



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليكم يا صبا
الربا

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir



توسعة

معارف الكفا والسيرة

محمد بن أبي بكر

٢

عند المطبعة الجديدة في القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

موسوعة معارف الكتاب والسنة

كاتب:

محمد محمدي ري شهري

نشرت في الطباعة:

موسسه علمي فرهنگي دارالحديث

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
24	موسوعه معارف الكتاب و السنه المجلد 2
24	اشارة
25	اشارة
31	حرف الألف
31	8.الاذان
31	الفصل الثالث:تفسير الأذان
39	الفصل الرابع:قيمة الأذان والمؤذّن
39	1/4فَضْلُ الْأَذَانِ
42	2/4لَوْ عَلِمَ النَّاسُ فَضْلَهُ !
43	3/4فَضْلُ الْمُؤَذِّنِ
43	أ-داعِي اللَّهِ عز وجل
44	ب-عَمُودُ اللَّهِ عز وجل
44	ج-أَمْنَاءُ الْمُؤْمِنِينَ
44	د-يَدُ الرَّحْمَنِ عَلِي رَأْسِهِ
45	هـ-يُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ
45	و-يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ
46	ز-تَجِبُ لَهُ الْجَنَّةُ
47	ح-لا يَبْتَدَأُ فِي قَبْرِهِ
48	ط-يُحَسَّرُ وَهُوَ يُؤَذِّنُ
49	ي-أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
50	ك-هُوَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
50	ل-النَّوَارِد

53 الفصل الخامس: بركات الأذان

53 1/5 طَرْدُ الشَّيْطَانِ

55 2/5 إجابة الدعاء

55 3/5 أمانُ الله

56 4/5 ذهابُ السُّقَمِ

56 5/5 علاجُ سوءِ الخُلُقِ

57 6/5 دَفْعُ الوَحْشَةِ

59 الفصل السادس: آداب الأذان

59 1/6 مَنْ يَصْلِحْ لِلتَّائِدِينَ

60 2/6 أَهْمُ مَا يَتَّبِعِي رِعَايَتُهُ لِلْمُؤَدَّنِ

60 أ- الطَّهَارَةُ

60 ب- رَفْعُ الصَّوْتِ

61 ج- رِعَايَةُ التَّجْوِيدِ

62 د- الإِجْتِنَابُ عَنِ التَّطْرِبِ

63 ه- التَّرْتِيلُ

63 و- الصَّلَاةُ عَلَي النَّبِيِّ كُلَّمَا ذَكَرَهُ

63 ز- تَرْكُ الكَلَامِ

63 ح- عَدَمُ التَّكْسُّبِ بِهِ

64 ط- الفَصْلُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

64 ي- الدُّعَاءُ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنَ الأَذَانِ

65 ك- السُّجُودُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

66 3/6 أَهْمُ مَا يَتَّبِعِي رِعَايَتُهُ لِلسَّمَاعِ

66 أ- حِكَايَةُ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ

68 ب- الدُّعَاءُ

ج-الدُّكْر 70

د-الصَّلَاةُ عَلَيَّ النَّبِيِّ وَالْدُّعَاءُ لَهُ 72

ه-إِجَابَةُ الْمُؤَذِّنِ 73

و-عَدَمُ خُرُوجِ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ 76

4/6أدبُ بناءِ المِنْدَنَةِ 76

الفصل السابع: مؤذّنو رسول الله 79

1/7سَيِّدُ الْمُؤَذِّنِينَ 79

2/7ما زُوِيَ فِي عَدَدِ مُؤَذِّنِي رَسُولِ اللَّهِ 84

أ-كَانَ لَهُ مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ 84

ب-كَانَ لَهُ مُؤَذِّنَانِ 85

ج-كَانَ لَهُ ثَلَاثَةُ مُؤَذِّنِينَ 86

كلام في عدد مؤذّني رسول الله (صلي الله عليه وآله) 89

9.الإيذاء 91

إشارة 91

المدخل 93

الإيذاء لغةً 93

الإيذاء في القرآن والحديث 93

إشارة 93

1.أوضح سمات المسلم 94

2.سبب الاهتمام الفائق باجتنب الأذى 95

3.ذم أنواع الإيذاء 95

4.أخطر ألوان الأذى 96

5.تحمل الأذى 96

الفصل الأول: ذم الإيذاء 97

1/1المُسلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ 97

98 2/1 الإيذاء عادة الأشرار
99 الفصل الثاني: فضل كفّ الأذى وما فيه من الحكمة والبركة
99 1/2 الحثُّ على كفّ الأذى
102 2/2 بركاؤُ كفّ الأذى
105 الفصل الثالث: ذمّ أنواع الإيذاء
105 1/3 الإخافةُ
106 2/3 النظرةُ المؤذيةُ
106 3/3 المزاحُ المؤذي
107 4/3 الكلامُ المؤذي
108 5/3 النجوىُ المؤذيةُ
108 6/3 الإيذاءُ بما لا يعني
108 7/3 الرّيحُ المؤذيةُ
109 8/3 العبادةُ المؤذيةُ
113 الفصل الرابع: أخطر أنواع الإيذاء
113 1/4 إيذاءُ أهلِ البيتِ:
115 2/4 إيذاءُ المُجاهِدِ
116 3/4 إيذاءُ المُسلمِ
118 4/4 إيذاءُ الوالِدَيْنِ
119 5/4 إيذاءُ الزَّوْجِ
120 6/4 إيذاءُ الزَّوْجَةِ
120 7/4 إيذاءُ الجارِ
121 الفصل الخامس: جزاء المؤذي
125 الفصل السادس: احتمال الأذى في سبيل الله
127 الفصل السابع: النوادر
129 10. التاريخ

129	اشارة
131	المدخل
131	التاريخ لغةً
133	التاريخ اصطلاحاً
134	التاريخ في القرآن والحديث
134	اشارة
135	1. دور التاريخ في حياة الإنسان
136	2. قيمة علم التاريخ والمؤرخ
137	3. شهادة التاريخ
138	4. سنن التاريخ
139	5. عوامل التحول في التاريخ
139	6. عوامل تطور المجتمع وانحطاطه
140	7. الاعتبار من التاريخ
140	8. السباحة الهادفة
141	9. مستقبل التاريخ في الرؤية القرآنية
143	الفصل الأول: معرفة التاريخ
143	1/1 أهمية معرفة التاريخ
144	2/1 الحثُّ على علم التاريخ
144	أ- التاريخ الماضي
145	ب- التاريخ المعاصر
146	3/1 مُعطيات علم التاريخ
146	أ- الاستعداد لمواجهةِ المَلابساتِ السِّياسيةِ والاجتماعيةِ
146	ب- عَدَمُ التَّعَجُّبِ مِنَ الْأَحْدَاثِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ
147	ج- عَدَمُ الْيَأْسِ مِنَ الزَّمَانِ
147	د- عَدَمُ الْوُثُوقِ بِالزَّمَانِ

148هـ-عَدَمُ مُعَاتَبَةِ الزَّمَانِ
148و-عَدَمُ مُكَابَرَةِ الزَّمَانِ
1484/1شَهَادَةُ التَّارِيخِ
151وقفة عند مبدأ التاريخ وأساس التقويم الميلادي والهجري
151إشارة
152مبدأ التقويم الميلادي
154مبدأ التَّقْوِيمِ الهجريِّ القمريِّ
1541.إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الَّذِي اتَّخَذَ التَّارِيخَ الهجريِّ
1542.إنَّ الْخَلِيفَةَ الثَّانِيَّ الَّذِي اتَّخَذَ ذَلِكَ
156مبدأ التقويم الهجريِّ الشمسيِّ
159الفصل الثاني:خضوع التاريخ للقانون
1591/2تَبَيَّنَتْ قَوَانِينُ التَّارِيخِ
1602/2أَجَالُ الْأُمَّمِ فِي التَّارِيخِ
163الفصل الثالث:أسباب التحوُّلات التاريخيَّةُ
1631/3الجُهُودُ الثَّقَافِيَّةُ
1642/3الجُهُودُ السِّيَاسِيَّةُ
1643/3الجُهُودُ الدِّينِيَّةُ
167الفصل الرابع:أسباب التقدُّم الاجتماعيِّ
1671/4حُكُومَةُ الصَّالِحِينَ
1682/4اتِّحَادُ الْأُمَّةِ
1703/4رُوعِي السُّلْطَاتِ الحُكُومِيَّةِ
1704/4الْعَدَالَةُ الإِجْتِمَاعِيَّةُ
1715/4رِعَايَةُ الحُقُوقِ المُتَبَادِلَةِ بَيْنَ الحُكُومَةِ وَالمُجْتَمَعِ
173الفصل الخامس:أسباب التخلُّف الاجتماعيِّ
1731/5حُكُومَةُ الطَّالِحِينَ

174 2/5 اختلاف الأمة
175 3/5 غفلة السلطات الحكومية
176 4/5 الظلم
177 5/5 الفساد
178 6/5 الإسراف
178 7/5 الإتراف
179 8/5 الاستئثار
180 9/5 التمييز الطبقي في إجراء الحدود
181 10/5 الاستهانة بحقوق الضعفاء
181 11/5 التظنيف
182 12/5 ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
183 13/5 الإملاء والاستدراج
187 الفصل السادس: الاعتبار بالتاريخ
187 1/6 الحث على الاعتبار بمواعظ التاريخ
190 2/6 الحث على السباحة الهادفة
193 3/6 ما ينبغي في زيارة مساكن الطالبين
194 4/6 الاعتناء بالتزول في منازل الطالبين
195 5/6 الاعتناء بمصارع القرون الماضية
199 الفصل السابع: مستقبل التاريخ
199 1/7 انتصار الحق
200 2/7 انتصار المستضعفين
201 3/7 انتصار الصالحين
203 4/7 انتصار المؤمنين
204 5/7 انتصار الإسلام
205 6/7 حياة الأرض بالعدل

206 7/7 دَوْلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ
209 11. الأرض
209 اشارة
211 المدخل
211 الأرض لَعْنَةً
211 الأرض في القرآن والحديث
211 اشارة
212 1. كونها معلقة في الفضاء
214 تقويم الروايات التي تعتبر الأرض مستقرّة علي قرن ثور أو علي عاتق حوت
218 2. استقرار الأرض
218 3. دور الجبال في استقرار الأرض
219 4. صلاحية الأرض للحياة
221 الفصل الأول: خلق الأرض
221 1/1 أصلها
227 كلام حول خلق الأرض ورتقها وفتقها
227 اشارة
227 1. خلق الأرض
228 2. رتق الأرض وفتقها
230 2/1 خلق الأرض مُدَّةً خَلَقَهَا
233 كلام في مدّة خلق الأرض وتحولاتها
233 اشارة
233 1. المراد من اليوم في خَلْقِ الأرض
234 2. تحولات الأرض في مرحلتين
235 3. خَلْقِ الأرض في يوم الأحد والاثنين
238 3/1 خلق الأرض خَلَقَهَا قَبْلَ السَّمَاءِ

239	الفصل الثاني: خصائص الأرض
239	1/2 دَحُوهَا عَلَي الْمَاء
242	2/2 دَعَائِمُهَا
244	3/2 أَوْتَادُهَا
247	4/2 مَعَادِنُهَا
250	5/2 عَدَدُهَا
257	تحقيق حول عدد الأرضين في القرآن والحديث
257	إشارة
259	تقويم روايات تعدد الأرض
261	6/2 خصائص الأرض أَوَّلُ بَقْعَةٍ وُضِعَتْ فِيهَا
263	الفصل الثالث: تأهيل الأرض للمعيشة
273	الفصل الرابع: النوادر
275	1.2. الأسرة
275	إشارة
277	المدخل
277	إشارة
277	قدسية الأسرة
278	تجريد الأسرة من قدسيتها
280	الهدف من تشكيل الأسرة
280	إشارة
280	1. الطمأنينة النفسية
281	أ- إمكانية بقاء النسل
282	ب- مركز طمأنينة الحياة
283	ج- مركز المودة والرحمة
285	2. البناء الأخلاقي

2863.البناء الاجتماعي
2874.نشر الأهداف التوحيدية
287 أهم أهداف تشكيل الأسرة
290 الفصل الأول: تأسيس الأسرة
29011/1الحث علي تأسيس الأسرة
290 الف-أهميَّة تأسيس الأسرة
292 ب-بَرَكَاتُ الأهل
293 ج-تَرْوِجُ الأولاد
295 د-تَرْوِجُ الأيامي
296 هـ النَّهْيُ عَنِ التَّبَتُّلِ
297 و-دَمُّ العُزُوبَةِ
2992/1حِكْمَةُ تأسيس الأسرة
299 أَلْف-السَّكِينَةُ النَّفْسِيَّةُ
302 ب-تَأَلِيفُ القُلُوبِ
302 ج-الوِقَايَةُ عَنِ القَسَادِ الأخلافي والاجتماعي
304 د-نَشْرُ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ
304 الكتاب
305 الحديث
3063/1موانع تأسيس الأسرة
306 أَلْف-مَخَافَةُ العَيْلَةِ
309 ب-الإِهْتِمَامُ بِالمال
309 ج-الإِهْتِمَامُ بِشَرَفِ النَّسَبِ
312 د-عَدَمُ التَّنَقُّهِ فِي الدِّينِ
312 هـ-الفِرَارُ عَنِ المَسْئُولِيَّةِ
3134/1آداب تأسيس الأسرة

- 313 1-4/1 قِيلَ كُلُّ شَيْءٍ
- 313 أ-النِّيَّةُ الصَّالِحَةُ
- 315 ب-الدُّعَاءُ
- 317 2-4/1 إرشاداتٌ لاختيارِ الأفضلِ
- 317 أ-صَلَاحُ الْأُسْرَةِ
- 317 ب-النَّظَرُ
- 318 ملاحظة
- 319 ج-إِخْتِيَارُ الصَّالِحَةِ
- 320 د-إِخْتِيَارُ الْبَاكِرَةِ
- 322 ه-إِخْتِيَارُ الشَّابَّةِ
- 322 و-الإِغْتِرَابُ
- 322 ز-إِخْتِيَارُ مَنْ فِيهَا هَذِهِ الْخَصَائِصُ
- 324 3-4/1 مَنْ لَا يَنْبَغِي إِخْتِيَارُهُ
- 324 أ-الْحَسَنَاءُ غَيْرُ الصَّالِحَةِ
- 325 ب-خَصْرَاءُ الدَّمَنِ
- 325 ج-الْحَمَقَاءُ
- 325 د-العَاقِرُ
- 326 ه-العَجُوزُ
- 327 و-مَنْ فِيهَا هَذِهِ الْخَصَائِصُ
- 328 4-4/1 مَا يَنْبَغِي فِي إِخْتِيَارِ الصُّبْرِ
- 328 أ-إِسْتِمَارُ الْمَرْأَةِ
- 329 ب-عَدَمُ التَّرْبُصِ عِنْدَ مَجِيءِ الْكُفْوَةِ
- 329 ج-التَّجَنُّبُ مِنْ تَرْوِيجِ الْفَاسِقِ وَلَا سِيَّمَا شَارِبِ الْخَمْرِ
- 330 د-التَّجَنُّبُ مِنْ غَلَاءِ الْمَهْرِ
- 334 دراسة حول مهر السنة

- 334 ثبت مقدار مهر السنّة .
- 335 المعادل الريالي لمهر السنّة .
- 336 المقدار الحقيقي لمهر السنّة .
- 337 هدية الزواج .
- 340 5/1 آدابُ الزفافِ .
- 340 ألف- إختيار الأوقاتِ المُباركةِ .
- 340 ب- الإعلانُ .
- 340 ج- الإحتفالُ .
- 341 إلفاتة نظر .
- 342 د- الوليمةُ .
- 342 هـ الرِّفَافُ لَيْلاً .
- 343 و- ما يَتَّبَعِي عِنْدَ الرِّفَافِ .
- 345 1/6 الأسرة المثالية .
- 345 1-1/6 زواجٌ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ .
- 345 2-2/6 لَوْلَا عَلَيَّ لَمَا كَانَ لِفاطمةَ عَلَيْهَا السلامُ كُفْرًا .
- 346 3-3/6 خطبةُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ .
- 347 4-4/6 صدقُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ .
- 350 5-5/6 خطبةُ الزَّوْجِ .
- 355 6-6/6 جهازُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ .
- 358 7-7/6 وليمةُ العرسِ .
- 360 8-8/6 ليلةُ الزَّفَافِ .
- 363 9-9/6 بيتُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ وأثاثُ بَيْتِهَا .
- 366 10-10/6 تعاوُنُ الزَّوْجَيْنِ .
- 368 11-11/6 حلاوةُ العَيْشِ .
- 368 12-12/6 صعوباتُ الحَيَاةِ .

- 371 6/1-13 طَلَبُ الْخَادِمِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
- 374 6/1-14 قِصَّةُ الْقِلَادَةِ
- 376 الفصل الثاني: عوامل تحكيم الأسرة
- 376 1/2 المحبة والرحمة والشفقة
- 376 1/2-1 المودة المتبادلة بين الزوجين
- 377 1/2-2 رَحْمَةُ الْعِيَالِ
- 378 1/2-3 حُبُّ الْأَوْلَادِ
- 379 1/2-4 تَقْبِيلُ الْأَوْلَادِ
- 380 1/2-5 انطاق حُبِّ الْأَهْلِ وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ
- 381 2/2 مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال
- 381 2/2-1 حُسْنُ الْعِشْرَةِ
- 382 2/2-2 حُسْنُ الْخُلُقِ
- 383 2/2-3 حُسْنُ التَّبَعْلِ
- 385 2/2-4 اللطْفُ
- 386 2/2-5 الإحسانُ
- 389 2/2-6 الإكْرَامُ
- 389 2/2-7 الرِّفْقُ وَالْمُدَارَاةُ
- 391 2/2-8 خِدْمَةُ الزَّوْجَةِ
- 392 2/2-9 إعَانَةُ الزَّوْجِ
- 394 2/2-10 التَّسْلِيمُ عَلَى الْأَهْلِ
- 394 2/2-11 إِدْخَالُ السَّرُورِ
- 396 2/2-12 الإِهْدَاءُ عِنْدَ الرَّجُوعِ مِنَ السَّفَرِ
- 396 2/2-13 الْجُلُوسُ مَعَ الْأُسْرَةِ وَالْأَكْلُ مَعَهُمْ
- 398 2/2-14 رِعَايَةُ زَوْجَةِ الْأَهْلِ فِي الْأَكْلِ
- 399 2/2-15 الصَّبْرُ عَلَى سُوءِ خُلُقِ الزَّوْجِ

- 400 2/2-16 الصَّبْرُ عَلَي سَوْءِ خُلُقِ الزَّوْجَةِ .
- 401 2/2-17 التَّنَافُلُ
- 401 2/2-18 الفَنَاءَةُ
- 402 2/2-19 الرِّضَا
- 402 2/2-20 العَيْرَةُ
- 404 3/2 التَّربِيَةُ الدِّينِيَّةُ ..
- 404 3/2-1 دَوْرُ الدِّينِ فِي المَعِيشَةِ ..
- 406 3/2-2 وَفَايَةُ الأُسْرَةِ مِنَ الآفَاتِ العَقَائِدِيَّةِ وَالأَخْلَاقِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ
- 409 3/2-3 تَرْبِيَةُ الأَهْلِ عَلَي آدَاءِ الصَّلَاةِ وَإِتَاءِ الزَّكَاةِ .
- 410 3/2-4 دَوْرُ الصَّلَاةِ فِي الخُرُوجِ مِنَ مَضَائِقِ المَعِيشَةِ ..
- 411 3/2-5 دَوْرُ الدُّعَاءِ فِي الخُرُوجِ مِنَ مَضَائِقِ المَعِيشَةِ ..
- 412 3/2-6 تَأْدِيبُ الأَهْلِ بِالْعِلْمِ وَالأَدَبِ الصَّالِحِ ..
- 413 4/2 رِعايَةُ الحُقُوقِ ..
- 413 4/2-1 الحُتُّ عَلَي رِعايَةِ حُقُوقِ الأُسْرَةِ .
- 415 4/2-2 التَّحْذِيرُ مِنَ تَضْيِيعِ حُقُوقِ الأُسْرَةِ ..
- 416 4/2-3 الحُقُوقُ المُتَبَادَلَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ ..
- 418 4/2-4 حُقُوقُ الزَّوْجَةِ عَلَي الزَّوْجِ ..
- 421 4/2-5 حُقُوقُ الزَّوْجِ عَلَي الزَّوْجَةِ ..
- 422 4/2-6 أَمَمِيَّةُ حُقُوقِ الزَّوْجِ ..
- 423 4/2-7 ثَوَابُ طَاعَةِ الزَّوْجَةِ لِلزَّوْجِ ..
- 425 5/2 السَّعْيُ لِضَمَانِ حَوَائِجِ الأُسْرَةِ الاقْتِصَادِيَّةِ ..
- 425 5/2-1 الحُتُّ عَلَي الإِنْفَاقِ عَلَي الأُسْرَةِ ..
- 428 5/2-2 البَدْءُ مِنَ الأَهْلِ فِي الإِنْفَاقِ ..
- 430 5/2-3 التَّوَسُّعَةُ عَلَي العِيَالِ ..
- 432 5/2-4 فَضْلُ النَّقْفَةِ عَلَي الأُسْرَةِ ..

- 433 5/2-5 السَّاعِي فِي تَفَقُّهِ أَهْلِهِ كَالْمُجَاهِدِ
- 434 5/2-6 قُضِيَ فَصَاءُ حَوَائِجِ الْأُسْرَةِ
- 435 5/2-7 التَّوَاؤُنُ بَيْنَ الدَّخْلِ وَالْإِنْفَاقِ
- 437 6/2 تَلْبِيَةُ الْغَرَائِزِ الْجَنَسِيَّةِ
- 437 6/2-1 تَزْوِينُ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا
- 438 6/2-2 تَزْوِينُ الرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ
- 439 6/2-3 الْحَثُّ عَلَى تَلْبِيَةِ الْغَرِيزَةِ الْجَنَسِيَّةِ
- 441 6/2-4 اسْتِعْدَادُ الزَّوْجَةِ لِتَلْبِيَةِ حَاجَةِ الزَّوْجِ
- 442 6/2-5 ذَمُّ تَسْوِيفِ الزَّوْجَةِ فِي تَلْبِيَةِ حَاجَةِ زَوْجِهَا
- 443 6/2-6 ذَمُّ عَدَمِ تَلْبِيَةِ الزَّوْجِ حَاجَةَ زَوْجَتِهِ
- 448 6/2-7 النَّهْيُ عَنِ الْإِمْسَاكِ عَنِ الزَّوْجَةِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ
- 448 6/2-8 مَا يَنْبَغِي رِعَايَتُهُ فِي الْمُبَاشَرَةِ
- 448 أ- الْمُنْبِيُّ
- 449 ب- الْإِسْتِثْنَاءُ
- 449 ج- الْمُلَاعَبَةُ
- 450 د- التَّلَبُّثُ
- 451 ه- الذِّكْرُ وَالذُّعَاءُ
- 452 و- التَّوَضُّعُ لِلْعَوْدِ
- 453 6/2-9 مَا لَا يَنْبَغِي فِي الْمُبَاشَرَةِ
- 453 أ- الْإِفْرَاطُ
- 453 ب- الْمُبَاشَرَةُ حَافِئاً
- 454 ج- الْمُبَاشَرَةُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ
- 454 د- مُبَاشَرَةُ الْمَرْأَةِ بِشَهْوَةٍ غَيْرِهَا
- 454 ه- الشِّيَاءُ
- 455 و- إِخْبَارُ الْآخَرِينَ

456 ما يحرم من المباشرة
456 أمقاربة الحائض
458 ب- المباشرة حال الإعتكاف في المسجد
459 7/2 الدعاء
459 1-7/2 الدعاء للأهل
461 2-7/2 الدعاء للوالدين
464 3-7/2 الدعاء للأولاد
469 4-7/2 النهي عن الدعاء على الأولاد
470 تحليل حول عوامل توطيد الأسرة
470 إشارة
472 أ- أهم الواجبات المشتركة بين الرجل والمرأة
472 1. إظهار المودة
474 2. حسن الخلق والسلوك
475 3. رعاية الحقوق
476 4. تأمين الحاجات الجنسية
477 إرشادات الإسلام لتأمين الحاجات الجنسية للزوجين
477 أولاً: التوصية بتزيين المرأة للزوج
478 ثانياً: توصية الرجل بالتزيين لزوجته
478 ثالثاً: التأكيد على الأجر المعنوي لتأمين الحاجات الجنسية
479 رابعاً: ذمّ عدم تأمين الحاجات الجنسية
480 خامساً: وجوب تأمين الحاجات الجنسية
480 سادساً: رعاية آداب الجماع
481 5. التعاون
482 6. الاحترام المتبادل
483 7. الرفق والمداراة

4848. التغافل والتغاضي
4859. القناعة وبساطة العيش
48510. الرضا (الرضا بقضاء الله)
486ب-الواجبات الخاصة بالرجل
4861. تأمين الحاجات الدينية
4882. تأمين الحاجات العلمية والثقافية
4883. تأمين النفقة الاقتصادية
4894. تأمين الحاجات النفسية
4905. الغيرة
490ج-الواجبات الخاصة بالمرأة
4911. قبول إدارة الزوج للأسرة
4922. الأمانة عند غياب الزوج
493دور الدعاء في تثبيت الأسرة
494الفصل الثالث:عوامل تدمير الأسرة
4941/3 آفات الأسرة العامة
4941-1/3 الإكراه وترك الإستيمار
4972-1/3 المغالاة في المهر
4983-1/3 تزويج الصغار
4984-1/3 التزويج على القرابة
4982/3 آفات الأسرة من ناحية الزوج
4981-2/3 الإيذاء
5002-2/3 الصرب
5013-2/3 سوء الخلق
5024-2/3 الإستخفاف
5025-2/3 الفرق

502البخلُ 2/3-6
502القذفُ 2/3-7
503سوءُ التَّديبِ 2/3-8
504التَّدْوِيُّ 2/3-9
504التَّعَايُرُ فِي عَیْرِ مَوْضِعِ الْعَیْرَةِ 2/3-10
506آفاتُ الأسرةِ من ناحيةِ الزَّوجةِ 3/3
506إيذاءُ الزَّوجِ 3/3-1
507إِغْصَابُ الزَّوْجِ 3/3-2
507الكُفْرَانُ 3/3-3
508تَكْلِيفُ الزَّوْجِ مَا لَا يُطِيقُ 3/3-4
509الْمَنْ عَلی الزَّوْجِ 3/3-5
510عَدَمُ الْمُوَاتَاةِ 3/3-6
510التَّرْتِيبُ لِغَیْرِ الزَّوْجِ 3/3-7
511التَّدْوِيُّ 3/3-8
511الخِیَانَةُ 3/3-9
514بحث حول آفات الأسرة
514إشارة
514أ-الآفات العامة
5151.فرض رابطة الزواج
5162.المهر الباهظ
5183.الزواج بدوافع معارضة للقيم
5194.الزواج قبل البلوغ العقلي
5195.القرباة بين الضرة والزوجة الأولي
520ب-الآفات المتعلقة بالرجل
5201.الحاق الأذي بالزوجة

5212.سوء الخُلُق .
5223.البخل
5234.عدم التدبير
5245.النزعة للتبوع
5246.التغاير في غير محلّه
526ج-الآفات المتعلقة بالمرأة
5261.أذية الزوج
5272.جحود المرأة لزوجها
5273.التوقعات غير المبرّرة من الزوج
5284.المنّة علي الزوج
5295.عدم مداراة الزوج
5296.التزيّن لغير الزوج
5307.النزعة للتبوع
5308.الخيانة
534 فهارس
534 (1) فهرس الآيات الكريمة
557 (2) فهرس الأعلام
575 (3) فهرس الجماعات والقبائل
583 (4) فهرس البلدان والأماكن
585 (5) فهرس الأشعار
586 (6) فهرس الحوادث والوقائع والأيام والأزمنة
589 (7) فهرس المفردات اللغوية (المشروحة في الهامش)
609 تعريف مركز

سرشناسه: محمدي ري شهري، محمد، 1325 -

عنوان و نام پديدآور: موسوعه معارف الكتاب و السنه [كتاب] / محمد الري شهري، بمساعدة عدة من الفضلاء.

مشخصات نشر: قم: موسسه دارالحدیث العلمیه و الثقافیه، مركز للطباعه و النشر، 1432 ق. =- 1390 -

مشخصات ظاهري: 10 ج.

فروست: مركز بحوث دارالحدیث؛ 1/74.

شابك: 1000000 ريال: دوره 9-574-493-964-978 ؛ ج. 1 6-575-493-964-978 ؛ ج. 2 3-576-493-964-978 ؛ ج. 3 0-577-493-964-978 ؛ ج. 4 7-578-493-964-978 ؛ ج. 5 4-579-493-964-978 ؛ ج. 6 964-978 ؛ ج. 7 0-580-493-964-978 ؛ ج. 8 7-581-493-964-978 ؛ ج. 9 4-582-493-964-978 ؛ ج. 10 3-011-207-622-978 ؛ ج. 11 6-010-207-622-978 ؛ ج. 12 3-011-207-622-978

يادداشت: عربي.

يادداشت: بمساعدة عدة من الفضلاء رسول الموسوي، رضا الحسيني، عبدالهادي المسعودي، احمد الديلمي، محمدرضا محسني نيا، محمدرضا وهابي.

يادداشت: ج. 11- 12 (چاپ اول: 1398) (فيا).

يادداشت: اين كتاب با حمايت و مشاركت معاونت امور فرهنگي وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامي منتشر شده است.

يادداشت: كتابنامه.

موضوع: قرآن -- كشف الآيات

موضوع: Qur'an -- Concordances

موضوع: احاديث -- فهرست مطالب

موضوع: Hadith -- Concordances

موضوع: احاديث شيعه -- قرن 14

موضوع: Hadith (Shiites) -- Texts -- 20th century

موضوع: احاديث اهل سنت -- قرن 14

موضوع*: Hadith (Sunnites) -- Texts -- 20th century

شناسه افزوده: موسسه علمي فرهنگي دارالحدیث. سازمان چاپ و نشر

رده بندي کنگره: 1390 8م3م/BP106

رده بندي ديويي: 297/29

شماره کتابشناسي ملي: 2737013

ص: 1

اشاره

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 3

موسوعة معارف الكتاب والسنة

محمد الري شهري

بمساعدة عدة من الفضلاء

ص: 5

الفصل الثالث: تفسير الأذان

1071. رسول الله صلي الله عليه و آله - لَمَّا سَأَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ تَفْسِيرِ الْأَذَانِ - يَا عَلِيُّ، الْأَذَانُ حُجَّةٌ عَلَيَّ أُمَّتِي، وَتَفْسِيرُهُ:

إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الشَّاهِدُ عَلَيَّ مَا أَقُولُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَتَهَيَّؤُوا وَدَعُوا عَنْكُمْ شُغْلَ الدُّنْيَا.

وَإِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ اشْهَدُوا لِلَّهِ وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتُهُ أَنِّي أَخْبَرْتُكُمْ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ فَتَفَرَّغُوا لَهَا.

وَإِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: يَعْلَمُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَلَائِكَتُهُ أَنِّي قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، فَتَفَرَّغُوا لَهَا فَإِنَّهَا خَيْرٌ لَكُمْ.

وَإِذَا قَالَ: «حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، دِينَ قَدْ أَظْهَرَهُ اللَّهُ لَكُمْ وَرَسُولُهُ فَلَا تَضَعُوهُ، وَلَكِنْ تَعَاهَدُوا وَيَغْفِرِ اللَّهُ لَكُمْ، تَفَرَّغُوا لِصَلَاتِكُمْ فَإِنَّهَا عِمَادُ دِينِكُمْ.

وَإِذَا قَالَ: «حَيَّ عَلَيَّ الْفَلَاحُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، قَدْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَبْوَابَ الرَّحْمَةِ، فَاقْبَلُوا وَخُذُوا نَصِيحَتَكُمْ مِنَ الرَّحْمَةِ تَرْبِحُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

وإذا قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» (1) فَإِنَّهُ يَقُولُ: تَرَحَّمُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّهُ لَا أَعْلَمُ لَكُمْ عَمَلًا أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ، فَتَفَرَّغُوا لِصَلَاتِكُمْ قَبْلَ النَّدَامَةِ.

وإذا قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، إِعْلَمُوا أَنِّي جَعَلْتُ أَمَانَةَ سَبْعِ سَعَابَاتٍ وَسَبْعِ أَرْضِينَ فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَأَقْبِلُوا وَإِنْ شِئْتُمْ فَادْبِرُوا، فَمَنْ أَجَابَنِي فَقَدْ رِيحَ وَمَنْ لَمْ يُجِبْنِي فَلَا يَضُرُّنِي. (2)

1072. الإمام الحسين عليه السلام: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ صَعِدَ الْمُؤَذِّنُ الْمَنَارَةَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، فَبَكَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَكَينَا لِبُكَائِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَوَصِيَّهُ أَعْلَمُ! قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا يَقُولُ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا! فَلَقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» مَعَانٍ كَثِيرَةٌ:

مِنْهَا: أَنْ قَوْلَ الْمُؤَذِّنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» يَقَعُ عَلَيَّ قَدَمِهِ وَأُزَلِّيَّتِهِ وَأَبْدِيَّتِهِ وَعِلْمِهِ وَقُوَّتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَحِلْمِهِ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ وَعَطَائِهِ وَكِبْرِيائِهِ، فَإِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُ الَّذِي لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ وَبِمَشِيئَتِهِ كَانَ الْخَلْقُ، وَمِنْهُ كُلُّ شَيْءٍ لِلْخَلْقِ، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْخَلْقُ، وَهُوَ الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ لَمْ يَزَلْ، وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ لَا يَزَالُ، وَالظَّاهِرُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ لَا يُدْرِكُ، وَالْبَاطِنُ دُونَ كُلِّ شَيْءٍ لَا يُحَدُّ، وَهُوَ الْبَاقِي وَكُلُّ شَيْءٍ دُونَهُ فَانٍ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: «اللَّهُ أَكْبَرُ» أَي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ عَلَيْهِمْ (3) بِمَا كَانَ وَيَكُونُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ.

ص: 8

1- (1) .في بحار الأنوار: « [1] وإذا قال: حيي علي خير العمل » [2] بدل «وإذا قال: الله أكبر الله أكبر».

2- (2) .جامع الأخبار: ص 171 ح 405 [3] عن الإمام علي عليه السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 153 ح 49. [4]

3- (3) .كذا في المصدر، وفي جميع المصادر الأخرى «علم» بدل «عليهم».

وَالثَّالِثُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» أَي الْقَادِرُ عَلَي كُلِّ شَيْءٍ، يَقْدِرُ عَلَي مَا يَشَاءُ، الْقَوِيُّ لِقَادِرَتِهِ، الْمُتَمَدِّدُ عَلَي خَلْقِهِ، الْقَوِيُّ لِدَاتِهِ، قُدْرَتُهُ قَائِمَةٌ عَلَي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ: كُنْ، فَيَكُونُ.

وَالرَّابِعُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» عَلَي مَعْنَى حِلْمِهِ وَكِرَمِهِ، يَحْلُمُ كَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ، وَيَصْفَحُ كَأَنَّهُ لَا يَرِي، وَيَسْتُرُ كَأَنَّهُ لَا يُعْصِي، لَا يَعَجَلُ بِالْعُقُوبَةِ كَرَمًا وَصَفْحًا وَحِلْمًا.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ فِي مَعْنَى «اللَّهُ أَكْبَرُ»: أَي الْجَوَادُ جَزِيلُ الْعَطَاءِ كَرِيمُ الْفِعَالِ. (1)

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فِيهِ نَفْيٌ صِدْقِيٌّ وَكَيْفِيٌّ؛ كَأَنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَجَلُّ مِن أَنْ يُدْرِكَ الْوَاصِفُونَ قَدْرَ صِدْقِيٍّ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ، وَإِنَّمَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ عَلَي قَدْرِهِمْ لَا عَلَي قَدْرِ عَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ، تَعَالَى اللَّهُ عَن أَنْ يُدْرِكَ الْوَاصِفُونَ صِفَتَهُ عُلُوًّا كَبِيرًا.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» كَأَنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، وَهُوَ الْغَنِيُّ عَن عِبَادِهِ، لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى أَعْمَالِ خَلْقِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَإِعْلَامٌ بِأَنَّ الشَّهَادَةَ لَا تَجُوزُ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ مِنَ الْقَلْبِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ بَاطِلٌ سِوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَفْرُقْ بِلِسَانِي بِمَا فِي قَلْبِي مِنَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا مَنَاجِيَ مِنَ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ وَفِتْنَةٍ كُلِّ ذِي فِتْنَةٍ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَفِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعْنَاهُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا هَادِيَ إِلَّا لِلَّهِ، وَلَا دَلِيلَ لِي إِلَى الدِّينِ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَشْهَدُ اللَّهُ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ سُكَّانَ

ص: 9

1- (1). فِي بَعْضِ نَسَخِ الْمَصْدَرِ: «النَّوَالِ».

السَّمَاوَاتِ وَسُدَّ كَانِ الْأَرْضِينَ وَمَا فِيهِنَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَمَا فِيهِنَّ مِنَ الْجِبَالِ وَالْأَشْجَارِ وَالْدَّوَابِّ وَالْوُحُوشِ وَكُلِّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا رَازِقَ وَلَا مَعْبُودَ وَلَا ضَارًّا وَلَا نَافِعَ وَلَا قَابِضَ وَلَا بَاسِطَ وَلَا مُعْطِيَ وَلَا مَانِعَ وَلَا نَاصِحَ وَلَا كَافِيَ وَلَا شَافِيَ وَلَا مُقَدِّمَ وَلَا مُؤَخِّرَ إِلَّا اللَّهَ، لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَنَبِيُّهُ وَصَدَفِيَّهُ وَنَجِيَّهُ، أَرْسَلَهُ إِلَيَّ كَافَّةً النَّاسِ أَجْمَعِينَ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَشْهَدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةَ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

وَفِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: «أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا حَاجَةَ لِأَحَدٍ إِلَيَّ أَحَدٍ إِلَّا إِلَيَّ اللَّهُ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ الْغَنِيِّ عَنِ عِبَادِهِ وَالْخَلَائِقِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّهُ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا إِلَيَّ النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَيَّ اللَّهُ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، فَمَنْ أَنْكَرَهُ وَجَحَدَهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ عِزُّو جَلَّ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا لَا يَنْفَكُ عَنْهَا أَبَدًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ» أَي هَلِّمُوا إِلَيَّ خَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَدَعْوَةَ رَبِّكُمْ، وَسَارِعُوا إِلَيَّ مَغْفِرَةً مِنْ رَبِّكُمْ، وَإِطْفَاءً نَارِكُمْ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا، وَفِكَالِكُمْ رِقَابِكُمْ الَّتِي رَهَنْتُمُوهَا، لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ، وَيَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَيُبَدِّلَ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ، فَإِنَّهُ مَلَكٌ كَرِيمٌ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَقَدْ أُذِنَ لَنَا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ بِالذُّخُولِ فِي خِدْمَتِهِ، وَالتَّعَدُّمِ إِلَيَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

وفي المَرَّةِ الثَّانِيَةِ: «حَيَّ عَلَي الصَّلَاةِ» أَي قَوْمُوا إِلَي مُنَاجَاةِ اللَّهِ رَبِّكُمْ، وَعَرَضِ حَاجَاتِكُمْ (1) عَلَي رَبِّكُمْ، وَتَوَسَّلُوا إِلَيْهِ بِكَلَامِهِ وَتَشَفَّعُوا بِهِ، وَأَكْثَرُوا الذِّكْرَ وَالْفُنُوتَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالْخُضُوعَ وَالْخُشُوعَ، وَارْفَعُوا إِلَيْهِ حَوَائِجَكُمْ، فَقَدْ أَدِنَّا فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَيَّ عَلَي الْفَلَاحِ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَقْبِلُوا إِلَي بَقَاءٍ لَا فَنَاءَ مَعَهُ، وَنَجَاةٍ لَا هَلَكَ مَعَهَا، وَتَعَالَوْا إِلَي حَيَاةٍ لَا مَوْتَ مَعَهَا، وَإِلَي نَعِيمٍ لَا نَفَادَ لَهُ، وَإِلَي مُلْكٍ لَا زَوَالَ عَنَّهُ، وَإِلَي سُرُورٍ لَا حُزْنَ مَعَهُ، وَإِلَي اِنْسٍ لَا وَحْشَةَ مَعَهُ، وَإِلَي نُورٍ لَا ظُلْمَةَ مَعَهُ، وَإِلَي سَعَةٍ لَا ضَيْقَ مَعَهَا، وَإِلَي بَهْجَةٍ لَا اِنْقِطَاعَ لَهَا، وَإِلَي غِنْيٍ لَا فَاقَةَ مَعَهُ، وَإِلَي صِدْحَةٍ لَا سُدْقَ مَعَهَا، وَإِلَي عِزٍّ لَا ذُلَّ مَعَهُ، وَإِلَي قُوَّةٍ لَا ضَعْفَ مَعَهَا، وَإِلَي كِرَامَةٍ يَا لَهَا مِنْ كِرَامَةٍ، وَاعْبَجَلُوا إِلَي سُرُورِ الدُّنْيَا وَالْعُقْبَى، وَنَجَاةِ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى.

وفي المَرَّةِ الثَّانِيَةِ: «حَيَّ عَلَي الْفَلَاحِ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: سَابِقُوا إِلَي مَا دَعَوْتُكُمْ إِلَيْهِ، وَإِلَي جَزِيلِ الْكِرَامَةِ وَعَظِيمِ الْمِنَّةِ وَسَنِيِّ (2) النِّعَمَةِ وَالْفَوْزِ الْعَظِيمِ، وَنَعِيمِ الْأَبَدِ فِي جِوَارِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يَعْلَمَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْكِرَامَةِ لِعِبَادِهِ أَجَابَهُ وَأَطَاعَهُ، وَأَطَاعَ أَمْرَهُ وَعَبَدَهُ، وَعَرَفَ وَعِيدَهُ وَاسْتَعَلَّ بِهِ وَبَذَرَهُ، وَأَحَبَّهُ وَأَمَّنَ بِهِ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ وَوَثِقَ بِهِ، وَخَافَهُ وَرَجَاهُ، وَاشْتَقَّ إِلَيْهِ وَوَأَقَفَهُ فِي حُكْمِهِ وَقَضَائِهِ وَرِضْيِهِ بِهِ.

ص: 11

1- (1). في بعض نسخ المصدر: «حاجتكم».

2- (2). السنني: الرفيع (الصحاح: ج 6 ص 2384 [1] سنا).

وفي المَرَّةِ الثَّانِيَةِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَعْلَى وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يَعْلَمَ أَحَدٌ مَبْلَغَ كَرَامَتِهِ لِأَوْلِيَائِهِ، وَعُقُوبَتِهِ لِأَعْدَائِهِ، وَمَبْلَغَ عَفْوِهِ وَغُفْرَانِهِ وَنِعْمَتِهِ لِمَنْ أَجَابَهُ وَأَجَابَ رَسُولَهُ، وَمَبْلَغَ عَذَابِهِ وَنِكَالِهِ (1) وَهُوَ لِمَنْ أَنْكَرَهُ وَجَحَدَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعْنَا: لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَيْهِم بِالرَّسُولِ وَالرَّسَالَةِ وَالْبَيَانِ وَالِدَّعْوَةِ، وَهُوَ أَجَلُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ، فَمَنْ أَجَابَهُ فَلَهُ التَّوَرُّ وَالْكَرَامَةُ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ، وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ.

وَمَعْنِي «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» فِي الْإِقَامَةِ: أَي حَانَ وَقْتُ الزِّيَارَةِ وَالْمُنَاجَاةِ وَقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَدَرْكِ الْمُنَى وَالْوُصُولِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى كَرَامَتِهِ وَعَفْوِهِ وَرِضْوَانِهِ وَغُفْرَانِهِ (2). (3)

1073. معاني الأخبار عن عطاء: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ (4) أَنَا وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَسَعِيدُ ابْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرَمَةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» - وَأَسْمُ الْمُؤَدِّنِ قُتَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّقْفِي - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ؟ فَسَأَلَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ فَقَالَ:

أَخْبَرْنَا بِتَفْسِيرِهِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» يَقُولُ: يَا مَسَاغِيلَ الْأَرْضِ قَدْ وَجَبَتِ الصَّلَاةُ فَتَفَرَّغُوا لَهَا.

ص: 12

1- (1). نَكَّلَ بِهِ تَنْكِيلًا: صَنَعَ بِهِ صَنِيعًا يُحَذِّرُ غَيْرَهُ. وَالتَّنْكَالُ: مَا نَكَّلْتَ بِهِ غَيْرَكَ كَأَنَّ مَا كَانَ (القاموس المحيط: ج 4 ص 60 «[1] نكل»).

2- (2). قَالَ الصَّدُوقُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا تَرَكَ الرَّوَايَ لِهَذَا الْحَدِيثِ ذَكَرَ «حَيَّ عَلِيَّ خَيْرَ الْعَمَلِ» [2] لِلتَّقْيَةِ (معاني الأخبار: ص 41 ح 1).

3- (3). معاني الأخبار: ص 38 ح 1، التوحيد: ص 238 ح 1 كلاهما عن يزيد بن الحسن عن الإمام الكاظم عن أبيه عليهم السلام، فلاح السائل: ص 262 ح 156 [3] عن زيد بن الحسن عن الإمام الكاظم عن أبيه عن الإمام علي عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 131 ح

24. [4]

4- (4). الطائف: بلاد ثقيف، وهي بلدة كبيرة علي ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة من جهة المشرق، كثيرة الأعناب والفواكه (تاج العروس: ج

12 ص 360 «[5] طوف»).

وإذا قال: «أشهد أن لا إله إلا الله» يقول: يقوم يوم القيامة ويشهد لي ما في السموات وما في الأرض علي أنني أخبرتكم في اليوم خمس مرات.

وإذا قال: «أشهد أن محمدًا رسول الله» يقول: تقوم القيامة ومحمدٌ صلي الله عليه وآله يشهد لي عليكم أنني قد أخبرتكم بذلك في اليوم خمس مرات، وحجتي عند الله قائمة.

وإذا قال: «حيي علي الصلاة» يقول: ديناً قيماً فأقيموه.

وإذا قال: «حيي علي الفلاح» يقول: هلموا إلي طاعة الله وخذوا سهمكم من رحمة الله-يعني الجماعة-.

وإذا قال العبد: «الله أكبر الله أكبر» يقول: حرمت الأعمال.

وإذا قال: «لا إله إلا الله» يقول: أمانة سبع سماوات وسبع أرضين والجبال والبحار وضعت علي أعناقكم، إن شئتم فأقبلوا وإن شئتم فأدبروا.

(1)

ص: 13

1- (1). معاني الأخبار: ص 41 ح 2، فلاح السائل: ص 267 ح 159، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 142 ح 37. [2]

1/4 فضل الأذان

1074. رسول الله صلى الله عليه وآله: الأذان نورٌ. (1)

1075. عنه صلى الله عليه وآله: يا بلالُ أقيم الصلاة، أرحنا بها. (2)

1076. سنن أبي داود عن عبد الله بن محمد بن الحنفية: انطلقت أنا وأبي إلي صهر لنا من الأنصار نعوذُ، فحَضَّ رَتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَهْلِهِ: يَا جَارِيَّةُ أَتُونِي بِوَضُوءٍ لَعَلِّي أَصَلِّي فَأَسْتَرِيحَ، فَأَنْكِرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: قُمْ يَا بِلَالُ فَأَرْحِنَا بِالصَّلَاةِ. (3)

ص: 15

1- (1). جامع الأخبار: ص 172 ح 405 [1] عن الإمام علي عليه السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49.

2- (2). سنن أبي داود: ج 4 ص 296 ح 4985، [2] مسند ابن حنبل: ج 9 ص 39 ح 23149، [3] تاريخ بغداد: ج 10 ص 443 الرقم 5604 [4] عن ابن الحنفية عن الإمام علي عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، أسد الغابة: ج 2 ص 508 الرقم 2146 [5] كلُّها نحوه، كنز العمال: ج 7 ص 294 ح 18946.

3- (3). سنن أبي داود: ج 4 ص 297 ح 4986، [6] مسند ابن حنبل: ج 9 ص 53 ح 23214، [7] تاريخ بغداد: ج 10 ص 443 الرقم 5604، [8] كنز العمال: ج 7 ص 692 ح 20954.

1077. رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أهل السماء لا يسمعون شيئاً من أهل الأرض إلا الأذان. (1)

1078. عنه صلى الله عليه وآله - كان يقول ليلاً إذا دخل الوقت - يا بلال، اعل فوق الجدار وأرفع صوتك بالأذان، فإن الله قد وكل بالأذان ريحاً ترفعه إلي السماء، وإن الملائكة إذا سمعوا الأذان من أهل الأرض قالوا: هذه أصوات أمّة محمد صلى الله عليه وآله بتوحيد الله عز وجل. ويستغفرون لأمة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلاة. (2)

1079. حلية الأولياء عن شميم بن عجلان: حدثت مؤذن بني كعب قال: بينا أنا أسير في أرض قفراء (3) إذ أذنت، فقال لي قائل من خلفي: نعم ما أدبك الله. فالتفت فإذا أبو برزة الأسلمي، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: ما من عبد أذن في أرض قفر فتبقي شجرة ولا مدرّة (4) ولا تراب ولا شيء إلا استحلي البكاء؛ لقلّة ذاكري الله في ذلك المكان. (5)

1080. رسول الله صلى الله عليه وآله - في وصيته لأبي ذر - يا أبا ذر، إذا كان العبد في أرض قفر فتوصاً أو تيمم ثم أذن وأقام وصلي، أمر الله عز وجل الملائكة فصفاً لا يري طرفاه، يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده ويؤمنون علي دعائه.

ص: 16

1- (1). مسند عبد الله بن عمر: ص 24 ح 12، الفردوس: ج 1 ص 230 ح 882، المطالب العالية: ج 1 ص 66 ح 235 كلّها عن ابن عمر، كنز العمال: ج 7 ص 682 ح 20898.

2- (2). الكافي: ج 3 ص 307 ح 31، [1] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 58 ح 206، المحاسن: ج 1 ص 120 ح 127 [2] نحوه وكلّها عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 286 ح 884 من دون إسناد إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام وليس فيه صدره إلي «السماء»، بحار الأنوار: ج 84 ص 148 ح 42. [3]

3- (3). القفر والقفرة: الخلاء من الأرض لا ماء به ولا نبات؛ يقال: أرض قفر ومفارة قفر وقفرة (تاج العروس: ج 7 ص 410 «[4] قفر»).

4- (4). المدر: قطع الطين اليابس، وقيل: الطين العلك الذي لا رمل فيه، واحده مدرّة (لسان العرب: ج 5 ص 162 «[5] مدر»).

5- (5). حلية الأولياء: ج 3 ص 132 الرقم 234، موضح أوهام الجمع والتفريق: ج 1 ص 121 نحوه.

يا أبا ذرٍّ، مَنْ أَقَامَ وَلَمْ يُؤْذَنْ لَمْ يُصَلِّ مَعَهُ إِلَّا الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ مَعَهُ. (1)

1081. عنه صلي الله عليه وآله: ما من رجلٍ يكونُ بِأَرْضٍ فِيهِ (2) فَيُؤْذَنُ بِحَضْرَةِ الصَّلَاةِ وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ فَيَصَدَّقَ لِي، إِلَّا صَفَّ خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا لَا يُرَى فُطْرَاءً، يَرَكْعُونَ بِرُكُوعِهِ وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ وَيُؤْمِنُونَ عَلَي دُعَائِهِ. (3) 1082. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا أُذِّنَتْ وَأَقْمَتَ صَلَّي خَلْفَكَ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِذَا أَقْمَتَ صَلَّي خَلْفَكَ صَفٌّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. (4)

1083. ثواب الأعمال عن المفضل بن عمر: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ صَلَّي بِأُذَانٍ وَإِقَامَةٍ صَلَّي خَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ صَلَّي بِإِقَامَةٍ بغيرِ أُذَانٍ صَلَّي خَلْفَهُ صَفٌّ وَاحِدٌ.

قُلْتُ لَهُ: وَكَمْ مِقْدَارُ كُلِّ صَفٍّ؟

قَالَ: أَقْلُهُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَأَكْثَرُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. (5)

1084. كتاب من لا يحضره الفقيه عن العباس بن هلال عن الإمام الرضا عليه السلام: مَنْ أُذِّنَ وَأَقَامَ صَلَّي وَرَاءَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِنْ أَقَامَ بغيرِ أُذَانٍ صَلَّي عَنْ يَمِينِهِ

ص: 17

1- (1). الأمامي للطوسي: ص 535 ح 1162، [1] مكارم الأخلاق: ج 2 ص 373 ح 2661 [2] كلاهما عن أبي ذرٍّ، بحار الأنوار: ج 77 ص 84 ح 3. [3]

2- (2). كذا في المصدر، وفي كنز العمال «بأرضٍ قِيٍّ». والقيُّ: فعلٌ من القواء؛ وهي الأرض القفر الخالية (النهاية: ج 4 ص 136 «[4] قِيٍّ»).

3- (3). السنن الكبرى: ج 1 ص 597 ح 1908 عن سلمان، كنز العمال: ج 7 ص 688 ح 20930 وراجع: المعجم الكبير: ج 6 ص 249 ح 6120 والمصنّف لعبد الرزّاق: ج 1 ص 510 ح 1955.

4- (4). الكافي: ج 3 ص 303 ح 8 [5] عن الحلبي، تهذيب الأحكام: ج 2 ص 52 ح 174 عن محمّد بن مسلم، عوالي اللآلي: ج 1 ص 330 ح 79، [6] بحار الأنوار: ج 84 ص 170 ح 73. [7]

5- (5). ثواب الأعمال: ص 54 ح 2، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 287 ح 887 من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام، المقنعة: ص 97 عن الصادقين عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 1 ص 146 [8] وليس فيهما ذيله من «قلت له: ...» وكلّها نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 147 ح 41. [9]

وَاحِدٌ وَعَنْ شِمَالِهِ وَاحِدٌ.

ثُمَّ قَالَ: إِغْتَنِمِ الصَّغِيرَ. (1)

2/4 لَوْ عَلِمَ النَّاسُ فَضْلَهُ!

1085. رسول الله صلي الله عليه و آله: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْأَذَانِ لَتَحَارَوْهُ (2). (3)

1086. عنه صلي الله عليه و آله: ثَلَاثٌ لَوْ تَعَلَّمَ امَّتِي مَا لَهُمْ فِيهَا لَصَرَبُوا عَلَيْهَا بِالسَّهَامِ: الْأَذَانُ، وَالْعَدُوُّ إِلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (4)، وَالصَّغِيرُ الْأَوَّلُ.

(5)

1087. الإمام علي عليه السلام: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ رَعَبْتَنَا فِي الْأَذَانِ حَتَّى قَدْ خَفْنَا أَنْ يَضْطَرِبَ عَلَيْهِ امْتِنَاكُ بِالسُّيُوفِ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله: أَمَا إِنَّهُ لَنْ يَعْدُوَ (6) ضَعْفَاءَ كُمْ. (7)

1088. عنه عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله: لِلْمُؤَدِّنِ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ

ص: 18

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 287 ح 888.

2- (2). كذا في المصدر، وفي إتحاف السادة المتممين: «لتحاربوه» ولعله الصواب بقريضة الأحاديث التالية له. أو أن الصواب: «لتحرّوه»؛ من التحري: القصد والإجتهد في الطلب، والعزم علي تخصيص الشيء بالفعل والقول (انظر: النهاية: ج 1 ص 376 «[1] حرا»).

3- (3). المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 254 ح 6 عن هشام بن يحيى.

4- (4). كذا في المصدر، وفي أغلب المصادر الأخرى «والغدو إلي الجمعة»، وهو الأظهر.

5- (5). النوادر للراوندي: ص 149 ح 211، [2] الجعفریات: ص 34 [3] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم

الإسلام: ج 1 ص 144 [4] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 89 ص 197 ح 44؛ [5] إحياء العلوم: ج 1 ص

272 نحوه وراجع: صحيح مسلم: ج 1 ص 325 ح 129.

6- (6). عَدَوْتُهُ أَعَدُوهُ؛ تَجَاوَزْتُهُ إِلَى غَيْرِهِ (المصباح المنير: ص 397 «عَدَا»).

7- (7). الجعفریات: ص 245 [6] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 1 ص 144، [7] بحار الأنوار: ج 84 ص

157 ح 55. [8]

المُشْحَطِ بِدَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قال: قلت: يا رسول الله إنهم يجتلدون (1) علي الأذان؟

قال: كلاً، إنه يأتي علي الناس زمان يطرحون الأذان علي ضعفائهم، وتلك لحوم حرمها الله علي النار. (2)

1089. مستدرک الوسائل عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلي الله عليه وآله، قال: سَدِجِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ -ثَلَاثًا- فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ نَضِرْبُ بِالسَّيْفِ عَلَيِ الْأَذَانِ وَمَا دَعَوْتَ لَنَا كَمَا تَدْعُو لِلْمُؤَذِّنِينَ؟!

فَقَالَ: يَا جَابِرُ، اعْلَمْ أَنَّ سَيِّئَاتِي زَمَانٌ عَلَيِ النَّاسِ يَكِلُونَ الْأَذَانَ إِلَيِ الضُّعَفَاءِ، وَإِنَّ لُحُومًا مُحَرَّمَةً عَلَيِ النَّارِ، وَهِيَ لُحُومُ الْمُؤَذِّنِينَ. (3)

3/4 فَضْلُ الْمُؤَذِّنِ

أ- دَاعِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

1090. رسول الله صلي الله عليه وآله: الْمُدَّوِّنُ دَاعِي [اللَّهِ] (4)، وَالْإِمَامُ نُورُ اللَّهِ، وَالصُّفُوفُ أَرْكَانُ اللَّهِ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَأَجِيبُوا دَاعِي اللَّهِ، وَاقْتَسِمُوا نُورَهُ، وَكُونُوا أَرْكَانَ دِينِهِ، وَتَعَلَّمُوا كَلَامَهُ. (5)

ص: 19

-
- 1- (1). تَجَالَدَ الْقَوْمَ بِالسِّيُوفِ وَاجْتَلَدُوا، وَجَالَدْنَا هُمْ بِالسِّيُوفِ مَجَالِدَةً: ضَارِبَانَهُمْ (لسان العرب: ج 3 ص 125 « [1] جلد »).
 - 2- (2). تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ج 2 ص 283 ح 1130، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ص 53 ح 1 [2] وفيه «يختارون» بدل «يجتلدون» وكلاهما عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 283 ح 869، بحار الأنوار: ج 84 ص 147 ح 40. [3]
 - 3- (3). مستدرک الوسائل: ج 4 ص 22 ح 4080 [4] نقلاً عن أبي الفتوح الرازي في تفسيره: تفسير ابن كثير: ج 7 ص 168 [5] عن عمر نحوه، كنز العمال: ج 8 ص 338 ح 23158.
 - 4- (4). ما بين المعقوفين سقط من المصدر، وأثبتناه من كنز العمال.
 - 5- (5). الفردوس: ج 4 ص 194 ح 6598 عن أبي سعيد، كنز العمال: ج 7 ص 685 ح 20912.

ب-عمود الله عز و جل

1091. رسول الله صلي الله عليه و آله: الْمُؤَدِّنُونَ عَمُودَ اللَّهِ، وَالْإِمَامُ نُورُ اللَّهِ، وَالصُّفُوفُ أَرْكَانُ اللَّهِ؛ فَاجْبُوا عَمُودَ اللَّهِ، وَاقْتَسِمُوا مِنْ نُورِ اللَّهِ، وَكُونُوا مِنْ أَرْكَانِ اللَّهِ. (1)

ج-أمناء المؤمنين

1092. رسول الله صلي الله عليه و آله: الْمُؤَدِّنُونَ أَمْنَاءَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَي صَلَوَاتِهِمْ وَصَوْمِهِمْ...، لَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُمْ، وَلَا يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَفَعُوا. (2)

1093. عنه صلي الله عليه و آله: أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَي صَلَاتِهِمْ وَسُحُورِهِمْ الْمُؤَدِّنُونَ. (3)

1094. عنه صلي الله عليه و آله: الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَدِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ ارشِدِ الْأَيِّمَةَ وَاعْفِرِ لِلْمُؤَدِّنِينَ. (4)

راجع: وسائل الشيعة: ج 4 ص 618 (باب 3 من أبواب الأذان والإقامة).

د-يد الرحمن علي رأسه

1095. رسول الله صلي الله عليه و آله: يَدُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤَدِّنِ، وَإِنَّهُ لَيُعْفِرُ لَهُ مَدْيَ صَوْتِهِ أَيْنَ بَلَغَ. (5)

ص: 20

1- (1). كنز العمال: ج 7 ص 685 ح 20913 نقلاً عن ميسرة بن علي في مشيخته والديلمي عن ابن عمر.

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 292 ح 905، الأموال للصدوق: ص 280 ح 310، [1] روضة الواعظين: ص 344 [2] كلها عن بلال، بحار الأنوار: ج 84 ص 124 ح 21. [3]

3- (3). السنن الكبرى: ج 1 ص 626 ح 1999، المعجم الكبير: ج 7 ص 176 ح 6743 وفيه «فطرهم» بدل «صلاتهم» وكلاهما عن أبي محذورة، كنز العمال: ج 7 ص 682 ح 20896.

4- (4). سنن أبي داود: ج 1 ص 143 ح 517، سنن الترمذي: ج 1 ص 402 ح 207، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 485 ح 9949، [4] السنن الكبرى: ج 1 ص 632 ح 2022 كلها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 7 ص 589 ح 20391؛ تهذيب الأحكام: ج 2 ص 282 ح 1121 عن عبدالله الهاشمي عن أبيه عن الإمام علي عليه السلام وفيه صدره.

5- (5). المعجم الأوسط: ج 2 ص 281 ح 1987، تاريخ بغداد: ج 11 ص 193 الرقم 5901 [5] نحوه وكلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 687 ح 20925.

1096. عنه صلي الله عليه وآله: إذا أخذ المُوَدَّن في أذنيه، وَصَعَ الرَّبُّ عز وجل يده علي رأسه، فلا يزال كذلك حتى يفرغ. (1)

ه- يُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ

1097. رسول الله صلي الله عليه وآله -وقد سمع مُوَدَّنًا يقول: أشهد أن لا إله إلا الله-: صدَّقَكَ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ. (2)

و- يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ

1098. رسول الله صلي الله عليه وآله: المُوَدَّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ (3)، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ.

(4)

1099. عنه صلي الله عليه وآله: المُوَدَّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدْيِ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ. (5)

1100. عنه صلي الله عليه وآله: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُوَدَّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ. (6)

ص: 21

1- (1). الفردوس: ج 1 ص 320 ح 1265 عن ابن عمر وأنس، كنز العمال: ج 7 ص 681 ح 20892.

2- (2). المجازات النبوية: ص 210 ح 180، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 184 ح 17. [2]

3- (3). المَدَّ: القَدْر، يريد به قَدْر الذنوب؛ أي يُغْفَرُ لَهُ ذَلِكَ إِي مُنْتَهَى مَدِّ صَوْتِهِ، وَهُوَ تَمَثِيلٌ لِسَعَةِ الْمَغْفِرَةِ. [ويروي «مدي صوته»] المدي الغاية؛ أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفذ وسعه في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت (النهاية: ج 4 ص 308) [3] مدد» وص 310 «مدا».

4- (4). سنن النسائي: ج 2 ص 13، مسند ابن حنبل: ج 6 ص 406 ح 18532 [4] كلاهما عن البراء بن عازب، المعجم الكبير: ج 8 ص 241 ح 7942 عن أبي امامة نحوه، كنز العمال: ج 7 ص 619 ح 20550.

5- (5). سنن أبي داود: ج 1 ص 142 ح 515، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 420 ح 9546، [5] السنن الكبرى: ج 1 ص 634 ح 2029.

[6] شعب الإيمان: ج 3 ص 118 ح 3056 [7] كلها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 7 ص 680 ح 20887.

6- (6). مسند ابن حنبل: ج 2 ص 500 ح 6210 [8] عن ابن عمر، كنز العمال: ج 7 ص 687 ح 20926.

1101. عنه صلي الله عليه وآله: يُغْفَرُ لِلْمُؤَدِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ. (1)

1102. الإمام الباقر عليه السلام: مَنْ أَدَّنَ عَشْرَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا (2) يُغْفِرُ اللَّهُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَصَوْتِهِ فِي السَّمَاءِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلَّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ، وَلَهُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُصَلِّي مَعَهُ فِي مَسْجِدِهِ سَهْمٌ، وَلَهُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُصَلِّي بِصَوْتِهِ حَسَنَةٌ. (3)

1103. الإمام الصادق عليه السلام: الْمُؤَدِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدْي صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ سَمِعَهُ. (4)

ز- نَجَبٌ لَهُ الْجَنَّةُ

1104. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَنْ أَدَّنَ فِي مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. (5)

1105. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ الْأَذَانَ سَنَةً أَوْجِبَ لَهُ الْجَنَّةُ. (6)

1106. عنه صلي الله عليه وآله: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا جَنَابِذَ (7) مِنْ لَوْلُو، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذِهِ يَا جِبْرِيلُ؟

ص: 22

1- (1). تنبيه الغافلين: ص 285 ح 389، [1] المعجم الكبير: ج 8 ص 241 ح 7942 وفيه صدره إلي «من صلي معه» وكلاهما عن أبي امامة الباهلي، كنز العمال: ج 7 ص 688 ح 20928 نقلاً عن أبي الشيخ في الأذان عن البراء نحوه.

2- (2). أي طلباً لوجه الله وثوابه (النهاية: ج 1 ص 382 «[2] حسب»).

3- (3). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 284 ح 1131، النخصال: ص 448 ح 50 كلاهما عن سعد بن طريف، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 285 ح 882، عوالي اللآلي: ج 1 ص 329 ح 77 [3] وفيهما «المؤذن» بدل «من أذن عشر سنين محتسباً»، روضة الواعظين: ص 342، [4] بحار الأنوار: ج 84 ص 104 ح 1. [5]

4- (4). الكافي: ج 3 ص 307 ح 28، [6] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 52 ح 175 كلاهما عن محمد بن مروان.

5- (5). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 283 ح 1126، ثواب الأعمال: ص 52 ح 1 كلاهما عن معاوية بن وهب عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 285 ح 881، بحار الأنوار: ج 84 ص 147 ح 40. [7]

6- (6). شعب الإيمان: ج 3 ص 119 ح 3058، [8] تاريخ دمشق: ج 54 ص 47 ح 11348 كلاهما عن ثوبان، كنز العمال: ج 7 ص 684 ح 20908.

7- (7). الجنابذ: جمع جُنْبُذَة؛ وهي القُبْبة (النهاية: ج 1 ص 305 «[9] جنبذ»).

قال: لِلْمُؤَدَّنِينَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ أُمَّتِكَ. (1)

1107. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَدَّنَ مُحْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ. (2)

1108. الإمام الباقر عليه السلام: مَنْ أَدَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا ذَنْبَ لَهُ. (3)

1109. تنبيه الغافلين عن سلمة بن زيد عن رجل من أهل الشام: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أُدْخِلُ بِهِ الْجَنَّةَ.

قال: كُنْ مُؤَدَّنَ قَوْمِكَ يَجْمَعُوا بِكَ صَلَاتَهُمْ.

قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أُطِقْ؟

قال: كُنْ إِمَامَ قَوْمِكَ يُقِيمُوا بِكَ صَلَاتَهُمْ.

قال: فَإِنْ لَمْ أُطِقْ؟

قال: فَعَلَيْكَ بِالصَّفِّ الْأَوَّلِ. (4)

ح- لا يَتَّبِدُّ فِي قَبْرِهِ

1110. رسول الله صلي الله عليه وآله -يَصِفُ الْإِمَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ-: بِيَدِهِ لِيَوَاءِ الْحَمْدِ، وَكُلُّ الْخَلَائِقِ تَحْتَ اللَّوَاءِ، يَحْفُ بِهِنَّ الْأَيْمَةُ وَالْمُؤَدَّنُونَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَالْأَذَانِ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَتَّبِدُّونَ فِي قُبُورِهِمْ. (5)

ص: 23

1- (1). المطالب العالية: ج 1 ص 66 ح 236، كنز العمال: ج 7 ص 682 ح 20900.

2- (2). سنن ابن ماجه: ج 1 ص 240 ح 727، سنن الترمذي: ج 1 ص 400 ح 206 كلاهما عن ابن عباس، كنز العمال: ج 7 ص 683 ح 20904.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 286 ح 883، ثواب الأعمال: ص 52 ح 1 عن سعد بن طريف، بحار الأنوار: ج 84 ص 146 ح 40. [1]

4- (4). تنبيه الغافلين: ص 285 ح 388، [2] تاريخ أصبهان: ج 2 ص 48 ح 1046 [3] عن أنس، المعجم الأوسط: ج 7 ص 364 ح 7737، التاريخ الكبير: ج 1 ص 37 ح 59 وليس فيه ذيله من «قال: يا رسول الله» وكلاهما عن ابن عباس وكلها نحوه.

5- (5). تفسير فرات: ص 507 ح 664 [4] عن سعد بن أبي وقاص، بحار الأنوار: ج 8 ص 6 ح 10. [5]

1111. عنه صلي الله عليه و آله: الْمُؤذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ يَتَشَحَّطُ (1) فِي دَمِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ أَذَانِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كَلَّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَإِذَا مَاتَ لَمْ يُدَوِّدَ فِي قَبْرِهِ. (2)

ط- يُحْشَرُ وَهُوَ يُؤذِّنُ

1112. رسول الله صلي الله عليه و آله: إِنَّ الْمُؤذِّنِينَ وَالْمُتَلَبِّينَ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يُؤذِّنُ الْمُؤذِّنُ وَيَلْبِي الْمُلَبِّي. (3)

1113. عنه صلي الله عليه و آله: الْمُؤذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ يَخْرُجُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُبُورِهِمْ وَهُمْ يُؤذِّنُونَ، فَالْمُؤذِّنُ الْمُحْتَسِبُ يَشْهَدُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ يَسْمَعُ صَوْتَهُ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدْرٍ أَوْ بَشَرٍ أَوْ رَطْبٍ أَوْ يَابِسٍ، وَيَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَكْتُبُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بَعْدَ مَنْ يُصَلِّي بِأَذَانِهِ، وَيُعْطِيهِ اللَّهُ مَا يَسْأَلُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، إِمَّا أَنْ يُعَجَّلَهُ فِي الدُّنْيَا أَوْ يَدَّخِرَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ. (4)

1114. عنه صلي الله عليه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَجَمَعَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، بَعَثَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ إِلَى الْمُؤذِّنِينَ بِمَلَائِكَةٍ مِنْ نُورٍ، وَمَعَهُمُ الْوَيْةُ وَأَعْلَامٌ مِنْ نُورٍ، يَقُودُونَ جَنَائِبَ (5)، أَرْمَتْهَا

ص: 24

1- (1). في المصدر: «يَتَشَحَّطُ»، والتصويب من كنز العمال. و«يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ»: أي يَتَخَبَّطُ فِيهِ وَيَضْطَرِبُ وَيَتَمَرَّغُ (النهاية: ج 2 ص 449) [1 شحط].

2- (2). المعجم الكبير: ج 12 ص 322 ح 13554، تاريخ أصبهان: ج 2 ص 76 ح 1136 [2] كلاهما عن ابن عمر، كنز العمال: ج 7 ص 686 ح 10918.

3- (3). المعجم الأوسط: ج 4 ص 40 ح 3558 عن جابر، كنز العمال: ج 7 ص 679 ح 20881.

4- (4). تنبيه الغافلين: ص 290 ح 405، [3] تاريخ أصبهان: ج 1 ص 397 ح 746 [4] وفي صدره إلي «يؤذنون» وكلاهما عن جابر بن عبد الله؛ مستدرک الوسائل: ج 4 ص 37 ح 4124 [5] نقلاً عن درر اللآلي نحوه.

5- (5). الجنيبة: الفرس تُقاد ولا تُركب، فعيلة بمعنى مفعولة، يقال: جنبته؛ إذا قُدَّته إلي جنبك (المصباح المنير: ص 111 «[6] جنب»). وفي بعض المصادر «نجائب»؛ والنَّجِيبُ: يُطلق علي البعير والفرس إذا كانا كريمين عتيقين (انظر: لسان العرب: ج 1 ص 748 «[7] نجب»).

زَبْرَجْدٌ أَخْضَرٌ، وَحَقَائِبُهَا (1) الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، يَرْكَبُهَا الْمُؤَذِّنُونَ، فَيَقُومُونَ عَلَيْهَا قِيَامًا، تَقُودُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، يُنَادُونَ بِأَعْلَى أَصْوَاتِهِمْ بِالْأَذَانِ. (2)

ي-أطول الناس أعناقاً يوم القيامة

1115. رسول الله صلى الله عليه وآله: الْمُؤَذِّنُونَ أطولُ النَّاسِ أعناقاً (3) يومَ القيامةِ. (4)

1116. عنه صلى الله عليه وآله: لو أقسمت لبررت: إن أحبَّ عبادِ اللهِ إليَّ اللهُ لرُعاةُ الشمسِ والقمرِ - يعنِي المؤذنين - وإنهم ليعرفون يومَ القيامةِ بطولِ أعناقِهِم. (5)

1117. عنه صلى الله عليه وآله: يأتي المؤذنون أطولُ النَّاسِ أعناقاً يومَ القيامةِ يُنادونَ بِشَهَادَةِ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فلا يَسْمَعُ المؤذنينَ شيءًا إلا شهدَ لَهُم بِذلكِ يومَ القيامةِ. (6)

ص: 25

1- (1). وفي بعض النسخ: «خفائفها»، قال المولي محمد تقي المجلسي في روضة المتقين ج 2 ص 252: خفائفها جمع الخفّ؛ والمراد بها الأرجل، وكونها من المسك إما اعتبار سطوع رائحة المسك منها، ويمكن أن يكون نشوها منه. وعلي نسخة «الحقائب»؛ الحقيقية: كلما شدّ في مؤخر رَحْلٍ أو قَتَب.

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 294 ح 905، الأماشي للصدوق: ص 281 ح 310، [1] روضة الواعظين: ص 344 [2] كلّها عن بلال، بحار الأنوار: ج 84 ص 125 ح 21. [3]

3- (3). «أطول الناس أعناقاً»: أي أكثر الناس تشوّفاً إلي رحمة الله؛ لأنّ المشوّف يطيل عنقه إلي ما يتطلّع إليه... وقيل: إنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول الأعناق (شرح صحيح مسلم للنووي: ج 4 ص 333).

4- (4). صحيح مسلم: ج 1 ص 290 ح 14، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 240 ح 725 كلاهما عن معاوية بن أبي سفيان، مسند ابن حنبل: ج 4 ص 338 ح 12729 [4] عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 682 ح 20895؛ تهذيب الأحكام: ج 2 ص 284 ح 1132 عن العرزمي عن الإمام الصادق عليه السلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 61 ح 249 [5] عن الحسن بن عبد الله التميمي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 84 ص 106 ح 4. [6]

5- (5). المعجم الأوسط: ج 5 ص 106 ح 4808، تاريخ بغداد: ج 3 ص 99 الرقم 1095 [7] كلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 683 ح 20901.

6- (6). مسند زيد: ص 97 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عن جدّه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 1 ص 144 [8] نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 157 ح 55. [9]

1118. الإمام عليّ عليه السلام: يُحشَرُ الْمُؤَدَّنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ طَوَالَ الْأَعْنَاقِ. (1)

ك- هُوَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ

1119. رسول الله صلي الله عليه وآله: يُحشَرُ الْمُؤَدَّنُونَ مِنْ أُمَّتِي مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ. (2)

1120. عنه صلي الله عليه وآله -لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ-: يَا عَلِيُّ، إِنَّ لَوَاءَ الْحَمْدِ مَعَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقْدَمُ بِهِ قُدَّامَ أُمَّتِي، وَالْمُؤَدَّنُونَ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ. (3)

1121. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَدْنَى عَشْرٍ سِنِينَ أَسْكَنَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ مَعَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قُبَّتِهِ أَوْ فِي دَرَجَتِهِ. (4)

ل- النُّوَادِر

1122. رسول الله صلي الله عليه وآله: لِلْإِمَامِ وَالْمُؤَدَّنِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُمَا. (5)

1123. عنه صلي الله عليه وآله: أَفْضَلُ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ: الْإِمَامُ، ثُمَّ الْمُؤَدَّنُ، ثُمَّ يَمِينُ الْإِمَامِ. (6)

1124. عنه صلي الله عليه وآله: لِلْمُؤَدَّنِ فَضْلٌ عَلَيَّ مَنْ أَتَى الصَّلَاةَ عِشْرُونَ وَمِئْتًا حَسَنَةً إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا

ص: 26

-
- 1- (1). المحاسن: ج 1 ص 121 ح 128 [1] عن جابر الجعفي عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 149 ح 43. [2]
- 2- (2). الخصال: ص 355 ح 36، الأُمالي للصدوق: ص 261 ح 279 [3] كلاهما عن الحسن بن عبد الله عن أبيه عن الإمام الحسن عليه السلام، الاختصاص: ص 39 عن الحسين بن عبد الله عن أبيه عن جدّه عن الإمام الصادق عن أبيه عن الإمام الحسين عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 116 ح 10. [4]
- 3- (3). تفسير فرات: ص 366 ح 498 [5] عن الإمام زين العابدين عليه السلام، بحار الأنوار: ج 8 ص 7 ح 12. [6]
- 4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 293 ح 905، الأُمالي للصدوق: ص 280 ح 310، [7] روضة الواعظين: ص 344 [8] كلّها عن بلال، بحار الأنوار: ج 84 ص 124 ح 21. [9]
- 5- (5). كنز العمّال: ج 7 ص 586 ح 20374 نقلًا عن أبي الشيخ عن أبي هريرة.
- 6- (6). الفردوس: ج 1 ص 358 ح 1446 عن الإمام عليّ عليه السلام، كنز العمّال: ج 7 ص 586 ح 20375.

يَقُولُ، فَإِنْ أَقَامَ فَأَرْبَعُونَ وَمِئَتًا حَسَنَةً. (1)

1125. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أذَّنَ سَنَةً عَلَيَّ نَبِيَّةً صَادِقَةً لَا يَطْلُبُ عَلَيْهَا أَجْرًا، حُسْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُوقِفَ عَلَيَّ بَابَ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ لَهُ: ائْتِمْ لِمَنْ شِئْتَ. (2)

1126. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أذَّنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَلَاةً وَاحِدَةً إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَتَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَنْ عَلَيْهِ بِالْعِصْمَةِ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ، وَجَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ. (3)

4/4 حَقُّ الْمُؤَدِّنِ

1127. الإمام زين العابدين عليه السلام -في رسالة الحقوق-: أَمَّا حَقُّ الْمُؤَدِّنِ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ مُذَكَّرٌ لَكَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَاعٍ لَكَ إِلَيَّ حَظُّكَ، وَعَوْنُكَ عَلَيَّ قَضَاءٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَاشْكُرْ (4) عَلَيَّ ذَلِكَ شُكْرَكَ لِلْمُحْسِنِ إِلَيْكَ. (5)

ص: 27

1- (1). الفردوس: ج 3 ص 321 ح 4962، تاريخ أصبهان: ج 1 ص 384 الرقم 715، [1] كنز العمال: ج 7 ص 703 ح 21012 نقلاً عن الحاكم في تاريخه وأبي نعيم وكلاهما نحوه وكلها عن أبي هريرة.

2- (2). تاريخ دمشق: ج 14 ص 90 ح 3390 عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 684 ح 20907.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 294 ح 905، الأماشي للصدوق: ص 280 ح 310، [2] روضة الواعظين: ص 344 [3] كلها عن بلال، بحار الأنوار: ج 84 ص 124 ح 21 [4] وراجع: السنن الكبرى: ج 1 ص 636 ح 2039 و [5] كنز العمال: ج 7 ص 683 ح 20906.

4- (4). كذا في المصدر، وفي المصادر الأخرى: «فاشكره» وهو المناسب للسياق.

5- (5). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 623 ح 3214، الخصال: ص 569 ح 1 كلاهما عن أبي حمزة الثمالي، تحف العقول: ص 265 ح 28 نحوه، بحار الأنوار: ج 74 ص 7 ح 1. [6]

1128. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أذن المؤذن أذبر الشيطان وله حصاص (1). (2)

1129. عنه صلى الله عليه وآله: إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الرّوحاء (3). (4)

1130. عنه صلى الله عليه وآله -في وصيته لأمر المؤمنين عليه السلام-: يا عليّ، إذا ولد لك غلام أو جارية فأذن في أذنه اليماني، وأقم في اليسري؛ فإنه لا يضره الشيطان أبداً. (5)

ص: 29

1- (1). الحصاص: شدّة العَدُوِّ وَحِدَّتُهُ. وقيل: هو أن يمصع بذنبه [أي يحركه]، ويصّر بأذنيه [أي ينصبهما] ويعدو. وقيل: هو الضراط (النهاية: ج 1 ص 396 «[1] حصاص»).

2- (2). صحيح مسلم: ج 1 ص 291 ح 17، وص 398 ح 83، سنن الدارمي: ج 1 ص 373 ح 1465، [2] صحيح ابن حبان: ج 1 ص 193 ح 16 والثلاثة الأخيرة نحوه وكلها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 7 ص 690 ح 20943؛ عوالي اللآلي: ج 1 ص 409 ح 75 [3] وفيه «ضراط» بدل «حصاص».

3- (3). الرّوحاء: بين الحرمين الشريفين، علي ثلاثين أو أربعين أو ستّة وثلاثين ميلاً من المدينة (تاج العروس: ج 4 ص 67 «[4] روح»).
4- (4). صحيح مسلم: ج 1 ص 290 ح 15، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 95 ح 14616 نحوه، صحيح ابن حبان: ج 4 ص 549 ح 1664، صحيح ابن خزيمة: ج 1 ص 205 ح 393، مسند أبي يعلى: ج 2 ص 354 ح 1890 كلها عن جابر، كنز العمال: ج 7 ص 680 ح 20885.

5- (5). تحف العقول: ص 13، بحار الأنوار: ج 77 ص 66 ح 5. [5]

1131. الإمام زين العابدين عليه السلام: حَدَّثْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: حَدَّثْتَنِي فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا حَمَلَتْ بِالْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَلَدَتْهُ (1) جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ... وَأُذِّنُ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنِي، وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ الْيُسْرِي....

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ حَوْلِ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا أَسْمَاءُ هَلُمَّ ابْنِي، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فِي خِرْقَةٍ بَيْضَاءَ، فَأُذِّنُ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنِي، وَأَقَامَ فِي الْيُسْرِي، وَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، فَبَكَي (2). (3)

1132. عنه عليه السلام: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ وُلِدَ. (4)

1133. الإمام الباقر عليه السلام: إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِكُمْ وَوَلَدٌ فَكَانَ يَوْمَ السَّابِعِ فَلْيَعْقُقْ عَنْهُ... وَلْيُؤَذِّنْ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنِي، وَلْيَقِمِ فِي الْيُسْرِي. (5)

ص: 30

1- (1). هكذا في المصدر، وفي صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: «حَدَّثْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: قَبِلْتُ جَدَّتَكَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِالْحَسَنِ وَالحسين عليهما السلام، فلما وُلِدَ الحسن جاء...».

2- (2). هذا الحديث والأحاديث الثلاثة التي بعده وإن كانت لا تدلُّ بصورة مستقلة علي المراد في عنوان الباب، إلا أنه وبالنظر إلي الحديث رقم 1130 الذي يصرِّح بأن الحكمة في استحباب الأذان والإقامة في اذن المولود هي لأجل الوقاية من أضرار الشيطان، فلذا جاءت في سياقه.

3- (3). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 25 ح 5، [1] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 240 ح 146 [2] كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا [3] عن آبائه عليهم السلام، الأماشي للطوسي: ص 367 ح 781 [4] عن علي بن علي بن رزين عن الإمام الرضا [5] عن آبائه عنه عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 104 ص 111 ح 18؛ [6] ذخائر العقبى: ص 209 [7] عن أسماء بنت عميس من دون إسناد إلي الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه.

4- (4). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 43 ح 147 [8] عن داود بن سليمان الفراء عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 488 ح 1691 [9] من دون إسناد إلي الإمام زين العابدين عليه السلام، بحار الأنوار: ج 104 ص 123 ح 67؛ [10] سنن أبي داود: ج 4 ص 328 ح 5105، سنن الترمذي: ج 4 ص 97 ح 1514، مسند ابن حنبل: ج 9 ص 230 ح 23930 كلها عن أبي رافع من دون إسناد إلي الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 599 ح 46004.

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 487 ح 1686، [11] بحار الأنوار: ج 104 ص 122 ح 62. [12]

1134. الإمام الصادق عليه السلام: المَوْلُودُ إِذَا وُلِدَ يُؤَدَّنُ فِي أُذُنِهِ الْيَمْنِي، وَيُقَامُ فِي الْيُسْرِي. (1)

1135. الكافي عن سليمان الجعفري (2): سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أُذُنٌ فِي بَيْتِكَ فَإِنَّهُ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ، وَيُسْتَحَبُّ مِنْ أَجْلِ الصَّيَّانِ. (3)

2/5 إجابة الدعاء

1136. رسول الله صلي الله عليه و آله: عِنْدَ أَذَانِ الْمُؤَدَّنِينَ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ. (4)

3/5 أمان الله

1137. رسول الله صلي الله عليه و آله: إِذَا أُذِّنَ فِي قَرْيَةٍ، أَمَّنَهَا اللَّهُ مِنْ عَذَابِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ. (5)

1138. عنه صلي الله عليه و آله: أَيُّمَا قَوْمٍ نَوَدِي فِيهِمْ بِالْأَذَانِ صَبَّاحاً وَإِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يُمَسُوا، وَأَيُّمَا قَوْمٍ نَوَدِي عَلَيْهِمْ بِالْأَذَانِ مَسَاءً
إِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يُصْبِحُوا. (6)

ص: 31

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 299 ح 911، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 486 ح 1684، [1] بحار الأنوار: ج 104 ص 122 ح 60. [2]

2- (2). عدّه النجاشي من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ج 1 ص 412 الرقم 481). وعدّه الشيخ تارةً من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام، وأخري من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص 338 الرقم 5027 وص 358 الرقم 5298).

3- (3). الكافي: ج 3 ص 308 ح 35، [3] بحار الأنوار: ج 84 ص 163. [4]

4- (4). تاريخ بغداد: ج 8 ص 208 الرقم 4327، الفردوس: ج 3 ص 47 ح 4122 كلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 2 ص 103 ح 3347.

5- (5). المعجم الأوسط: ج 4 ص 83 ح 3671، المعجم الكبير: ج 1 ص 257 ح 746 كلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 681 ح 20893.

6- (6). المعجم الكبير: ج 20 ص 215 ح 498 عن معقل بن يسار، كنز العمال: ج 7 ص 682 ح 20899.

1139. الكافي عن محمد بن راشد: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سُقْمَهُ وَأَنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ وَلَدٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِالْأَذَانِ فِي مَنْزِلِهِ. قَالَ:

فَفَعَلْتُ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي سُقْمِي وَكَثُرَ وُلْدِي.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ: وَكُنْتُ دَائِمَ الْعِلَّةِ مَا أَنْفَكُ مِنْهَا فِي نَفْسِي وَجَمَاعَةِ خَدَمِي وَعِيَالِي، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ هِشَامٍ عَمِلْتُ بِهِ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي وَعَنْ عِيَالِي الْعِلَلِ. (1)

5/5 علاج سوء الخلق

1140. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ دَابَّةٍ، فَأَذَّنُوا فِي أُذُنَيْهِ. (2)

1141. الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ فَأَذَّنُوا فِي أُذُنَيْهِ. (3)

ص: 32

-
- 1- (1). الكافي: ج 3 ص 308 ح 33، [1] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 59 ح 207، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 292 ح 903، الدعوات: ص 189 ح 526 وفيه صدره إلي «كثُر ولدي»، بحار الأنوار: ج 84 ص 156 ح 53. [2]
- 2- (2). الفردوس: ج 3 ص 558 ح 5752 عن الإمام الحسين عليه السلام، كنز العمال: ج 15 ص 421 ح 41665؛ المحاسن: ج 2 ص 257 ح 1809 [3] عن أبي حفص الأبان عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 66 ص 67 ح 45.
- 3- (3). الكافي: ج 6 ص 309 ح 1 [4] عن هشام بن سالم، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 299 ح 912، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 487 ح 1685، [5] بحار الأنوار: ج 104 ص 122 ح 61. [6]

1142. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِذَا تَعَوَّلَتْ لَكُمْ الْغِيلَانُ (1)، فَأَذِّنُوا بِأَذَانِ الصَّلَاةِ. (2)

1143. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا تَعَوَّلَتْ لَكُمْ الْغُولُ فَأَذِّنُوا. (3)

ص: 33

- 1- (1). الغيلان: هي جنس من الجنّ والشياطين، كانت العرب تزعم أنّ الغول في الفلات تتراءى للناس فتتغول تغولاً؛ أي تتلون تلوناً في صور شتي، وتغولهم أي تضللهم عن الطريق وتهلكهم (النهاية: ج 3 ص 396 «[1] غول»).
- 2- (2). المحاسن: ج 1 ص 121 ح 128 [2] عن جابر الجعفي عن الإمام الباقر عليه السلام، الجعفریات: ص 42 [3] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيه «بكم» بدل «لكم»، دعائم الإسلام: ج 1 ص 147 [4] عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيه «بالصلاة» بدل «بأذان الصلاة»، [5] بحار الأنوار: ج 84 ص 162 ح 67؛ [6] صحيح ابن خزيمة: ج 4 ص 145 ح 2549 عن جابر نحوه، المصنّف لعبد الرزاق: ج 5 ص 163 ح 9252 عن سعد بن أبي وقاص وليس فيه «بأذان الصلاة». [7]
- 3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 298 ح 910، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 551 ح 1904، [8] بحار الأنوار: ج 76 ص 253 ح 48. [9]

1144. رسول الله صلى الله عليه وآله: لِيُؤذِّنَ لَكُمْ خِيَارَكُمْ، وَلِيُؤَمِّمَكُمْ قُرَاؤَكُمْ. (1)

1145. عنه صلى الله عليه وآله: يُؤَمِّمُكُمْ أَقْرَابَكُمْ، وَيُؤذِّنُ لَكُمْ خِيَارَكُمْ. (2)

1146. عنه صلى الله عليه وآله -لِيُنَبِّئَنِي خَطْمَةَ مَنْ الْأَنْصَارِ-: يَا بَنِي خَطْمَةَ، اجْعَلُوا مُؤذِّنَكُمْ أَفْضَلَكُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ. (3)

1147. الإمام عليّ عليه السلام: لِيُؤذِّنَ لَكُمْ أَفْصَحَكُمْ، وَلِيُؤَمِّمَكُمْ أَفْقَهَكُمْ. (4)

1148. الكافي عن عمّار الساباطي عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: سُنِّلَ عَنِ الْأَذَانِ: هَلْ يَجُوزُ

ص: 35

1- (1). سنن أبي داود: ج 1 ص 161 ح 590، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 240 ح 726، السنن الكبرى: ج 1 ص 626 ح 1998 وفيه «أقرؤكم» بدل «قراؤكم» وكلّها عن ابن عبّاس، كنز العمال: ج 7 ص 695 ح 20969؛ عوالي اللآلي: ج 1 ص 180 ح 233، [1] بحار الأنوار: ج 28 ص 164. [2]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 285 ح 880 عن الإمام عليّ عليه السلام.

3- (3). السنن الكبرى: ج 1 ص 627 ح 2001 عن صفوان بن سليم، كنز العمال: ج 7 ص 697 ح 20977.

4- (4). دعائم الإسلام: ج 1 ص 147، [3] بحار الأنوار: ج 84 ص 161 ح 65 [4] وراجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 285 ذيل ح 880.

أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِ عَارِفٍ؟ قَالَ: لَا يَسْتَقِيمُ الْأَذَانُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُؤَدَّنَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ مُسْلِمٌ عَارِفٌ، فَإِنْ عَلِمَ الْأَذَانَ فَأَدَّنَ بِهِ وَلَمْ (1) يَكُنْ عَارِفًا لَمْ يَجُزْ أَذَانُهُ وَلَا إِقَامَتُهُ وَلَا يُقْتَدَى بِهِ. (2)

2/6 أَهْمٌ مَا يَنْبَغِي رِعَايَتُهُ لِلْمُؤَدِّنِ

أ- الظَّهَارَةُ

1149. رسول الله صلي الله عليه وآله: حَقُّ وَسُنَّةٌ إِلَّا يُؤَدَّنُ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ. (3)

1150. عنه صلي الله عليه وآله: لَا يُؤَدَّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ. (4)

ب- رَفْعُ الصَّوْتِ

1151. مسند ابن حنبل عن ابن أبي صعصعة عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه (5): قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ وَكَانَ فِي حُجْرَةٍ فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ إِذَا أَدَّنْتَ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: لَيْسَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلَّا شَهِدَ لَهُ؛ جَنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا حَجَرٌ. (6)

ص: 36

1- (1). في المصدر: «وإن لم»، والصواب ما أثبتناه كما في تهذيب الأحكام.

2- (2). الكافي: ج 3 ص 304 ح 13، [1] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 277 ح 1101.

3- (3). المجموع للنووي: ج 3 ص 103، المغني لابن قدامة: ج 1 ص 424 كلاهما عن وائل بن حجر، فتح العزيز: ج 3 ص 190، كنز العمال: ج 7 ص 696 ح 20976 نقلاً عن أبي الشيخ في كتاب الأذان عن ابن عباس نحوه؛ ذكرى الشيعة: ص 170، بحار الأنوار: ج 84 ص 137.

4- (4). سنن الترمذي: ج 1 ص 389 ح 200، [2] السنن الكبرى: ج 1 ص 583 ح 1858 [3] كلاهما عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 7 ص 694 ح 20965.

5- (5). جاء في المصدر في ذيل الحديث: «الصواب: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة».

6- (6). مسند ابن حنبل: ج 4 ص 15 ح 11031، [4] كنز العمال: ج 7 ص 695 ح 20971 نقلاً عن أبي الشيخ عن أبي سعيد نحوه.

1152. سنن ابن ماجة عن أبي سعيد الخدري: إِذَا كُنْتَ فِي الْبَوَادِي فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: لَا يَسْمَعُهُ جَنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ. (1)

1153. صحيح البخاري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدِي صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. (2)

1154. الإمام الباقر عليه السلام: كَلَّمَا اشْتَدَّ صَوْتُكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُجْهَدَ نَفْسُكَ كَانَ مَنْ يَسْمَعُ أَكْثَرَ، وَكَانَ أَجْرُكَ فِي ذَلِكَ أَعْظَمَ. (3)

1155. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا أَذَّنْتَ فَلَا تُخْفِنَنَّ صَوْتَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكَ مَدَّ صَوْتِكَ فِيهِ. (4)

ج-رعاية التجويد

1156. الشرح الكبير عن أبي هريرة: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا يُؤَذِّنُ لَكُمْ مَنْ يُدْغِمُ الْهَاءَ. قُلْنَا:

ص: 37

1- (1). سنن ابن ماجة: ج 1 ص 239 ح 723، مسند ابن حنبل: ج 4 ص 15 ح 11031 [1] عن مرة وفيه «لا شيء» بدل «لا شجر»، مسند الحميدي: ج 2 ص 321 ح 732؛ مجمع البيان: ج 10 ص 799.

2- (2). صحيح البخاري: ج 1 ص 221 ح 584، سنن النسائي: ج 2 ص 12، الموطأ: ج 1 ص 69 ح 5، [2] مسند ابن حنبل: ج 4 ص 71 ح 11305، [3] السنن الكبرى: ج 1 ص 584 ح 1860، [4] كنز العمال: ج 7 ص 679 ح 20882.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 284 ح 875 عن زرارة.

4- (4). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 58 ح 205 عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عوالي اللآلي: ج 1 ص 330 ح 78. [5]

وَكَيْفَ يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ! (1)

1157. الإمام الباقر عليه السلام: الْأَذَانُ جَزْمٌ (2)، بِإِفْصَاحِ الْأَلْفِ وَالْهَاءِ (3)، وَالْإِقَامَةُ حَدْرٌ (4). (5)

1158. الإمام الصادق عليه السلام: التَّكْبِيرُ جَزْمٌ فِي الْأَذَانِ مَعَ الْإِفْصَاحِ بِالْهَاءِ وَالْأَلْفِ. (6)

د-الاجتناب عن التطريب

1159. سنن الدارقطني عن ابن عباس: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَذِّنٌ يُطَرِّبُ (7)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الْأَذَانُ سَمْحٌ سَهْلٌ، فَإِنْ كَانَ أَذَانُكَ سَهْلًا سَمِحًا وَإِلَّا فَلَا تُؤَذِّن. (8)

1160. الإمام الصادق عليه السلام: لَا بَأْسَ بِالتَّطْرِيبِ (9) فِي الْأَذَانِ إِذَا أْتَمَّ وَيَنَّ وَأَفْصَحَ بِالْأَلْفِ وَالْهَاءِ. (10)

ص: 38

1- (1). المغني لابن قدامة: ص 445؛ بحار الأنوار: ج 84 ص 159. [1]

2- (2). يريد بالجزم الإمساك عن إشباع الحركة والتعمق فيها، وقطعها أصلاً (مجمع البحرين: ج 1 ص 292 «[2] جزم»).

3- (3). قال في الذكري: الظاهر أنه ألف «الله» الأخيرة غير المكتوبة، وهاؤه في آخر الشهادتين (ملاذ الأختيار: ج 3 ص 477). [3]

4- (4). الحدرد: الإسراع، حدرد أي أسرع (النهاية: ج 1 ص 353 «[4] حدرد»).

5- (5). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 58 ح 203 عن زرارة.

6- (6). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 58 ح 204، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 283 ح 871 كلاهما عن خالد بن نجيح.

7- (7). طرّب في صوته: رجّعه ومدّه (المصباح المنير: ص 370 «طرّب»).

8- (8). سنن الدارقطني: ج 1 ص 239 ح 11، تفسير القرطبي: ج 6 ص 230، [5] المغني لابن قدامة: ج 1 ص 425، كنز العمال: ج 7 ص

693 ح 20958؛ مستدرک الوسائل: ج 4 ص 77 ح 4199 [6] نقلاً عن درر اللآلي نحوه.

9- (9). قال العلامة المجلسي قدس سره في ذيل الحديث: ظاهر التطريب هنا التّغني كما في القاموس، وتجويزه في الأذان ممّا لم يقل به

أحد من أصحابنا، ولعله محمول علي التقيّة.

10- (10). دعائم الإسلام: ج 1 ص 145، [7] بحار الأنوار: ج 84 ص 158 ح 59. [8]

1161. الإمام الصادق عليه السلام: الأذانُ ترتيلٌ (1)، والإقامةُ حذرٌ. (2)

و- الصلاةُ على النبيِّ كلما ذكره

1162. الإمام الباقر عليه السلام: إذا أذنتَ فأفصحِ بالألفِ والهَاءِ، وصلِّ على النبيِّ كلما ذكرته أو ذكره ذاكراً في أذانٍ وغيره. (3)

ز- ترك الكلام

1163. الإمام الصادق عليه السلام: لا ينبغي تعمدُ الكلامِ في الأذانِ؛ فإنه بابٌ من أبوابِ البرِّ، ولا ينبغي لمن كان في برٍّ أن يقطعَهُ إلا إلى ما هو مثله. (4)

راجع: وسائل الشيعة ج 4 ص 628 (باب 10 من أبواب الأذان والإقامة).

ح- عدم التكبُّبِ به

1164. كتاب من لا يحضره الفقيه: أتى رجلٌ أميرالمؤمنين عليه السلام فقال: يا أميرالمؤمنين، والله إني لأحبُّكَ. فقال له: ولكِنِّي ابغضُكَ. قال: ولم؟ قال: لأنك تبغي في الأذانِ كسباً، وتأخذُ عليّ تعليم القرآنِ أجراً. (5)

ص: 39

1- (1). ترتيل القراءة: التأتّي فيها والتمهّل وتبيين الحروف والحركات (النهاية: ج 2 ص 194 «[1] رتل»).

2- (2). الكافي: ج 3 ص 306 ح 26، [2] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 65 ح 232 كلاهما عن الحسن بن السريّ.

3- (3). الكافي: ج 3 ص 303 ح 7، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 [3] ص 284 ح 875 كلاهما عن زرارة.

4- (4). دعائم الإسلام: ج 1 ص 146. [4]

5- (5). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 178 ح 3674، تهذيب الأحكام: ج 6 ص 376 ح 1099 عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه عليهما السلام وليس فيه كلمة «كسباً»، ولكنّ المولى محمّد تقي المجلسي في روضة المتّقين ج 6 ص 511 أورد الحديث نقلاً عن الشيخ الطوسي قائلاً: «روي الشيخ في الموثّق عن زيد بن عليّ -وساق الحديث إليّ قوله عليه السلام: -لأنك تبغي في الأذان أجراً...»، فالظاهر أنّ نسخته من التهذيب كان فيها كلمة «أجراً» وقد سقطت من النسخة المتداولة حالياً.

1165. رسول الله صلى الله عليه وآله -لبلال-: يا بلال، إذا أذنت فترسل (1) في أذانك، وإذا أقيمت فأحدر، واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصر (2) إذا دخل لقضاء حاجته. (3)

1166. الإمام الصادق عليه السلام: لأبد من فعود بين الأذان والإقامة. (4)

1167. عنه عليه السلام: إذا قمت إلي صلاة فريضة فأذن وأقم، وافصل بين الأذان والإقامة بعود أو بكلام أو بتسبيح. (5)

راجع: وسائل الشيعة: ج 4 ص 631 (باب 11 من أبواب الأذان والإقامة).

ي-الدعاء بعد الفراغ من الأذان

1168. الإمام زين العابدين عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: «حيّ علي الصلاة، حيّ علي الفلاح، حيّ علي خير العمل» قال: لا حول ولا قوة إلا بالله.

فإذا انقضت الإقامة قال: اللهم رب الدعوة التامة، والصلاة القائمة، أعط محمداً

ص: 40

1- (1). ترسل في قراءته: بمعنى تمهل فيها. قال البيهقي: الترسل والترسيل في القراءة: التحقيق بلا عجلة (المصباح المنير: ص 226) [1رسل].

2- (2). المعتصر: هو الذي يحتاج إلي الغائط؛ وهو من العصر أو العصر: وهو الملجأ والمستخفي (النهاية: ج 3 ص 247) [2عصر].

3- (3). سنن الترمذي: ج 1 ص 373 ح 195، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 321 ح 732، السنن الكبرى: ج 1 ص 628 ح 2008 وفيه «فاحذم» بدل «فاحدر» وكلها عن جابر بن عبد الله، كنز العمال: ج 7 ص 693 ح 20960.

4- (4). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 64 ح 226 عن الحسن بن شهاب، بحار الأنوار: ج 84 ص 181.

5- (5). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 49 ح 162، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 285 ح 877 كلاهما عن عمّار الساباطي.

سُؤْلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَبَلَغَهُ الدَّرَجَةَ الْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَتَقَبَّلَ شَفَاعَتَهُ فِي أُمَّتِهِ. (1)

1169. الكافي عن جعفر بن محمد بن يقظان رفعه إليهم عليهم السلام، قال: يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْأَذَانِ وَجَلَسَ:

اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَلْبِي بَارًّا، وَعَيْشِي قَارًّا، وَرِزْقِي دَارًّا، وَاجْعَلْ لِي عِنْدَ قَبْرِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَرَارًا وَمُسْتَقْرًّا. (2)

1170. فلاح السائل عن معاوية بن وهب: دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَتَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ أَذَّنَ وَجَلَسَ، فَسَمِعْتُهُ يَدْعُو بِدُعَاءٍ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ، فَسَكَتُ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ دُعَاءً مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ!

قال: هذا دعاء أمير المؤمنين عليه السلام ليلة بات علي فراش رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو هذا:

يَا مَنْ لَيْسَ مَعَهُ رَبٌّ يُدْعِي، يَا مَنْ لَيْسَ فَوْقَهُ خَالِقٌ يُخْشِي، يَا مَنْ لَيْسَ دُونَهُ إِلَهٌ يُتَّقَى، يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ وَزِيرٌ يُعْشَى، يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ بَوَّابٌ يُنَادِي، يَا مَنْ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ كَثْرَةَ السُّؤَالِ إِلَّا كَرَمًا وَجُودًا، يَا مَنْ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ عِظَمَ الْجُرْمِ إِلَّا رَحْمَةً وَعَفْوًا، صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَآلَ مُحَمَّدٍ، وَافْعَلْ بِي مَا أَنْتَ أَهْلُهُ، فَإِنَّكَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْجُودِ وَالْخَيْرِ وَالْكَرَمِ. (3)

ك- السُّجُودُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

1171. فلاح السائل عن محمد بن أبي عمير عن أبيه عن الإمام الصادق عليه السلام: رَأَيْتُهُ أَذَّنَ ثُمَّ

ص: 41

1- (1). دعائم الإسلام: ج 1 ص 145، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 179 ح 11. [2]

2- (2). الكافي: ج 3 ص 308 ح 32، [3] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 64 ح 230 وفيه «بن يقطين» بدل «بن يقظان» وليس فيه «وعيشي

قارًّا»، مصباح المتهجد: ص 30 ح 32 [4] نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 182 ح 15. [5]

3- (3). فلاح السائل: ص 405 ح 274، [6] بحار الأنوار: ج 84 ص 181 ح 13. [7]

أهوي للسُّجودِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةً بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِي غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ كُلَّهَا.

وَقَالَ: مَنْ أَدَّنَ ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّي سَجَدْتُ لَكَ خَاضِعاً خَاشِعاً» غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ. (1)

1172. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ سَجَدَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: «رَبِّ لَكَ سَجَدْتُ خَاضِعاً خَاشِعاً ذَلِيلًا» يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَلَائِكَتِي! وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لِأَجْعَلَ لَكَ مَحَبَّتَهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ، وَهَيِّبَتَهُ فِي قُلُوبِ الْمُنَافِقِينَ. (2)

3/6 أَهْمُ مَا يَنْبَغِي رِعَايَتُهُ لِلْسَّامِعِ

أ- حِكَايَةُ مَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ

1173. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ. (3)

1174. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا تَشَهَّدَ الْمُؤَدِّنُ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ. (4)

1175. عنه صلي الله عليه وآله: أَرْبَعٌ مِنَ الْجَفَاءِ... أَوْ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنُ يُؤَدِّنُ فَلَا يَقُولُ مِثْلَ مَا يَقُولُ. (5)

ص: 42

1- (1). فلاح السائل: ص 272 ح 164، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 153 ح 48. [2]

2- (2). فلاح السائل: ص 272 ح 163 [3] عن بكر بن محمد الأزدي، بحار الأنوار: ج 84 ص 152 ح 48. [4]

3- (3). صحيح البخاري: ج 1 ص 221 ح 586، صحيح مسلم: ج 1 ص 288 ح 10، سنن أبي داود: ج 1 ص 144 ح 522، [5] سنن الترمذي: ج 1 ص 407 ح 208، [6] سنن النسائي: ج 2 ص 23 كلها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمال: ج 7 ص 700 ح 20997.

4- (4). كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 21004 نقلاً عن ابن النجار عن أبي هريرة.

5- (5). السنن الكبرى: ج 2 ص 406 ح 3553 عن أبي هريرة، المعجم الكبير: ج 9 ص 299 ح 9501 عن ابن مسعود من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 68 ح 43971.

1176. عنه صلي الله عليه وآله -وقد فرغ بلالٌ من الأذان-: من قال مثل هذا بيّتينِ دَخَلَ الجَنَّةَ. (1)

1177. عنه صلي الله عليه وآله: من سمع المؤذّنَ فقالَ مثلَ ما يقولُ فَلَهُ مثلُ أجرِهِ. (2)

1178. عنه صلي الله عليه وآله: إذا قال المؤذّنُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ:

«أشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةِ» قَالَ: لَا - حَوْلَ وَلَا - قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ» قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ. (3)

1179. الإمام الباقر عليه السلام: كان رسول الله صلي الله عليه وآله إذا سمع المؤذّنَ يُؤذّنُ قالَ مثلَ ما يقولُهُ في كُلِّ شيءٍ. (4)

1180. مسند ابن حنبل عن أم حبيبة عن رسول الله صلي الله عليه وآله: أنّه كانَ إذا سَمِعَ المؤذّنَ يُؤذّنُ قالَ كما يقولُ حتّى يَسْكُتَ. (5)

1181. مسند ابن حنبل عن عائشة: كانَ رسولُ اللهِ صلي الله عليه وآله إذا سَمِعَ المُناديَ قالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. (6)

ص: 43

1- (1). مستدرک الوسائل: ج 4 ص 61 ح 4179 [1] نقلاً عن درر اللآلي.

2- (2). المعجم الكبير: ج 19 ص 346 ح 802 عن معاوية، تنبيه الغافلين: ص 291 ح 406 [2] نحوه، كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 21002.

3- (3). صحيح مسلم: ج 1 ص 289 ح 12، سنن أبي داود: ج 1 ص 145 ح 527، السنن الكبرى: ج 1 ص 601 ح 1926 [3] كلّها عن عمر، كنز العمال: ج 7 ص 697 ح 20982.

4- (4). الكافي: ج 3 ص 307 ح 29 [4] عن محمد بن مسلم.

5- (5). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 233 ح 26829، [5] المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 321 ح 733.

6- (6). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 441 ح 24987، [6] سنن أبي داود: ج 1 ص 145 ح 526 نحوه وراجع: ح 525.

1182. مسند ابن حنبل عن أبي رافع: كَانَ [رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ] إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ: «حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَيَّ الْفَلَاحِ» قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. (1)

1183. الإمام علي عليه السلام: ثَلَاثٌ لَا يَدْعُهُنَّ إِلَّا عَاجِزٌ: رَجُلٌ سَمِعَ مُؤَذِّنًا لَا يَقُولُ كَمَا يَقُولُ، وَرَجُلٌ لَقِيَ جَنَازَةً لَا يُسَلِّمُ عَلَيَّ أَهْلِهَا وَيَأْخُذُ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ، وَرَجُلٌ أَدْرَكَ الْإِمَامَ سَاجِدًا لَمْ يُكَبِّرْ وَيَسْجُدْ مَعَهُ وَلَا يَعْتَدُّهَا. (2)

1184. علل الشرائع عن سليمان بن مقبل المدائني: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لَأَيِّ عِلَّةٍ يُسْتَحَبُّ لِلْإِنْسَانِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ أَنْ يَقُولَ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ وَإِنْ كَانَ عَلَيَّ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ. (3)

1185. الإمام الرضا عليه السلام: شَكَا رَجُلٌ إِلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْفَقْرَ، فَقَالَ: أَذْنُ كُلِّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ كَمَا يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ. (4)

ب- الدُّعَاءُ

1186. سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلِّ تَعْطُهُ. (5)

ص: 44

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 230 ح 23927، [1] مسند ابن الجعد: ص 330 ح 2267، المصتف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 257 ح 5 عن عبد الله بن الحارث، كنز العمال: ج 7 ص 60 ح 17957.

2- (2). دعائم الإسلام: ج 1 ص 145، [2] مسند زيد: ص 95 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عنه عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 179 ح 11. [3]

3- (3). علل الشرائع: ص 285 ح 4، [4] بحار الأنوار: ج 84 ص 177 ح 7. [5]

4- (4). مكارم الأخلاق: ج 2 ص 150 ح 2367، [6] الدعوات: ص 116 ح 267 من دون إسنادٍ إلي الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج 76 ص 316 ح 6. [7]

5- (5). سنن أبي داود: ج 1 ص 144 ح 524، السنن الكبرى: ج 1 ص 604 ح 1936، [8] الزهد لابن المبارك (الملحقات): ص 98 ح 341، كنز العمال: ج 7 ص 699 ح 20992.

1187. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا نادى المُنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرَبٌ أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ المُنَادِي، فَإِذَا كَبَّرَ كَبَّرُوا، وَإِذَا تَسَدَّ تَسَدَّ هَدَّوْا، وَإِذَا قَالَ: «حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةُ» قَالَ: حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: «حَيَّ عَلَيَّ الفَلَاحِ» قَالَ: حَيَّ عَلَيَّ الفَلَاحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ الصَّادِقَةَ المُسْتَجَابَةَ المُسْتَجَابَ لَهَا، دَعْوَةَ الحَقِّ وَكَلِمَةَ التَّقْوَى، أَحِينَا عَلَيْهَا، وَأَمِتْنَا عَلَيْهَا، وَابْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا. ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ. (1)

1188. عنه صلى الله عليه وآله: إِذَا سَمِعْتُمُ المُوَذَّنَ أَذَّنَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ افْتَحْ أَقْفَالَ قُلُوبِنَا لِذِكْرِكَ، وَأَتِمِّمْ عَلَيْنَا نِعْمَتَكَ وَفَضْلَكَ، وَاجْعَلْنَا فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ. (2)

1189. عمل اليوم والليلة عن معاوية بن أبي سفيان: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا سَمِعَ المُوَذَّنَ قَالَ:

«حَيَّ عَلَيَّ الفَلَاحِ»، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مُفْلِحِينَ. (3)

1190. سنن أبي داود عن أم سلمة: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ المَغْرِبِ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ، فَاغْفِرْ لِي. (4)

1191. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا قَالَ المُوَذَّنُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ

ص: 45

1- (1). المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 731 ح 2004، حلية الأولياء: ج 10 ص 213 الرقم 555، الدعاء للطبراني: ص 159 ح 458، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص 39 ح 98 کلها عن أبي امامة، كنز العمال: ج 7 ص 686 ح 20920.

2- (2). الثقات لابن حبان: ج 5 ص 153، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص 40 ح 100 نحوه وكلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 699 ح 20990.

3- (3). عمل اليوم والليلة لابن السني: ص 37 ح 92، كنز العمال: ج 7 ص 60 ح 17960.

4- (4). سنن أبي داود: ج 1 ص 146 ح 530، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 314 ح 714، السنن الكبرى: ج 1 ص 604 ح 1935، [1] المصنّف لابن أبي شيبة: ج 7 ص 36 ح 2، المعجم الكبير: ج 23 ص 303 ح 680 كلاهما بزيادة «وحضور صلاتك» بعد «وأصوات دعواتك»، كنز العمال: ج 7 ص 698 ح 20985.

لا- إله إلا الله» فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالَ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقِمَّهَا وَأَدِمَّهَا وَاجْعَلْني مِنْ خَيْرِ صَالِحِي أَهْلِهَا عَمَلًا. (1)

1192. عنه عليه السلام: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ أَذَانَ الصُّبْحِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِإِقْبَالِ نَهَارِكَ وَإِدْبَارِ لَيْلِكَ، وَحُضُورِ صَدِّ لِمَوَاتِكَ وَأَصْوَاتِ دُعَاتِكَ، أَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»، وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يَسْمَعُ أَذَانَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ مَاتَ تَائِبًا. (2)

ج- الذِّكْر

1193. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا» غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. (3)

1194. سنن أبي داود عن عائشة: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: وَأَنَا وَأَنَا. (4)

1195. كنز العمال عن النعمان بن سعد: كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا سَمِعَ الأَذَانَ قَالَ: أَشْهَدُ بِهَا كُلَّ

ص: 46

-
- 1- (1). دعائم الإسلام: ج 1 ص 145، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 179 ح 11. [2]
- 2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 287 ح 890، ثواب الأعمال: ص 183 ح 1، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 253 ح 1 [3] كلاهما عن عباس مولي الرضا عن الإمام الرضا عليه السلام، كشف الغمّة: ج 3 ص 81 [4] عن عيَّاش مولي الرضا عن الإمام الرضا عليه السلام، فلاح السائل: ص 404 ح 273 [5] عن العباس الشامي عن الإمام الكاظم عنه عليهما السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 84 ص 173 ح 1. [6]
- 3- (3). صحيح مسلم: ج 1 ص 290 ح 13، سنن أبي داود: ج 1 ص 145 ح 525، سنن النسائي: ج 2 ص 26، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 239 ح 721، السنن الكبرى: ج 1 ص 604 ح 1934 [7] كلّها عن سعد بن أبي وقاص، كنز العمال: ج 8 ص 362 ح 23275.
- 4- (4). سنن أبي داود: ج 1 ص 145 ح 526، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 321 ح 734، السنن الكبرى: ج 1 ص 603 ح 1929، [8] كنز العمال: ج 7 ص 60 ح 17959.

شاهدٍ (1)، وأحْمِلْهَا عَنْ كُلِّ جَاحِدٍ. (2)

1196. علل الشرائع عن زرارة: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَقُولُ إِذَا سَمِعْتُ الْأَذَانَ؟

قَالَ: أَذْكَرُ اللَّهَ مَعَ كُلِّ ذَاكِرٍ. (3)

1197. الإمام الباقر عليه السلام - لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ -: يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، لَا تَدَعَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ، وَلَوْ سَمِعْتَ الْمُنَادِيَ يُنَادِي بِالْأَذَانِ وَأَنْتَ عَلَيَّ الْخَلَاءِ فَادْكَرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَقُلْ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ. (4)

1198. علل الشرائع عن أبي بصير: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ وَأَنْتَ عَلَيَّ الْخَلَاءِ فَقُلْ مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ، وَلَا تَدَعِ ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ الْحَالِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ حَسَنٌ عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ.

ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا نَاجَى اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ أَبْعِدْ أَنْتَ مِنِّي فَأُنَادِيكَ أَمْ قَرِيبٌ فَأُنَادِيكَ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: يَا مُوسَى أَنَا جَلِيسٌ مَن ذَكَرَنِي، فَقَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ إِنِّي أَكُونُ فِي حَالٍ اجْلُكُ أَنْ أذْكَرَكَ فِيهَا، فَقَالَ: يَا مُوسَى اذْكَرْنِي عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ. (5)

1199. الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ سَمِعَ الْمَوْذِنَ يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» و«أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالَ مُصَدِّقًا مُحْتَسِبًا: «وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأُكْتَفِي بِهِمَا عَمَّنْ أَبِي وَجَدَّ، وَأَعِينُ بِهِمَا مَنْ أَقَرَّ وَشَهِدَ»

ص: 47

1- (1). هكذا في المصدر، ولعل صوابه: «أشهدُ بها مع كلِّ شاهدٍ».

2- (2). كنز العمال: ج 8 ص 359 ح 23259 نقلاً عن ابن منيع.

3- (3). علل الشرائع: ص 284 ح 3، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 176 ح 6. [2]

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 288 ح 892، علل الشرائع: ص 284 ح 2، [3] بحار الأنوار: ج 84 ص 176 ح 6. [4]

5- (5). علل الشرائع: ص 284 ح 1، [5] بحار الأنوار: ج 80 ص 175 ح 21. [6]

كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ عَدَدٌ مِّنْ أَنْكَرٍ وَجَحَدٍ، وَمِثْلُ عَدَدٍ مِّنْ أَقْرٍ وَعَرَفٍ. (1)

د- الصَّلَاةُ عَلَيَّ النَّبِيِّ وَالِدُعَاءُ لَهُ

1200. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَن صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا. ثُمَّ صَلُّوا اللَّهُ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ. (2)

1201. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْفَائِزَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَّحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ» حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (3)

1202. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ. (4)

ص: 48

1- (1). الكافي: ج 3 ص 307 ح 30، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 [1] ص 288 ح 891، ثواب الأعمال: ص 52 ح 1، [2] الأُمالي للصدوق: ص 283 ح 311، [3] المحاسن: ج 1 ص 121 ح 129 [4] نحوه وكلها عن الحارث بن المغيرة، بحار الأنوار: ج 84 ص 175 ح 5. [5]

2- (2). صحيح مسلم: ج 1 ص 288 ح 11، سنن أبي داود: ج 1 ص 144 ح 523، سنن الترمذي: ج 5 ص 586 ح 3614، [6] سنن النسائي: ج 2 ص 25، مسند ابن حنبل: ج 2 ص 571 ح 6579 [7] كلها عن عبد الله بن عمرو بن العاص، كنز العمال: ج 7 ص 700 ح 20998.

3- (3). صحيح البخاري: ج 1 ص 222 ح 589، سنن أبي داود: ج 1 ص 146 ح 529، سنن الترمذي: ج 1 ص 413 ح 211، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 239 ح 722، سنن النسائي: ج 2 ص 27 كلها عن جابر بن عبد الله، كنز العمال: ج 7 ص 698 ح 20983.

4- (4). المعجم الكبير: ج 12 ص 66 ح 12554 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 7 ص 704 ح 21017.

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . (1)

الحديث

1203. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِذَا سَمِعْتَ النَّدَاءَ فَأَجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. (2)

1204. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقوموا؛ فَإِنَّهَا عَزْمَةٌ (3) مِنَ اللَّهِ. (4)

1205. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ سَمِعَ الْفَلَاحَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَا هُوَ مَعَنَا وَلَا هُوَ وَحْدَهُ. (5)

1206. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَجَابَ دَاعِيَ اللَّهِ اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. (6)

1207. عنه صلي الله عليه وآله: إِجَابَةُ الْمُؤَذِّنِ رَحْمَةٌ، وَثَوَابُهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ خَاصَمَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَطُوبَى لِمَنْ أَجَابَ دَاعِيَ اللَّهِ وَمَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَا يُجِيبُهُ وَلَا يَمْشِي إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا مُؤَمِّنٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. (7)

1208. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ سَمِعَ الْأَذَانَ فَأَجَابَ، كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ السُّعْدَاءِ. (8)

ص: 49

1- (1). الجمعة: 9. [1]

2- (2). سنن الدارقطني: ج 2 ص 87 ح 9، المعجم الكبير: ج 19 ص 138 ح 304، تاريخ أصبهان: ج 2 ص 85 الرقم 1168 [2] كلُّها عن كعب بن عجرة، كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 21005.

3- (3). في الحديث: «الزكاة عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى»؛ أَي حَقٌّ مِنْ حَقَّقِهِ، وَوَأَجِبَ مِنْ وَاجِبَاتِهِ (النهاية: ج 3 ص 232) [3] عزم».

4- (4). حلية الأولياء: ج 2 ص 174 الرقم 171 [4] عن عثمان بن عفان، كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 21001.

5- (5). حلية الأولياء: ج 9 ص 250 الرقم 455 عن ابن عمر، كنز العمال: ج 7 ص 583 ح 20361.

6- (6). جامع الأخبار: ص 173 ح 414، [5] بحار الأنوار: ج 84 ص 155 ح 49. [6]

7- (7). جامع الأخبار: ص 172 ح 408، [7] بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49. [8]

8- (8). جامع الأخبار: ص 173 ح 412، بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49. [9]

1209. عنه صلي الله عليه وآله: إجابة المؤذنين كقارة الذنوب. (1)

1210. عنه صلي الله عليه وآله: من أجاب المؤذنين فهو والتائبين والشهداء في صعيد واحد؛ لا يخافون إذا خاف الناس. (2)

1211. عنه صلي الله عليه وآله: من أجاب المؤذنين وأجاب العلماء كان يوم القيامة تحت لوائي، ويكون في الجنة في جوارى، وله عند الله ثواب ستين شهيداً. (3)

1212. عنه صلي الله عليه وآله: إذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة، فإن أصبت فرجة وإلا فلا تضيق علي أخيك، وأقرأ ما تسمع أذناك، ولا تؤذ جارك، وصل صلاة مؤدع. (4)

1213. عنه صلي الله عليه وآله -بعد أن ذكر قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون -: إن من يستمع الأذان ويحيب فلا يسمع زفير جهنم. (5)

1214. سنن أبي داود عن أبي رزين عن ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي صلي الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، إني رجل ضريب البصر شاسع (6) الدار، ولي قائد لا يلائمني، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟

قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: لا أجد لك رخصة. (7)

1215. مسند ابن حنبل عن جابر بن عبد الله: أتى ابن أم مكتوم النبي صلي الله عليه وآله فقال: يا رسول الله،

ص: 50

1- (1). جامع الأخبار: ص 172 ح 407، [1] بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49. [2]

2- (2). جامع الأخبار: ص 173 ح 410، [3] بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49. [4]

3- (3). جامع الأخبار: ص 173 ح 409، [5] بحار الأنوار: ج 84 ص 154 ح 49. [6]

4- (4). تاريخ دمشق: ج 21 ص 171 ح 4763 عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 700 ح 20996.

5- (5). مستدرک الوسائل: ج 4 ص 61 ح 4178 [7] نقلاً عن القطب الراوندي في لب اللباب.

6- (6). الشاسع: البعيد (الصحاح: ج 3 ص 1237 «شسع»).

7- (7). سنن أبي داود: ج 1 ص 151 ح 552، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 260 ح 792، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 375 ح

903، كنز العمال: ج 8 ص 255 ح 22806 نقلاً عن البزار عن أبي هريرة نحوه.

مَنْزِلِي شَاسِعٌ وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ، وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ.

قَالَ: فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ، وَلَوْ حَبْوًا (1) أَوْ رَحْفًا. (2)

1216. رسول الله صلي الله عليه وآله: الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ يَدْعُو إِلَيَّ الْفَلَاحِ وَلَا يُجِيبُهُ.

(3)

1217. عنه صلي الله عليه وآله: حَسْبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْخَيِّبَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُتَوَّبُ (4) بِالصَّلَاةِ فَلَا يُجِيبُهُ. (5)

1218. عنه صلي الله عليه وآله: لَأَنْ تَصُبَّ عَلَيَّ آذَانِ ابْنِ آدَمَ رِصَاصًا مُذَابًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ الْأَذَانَ وَلَمْ يُجِبْهُ. (6)

1219. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ لَمْ يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ، وَمَنْ أَجَابَ اشْتَاقَتْ إِلَيْهِ الْجَنَّةُ. (7)

1220. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ. (8)

ص: 51

1- (1). الحبو: أن يمشي علي يديه وركبتيه أو استه (النهاية: ج 1 ص 336 «[1] حبا»).

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 5 ص 155 ح 14953، [2] صحيح ابن حبان: ج 5 ص 412 ح 2063، المعجم الأوسط: ج 4 ص 107 ح 3726، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص 347 ح 1148 كلها نحوه، مسند أبي يعلي: ج 2 ص 406 ح 2069، كنز العمال: ج 7 ص 578 ح 20337.

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 5 ص 311 ح 15627، [3] المعجم الكبير: ج 20 ص 183 ح 394 كلاهما عن معاذ بن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 20999.

4- (4). التَّوْبِيبُ: هو الدعاء للصلاة وغيرها، فَإِنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَيْهَا (لسان العرب: ج 1 ص 247) «[4] توب».

5- (5). المعجم الكبير: ج 20 ص 183 ح 396، الفردوس: ج 2 ص 144 ح 2737 كلاهما عن معاذ بن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 701 ح 21000.

6- (6). جامع الأحاديث للقمي: ص 136؛ المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 380 ح 4 عن أبي هريرة من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام نحوه.

7- (7). جامع الأخبار: ص 173 ح 413، [5] بحار الأنوار: ج 84 ص 155 ح 49. [6]

8- (8). سنن ابن ماجة: ج 1 ص 260 ح 793، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 373 ح 895، السنن الكبرى: ج 3 ص 80 ح 4940، المعجم الكبير: ج 11 ص 353 ح 12266 وفيهما «فلم يجب» بدل «فلم يأت» وكلها عن ابن عباس، كنز العمال: ج 7 ص 583 ح 20360؛ دعائم الإسلام: ج 1 ص 148 [7] عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام علي عليهم السلام نحوه.

1221. الإمام عليّ عليه السلام: إجابة المؤدّن يزيد في الرّزق. (1)

1222. عنه عليه السلام: لا صلاة لِحارِ المسجدِ لا يُحيبُ إلي الصلاة إذا سمع النداء. (2)

و-عَدَمُ خُرُوجِ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ

1223. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ فَهُوَ مُنَافِقٌ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الرُّجُوعَ إِلَيْهِ. (3)

4/6 أَدَبُ بِنَاءِ الْمِئْدَنَةِ

1224. الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ عَلَي مَنَارَةِ طَوِيلَةٍ فَأَمَرَ بِهَدْمِهَا، ثُمَّ قَالَ:

لَا تُرْفَعُ الْمَنَارَةُ إِلَّا مَعَ سَطْحِ الْمَسْجِدِ (4). (5)

ص: 52

-
- 1- (1). الخصال: ص 505 ح 2 عن سعيد بن علاقة، جامع الأخبار: ص 344 ح 953، [1] اروضة الواعظين: ص 499، [2] مشكاة الأنوار: ص 230 ح 645، [3] بحار الأنوار: ج 76 ص 314 ح 1. [4]
- 2- (2). مسند زيد: ص 113 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام؛ السنن الكبرى: ج 3 ص 81 ح 4943 عن أبي حنّان عن أبيه نحوه.
- 3- (3). تهذيب الأحكام: ج 3 ص 262 ح 740 عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الأمالي للصدوق: ص 591 ح 820 [5] عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 83 ص 372 ح 34؛ [6] سنن الدارمي: ج 1 ص 125 ح 452، السنن الكبرى: ج 3 ص 80 ح 4939، المصنّف لعبد الرزّاق: ج 1 ص 508 ح 1946 كلّها عن سعيد بن المسيّب نحوه.
- 4- (4). قال صاحب الدعائم [7] في ذيل الحديث: وهذا-والله أعلم-في المئذنة إذا كانت تكشف دور الناس وييري منها ما فيها من رقي إليها، فهذا ضرر للناس وكشف لِحَرَمِهِمْ ولا يجوز ذلك.
- 5- (5). تهذيب الأحكام: ج 3 ص 256 ح 710 عن السكوني، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 239 ح 722، دعائم الإسلام: ج 1 ص 147 [8] نحوه وكلاهما من دون إسنادٍ إلي الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 162 ح 67.

1225. تهذيب الأحكام عن علي بن جعفر: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الأذان في المنارة، أسنة هو؟

فقال: إنما كان يؤذن للنبي صلي الله عليه وآله في الأرض ولم تكن يومئذ منارة. (1)

1226. الغيبة عن داود بن قاسم الجعفري: كنت عند أبي محمد عليه السلام فقال: إذا قام القائم عليه السلام يهدم المنار والمقاصير (2) التي في المساجد. (3)

ص: 53

1- (1). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 284 ح 1134، مسائل علي بن جعفر: ص 233 ح 542. [1]

2- (2). المقاصير: جمع مقصورة؛ وهي الحجرة من الدار تجعل لحفاظة شخص ما، وأول من عملها معاوية (راجع: الأوائل لأبي هلال: ج 1 ص 335).

3- (3). الغيبة للطوسي: ص 206 ح 175، الخرائج والجرائح: ج 1 ص 453 ح 39، كشف الغمة: ج 3 ص 208 وفيهما «أمر يهدم المنار» بدل «يهدم المنار»، بحار الأنوار: ج 83 ص 376 ح 44. [2]

1227. رسول الله صلى الله عليه وآله: نِعَمَ الْمَرْءِ بِلَالٍ، هُوَ سَيِّدُ الْمُؤَذِّنِينَ وَلَا يَتَّبِعُهُ إِلَّا مُؤَذِّنٌ. (1)

1228. عنه صلى الله عليه وآله: يُحْشَرُ هَذَا الْبِلَالُ (2) عَلِي نَاقَةَ مِنْ نَوَاقِ الْجَنَّةِ، يُؤَذِّنُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، فَإِذَا نَادَى كُسِي حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ. (3)

1229. عنه صلى الله عليه وآله: يَبْعَثُ اللَّهُ... بِلَالًا عَلِي نَاقَةَ فَيُنَادِي بِالْأَذَانِ، وَنُشَاهِدُهُ حَقًّا حَقًّا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» شَهِدَ بِهَا جَمِيعَ الْخَلَائِقِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْأَوَّلِينَ

ص: 55

1- (1). المستدرک علی الصحیحین: ج 3 ص 322 ح 5244، المعجم الكبير: ج 5 ص 209 ح 5119، الفردوس: ج 4 ص 252 ح 6745 وفيهما «مؤمن» بدل «مؤذن»، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 255 ح 10 وفيه «يوم القيامة» بدل «ولا يتبعه إلا مؤذن»، حلية الأولياء: ج 1 ص 147 الرقم 24 [1] وليس فيه ذيله وكلّها عن زيد بن أرقم، كنز العمال: ج 11 ص 654 ح 33165.

2- (2). هكذا في المصدر، وفي بحار الأنوار: «[2] بلال» بدل «هذا البلال».

3- (3). مستطرفات السرائر: ص 94 ح 6 عن عبد الله بن ميمون عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 84 ص 116 ح 11 [3] وراجع: تاريخ دمشق: ج 10 ص 459 ح 2653 و تاريخ أصبهان: ج 2 ص 167 الرقم 1369 [4] وتنبية الغافلين: ص 286 ح 394. [5]

وَالْآخِرِينَ، فَقَبِلَتْ مِمَّنْ قُبِلَتْ مِنْهُ. (1)

1230 عنه صلي الله عليه وآله: يُحْشَرُ الْمُؤَدَّنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَي نَوْقٍ مِنْ نَوْقِ الْجَنَّةِ، مُقَدَّمُهُمْ بِلَالٌ، رَافِعِي أَصْوَاتِهِمْ بِالْأَذَانِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الْجَمْعُ فَيَقَالُ: مَنْ هُوَ لَاءٌ؟ فَيَقَالُ: مُؤَدَّنُو أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ، يَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ، وَيَحْزَنُ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ. (2)

1231. عنه صلي الله عليه وآله: يُحْشَرُ الْأَنْبِيَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَي الدَّوَابِّ لِيُؤَافُوا مِنْ قُبُورِهِمُ الْمَحْشَرِ، وَيُبْعَثُ صَالِحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَي نَاقَتِهِ، وَيُبْعَثُ ابْنَايَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَي نَاقَتِي الْعَضْبَاءِ، وَأُبْعَثُ عَلَي الْبُرَاقِ؛ خَطُوبُهَا عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهَا، وَيُبْعَثُ بِلَالٌ عَلَي نَاقَةٍ مِنْ نَوْقِ الْجَنَّةِ فَيُنَادِي بِالْأَذَانِ مَحْضًا، وَبِالشَّهَادَةِ حَقًّا حَقًّا، حَتَّى إِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» شَهِدَ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَقَبِلَتْ مِمَّنْ قَبِلَتْ، وَرُذِّتْ عَلَي مَنْ رُذِّتْ. (3)

1232. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ تَسَشَّقُ الْأَرْضُ عَنِّي وَلَا فَخْرَ، وَيَتْبَعُنِي بِلَالٌ الْمُؤَدَّنُ وَيَتْبَعُهُ سَائِرُ الْمُؤَدَّنِينَ وَهُوَ وَاضِعٌ يَدَهُ فِي أُذُنِهِ وَهُوَ يُنَادِي: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَي الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ» وَسَائِرُ الْمُؤَدَّنِينَ يُنَادُونَ مَعَهُ، حَتَّى نَأْتِيَ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ. (4)

1233. تهذيب الأحكام عن سليمان بن جعفر عن أبيه: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَبَقَ إِلَي الْجَنَّةِ بِلَالٌ. قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ أَوَّلُ

ص: 56

1- (1). تاريخ دمشق: ج 10 ص 458 ح 2652 عن أبي هريرة.

2- (2). تاريخ بغداد: ج 13 ص 38 الرقم 6995، [1] تاريخ دمشق: ج 10 ص 461 ح 2661 كلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 690 ح 20940.

3- (3). المعجم الصغير: ج 2 ص 126، تاريخ دمشق: ج 10 ص 458 ح 2652، ربيع الأبرار: ج 2 ص 114 [2] كلاهما نحوه وكلها عن أبي هريرة وراجع: كنز العمال: ج 14 ص 431 ح 39179 نقلاً عن ابن زنجويه.

4- (4). كنز العمال: ج 11 ص 432 ح 32031 نقلاً عن العقيلي وابن عساكر عن أنس.

1234. سنن النسائي عن السائب بن يزيد: كان بلالاً يُؤذّن إذا جلس رسول الله صلى الله عليه وآله علي المنبر يوم الجمعة، فإذا نزل أقام.

(2)

1235. سنن الترمذي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه: رأيت بلالاً يُؤذّن ويدور، ويتبع فاه هاهنا وهاهنا، وإصبعاه في أذنيه، ورسول الله صلى الله عليه وآله في قبّة له حمراء-أراه قال: من آدم (3)-فخرج بلال بين يديه بالعنزة (4) فركّزها بالبطحاء، فصلى إليها رسول الله صلى الله عليه وآله يمشي بين يديه الكلب والحماز، وعليه حلة حمراء، كأني أنظر إلي بريق ساقيه. (5)

1236. الطبقات الكبرى عن ابن أبي مليكة أو غيره: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بلالاً أن يؤذّن يوم الفتح علي ظهر الكعبة، فأذّن علي ظهرها والحارث بن هشام وصفوان بن أمية قاعدان، فقال أحدهما للآخر: أنظر إلي هذا الحبشي! فقال الآخر: إن يكرهه الله يُغيره. (6)

1237. الخرائج والجرائح: دخل النبي صلى الله عليه وآله مكة، وكان وقت الظهر، فأمر بلالاً فصعد علي ظهر الكعبة فأذّن، فما بقي صدم بمكة إلا سقط علي وجهه، فلما سمع وجوه

ص: 57

-
- 1- (1). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 284 ح 1133، بحار الأنوار: ج 22 ص 142 ح 128. [1]
- 2- (2). سنن النسائي: ج 3 ص 101، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 332 ح 15716، [2] أسد الغابة: ج 2 ص 402 الرقم 1926، [3] كنز العمال: ج 8 ص 364 ح 23282 نقلاً عن أبي الشيخ؛ مجمع البيان: ج 10 ص 434 نحوه، بحار الأنوار: ج 89 ص 150. [4]
- 3- (3). آدم وأدم: جمع الأديم؛ وهو الجلد المدبوغ (المصباح المنير: ص 9 «أدم»).
- 4- (4). العنزة: عصا أقصر من الرمح، ولها زجج [أي حديدة] من أسفلها (المصباح المنير: ص 432 «عنز»).
- 5- (5). سنن الترمذي: ج 1 ص 375 ح 197، [5] المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 318 ح 725، مسند ابن حنبل: ج 6 ص 457 ح 18784، [6] السنن الكبرى: ج 3 ص 223 ح 5497، المصنّف لعبد الرزّاق: ج 1 ص 467 ح 1806 والثلاثة الأخيرة نحوه، كنز العمال: ج 8 ص 209 ح 22583.
- 6- (6). الطبقات الكبرى: ج 3 ص 234 [7] وراجع: مجمع البيان: ج 9 ص 203.

فُرَيْشِ الْأَذَانَ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي نَفْسِهِ: الدَّخُولُ فِي بَطْنِ الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ سَمَاعِ هَذَا، وَقَالَ آخَرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُعِشْ وَالِدِي إِلَى هَذَا الْيَوْمِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا فُلَانُ قَدْ قُلْتَ فِي نَفْسِكَ كَذَا، وَيَا فُلَانُ قُلْتَ فِي نَفْسِكَ كَذَا. فَقَالَ أَبُو سُنَيْيَانَ: أَنْتَ تَعَلَّمْتَ أَنِّي لَمْ أَقُلْ شَيْئاً. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (1). (2)

1238. الإمام الصادق عليه السلام: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ وَعَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، وَدَخَلَ الْبَيْتَ، لَمْ يَدْخُلْهُ فِي حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ، وَدَخَلَ وَقَتَ الظُّهْرِ، فَأَمَرَ بِإِلَاءِ فَصَعِدَ عَلَيَّ الْكَعْبَةَ وَأَذَّنَ.

فَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَكْرَهُ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَ ابْنِ رَبَاحٍ يَنْهَقُ (3) عَلَيَّ الْكَعْبَةَ!

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ أَسِيدٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَ أَبَا عَتَّابٍ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ مِنْ أَنْ يَرَى ابْنَ رَبَاحٍ قَائِماً عَلَيَّ الْكَعْبَةَ!

قَالَ سُهَيْلٌ: هِيَ كَعْبَةُ اللَّهِ وَهُوَ يَرِي، وَلَوْ شَاءَ لَعَيَّرَ - وَكَانَ أَقْصَدَهُمْ (4) -.

وَقَالَ أَبُو سُنَيْيَانَ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَقُولُ شَيْئاً، وَاللَّهِ لَوْ نَطَقْتُ لَطَنَنْتُ أَنْ هَذِهِ الْجُدْرُ تُخْبِرُ بِهِ مُحَمَّدًا!

وَبَعَثَ صَدَاقَةَ لَمَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا قَالُوا، فَقَالَ عَتَّابٌ: قَدْ وَاللَّهِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَلِكَ فَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَتَتُوبُ إِلَيْهِ. فَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَوَلَّاهُ رَسُولٌ

ص: 58

1- (1). في المصدر: «يعملون»، وهو تصحيف.

2- (2). الخرائج والجرائح: ج 1 ص 163 ح 252، بحار الأنوار: ج 21 ص 119 ح 17. [1]

3- (3). النهيق: صوت الحمار (لسان العرب: ج 10 ص 361) «[2] نهق».

4- (4). القصد في الشيء: خلاف الإفراط، واقتصد فلان في أمره: أي استقام (لسان العرب: ج 3 ص 354) «[3] قصد».

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَكَّةَ. (1)

1239. السيرة النبوية لابن هشام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ الْكَعْبَةَ عَامَ الْفَتْحِ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَعَتَّابُ بْنُ أُسَيْدٍ وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ جُلُوسٌ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ عَتَّابُ بْنُ أُسَيْدٍ:

لَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ أُسَيْدًا إِلَّا يَكُونُ سَمِعَ هَذَا، فَيَسْمَعُ مِنْهُ مَا يَعْظُمُهُ!

فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّهُ مُحِقٌّ لَا تَبِعْتُهُ.

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَا أَقُولُ شَيْئًا، لَوْ تَكَلَّمْتُ لِأَخْبَرْتُ عَنِّي هَذِهِ الْحَصِي.

فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ الَّذِي قُلْتُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَقَالَ الْحَارِثُ وَعَتَّابُ: نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَطَّلَعَ عَلَيَّ هَذَا أَحَدٌ كَانَ مَعَنَا فَتَقُولُ:

أَخْبَرَكَ. (2)

1240. الطبقات الكبرى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِلَالٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يُقْبَرِ، فَكَانَ إِذَا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» انْتَحَبَ النَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ.

قَالَ: فَلَمَّا دُفِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَدِّنْ.

فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا أَعْتَقْتَنِي لِأَنْ أَكُونَ مَعَكَ فَسَبِيلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كُنْتَ أَعْتَقْتَنِي لِلَّهِ فَحَلَّنِي وَمَنْ أَعْتَقْتَنِي لَهُ.

فَقَالَ: مَا أَعْتَقْتَنِي إِلَّا لِلَّهِ.

ص: 59

1- (1). إعلام الوري: ج 1 ص 226 [1] عن بشير النبال، الخرائج والجرائح: ج 1 ص 97 ح 158 عن أبي بصير، المناقب لابن شهر آشوب: ج 1 ص 209 [2] عن بشير بن النبال من دون إسنادٍ إلي الإمام الصادق عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 21 ص 132 ح 22. [3]

2- (2). السيرة النبوية لابن هشام: ج 4 ص 56، [4] البداية والنهاية: ج 4 ص 303. [5]

قال: فَإِنِّي لَا أُؤذَنُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

قال: فَذَلِكَ إِلَيْكَ.

قال: فَأَقَامَ حَتَّى خَرَجَتْ بُعُوثُ الشَّامِ فَسَارَ مَعَهُمْ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا. (1)

1241. كتاب من لا يحضره الفقيه: رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ امْتَنَعَ بِلَالٌ مِنَ الْأَذَانِ وَقَالَ: لَا أُؤذَنُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

وإنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَ مُؤذِّنِ أَبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْأَذَانِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ بِلَالَ- فَأَخَذَ فِي الْأَذَانِ، فَلَمَّا قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» ذَكَرَتْ أَبَاهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَيَّامَهُ فَلَمْ تَتِمَّالِكِ مِنَ الْبُكَاءِ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَيَّ قَوْلَهُ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» شَهِتَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَهْقَةً وَسَقَطَتْ لِرُوحِهَا وَغَشِيَتْ عَلَيْهَا.

فَقَالَ النَّاسُ لِبِلَالٍ: أَمْسِكْ يَا بِلَالُ، فَقَدْ فَارَقَتْ ابْنَتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الدُّنْيَا. وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدْ مَاتَتْ، فَقَطَعَ أَذَانَهُ وَلَمْ يُنَمِّهُ.

فَأَقَاتَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَسَأَلَتْهُ أَنْ يُنَمِّمَ الْأَذَانَ، فَلَمْ يَفْعَلْ، وَقَالَ لَهَا: يَا سَيِّدَةَ النَّسْوَانِ، إِنِّي أَخْشِي عَلَيْكَ مِمَّا تُنْزِلِينَهُ بِنَفْسِكَ إِذَا سَجَعْتَ صَوْتِي بِالْأَذَانِ. فَأَعْفَتْهُ عَنِ ذَلِكَ. (2)

2/7 ما رُوِيَ فِي عَدَدِ مُؤذِّنِي رَسُولِ اللَّهِ

أ- كَانَ لَهُ مُؤذِّنٌ وَاحِدٌ

1242. مجمع البيان عن السائب بن زيد: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤذِّنٌ وَاحِدٌ؛ بِلَالٌ، فَكَانَ إِذَا

ص: 60

1- (1). الطبقات الكبرى: ج 3 ص 236، [1] تاريخ دمشق: ج 10 ص 470، كنز العمال: ج 13 ص 305 ح 36873.

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 297 ح 907، بحار الأنوار: ج 43 ص 157 ح 7. [2]

جَلَسَ عَلَيِ الْمِنْبَرِ أَذَّنَ عَلِيٌّ بِابِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ لِلصَّلَاةِ.

ثُمَّ كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ وَتَبَاعَدَتِ الْمَنَازِلُ زَادَ أَذَانًا، فَأَمَرَ بِالتَّأْذِينِ الْأَوَّلِ عَلِيٌّ سَطْحَ دَارٍ لَهُ بِالسُّوقِ وَيُقَالُ لَهُ: الزُّورَاءُ، وَكَانَ يُؤَذِّنُ لَهُ عَلَيْهَا، فَإِذَا جَلَسَ عُثْمَانُ عَلَيِ الْمِنْبَرِ أَذَّنَ مُؤَذِّنُهُ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ لِلصَّلَاةِ، فَلَمْ يُعَبِّ ذَلِكَ عَلَيْهِ. (1)

ب- كَانَ لَهُ مُؤَذِّنَانِ

1243. أُسَدُ الْغَابَةِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَذِّنَانِ: أَحَدُهُمَا بِلَالٌ، وَالْآخَرُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَصَمِّ. (2)

1244. مُسْنَدُ ابْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا أَذَّنَ عَمْرُو فَكُلُوا وَاشْرَبُوا؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ صَرِيرُ الْبَصَرِ، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَارْفَعُوا أَيْدِيكُمْ؛ فَإِنَّ بِلَالَ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يُصْبِحَ. (3)

1245. صَحِيحُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ بِلَالَ لَا يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ.

قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَرْقِيَ هَذَا. (4)

ص: 61

1- (1). مجمع البيان: ج 10 ص 434، بحار الأنوار: ج 89 ص 150؛ [1] المعجم الكبير: ج 7 ص 145 ح 6642 نحوه.

2- (2). أسد الغابة: ج 3 ص 499 الرقم 3416، [2] الإصابة: ج 4 ص 313 الرقم 5255. [3]

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 553 ح 25578 [4] وراجع: صحيح ابن خزيمة: ج 1 ص 212 ح 408 ومسند إسحاق بن راهويه: ج 3 ص 859 ح 1523.

4- (4). صحيح مسلم: ج 2 ص 768 ح 38، سنن النسائي: ج 2 ص 10، سنن الدارمي: ج 1 ص 286 ح 1173 عن عائشة وكلاهما نحوه، السنن الكبرى: ج 1 ص 630 ح 2014، كنز العمال: ج 8 ص 527 ح 23988؛ عوالي اللآلي: ج 1 ص 143 ح 64 [5] نحوه.

1246. كتاب من لا يحضره الفقيه: كان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان: أحدهما بلال والآخر ابن أم مكتوم، وكان ابن أم مكتوم أعمى، وكان يؤذن قبل الصبح، وكان بلال يؤذن بعد الصبح، فقال النبي صلى الله عليه وآله: إن ابن أم مكتوم يؤذن بالليل، فإذا سمعتم أذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان بلال. فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا:

إنه صلى الله عليه وآله قال: إن بلالاً يؤذن بالليل، فإذا سمعتم أذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم! (1)

1247. الإمام الصادق عليه السلام: كان بلال يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله وابن أم مكتوم - وكان أعمى - يؤذن بالليل ويؤذن بلال حين يطلع الفجر، فقال النبي صلى الله عليه وآله: إذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام والشراب فقد أصبحتم. (2)

1248. عنه عليه السلام: أذن ابن أم مكتوم لصلاة الغداة، ومر رجل برسول الله صلى الله عليه وآله وهو يتسحر، فدعاه أن يأكل معه، فقال: يا رسول الله، قد أذن المؤذن للفجر! فقال: إن هذا ابن أم مكتوم وهو يؤذن بالليل، فإذا أذن بلال فعند ذلك فأمسك. (3)

ج- كان له ثلاثة مؤذنين

1249. الطبقات الكبرى عن عامر: كان لرسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة مؤذنين: بلال وأبو محذورة وعمرو بن أم مكتوم، فإذا غاب بلال أذن أبو محذورة، وإذا غاب أبو محذورة أذن عمرو بن أم مكتوم. (4)

1250. أسد الغابة

ص: 62

-
- 1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 297 ح 905 و 906، بحار الأنوار: ج 83 ص 111 ح 12. [1]
- 2- (2). الكافي: ج 4 ص 98 ح 3، [2] تهذيب الأحكام: ج 4 ص 184 ح 513 وليس فيه «وابن أم مكتوم - وكان أعمى - يؤذن بالليل» وكلاهما عن الحلبي، بحار الأنوار: ج 22 ص 265 ح 7. [3]
- 3- (3). الكافي: ج 4 ص 98 ح 1 [4] عن زرارة، بحار الأنوار: ج 83 ص 132 ح 98. [5]
- 4- (4). الطبقات الكبرى: ج 3 ص 234، [6] السنن الكبرى: ج 1 ص 630 ح 2016، [7] صحيح ابن خزيمة: ج 1 ص 212 ح 408 كلاهما عن عائشة وليس فيهما ذيله من «إذا غاب بلال...».

عن أبي عمر: كان أبو محذورة مؤذّن رسول الله صلي الله عليه وآله، وكان رسول الله صلي الله عليه وآله سَمِعَهُ يَحْكِي الْأَذَانَ فَأَعْجَبَهُ صَوْتُهُ، فَأَمَرَ أَنْ يُؤْتِيَ بِهِ فَأَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ، وَأَمَرَهُ بِالْأَذَانِ بِمَكَّةَ مِنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَمَّ يَزَلُ يُؤذِّنُ فِيهَا، ثُمَّ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ؛ وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ، ثُمَّ وُلِدُ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، ثُمَّ صَارَ الْأَذَانُ إِلَى وُلْدِ رَبِيعَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُمَحٍ.

وكان أبو محذورة من أحسن الناس صوتاً، وسمعه عمر يوماً يؤذّن فقال: كدت أن ينشقّ مريطاًوك (1). (2)

ص: 63

1- (1). المريطاء: ما بين الشرة والعانة (الصحاح: ج 3 ص 1159 «[1] مرط»).

2- (2). أسد الغابة: ج 6 ص 273 الرقم 6229، [2] الاستيعاب: ج 4 ص 314 [3] نحوه.

كلام في عدد مؤذني رسول الله (صلي الله عليه وآله)

إنّ الأحاديث تذكر أسماء أربعة أشخاص باعتبارهم مؤذني النبي صلي الله عليه وآله، وهم: بلال، وابن أمّ مكتوم، وعبد العزيز الأصمّ، وأبو محذورة.

وبالإضافة إلي هؤلاء فقد ذكر ابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنّه قال:

كان عبد الله بن زيد الأنصاري مؤذن النبيّ يشفع الأذان والإقامة. (1)

ومن مجموع الروايات نستنتج أنّ بلالاً كان مؤذن الرسول صلي الله عليه وآله بشكل راتب، غير أنّ أفراداً آخرين ربّما كانوا يؤذنون في المسجد النبويّ لذي غياب بلال أو حتّي في حضوره لكن بفاصلة زمنيّة، واختلاف الروايات في ذكر أسماء المؤذنين قد يكون سببه اختلاف الأزمنة.

ص: 65

1- (1). المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 234 ح 3.

9. الإيذاء

أشارة

ص:67

الإيذاء لغةً

الإيذاء من مادة «أذى»، يقول ابن فارس:

الهِمَزَةُ وَالذَّالُّ وَالْيَاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الشَّيْءُ تَتَكَرَّرُهُ وَلَا تَقْرُ عَلَيْهِ. (1)

ويقول الراغب:

الَّذِي مَا يَصِلُ إِلَيْهِ الْحَيَوَانِ مِنَ الضَّرْرِ، إِمَّا فِي نَفْسِهِ أَوْ جَسَمِهِ أَوْ تَبَعَاتِهِ دُنْيَوِيًّا كَانَ أَوْ آخِرَوِيًّا. (2)

الإيذاء في القرآن والحديث

إشارة

إنّ مفردة «أذى» ترد في القرآن والحديث بمعنى الإضرار بالآخرين والاعتداء علي حقوقهم، كقوله سبحانه:

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا اكْتَسَبُوا. (3)

ص: 69

1- (1). معجم مقاييس اللغة: ج 1 ص 78 « [1]أذى».

2- (2). مفردات ألفاظ القرآن: ص 71 « [2]أذى».

3- (3). الأحزاب: 58. [3]

وقد ترد بمعنى تنفيذ حكم الشريعة بحق المجرم، كقوله سبحانه:

وَ الَّذِينَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا . (1)

وقد تأتي بمعنى تحمّل العناء في سبيل أداء الواجب، كقوله سبحانه:

فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَ أخرجُوا مِنْ ديارِهِمْ وَ أُوذُوا فِي سَبِيلِي . (2)

وأحياناً بمعنى معاناة الألم الطبيعي، كقوله تعالى:

وَ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْيٌ (3)، وَ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذْيٌ مِنْ رَأْسِهِ (4).

وما نتناوله هنا تحت عنوان «الإيذاء» إنما هو بالمعنى الأول؛ أي الإضرار بالآخرين، والمعنى الثالث؛ أي تحمّل العناء في سبيل أداء الواجب. وأبرز ما في هذا الفصل ما يلي:

1. أوضّح سمات المسلم

إن أبرز معالم السلوك الإسلامي رعاية حقوق الآخرين واجتناب إيذائهم، وهذا السلوك هو من الأهميّة بمكان بحيث لا يكون الفرد مسلماً بدونه، وفي هذا المجال يقول رسول الله صلي الله عليه و آله بكلّ وضوح:

المُسلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسلمونَ مِنْ يَدِهِ وَ لسانِهِ . (5)

إنّ هذا التعريف للإنسان المسلم يوضّح أنّ الشارع قد قرّر أنّ رعاية حقوق النَّاسِ واجتناب أذاهم أوّل شروط الدخول في الإسلام، وقد سمّي أتباع هذا

ص: 70

1- (1). النساء: 16. [1]

2- (2). آل عمران: 195. [2]

3- (3). البقرة: 222. [3]

4- (4). البقرة: 196. [4]

5- (5). راجع: ص 73 ح 1251. [5]

الدين «مسلمين» لهذه الميزة.

إنّ الأحاديث الإسلاميّة ترى أنّ إيذاء الآخرين من خصائص الأفراد المنحطّين والأشرار (1)، والمسلم من لا يفكر في إيذاء نملةٍ فضلاً عن غيرها (2).

من هنا، فالنتيجة الهامّة التي نستشفّها من روايات هذا الفصل هي أنّ الذين يتّسمون بالإسلام هم مسلمون بمقدار اهتمامهم برعاية حقوق الآخرين، ويزداد الفرد بُعداً عن الإسلام كلّما ازداد للآخرين أذىً.

2. سبب الاهتمام الفائق باجتنب الأذى

لقد أشرنا في الفصل الثاني إلي جانب من أسباب الاهتمام الإسلاميّ الشديد باجتنب الأذى، وأهمّها: إزالة العداوة والبغضاء، وتغيير الأعداء إلي أصدقاء، وإحلال مشاعر العزّة والشرف والكرامة بين الناس، ثمّ توفير الحياة الهانئة في هذا الشوط القصير من الحياة الدنيا، والسعادة والفلاح في دار الخلود في الآخرة، ومن هنا عدّ الأئمّة عليهم السلام اجتناب الأذى من الحزم وبُعد الرؤية والتعقّل (3).

3. ذمّ أنواع الإيذاء

إنّ مطلق ألوان الإيذاء مذموم ومحظور في الإسلام؛ لكونه عدواناً علي حقوق الآخرين، ففي الفصل الثالث تبين الروايات الإسلاميّة بوضوح أنّ أيّ ممارسة تبعث الخوف في المسلم، وأيّ نظرة مؤذية، ومزاح مؤذٍ، وكلام مؤلم، ورائحة مؤذية، بل حتّي أيّ عبادة تؤدّي إلي أذى الآخرين، فهي في نظر الإسلام مذمومة وممنوعة، فليس هناك دون شكّ أيّ مدرسة كهذه المدرسة الإلهيّة في تشديدها علي حرمة الإنسان وكرامته وحقوقه.

ص: 71

1- (1). راجع: ص 74 ([1] ذمّ الإيذاء/الإيذاء عادة الأشرار).

2- (2). راجع: ص 77 ح 1275.

3- (3). راجع: ص 76 ح 1269 و ح 1266 و ص 79 ح 1283.

4. أخطر ألوان الأذى

مع أنّ الإسلام يذمّ مطلق أنواع أذى الناس ويمنعه، ويتوعّد المؤذي بأشدّ العقاب (1)، فإنّ الأذى يزداد خطورة إذا توجّه إلي أفراد لهم حقوق أوسع علي الفرد وعلي المجتمع. فالأذى هنا أبشع، وعاقبة المؤذي أشنع، وفي الفصل الرابع نري أنّ النصوص تشدّد علي خطورة إيذاء أهل بيت رسول الله صلي الله عليه وآله، والمجاهدين في سبيل الله، والمسلمين والوالدين والجيران؛ لِمَا لهم من حقوق أوسع علي الإنسان.

5. تحمّل الأذى

إنّ تحمّل الأذى علي نوعين: نوع مذموم جدّاً، ونوع ممدوح جدّاً. فإذا كان تحمّل الأذى يعني الاستسلام لضغوط المعتدي، والهزيمة والتراجع أمام الصعاب، فهو مذموم في نظر الإسلام غاية الذمّ، ومن هنا قال الإمام عليّ عليه السلام:

المَنِيَّةُ وَلَا الدِّيَّةُ. (2)

وستأتي بالتفصيل النصوص الإسلاميّة بشأن هذا الموضوع تحت عنوان «الذلّة» و«الظلم».

وأما ما يلاحظ في الفصل السادس من عنوان «الإيذاء» فهو ممدوح غاية المدح؛ لأنّ تحمّل المشقّة والأذى في سبيل الله -أي في سبيل أداء الواجب، ولا سيّما واجب الجهاد من أجل الحرّية- له عطاء العزّة والفخر في هذه الدنيا، والأجر الإلهيّ الأكبر في الآخرة.

ص: 72

1- (1). راجع: ص 97 (جزء المؤذي).

2- (2). نهج البلاغة: الحكمة 396، الكافي: ج 8 ص 21 ح 4 [1] عن جابر بن يزيد عن الإمام الباقر عنه عليهما السلام، تحف العقول: ص 95 وفيهما «إنّ المنية قبل الدية» وص 207، بحار الأنوار: ج 78 ص 44 ح 42.

1/1 المسلم من سلم الناس من يده ولسانه

1251. رسول الله صلى الله عليه وآله: المؤمن من آمنه المسلمون علي أموالهم ودمائهم، والمسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه.

(1)

1252. عنه صلى الله عليه وآله: أيها الناس! إن العبد لا يكتب من المسلمين حتى يسلم الناس من يده ولسانه، ولا ينال درجة المؤمنين حتى يأمن أخوه بوائقه (2)، وجزاه بوادره (3)، ولا يعد من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذار ما به البأس. (4)

ص: 73

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 362 ح 5762 عن حماد بن عمرو عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الكافي: ج 2 ص 234 ح 12 [1] عن سليمان بن خالد عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 53 ح 3؛ [2] صحيح البخاري: ج 1 ص 13 ح 10 عن عبد الله بن عمرو وليس فيه صدره، سنن الترمذي: ج 5 ص 17 ح 2627، سنن النسائي: ج 8 ص 105 كلاهما عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 1 ص 149 ح 739.

2- (2). بوائقه: أي غوائله وشروره، واحدها بائقة؛ وهي الداهية (النهاية: ج 1 ص 162 «[3] بوق»).

3- (3). البواذر: جمع الباذرة؛ ما يبذر من حدتك في الغضب من قول أو فعل (القاموس المحيط: ج 1 ص 369 «[4] بدر»).

4- (4). أعلام الدين: ص 334 [5] عن أبي هريرة، و ص 144 وفيه «لا يقول» بدل «يدع»، إرشاد القلوب: ص 16 [6] نحوه، بحار الأنوار: ج

77 ص 177 ح 10. [7]

1253. الإمام علي عليه السلام: كَيْفَ تَكُونُ مُسْلِمًا وَلَا يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْكَ؟! وَكَيْفَ تَكُونُ مُؤْمِنًا وَلَا تَأْمَنُكَ النَّاسُ؟! وَكَيْفَ تَكُونُ مُتَّقِيًا وَالنَّاسُ يَتَّقُونَ أَذَاكَ؟! (1)

1254. عنه عليه السلام: الْمُؤْمِنُ مَنْ تَحَمَّلَ أَذَى النَّاسِ، وَلَا يَتَأَذَى أَحَدًا بِهِ. (2)

1255. عنه عليه السلام - فِي وَصْفِ الْمُؤْمِنِ -: النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ، اتَّعَبَ نَفْسَهُ لِأَخْرَجَتْهُ فَأَرَّاحَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ. (3)

1256. الإمام الكاظم عليه السلام: لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ الْعِشُّ وَلَا الْأَذَى. (4)

2/1 الإيذاء عادة الأشرار

1257. رسول الله صلي الله عليه و آله: شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَأَذَى بِهِ النَّاسُ. (5)

1258. الإمام علي عليه السلام: عَادَةُ الْأَشْرَارِ أَذِيَةُ الرَّفَاقِ. (6)

1259. عنه عليه السلام: عَادَةُ اللَّئَامِ وَالْأَعْمَارِ (7) أَذِيَةُ الْكِرَامِ وَالْأَحْرَارِ. (8)

ص: 74

1- (1). تنبيه الخواطر: ج 2 ص 227، [1] إرشاد القلوب: ص 70. [2]

2- (2). غرر الحكم: ج 2 ص 153 ح 2155، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 68 ح 1715.

3- (3). الكافي: ج 2 ص 230 ح 1 [4] عن عبد الله بن يونس عن الإمام الصادق عليه السلام، نهج البلاغة: الخطبة 193، [5] بحار الأنوار: ج 67 ص 367 ح 70 [6] وراجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 354 ح 5762 و تحف العقول: ص 361 و غرر الحكم: ج 4 ص 248 ح 5978.

4- (4). الكافي: ج 8 ص 126 ح 95 [7] عن علي بن سويد، بحار الأنوار: ج 48 ص 244 ح 51. [8]

5- (5). الاختصاص: ص 243، بحار الأنوار: ج 75 ص 281 ح 7. [9]

6- (6). غرر الحكم: ج 4 ص 332 ح 6245. [10]

7- (7). الأعمار: جمع غمْر؛ وهو الجاهل الغرُّ الذي لم يُجربْ الأمور (النهاية: ج 3 ص 385 «[11] غمْر»).

8- (8). غرر الحكم: ج 4 ص 332 ح 6246، عيون الحكم والمواعظ: ص 341 ح 5815.

1/2 الحث علي كف الأذى

1260. رسول الله صلي الله عليه و آله: طوبى لمن صلحت سريرته، وحسنت علاقته، وعزل عن الناس شره. (1)

1261. عنه صلي الله عليه و آله: من بذل معروفه وكف أذاه فذاك السيّد. (2)

1262. الإمام الصادق عليه السلام: جاء جبرئيل عليه السلام إلي النبي صلي الله عليه و آله، فقال: يا محمد... شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزّه كفّه الأذى عن الناس. (3)

1263. الإمام علي عليه السلام: ابذل معروفك وكف أذاك. (4)

ص: 75

1- (1). الأمامي للطوسي: ص 539 ح 1162 [1] عن أبي ذر، نهج البلاغة: الحكمة 123، [2] خصائص الأئمة: ص 99 [3] كلاهما عن الإمام علي عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 90 ح 3؛ [4] السنن الكبرى: ج 4 ص 306 ح 7783، المعجم الكبير: ج 5 ص 72 ح 4616 كلاهما عن ركب المصري نحوه، كنز العمال: ج 15 ص 917 ح 43582.

2- (2). نثر الدر: ج 1 ص 176، [5] نزهة الناظر: ص 28 ح 14 وفيه «من رزقه الله فبذل» بدل «من بذل».

3- (3). الزهد للحسين بن سعيد: ص 150 ح 218 [6] عن هشام بن سالم، الكافي: ج 3 ص 488 ح 9، [7] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 120 ح 451 عن عبد الله بن سنان وفيهما «شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزّ المؤمن كفه عن أعراض الناس»، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 471 ح 1360، روضة الواعظين: ص 352 [8] كلاهما من دون إسناد إلي الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 267 ذيل ح 14. [9]

4- (4). غرر الحكم: ج 2 ص 175 ح 2266، [10] عيون الحكم والمواعظ: ص 82 ح 1987.

1264. عنه عليه السلام: يُسْتَدَلُّ عَلَيِ الْمُرُوءَةِ بِكَثْرَةِ الْحَيَاءِ، وَبِذَلِ النَّدِيِّ (1)، وَكَفَّ الْأَذْيَ. (2)
1265. عنه عليه السلام: حَسْبُكَ مِنْ كَمَالِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يُحَمَدُ بِهِ... وَمِنْ حُسْنِ خُلُقِهِ كَفُّهُ أَذَاهُ. (3)
1266. عنه عليه السلام: كَسَبُ الْعَقْلِ كَفُّ الْأَذْيِ. (4)
1267. عنه عليه السلام: أَفْضَلُ الشَّرْفِ كَفُّ الْأَذْيِ، وَبِذَلِ الْإِحْسَانِ. (5)
1268. عنه عليه السلام: مِنْ أَمَارَاتِ الْخَيْرِ الْكَفُّ عَنِ الْأَذْيِ. (6)
1269. عنه عليه السلام: الْحَازِمُ مَنْ كَفَّ أَذَاهُ. (7)
1270. الإمام زين العابدين عليه السلام - لَوْلَيْدِهِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - : كُفَّ الْأَذْيَ، وَفُضَّ النَّدْيَ. (8)
1271. عنه عليه السلام - فِي رِسَالَةِ الْحُقُوقِ - : حَقُّ أَهْلِ مِلَّتِكَ إِضْمَارُ السَّلَامَةِ وَالرَّحْمَةِ لَهُمْ، وَالرَّفْقُ بِمُسِيئِهِمْ، وَتَأَلُّفُهُمْ، وَاسْتِصْلَاحُهُمْ، وَشُكْرُ مُحْسِنِهِمْ، وَكَفُّ الْأَذْيِ عَنْهُمْ. (9)
1272. عنه عليه السلام - فِي الدُّعَاءِ - : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاكْسِرْ شَهْوَتِي عَنْ كُلِّ مَحْرَمٍ، وَازْوِ (10) حِرْصِي عَنْ كُلِّ مَأْثِمٍ، وَامْنَعْنِي عَنْ أَذْيِ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَمُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ. (11)

ص: 76

- 1- (1). النَّدْيِ: الْمَعْرُوفُ. يُقَالُ: أَنْدِي فَلَانٌ عَلَيْنَا نَدْيٌ كَثِيرًا (لسان العرب: ج 15 ص 314 «[1]ندي»).
 2- (2). غرر الحكم: ج 6 ص 451 ح 10966، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 553 ح 10192.
 3- (3). نزهة الناظر: ص 70 ح 138 عن الحارث الهمداني، أعلام الدين: ص 292، [3] كشف الغمّة: ج 3 ص 138، بحار الأنوار: ج 78 ص 80 ح 66. [4]
 4- (4). غرر الحكم: ج 4 ص 625 ح 7220، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 396 ح 6711.
 5- (5). غرر الحكم: ج 2 ص 458 ح 3285، [6] عيون الحكم والمواعظ: ص 123 ح 2817.
 6- (6). غرر الحكم: ج 6 ص 24 ح 9330، [7] عيون الحكم والمواعظ: ص 472 ح 8655.
 7- (7). غرر الحكم: ج 1 ص 331 ح 1263، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 18 ح 29.
 8- (8). نزهة الناظر: ص 142 ح 269، أعلام الدين: ص 299، [9] بحار الأنوار: ج 78 ص 161 ح 21. [10]
 9- (9). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 625 ح 3214، الخصال: ص 570 ح 1 كلاهما عن أبي حمزة الثمالي، تحف العقول: ص 271 ح 49 نحوه، بحار الأنوار: ج 74 ص 9 ح 1. [11]
 10- (10). رَوَيْتُ الشَّيْءَ عَنْ فَلَانٍ: أَي نَحَيْتَهُ (لسان العرب: ج 14 ص 364 «زوي»).
 11- (11). الصحيفة السجادية: ص 149 الدعاء 39، [12] المصباح للكفعمي: ص 508. [13]

1273. الإمام الباقر عليه السلام - لجابرٍ -: فَوَاللَّهِ مَا شِيعَتُنَا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَأَطَاعَهُ، وَمَا كَانُوا يُعْرِفُونَ يَا جَابِرُ إِلَّا بِالْتَّوَاضُعِ... وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَكَفِّ الْأَلْسُنِ عَنِ النَّاسِ إِلَّا مِنَ خَيْرٍ. (1)

1274. الإمام الصادق عليه السلام - لِحمران بن أعين -: إَعْلَمَ أَنَّهُ لَا وَرَعَ أَنْفَعُ مِنْ تَجَنُّبِ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَالْكَفِّ عَنِ أَدْيِ الْمُؤْمِنِينَ وَاغْتِيَابِهِمْ. (2)

1275. عنه عليه السلام - لِحفص بن غياثٍ -: فَازَ وَاللَّهِ الْأَبْرَارُ، أَتَدْرِي مَنْ هُمْ؟ هُمُ الَّذِينَ لَا يُؤْذُونَ الدَّرَّ. (3)

1276. عنه عليه السلام - لَمَّا تَذَاكَرَ النَّاسُ أَمْرَ الْفُتُوَّةِ عِنْدَهُ -: تَطُنُّونَ أَمْرَ الْفُتُوَّةِ فِي الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ! إِنَّمَا الْفُتُوَّةُ وَالْمُرُوَّةُ طَعَامُ مَوْضِعٍ، وَنَائِلٌ مَبْدُولٌ بِشَيْءٍ مَعْرُوفٍ، وَأَدْيٍ مَكْفُوفٍ، فَأَمَّا تِلْكَ فَشَطَارَةٌ وَفِسْقٌ. (4)

1277. الإمام الرضا عليه السلام - فِي وَصْفِ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -: وَإِنَّ مِنْ دِينِهِمُ الْوَرَعَ وَالْعِفَّةَ... وَحُسْنَ الصُّحْبَةِ وَحُسْنَ الْجَوَارِ، وَبَدَلَ الْمَعْرُوفِ وَكَفَّ الْأَدْيِ. (5)

ص: 77

1- (1). الكافي: ج 2 ص 74 ح 3، [1] الأُمالي للصدوق: ص 185 ح 991، مستطرفات السرائر: ص 143 ح 10 كلَّها عن جابر، تحف العقول: ص 295، مشكاة الأنوار: ص 121 ح 284، [2] بحار الأنوار: ج 70 ص 97 ح 4. [3]

2- (2). الكافي: ج 8 ص 244 ح 338، [4] علل الشرائع: ص 560 ح 1، [5] الاختصاص: ص 227 كلَّها عن هشام بن سالم، تحف العقول: ص 360، بحار الأنوار: ج 75 ص 253 ح 31. [6]

3- (3). تفسير القمِّي: ج 2 ص 146 [7] عن حفص بن غياث.

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 294 ح 2498، معاني الأخبار: ص 119 ح 1 وفيه «و برّ معروف» بدل «بشيء معروف»، الأُمالي للطوسي: ص 301 ح 594 [8] كلاهما عن أبي قتادة القمِّي، الأُمالي للصدوق: ص 646 ح 875 [9] عن أبان الأحمر

وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 76 ص 311 ح 1. [10]

5- (5). تحف العقول: ص 416، بحار الأنوار: ج 10 ص 361 ح 2. [11]

1278. رسول الله صلى الله عليه وآله: الْجَنَّةُ لَهَا ثَمَانِيَةٌ أَبْوَابٍ، عَلِيٌّ كُلُّ بَابٍ مِنْهَا أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ، كُلُّ كَلِمَةٍ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لِمَنْ يَعْرِفُهَا... وَعَلِيٌّ الْبَابُ الثَّامِنُ مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ وَلِيُّ اللَّهِ، فَمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ الثَّمَانِيَةِ فَلْيَتَمَسَّكَ بِأَرْبَعِ خِصَالٍ؛ وَهِيَ: الصَّدَقَةُ، وَالسَّخَاءُ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَكَفُّ الْأَذَى عَنِ عِبَادِ اللَّهِ. (1)

1279. صحيح مسلم عن أبي ذرٍّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ:

تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَيَّ نَفْسِكَ. (2)

1280. المستدرك علي الصحيحين عن أبي كثير الزبيدي عن أبيه: قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، دُلَّنِي عَلَيَّ عَمَلٍ إِذَا عَمِلَ بِهِ الْعَبْدُ دَخَلَ الْجَنَّةَ!

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (3): تَوْمُنٌ بِاللَّهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَعَ الْإِيمَانِ عَمَلًا؟ قَالَ: يَرْضُخُ (4) مِمَّا رَزَقَهُ اللَّهُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ مُعَدِّمًا لَا شَيْءَ لَهُ؟ قَالَ: يَقُولُ مَعْرُوفًا بِلِسَانِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ عَيْيًّا (5) لَا يُبَلِّغُ عَنْهُ لِسَانُهُ؟ قَالَ: فَلْيُعِنِ مَغْلُوبًا. قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا لَا قُوَّةَ لَهُ؟ قَالَ: فَلْيَصْنَعْ لِأَخْرَقٍ (6). قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ أَخْرَقًا؟ فَالْتَقَتْ إِلَيَّ

ص: 78

1- (1). الفضائل: ص 129 [1] عن عبد الله بن مسعود، بحار الأنوار: ج 8 ص 145 ح 67. [2]

2- (2). صحيح مسلم: ج 1 ص 89 ح 136، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 76 ح 21389، مسند الحميدي: ج 1 ص 73 ح 132 وفيه «أذاك» بدل «شرك»، كنز العمال: ج 15 ص 950 ح 43651؛ الجعفریات: ص 32، النوادر للراوندي: ص 87 ح 14 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 75 ص 54 ح 19.

3- (3). في صحيح ابن حبان: «قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ...».

4- (4). رَضَخْتُ لَهُ رَضَخًا: هُوَ الْعَطَاءُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ (الصحاح: ج 1 ص 422 «[3] رَضَخَ»).

5- (5). الْعَيْيُّ: خِلَافُ الْبَيَانِ، وَقَدْ عَيَّ فِي مَنْطِقِهِ وَعَيْيَ (الصحاح: ج 6 ص 2442 «[4] عَيْي»).

6- (6). فَلْيَصْنَعْ لِأَخْرَقٍ: أَيُّ لَجَاهِلٍ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَعْمَلَهُ وَلَمْ يَكُنْ فِي يَدَيْهِ صَدَقَةٌ يَكْتَسِبُ بِهَا. وَالْأَخْرَقُ: الْجَهْلُ وَالْحُمُقُ (النهاية: ج 2 ص 26 «[5] خرق»).

فَقَالَ: مَا تُرِيدُ أَنْ تَدَعَ فِي صَاحِبِكَ خَيْرًا؟! قَالَ: يَدْعُ النَّاسَ مِنْ أَذَاهُ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا لَيْسِيرٌ كُلُّهُ!

قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْهُمْ خَصْلَةٌ يَعْمَلُ بِهَا عَبْدٌ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَخَذَتْ بِيَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَمْ تُفَارِقْهُ حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. (1)

1281. الإمام علي عليه السلام: مَنْ كَفَّ أَذَاهُ لَمْ يُعَانِدْهُ أَحَدٌ. (2)

1282. عنه عليه السلام: مَنْعُ أَذَاكَ يُصْلِحُ لَكَ قُلُوبَ عِدَاكَ. (3)

1283. الإمام زين العابدين عليه السلام: كَفُّ الْأَذَى مِنْ كَمَالِ الْعَقْلِ، وَفِيهِ رَاحَةُ الْبَدَنِ عَاجِلًا وَآجِلًا. (4)

1284. الإمام الباقر عليه السلام: لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ مُوسَى: ...إِلَهِي فَمَا جَزَاءُ مَنْ كَفَّ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ، وَبَدَّلَ مَعْرُوفَهُ لَهُمْ؟

قَالَ: يَا مُوسَى، يُنَاجِيهِ (5) النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَا سَبِيلَ لِي إِلَيْكَ. (6)

1285. الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ كَفَّ يَدَهُ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّمَا يَكْفُ عَنْهُمْ يَدًا وَاحِدَةً وَيَكْفُونَ عَنْهُ

ص: 79

1- (1). المستدرک علی الصحیحین: ج 1 ص 132 ح 212، صحیح ابن حبّان: ج 2 ص 96 ح 373، موارد الظمآن: ص 219 ح

863، المعجم الكبير: ج 2 ص 156 ح 1650 عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذرّ وكلّهما نحوه.

2- (2). غرر الحكم: ج 5 ص 206 ح 8001، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 431 ح 7386.

3- (3). غرر الحكم: ج 6 ص 129 ح 9784، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 489 ح 9057.

4- (4). الكافي: ج 1 ص 20 ح 12 [3] عن هشام بن الحكم عن الإمام الكاظم عليه السلام، تحف العقول: ص 283، بحار الأنوار: ج 78

ص 304 ح 1. [4]

5- (5). في الأمالي: «[5] تناديه» بدل «يناجيه».

6- (6). فضائل الأشهر الثلاثة: ص 88 ح 68 [6] عن زياد بن المنذر، الأمالي للصدوق: ص 276 ح 307 [7] عن عبدالعظيم الحسيني

عن الإمام الهادي عليه السلام، بحار الأنوار: ج 13 ص 327 ح 4. [8]

1286. عنه عليه السلام: ثَلَاثَةٌ لَيْسَ مَعَهُنَّ غُرْبَةٌ: حُسْنُ الْأَدَبِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَمُجَانِبَةُ الرَّيْبِ. (2)

1287. عنه عليه السلام -في كتابه إلهي مولي لعبد الله التجاشي وقد شدَّ كما إليه تخوُّفه من ولاية الأهواز -: إعلم أنّي سأسيرُ عليك برأيي إن أنت عمِلتَ به تَخَلَّصتَ ممَّا أنت مُتَخَوِّفُهُ، وَأَعْلَمُ أَنَّ خَلَاصَكَ وَنَجَاتَكَ: مِنْ حَقْنِ الدَّمَاءِ، وَكَفِّ الْأَذَى عَنِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ.... (3)

1288. بحار الأنوار عن صحف إدریس عليه السلام: ما يَنْتَقِلُ فِي الْمِيزَانِ إِلَّا النَّيَّةُ الصَّادِقَةُ، وَالْأَعْمَالُ الطَّاهِرَةُ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَالنَّصِيحَةُ لِجَمِيعِ الْوَرِيِّ. (4)

ص: 80

-
- 1- (1). الكافي: ج 2 ص 643 ح 6 [1] وص 118 ح 6، الخصال: ص 17 ح 60 كلّها عن حذيفة بن منصور، مشكاة الأنوار: ص 311 ح 975، [2] بحار الأنوار: ج 75 ص 53 ح 9. [3]
- 2- (2). تحف العقول: ص 324، بحار الأنوار: ج 78 ص 238 ح 79. [4]
- 3- (3). كشف الريبة: ص 87 عن عبد الله بن سليمان النوفلي، بحار الأنوار: ج 78 ص 272 ح 112. [5]
- 4- (4). بحار الأنوار: ج 95 ص 465. [6]

1289. رسول الله صلى الله عليه وآله: حَسْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُخِيفَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. (1)

1290. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُرْوَعَنَّ مُسْلِمًا. (2)

1291. عنه صلى الله عليه وآله: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا. (3)

1292. عنه صلى الله عليه وآله: لَا تُرْوَعُوا الْمُسْلِمَ؛ فَإِنَّ رَوْعَةَ الْمُسْلِمِ ظُلْمٌ عَظِيمٌ. (4)

ص: 81

1- (1). تنبيه الخواطر: ج 1 ص 39. [1]

2- (2). المعجم الكبير: ج 7 ص 99 ح 6487 عن سليمان بن سرد، كنز العمال: ج 16 ص 11 ح 43708.

3- (3). سنن أبي داود: ج 4 ص 301 ح 5004، [2] السنن الكبرى: ج 10 ص 420 ح 21177 كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي

ليلي، الزهد لابن المبارك: ص 240 ح 688 عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 16 ص 11 ح 43710؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص

70 ح 327 عن فاطمة بنت الإمام الرضا عن آبائها عن الإمام عليّ عليهم السلام، تنبيه الخواطر: ج 1 ص 98 [3]

وفيه «لمؤمن» بدل «لمسلم»، بحار الأنوار: ج 75 ص 147 ح 1. [4]

4- (4). كنز العمال: ج 16 ص 11 ح 43709 نقلاً عن المعجم الكبير عن عامر بن ربيعة.

1293. رسول الله صلي الله عليه وآله: لا يحلُّ لمؤمنٍ أن يُشيرَ إلي أخيه بنظرة تُؤذيه. (1)
1294. عنه صلي الله عليه وآله: ما يحلُّ لمؤمنٍ أن يشتدَّ إلي أخيه بنظرة تُؤذيه. (2)
1295. عنه صلي الله عليه وآله: من نظرَ إلي مؤمنٍ نظرةً ليخيفه بها، أخافه الله عز وجل يوم لا ظلَّ إلا ظله. (3)
1296. عنه صلي الله عليه وآله: من نظرَ إلي أخيه المسلم نظرةً مخيفةً من غيرِ حقٍّ، أخافه الله يوم القيامة. (4)
1297. عنه صلي الله عليه وآله: من نظرَ إلي مؤمنٍ نظرةً ليخيفه بها، أخافه الله تعالى يوم لا ظلَّ إلا ظله، وحشدة في صورة الذرِّ (5) يلحمه وجسمه وجميع أعضائه وروحه، حتى يورده مودة. (6)

3/3 المزاح المؤذي

1298. مسند ابن حنبل عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: حدَّثنا أصحاب رسول الله صلي الله عليه وآله أنهم

ص: 82

- 1- (1). تنبيه الخواطر: ج 1 ص 98؛ [1] إحياء العلوم: ج 3 ص 106. [2]
- 2- (2). الزهد لابن المبارك: ص 240 ح 689 عن حمزة بن عبدة.
- 3- (3). الكافي: ج 2 ص 368 ح 1 [3] عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، مشكاة الأنوار: ص 182 ح 465، [4] إرشاد القلوب: ص 142 [5] كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 209، [6] بحار الأنوار: ج 75 ص 151 ح 19. [7]
- 4- (4). تاريخ بغداد: ج 9 ص 223 الرقم 4799 [8] عن أبي هريرة، المصنّف لعبد الرزاق: ج 5 ص 139 ح 9187 عن عبد الرحمن بن زياد، شعب الإيمان: ج 6 ص 50 ح 7468 [9] عن عبد الله بن عمرو وكلاهما نحوه، كنز العمال: ج 15 ص 69 ح 40134.
- 5- (5). الذرّ: جمع ذرّة؛ وهي أصغر النمل (الصحاح: ج 2 ص 663 «[10] ذرر»). [10]
- 6- (6). جامع الأخبار: ص 415 ح 1151، [11] بحار الأنوار: ج 75 ص 150 ح 13. [12]

كانوا يسيرون مع رسول الله صلى الله عليه وآله في مسير، فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى نبلٍ معه فأخذها، فلما استيقظ الرجل فرع، فضدجك القوم، فقال: ما يضحككم؟! فقالوا: لا، إلا أننا أخذنا نبل هذا ففزع، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً. (1)

1299. أسد الغابة عن عمر بن يحيى عن أبيه عن جدّه: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَامَ رَجُلٌ وَنَسِيَ نَعْلَهُ، فَأَخَذَهَا رَجُلٌ وَوَضَعَ بِهَا تَحْتَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ رَأَاهُمَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا أَخَذْتُهُمَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: فَكَيْفَ رَوَعَهُ الْمُؤْمِنُ؟!

قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخَذْتُهُمَا إِلَّا وَأَنَا الْعَبْ!

قَالَ: فَكَيْفَ بِرَوَعِهِ الْمُؤْمِنُ؟! (2)

14/3 الكلام المؤذي

1300. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ رَجُلًا لَقِيَ رَجُلًا عَلِيَّ عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي احْتَلَمْتُ بِأُمَّكَ، فَرَفَعَ إِلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا افْتَرَى عَلَيَّ! فَقَالَ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ احْتَلَمَ بِأُمِّي.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي الْعَدْلِ إِنْ شِئْتَ أَقَمْتُهُ لَكَ فِي الشَّمْسِ وَجَلَدْتُ ظِلَّهُ! فَإِنَّ الْحُلْمَ مِثْلُ الظِّلِّ، وَلَكِنَّا سَنَضْرِبُهُ إِذَا آذَاكَ حَتَّى لَا يَعُودَ يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ. (3)

ص: 83

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 35 ح 23126. [1]

2- (2). أسد الغابة: ج 6 ص 71 الرقم 5813. [2]

3- (3). علل الشرائع: ص 544 ح 1 [3] عن سماعة، الكافي: ج 7 ص 263 ح 19 [4] عن سماعة مضمراً، بحار الأنوار: ج 40 ص 313 ح

88. [5]

1301. رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ (1) دُونَ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ. (2)

16/3 الإِيذَاءُ بِمَا لَا يَعْنِي

1302. الإمام الباقر عليه السلام: كَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يَتَعَرَّفَ مِنْ عُيُوبِ النَّاسِ مَا يَعْمي عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ، أَوْ يَعِيبَ عَلَيِ النَّاسِ أَمْرًا هُوَ فِيهِ لَا يَسْتَطِيعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، أَوْ يُؤْذِي جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ. (3)

17/3 الرِّيحُ الْمُؤَذِيَّةُ

1303. مسند ابن حنبل عن عائشة: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَوْجَدَ مِنْهُ رِيحٌ يُتَأَذَّى مِنْهَا. (4)

1304. علل الشرائع عن محمد بن سنان: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَكْلِ البَصَلِ وَالكُرَاثِ،

ص: 84

1- (1). لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ: أي لا يتسارران منفردين (النهاية: ج 5 ص 25 «[1] نجا»).

2- (2). سنن الترمذي: ج 5 ص 128 ح 2825، مسند أبي يعلى: ج 3 ص 45 ح 2438، المعجم الأوسط: ج 2 ص 281 ح 1986 كلاهما عن ابن عباس، الزهد لابن المبارك: ص 241 ح 692 عن عكرمة بن خالد وفيها «الثالث» بدل «واحد»، كنز العمال: ج 9 ص 45 ح 24759.

3- (3). الكافي: ج 2 ص 460 ح 3، [2] الزهد للحسين بن سعيد: ص 3 ح 1، [3] تحف العقول: ص 296 نحوه، بحار الأنوار: ج 75 ص 150 ح [4].

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 99 ح 26179، [5] المعجم الأوسط: ج 3 ص 185 ح 2873.

فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ مَطْبُوحاً وَغَيْرَ مَطْبُوحٍ، وَلَكِنْ إِنْ أَكَلَ مِنْهُ مَا لَهُ أَذِيٌّ، فَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ كَرَاهِيَةً أَذَاهُ عَلَيَّ مَنْ يُجَالِسُ. (1)

3/8 الْعِبَادَةُ الْمُؤَذِيَّةُ

1305. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَيَّ بَعْضٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُصَلِّيَّ. (2)

1306. سنن أبي داود عن أبي سعيد: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، فَكَشَفَ السِّتْرَ وَقَالَ: أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَلَا يَرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَيَّ بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ- أَوْ قَالَ: فِي الصَّلَاةِ-. (3)

1307. مسند الشاميين عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقْتَرِي، زَمَزَمَ (4) قِرَاءَتَهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُفْهِمُنَا الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَةِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالْقُرْآنِ؟ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أُوْذِيَ بِهِ رَفِيقِي وَأَهْلَ بَيْتِي. (5)

1308. سنن أبي داود عن عبد الله بن بسر: جَاءَ رَجُلٌ يَنْخَطِي رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ. (6)

ص: 85

-
- 1- (1). علل الشرائع: ص 520 ح 2، [1] المحاسن: ج 2 ص 317 ح 702 [2] نحوه، بحار الأنوار: ج 66 ص 200 ح 2. [3]
- 2- (2). المعجم الأوسط: ج 3 ص 27 ح 2362، تاريخ بغداد: ج 12 ص 284 الرقم 6724 [4] كلاهما عن جابر بن عبد الله، كنز العمال: ج 1 ص 622 ح 2878.
- 3- (3). سنن أبي داود: ج 2 ص 38 ح 1332، [5] مسند ابن حنبل: ج 4 ص 187 ح 11896، [6] السنن الكبرى: ج 3 ص 17 ح 4703 [7] كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 1 ص 608 ح 2791.
- 4- (4). الزمزمية: صوت خفي لا يكاد يفهم (النهاية: ج 2 ص 313 «[8] زمزم»).
- 5- (5). مسند الشاميين: ج 4 ص 305 ح 3378، كنز العمال: ج 2 ص 319 ح 4123 نقلاً عن ابن النجار.
- 6- (6). سنن أبي داود: ج 1 ص 292 ح 1118، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 354 ح 1115 عن جابر بن عبد الله، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 425 ح 1061 كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 7 ص 748 ح 21221.

1309. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةً أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا، أضعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ. (1)

1310. عنه صلى الله عليه وآله -لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ-: يَا عُمَرُ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لَا تَزَاحِمَ عَلِيَّ الْحَجْرَ فَتُؤْذِيَ الضَّعِيفَ؛ إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمَهُ، وَإِلَّا فَاسْتَقْبِلْهُ فَهَلِّلْ وَكَبِّرْ. (2)

1311. الإمام الصادق عليه السلام -لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْمُسْرِعِ وَالْمُبْطِئِ فِي الطَّوْفِ-: كُلُّ وَاسِعٍ مَا لَمْ يُؤْذِ أَحَدًا. (3)

1312. الكافي عن حماد بن عثمان: كَانَ بِمَكَّةَ رَجُلٌ لِيْنِي أَمِيَّةٌ يُعَالُ لَهُ: ابْنُ أَبِي عَوَانَةَ، لَهُ عِنَادَةٌ (4)، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ إِلَى مَكَّةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ أَحَدٌ مِنْ أَشْيَاحِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَعْثُبُ بِهِ، وَإِنَّهُ أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الطَّوْفِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي اسْتِئْلَامِ الْحَجْرِ؟

فَقَالَ: اسْتَلَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

فَقَالَ لَهُ: مَا أَرَاكَ اسْتَلَمْتَهُ!

قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أُؤْذِيَ ضَعِيفًا أَوْ أَتَأَذَى.

قَالَ: فَقَالَ: قَدْ رَعِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اسْتَلَمَهُ؟!

ص: 86

-
- 1- (1). المعجم الأوسط: ج 1 ص 171 ح 537، كنز العمال: ج 7 ص 635 ح 20647 نقلاً عن ابن النجار وكلاهما عن ابن عباس.
2- (2). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 69 ح 190 [1] عن عمر، السنن الكبرى: ج 5 ص 130 ح 9262، البداية والنهاية: ج 5 ص 159، [2] السيرة النبوية لابن كثير: ج 4 ص 318، سبل الهدى والرشاد: ج 8 ص 463، [3] كنز العمال: ج 5 ص 58 ح 12037.
3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 411 ح 2842 عن سعيد الأعرج.
4- (4). أي معاند لأهل البيت عليهم السلام ينصب العداوة لهم، وفي بحار الأنوار: «[4] له عباءة».

قال: نَعَمْ، وَلَكِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا رَأَوْهُ عَرَفُوا لَهُ حَقَّهُ، وَأَنَا فَلَا يَعْرِفُونَ لِي حَقِّي. (1)

1313. الإمام الصادق عليه السلام: لا بَأْسَ بِالتَّفَخِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَوْضِعِ السُّجُودِ مَا لَمْ يُؤْذِ أَحَدًا. (2)

ص: 87

1- (1). الكافي: ج 4 ص 409 ح 17، [1] بحار الأنوار: ج 47 ص 232 ح 21. [2]

2- (2). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 329 ح 1351 عن أبي بكر الحضرمي.

1/4 إيذاء أهل البيت:

1314. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا قَوْلِي وَاعْرِفُوا حَقَّ نَصِيحَتِي، وَلَا تَخْلُفُونِي فِي أَهْلِ بَيْتِي إِلَّا بِالَّذِي أَمَرْتُمْ بِهِ مِنْ حِفْظِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ حَامَتِي وَقَرَاتِي وَإِخْوَتِي وَأَوْلَادِي، وَإِنَّكُمْ مَجْمُوعُونَ وَمُسَاءِلُونَ عَنِ الثَّقَلَيْنِ (1)، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا، إِنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتِي، فَمَنْ آذَاهُمْ آذَانِي، وَمَنْ ظَلَمَهُمْ ظَلَمَنِي، وَمَنْ أذَلَّهُمْ أذَلَّنِي، وَمَنْ أَعَزَّهُمْ أَعَزَّنِي، وَمَنْ أَكْرَمَهُمْ أَكْرَمَنِي. (2)

1315. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَانِي فِي أَهْلِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ. (3)

1316. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا قُمْتُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ تَشَفَّعْتُ فِي أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي، فَيُشَفَّعُنِي اللَّهُ

ص: 89

1- (1). قال ابن الأثير: سَمَّاهُمَا «ثَقَلَيْنِ» لِأَنَّ الْأَخْذَ بِهِمَا وَالْعَمَلَ بِهِمَا ثَقِيلٌ، وَيُقَالُ لِكُلِّ خَطِيرٍ نَفْسٍ: ثَقُلَ، فَسَمَّاهُمَا ثَقَلَيْنِ إِعْظَامًا لِقَدْرِهِمَا وَتَقْنِيمًا لِسَانَهُمَا (النهاية: ج 1 ص 216 «[1] ثقل»).

2- (2). الأماشي للصدوق: ص 122 ح 112، [2] التحصين لابن طاووس: ص 599 وفيه «خاصتي» بدل «حامتي» و«أهل يقين» بدل «أهل بيتي» في الموضوع الثاني وكلاهما عن ابن عباس، بحار الأنوار: ج 38 ص 94 ح 10. [3]

3- (3). كنز العمال: ج 12 ص 103 ح 34197 نقلاً عن أبي نعيم عن الإمام علي عليه السلام.

فيهم، وَاللَّهِ لَا تَشْفَعْتُ فِيْمَن آذَى ذُرِّيَّتِي. (1)

1317. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي. (2)

1318. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَعَالَى. (3)

1319. كشف اليقين عن ابن عباس: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَضَبَانَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: آذَوْنِي فِيكَ بَنُو عَمِّكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُغْضَبًا وَقَالَ:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي، إِنَّ عَلِيًّا أَوْلَكُمْ إِيمَانًا، وَأَوْفَاكُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ.

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ آذَى عَلِيًّا بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا.

فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟

فَقَالَ: يَا جَابِرُ، كَلِمَةٌ يَحْتَجِرُونَ بِهَا إِلَّا تُسْفَكَ دِمَاؤُهُمْ، وَإِلَّا يُسْتَبَاحَ أَمْوَالُهُمْ. (4)

ص: 90

1- (1). الأُمالي للصدوق: ص 370 ح 462 [1] عن خالد القلانسي عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، روضة الواعظين: ص 299، [2] بحار الأنوار: ج 8 ص 37 ح 12. [3]

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 5 ص 405 ح 15960، [4] المستدرک علي الصحيحين: ج 3 ص 132 ح 4619، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 7 ص 502 ح 45 كلّها عن عمرو بن شاس الأسلمي، كنز العمال: ج 11 ص 601 ح 32901؛ المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 211 [5] عن عمر بن الخطّاب.

3- (3). الإفصاح: ص 128، [6] المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 212، [7] التفسير المنسوب إلي الإمام العسكري عليه السلام: ص 137 ح 70، [8] تحف العقول: ص 459 عن الإمام الهادي عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله بزيادة «ومن آذَى الله يوشك أن ينتقم منه» في آخره، بحار الأنوار: ج 5 ص 69 ح 1. [9]

4- (4). كشف اليقين: ص 311 ح 366، [10] العمدة: ص 282 ح 459، الطرائف: ص 75 ح 96، [11] الصراط المستقيم: ج 2 ص 49، المناقب للكوفي: ج 1 ص 548 ح 489 والثلاثة الأخيرة نحوه، بحار الأنوار: ج 3 ص 333 ح 3. [12]

1320. رسول الله صلى الله عليه وآله - في حق فاطمة عليها السلام - :إِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيْبُنِي مَا رَابَهَا، وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا. (1)

1321. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ غَاظَهَا فَقَدْ غَاظَنِي، وَمَنْ سَرَّهَا فَقَدْ سَرَّنِي. (2)

1322. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ آذَى شِعْرَةَ مِنِّي فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَى لَلَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ آذَى لَلَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعَنَهُ اللهُ مِلءَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. (3)

2/4 إِذَاءُ الْمُجَاهِدِ

1323. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ اغْتَابَ مُؤْمِنًا غَايِبًا أَوْ آذَاهُ أَوْ خَلْفَهُ فِي أَهْلِهِ بِسَوْءٍ، نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَسْتَعْرِقُ حَسَنَاتِهِ، ثُمَّ يُرْكَسُ (4) فِي النَّارِ، إِذَا كَانَ الْغَايِ فِي طَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (5)

ص: 91

1- (1). صحيح مسلم: ج 4 ص 1902 ح 93، سنن أبي داود: ج 2 ص 226 ح 2071، [1] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 644 ح 1998 كلها عن المسور بن مخرمة، كنز العمال: ج 12 ص 107 ح 34213.

2- (2). الاعتقادات للصدوق: ص 105، [2] الأمالي للصدوق: ص 165 ح 163 [3] عن علقمة عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 27 ص 62 ح 21. [4]

3- (3). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 250 ح 3، [5] الأمالي للطوسي: ص 451 ح 1006، [6] مجمع البيان: ج 8 ص 580 نحوه وكلها عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 27 ص 206 ح 13؛ [7] المناقب للخوارزمي: ص 328 ح 344 بزيادة «يا علي» في صدره، تاريخ دمشق: ج 54 ص 308 ح 11503 وليس فيه ذيله وكلاهما عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، كنز العمال: ج 12 ص 349 ح 35352.

4- (4). الرُّكْسُ: رَدُّ الشَّيْءِ مَقْلُوبًا، وَقَلْبُ أَوَّلِهِ عَلِيٍّ آخِرِهِ (القاموس المحيط: ج 2 ص 220 «ركس»).

5- (5). الكافي: ج 5 ص 8 ح 10 [8] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، ثواب الأعمال: ص 305 ح 1 عن السكوني عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله، النوادر للراوندي: ص 141 ح 192، [9] الجعفریات: ص 88، [10] دعائم الإسلام: ج 1 ص 343 [11] كلها نحوه، بحار الأنوار: ج 100 ص 12 ح 25. [12]

1324. عنه صلي الله عليه و آله: أَتَقُوا أَذَى الْمُجَاهِدِينَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَهُمْ كَمَا يَغْضَبُ لِلرُّسُلِ، وَيَسْتَجِيبُ دُعَاءَهُمْ كَمَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ الرُّسُلِ. (1)

1325. عنه صلي الله عليه و آله: مَنْ أَذَى غَازِيًا فَقَدْ أَذَانِي، وَمَنْ أَذَانِي فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَمَأْوَاهُ النَّارُ. (2)

3/4 إِيذَاءُ الْمُسْلِمِ

1326. رسول الله صلي الله عليه و آله: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لِيَأْذَنَ بِحَرْبٍ مِنِّي مَنْ أَذَى عَبْدِي الْمُؤْمِنَ، وَلِيَأْمَنَ مِنْ غَضَبِي مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ. (3)

1327. عنه صلي الله عليه و آله: إِنَّ فِيمَا نَاجَانِي رَبِّي أَنَّهُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ أَرْصَدَ لِي بِالْمُحَارَبَةِ، وَمَنْ حَارَبَنِي حَارَبْتُهُ. (4)

1328. عنه صلي الله عليه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَقَّ مُحَارَبَتِي. (5)

1329. عنه صلي الله عليه و آله: مَنْ أَذَى مُؤْمِنًا وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: «أَيْسَاءٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»، وَكَانَ كَمَنْ هَدَمَ الْكَعْبَةَ وَالْبَيْتَ الْمَقْدِسَ، وَقَتَلَ عَشْرَةَ آلَافٍ

ص: 92

1- (1). أسد الغابة: ج 1 ص 551 الرقم 774 [1] عن جمانة الباهلي، الفردوس: ج 1 ص 95 ح 309 عن الإمام علي عليه السلام عنه صلي الله عليه و آله نحوه، كنز العمال: ج 4 ص 314 ح 10664.

2- (2). كنز العمال: ج 4 ص 313 ح 10663 نقلاً عن الرافعي عن أنس.

3- (3). عدّة الداعي: ص 182، [2] مشكاة الأنوار: ص 494 ح 1648 [3] كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، الكافي: ج 2 ص 350 ح 1، [4] تنبيه الخواطر: ج 2 ص 208 [5] كلاهما عن هشام بن سالم عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 67 ص 149 ح 9. [6]

4- (4). مشكاة الأنوار: ص 253 ح 747، [7] المحاسن: ج 1 ص 229 ح 414 [8] نحوه وفيه «أذلّ» بدل «أذى»، بحار الأنوار: ج 75 ص 146 ح 18. [9]

5- (5). مسند أبي يعلى: ج 6 ص 314 ح 7051، المطالب العالية: ج 1 ص 139 ح 505 كلاهما عن ميمونة، مسند ابن حنبل: ج 10 ص 112 ح 26253 [10] وفيه «أذلّ» بدل «أذى»، حلية الأولياء: ج 1 ص 5 [11] كلاهما عن عائشة وفيها «استحلّ» بدل «استحقّ»، كنز العمال: ج 1 ص 230 ح 1157.

1330. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى مُسْلِمًا، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذَّنُوبِ مِثْلُ مَنْابِتِ النَّخْلِ. (2)

1331. عنه صلي الله عليه وآله: لَا يُؤْذِينَ مُسْلِمٌ مُسْلِمًا، فَلَرُبَّمَا مُتَضَاعَفٌ (3) فِي أَطْمَارٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لِأَبْرَةٍ. (4)

1332. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَحْزَنَ مُؤْمِنًا ثُمَّ أَعْطَاهُ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَفَّارَتَهُ، وَلَمْ يُوجِرْ عَلَيْهِ. (5)

1333. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى مُؤْمِنًا بِغَيْرِ حَقٍّ، فَكَأَنَّمَا هَدَمَ مَكَّةَ وَبَيْتَ اللَّهِ الْمَعْمُورَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَكَأَنَّمَا قَتَلَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ. (6)

1334. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ. (7)

ص: 93

-
- 1- (1). إرشاد القلوب: ص 76. [1]
- 2- (2). تاريخ دمشق: ج 54 ص 72 ح 11360، شعب الإيمان: ج 5 ص 436 ح 7178 [2] نحوه وكلاهما عن ابن عباس، كنز العمال: ج 4 ص 208 ح 10176.
- 3- (3). يقال: تَصَدَّ عَفْتُهُ واستضعفته بمعنى، للذي يتضعفه الناس ويتجبرون عليه في الدنيا للفقير وورثاة الحال (النهاية: ج 3 ص 88) [3] ضعف».
- 4- (4). المعجم الكبير: ج 8 ص 186 ح 7768 عن أبي امامة، مسند الشاميين: ج 1 ص 302 ح 529، كنز العمال: ج 3 ص 111 ح 5727.
- 5- (5). جامع الأخبار: ص 416 ح 1154، [4] بحار الأنوار: ج 75 ص 150 ح 13. [5]
- 6- (6). عوالي اللآلي: ج 1 ص 361 ح 40؛ [6] تاريخ أصبهان: ج 1 ص 260 الرقم 425، [7] تاريخ دمشق: ج 35 ص 392 ح 7228 كلاهما عن سالم عن أبيه بزيادة «فقيراً» بعد «مؤمناً» وفيهما «بيت المقدس» بدل «بيت الله المعمور»، الفردوس: ج 3 ص 618 ح 5930 عن أنس وفيه «مسليماً» بدل «مؤمناً».
- 7- (7). صحيح مسلم: ج 4 ص 2020 ح 125، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 66 ح 7481، [8] المصنّف لابن أبي شيبة: ج 8 ص 636 ح 278، حلية الأولياء: ج 6 ص 134 الرقم 361 كلّها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 15 ص 19 ح 39884؛ الجعفریات: ص 83 نحوه.

1335. عنه صلي الله عليه وآله: ما بال أحدكم يُؤذي أخاه في الأمر وإن كان حقاً! (1)

1336. عنه صلي الله عليه وآله: من آذى مؤمناً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله عز وجل، ومن آذى الله فهو ملعون في التوراة والإنجيل والزبور والفرقان. (2)

1337. عنه صلي الله عليه وآله: من آذى المسلمين في طرفهم، وجبت عليه لعنتهم. (3)

1338. عنه صلي الله عليه وآله: من آذى مسلماً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله. (4)

1339. الإمام علي عليه السلام -في خطبة له أوائل خلافته-: إن الله حرم حراماً غير مجهول، وأحل حلالاً غير مدخول، وفصل حُرمة المسلم علي الحرم كلها، وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها، فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب. (5)

4/4 إيداء الوالدين

الكتاب

فلا تُقل لهما أف. (6)

ص: 94

1- (1). الطبقات الكبرى: ج 4 ص 25، [1] الفردوس: ج 4 ص 113 ح 6352 كلاهما عن العباس بن عبد المطلب، كنز العمال: ج 3 ص 586 ح 8023.

2- (2). مشكاة الأنوار: ص 149 ح 358، [2] جامع الأخبار: ص 415 ح 1150، [3] روضة الواعظين: ص 321، [4] بحار الأنوار: ج 75 ص 150 ح 13. [5]

3- (3). المعجم الكبير: ج 3 ص 179 ح 3050 عن حذيفة بن اسيد، كنز العمال: ج 9 ص 365 ح 26486.

4- (4). المعجم الأوسط: ج 4 ص 61 ح 3607، المعجم الصغير: ج 1 ص 169 كلاهما عن أنس، تاريخ دمشق: ج 42 ص 201 ح 8670 عن عمرو بن شاس وفيه «ومن آذى مسلماً» بدل «ومن آذاني»، كنز العمال: ج 16 ص 10 ح 43703.

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 167، [6] بحار الأنوار: ج 32 ص 40 ح 26؛ [7] تاريخ الطبري: ج 4 ص 436 [8] عن سليمان بن أبي المغيرة عن الإمام زين العابدين عنه عليهما السلام نحوه.

6- (6). الإسراء: 23. [9]

1340. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ آذَى وَالِدَيْهِ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَهُوَ مَلْعُونٌ. (1)

1341. عنه صلى الله عليه وآله: يُقَالُ لِلْعَاقِ: اِعْمَلْ مَا شِئْتَ مِنَ الطَّاعَةِ فَإِنِّي لَا أَغْفِرُ لَكَ. (2)

1342. عنه صلى الله عليه وآله: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَرَبَ وَالِدَهُ أَوْ وَالِدَتَهُ. (3)

1343. الإمام الصادق عليه السلام - مِنْ دُعَائِهِ عِنْدَ حُضُورِ شَهْرِ رَمَضَانَ -: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ... وَمِنْ سَفْكَ الدِّمِّ، وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ. (4)

5/4 إِيذَاءُ الزَّوْجِ

1344. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ آذَتْ زَوْجَهَا بِلِسَانِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عِزَّهَا وَلَا حَسَنَةَ مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تُرْضِيَ بِهِ؛ وَإِنْ صَامَتْ نَهَارَهَا وَقَامَتْ لَيْلَهَا وَأَعْتَمَّتِ الرَّقَابَ وَحَمَلَتْ عَلَيَّ جِيَادَ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَانَتْ فِي أَوَّلِ مَنْ يَرِدُ النَّارَ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهَا ظَالِمًا. (6)

ص: 95

-
- 1- (1). مستدرک الوسائل: ج 15 ص 193 ح 17978 [1] نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.
- 2- (2). حلية الأولياء: ج 10 ص 216 الرقم 556 عن عائشة، كنز العمال: ج 16 ص 476 ح 45527؛ جامع الأخبار: ص 214 ح 524، [2] بحار الأنوار: ج 74 ص 80 ح 82. [3]
- 3- (3). كنز الفوائد: ج 1 ص 150 [4] عن يونس بن يعقوب عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 74 ص 85 ح 98. [5]
- 4- (4). الإقبال: ج 1 ص 121 [6] عن هارون بن موسى التلعكبري، بحار الأنوار: ج 97 ص 328 ح 1. [7]
- 5- (5). الصَّرف: التوبة. والعَدْل: الفدية (المصباح المنير: ص 338 «[8] صرف»).
- 6- (6). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 14 ح 4968، الأمالي للصدوق: ص 515 ح 707 [9] كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 244 ح 15. [10]

1345. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ بَرِيئَانِ مِمَّنْ أَضْرَبَ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَحْتَلِعَ (1) مِنْهُ. (2)

1346. عنه صلي الله عليه وآله: إِنِّي أَتَعَجَّبُ مِمَّنْ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ وَهُوَ بِالضَّرْبِ أَوْلَى مِنْهَا! (3)

7/4 إِيذَاءُ الْجَارِ

1347. رسول الله صلي الله عليه وآله: عَشْرُونَ حَخْصَلَةً فِي الْمُؤْمِنِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ لَمْ يَكْمُلْ إِيْمَانُهُ: إِنَّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ... لَا يُؤْذُونَ جَارًا وَلَا يَتَأَذَى بِهِمْ جَارٌ. (4)

1348. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى جَارَهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمَ وَبَيْسَ الْمَصِيرِ. (5)

1349. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى جَارَهُ فَهُوَ مَلْعُونٌ. (6)

1350. تذكرة الخواص: سَأَلَهُ [عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ] رَجُلٌ عَنِ الْمُرُوءَةِ، فَقَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَتَعَاهُدُ الْإِخْوَانَ، وَكَفُّ الْأَذَى عَنِ الْجِيرَانِ. ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ (7). (8)

1351. الإمام الصادق عليه السلام: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ آذَى جَارَهُ. (9)

ص: 96

1- (1). الخُلْعُ: أَنْ يَطْلُقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ عَلِي عَوْضٍ تَبْذِلُهُ لَهُ (مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ج 1 ص 540 «خُلْعٌ»).

2- (2). ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ص 338 ح 1 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 76 ص 366 ح 30. [1]

3- (3). جَامِعُ الْأَخْبَارِ: ص 447 ح 1259، [2] بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 103 ص 249 ح 38. [3]

4- (4). الْكَافِي: ج 2 ص 232 ح 5 [4] عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، الْأَمْثَالِي لِلصَّدُوقِ: ص 640 ح 866 [5] عَنْ الْأَصْبَغِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُ صَلي الله عليه وآله، كَنْزُ الْفَوَائِدِ: ج 1 ص 87، [6] بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 67 ص 276 ح 4. [7]

5- (5). كِتَابٌ مِنْ لَا- يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ج 4 ص 13 ح 4968 عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، مَشْكَاتُ الْأَنْوَارِ: ص 374 ح 1223، [8] رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ص 424، [9] بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 74 ص 150 ح 2. [10]

6- (6). جَامِعُ الْأَخْبَارِ: ص 214 ح 527. [11]

7- (7). النُّحْلُ: 90. [12]

8- (8). تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ص 140؛ [13] بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 78 ص 75 ح 44. [14]

9- (9). كَنْزُ الْفَوَائِدِ: ج 1 ص 150 [15] عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 74 ص 153 ح 17. [16]

وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . (1)

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا * وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَّا كُتِبَ لَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ فَكُفُّوا أَعْيُنَكُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَاللَّهُ يَخْتَصِمُ بِالَّذِينَ يَأْتُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْإِيمَانِ . (2)

1352. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ بِمَا يَسُوؤُهُ لَيْسَ لَهُ سَاءَةٌ يَوْمَ يَلْقَاهُ. (3)

1353. عنه صلي الله عليه و آله: يُسَلِّطُ الْجَرَبُ عَلَي أَهْلِ النَّارِ، يَنْحَلُونَ (4) حَتَّى تَبْدُو عِظَامَهُمْ، فَيَقُولُونَ: لِمَ سَلَّطَ عَلَيْنَا ذَلِكَ؟ فَيَقَالُ: بِإِيذَانِكُمْ أَهْلَ الْإِيمَانِ. (5)

1- (1). التوبة: 61. [1]

2- (2). الأحزاب: 57 و 58. [2]

3- (3). ثواب الأعمال: ص 182 ح 1، مصادقة الإخوان: ص 168 ح 7 [3] كلاهما عن الربيع بن صبيح، عوالي اللآلي: ج 1 ص 356 ح

25 [4] كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 74 ص 305 ح 50. [5]

4- (4). كذا في المصدر، وفي كنز العمال: «فيحكون»، وهو الأنسب للسياق.

5- (5). الفردوس: ج 5 ص 489 ح 8852 عن أنس، ربيع الأبرار: ج 2 ص 844 [6] عن مجاهد من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت

عليهم السلام، كنز العمال: ج 14 ص 534 ح 39541؛ تنبيه الخواطر: ج 1 ص 56 [7] عن مجاهد من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت

عليهم السلام نحوه.

1354. عنه صلي الله عليه وآله: لَوْ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَدِمَ عَلَيَّ اللَّهُ بِعَمَلِ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى، لَمْ يَزِنَ ذَلِكَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مَعَ ثَلَاثِ خِصَالٍ: الْعُجْبِ، وَإِيْدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ. (1)

1355. عنه صلي الله عليه وآله: كُلُّ مُؤْذِي النَّارِ. (2)

1356. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ خَافَ النَّاسَ لِسَانَهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. (3)

1357. مسند ابن حنبل عن أبي هريرة: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةً يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا!

قَالَ [صلي الله عليه وآله]: هِيَ فِي النَّارِ. (4)

1358. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى مُؤْمِنًا آذَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَحْزَنَهُ أَحْزَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ بِنَظْرَةٍ تُخِيفُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ أَوْ بَجْفَاءٍ يُخِيفُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (5)

ص: 98

-
- 1- (1). الفردوس: ج 3 ص 364 ح 5102 عن أبي الدرداء، كنز العمال: ج 16 ص 60 ح 43941.
- 2- (2). تاريخ بغداد: ج 11 ص 299 الرقم 6081، [1] تاريخ دمشق: ج 38 ص 353 ح 7688 كلاهما عن الأشج عن الإمام علي عليه السلام، كنز العمال: ج 14 ص 523 ح 39484.
- 3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 353 ح 5762، مستطرفات السرائر: ص 111 ح 1 كلاهما عن حماد بن عمرو عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الكافي: ج 2 ص 327 ح 3 [2] عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 319 ح 2656 عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، جامع الأخبار: ص 248 ح 637، بحار الأنوار: ج 71 ص 286 ح 42. [3]
- 4- (4). مسند ابن حنبل: ج 3 ص 442 ح 9681، [4] المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 184 ح 7304، شعب الإيمان: ج 7 ص 78 ح 9545 [5] كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 9 ص 186 ح 25615؛ مشكاة الأنوار: ص 375 ح 1235، [6] تنبيه الخواطر: ج 1 ص 90 [7] كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 71 ص 394 ح 63. [8]
- 5- (5). مستدرک الوسائل: ج 9 ص 100 ح 10341 [9] نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.

1359. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ رَوَّعَ مُسْلِمًا لِرِضَا سُلْطَانٍ، جِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا. (1)

1360. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِنًا، لَمْ يُؤْمِنِ اللَّهُ رَوْعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (2)

1361. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَخَافَ مُؤْمِنًا بِغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ لَا يُؤْمِنَهُ مِنْ أَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (3)

1362. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (4)

1363. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَدْرٌ وَلَا عَدْلٌ.

(5)

1364. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادِي مُنَادٍ: أَيْنَ الصُّدُودُ (6) لِأَوْلِيَائِي؟ فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَيَّ وَجُوهِهِمْ لَحْمٌ، فَيَقَالُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوْا الْمُؤْمِنِينَ وَنَصَبُوا لَهُمْ وَعَانَدُوهُمْ وَعَتَّقُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ. (7)

ص: 99

1- (1). نثر الدر: ج 1 ص 240؛ [1] تاريخ بغداد: ج 10 ص 41 الرقم 5167، السنة لابن أبي عاصم: ص 613 ح 1464 كلاهما عن أنس وفيهما «مع» بدل «مغلولاً»، كنز العمال: ج 9 ص 10 ح 24681.

2- (2). شعب الإيمان: ج 7 ص 496 ح 11117، [2] كنز العمال: ج 16 ص 15 ح 43731 نقلاً عن الديلمي وكلاهما عن أنس.

3- (3). المعجم الأوسط: ج 3 ص 24 ح 2350 عن عبد الله بن عمر، كنز العمال: ج 16 ص 10 ح 43704.

4- (4). تاريخ بغداد: ج 8 ص 370 الرقم 4473 [3] عن عبد الله بن مسعود، كنز العمال: ج 4 ص 362 ح 10913.

5- (5). السنن الكبرى للنسائي: ج 2 ص 483 ح 4265، [4] مسند ابن حنبل: ج 5 ص 564 ح 16559، [5] المعجم الكبير: ج 7 ص

143 ح 6631 كلها عن السائب بن خلاد، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 7 ص 551 ح 7 عن جابر بن عبد الله وكلّهما نحوه، كنز العمال: ج 12 ص 246 ح 34888.

6- (6). صدّ عنه يصدّ صدوداً: أعرض، وصدّه عن الأمر: منعه وصرّفه عنه (لسان العرب: ج 3 ص 245 «[6] صدّد»). أي: أين المعرضون عن الأولياء المعادون لهم. أو: أين المانعون لهم عن حقوقهم. أو: أين المستهزئون بهم.

7- (7). الكافي: ج 2 ص 351 ح 2، [7] ثواب الأعمال: ص 306 ح 1 كلاهما عن المفضّل بن عمر، مشكاة الأنوار: ص 191 ح 503،

[8] بحار الأنوار: ج 7 ص 201 ح 82. [9]

1365. عنه عليه السلام: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِنًا بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَهُ مِنْهُ مَكْرُوهٌ فَأَصَابَهُ فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَآلِ فِرْعَوْنَ فِي النَّارِ. (1)

راجع: ص 92 (إيذاء المسلم).

ص: 100

1- (1). الكافي: ج 2 ص 368 ح 2، [1] ثواب الأعمال: ص 306 ح 1، الاختصاص: ص 238، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 163، [2] بحار الأنوار: ج 75 ص 151 ح 20. [3]

لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَسَ مَعَكُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْيَ كَثِيرًا وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ . (1)

فَأَسَّ تَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ . (2)

1366. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِنَّ أَوَّلَ ثَلَاثَةِ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تَتَّبَعِي بِهِمُ الْمَكَارِهِ؛ إِذَا امْرَأَةٌ مَعَهَا وَأَطَاعُوا، وَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَرِيئِهَا (3)، فَيَقُولُ: أَيْنَ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقُتِلُوا فِي سَبِيلِي، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي، وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي؟ أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ. فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

1- (1). آل عمران: 186. [1]

2- (2). آل عمران: 195. [2]

3- (3). هكذا في المصدر، وفي المصادر الأخرى: «وزينتها».

فَتَأْتِي الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا نَحْنُ نُسَبِّحُ لَكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَنُقَدِّسُ لَكَ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آثَرْتَهُمْ عَلَيْنَا؟

فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي.

فَتَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ كُلِّ بَابٍ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (1). (2)

1367. عنه صلي الله عليه وآله: احتَمِلِ الْأَذَى عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ وَأَصْغَرُ مِنْكَ، وَخَيْرٌ مِنْكَ وَشَرٌّ مِنْكَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ كَذَلِكَ تَلْقَى اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يُبَاهِي بِكَ الْمَلَائِكَةَ. (3)

1368. عنه صلي الله عليه وآله: ثَلَاثٌ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ: سَخَاءُ النَّفْسِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى. (4)

1369. الإمام علي عليه السلام: مَنْ صَبَرَ عَلَى طَوْلِ الْأَذَى، أَبَانَ عَنِ صِدْقِ التَّقِي. (5)

1370. عنه عليه السلام: إِذَا الْخَلِيمُ مَنِ إِذَا أُوذِيَ صَبَرَ، وَإِذَا ظُلِمَ غَفَرَ. (6)

1371. الإمام الباقر عليه السلام: لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ مُوسَى: إِلَهِي... فَمَا جَزَاءُ مَنْ صَبَرَ عَلَى أَذَى النَّاسِ وَشَتَمِهِمْ؟ قَالَ: أُعِينُهُ عَلَى أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (7)

ص: 102

1- (1). الرد: 24. [1]

2- (2). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 81 ح 2393، شعب الإيمان: ج 4 ص 28 ح 4259، [2] مسند ابن حنبل: ج 2 ص 572 ح 6582 [3] وليس فيه ذيله من «فتأتي الملائكة...» وكلاهما نحوه وكلها عن عبدالله بن عمرو، كنز العمال: ج 6 ص 480 ح 16635.

3- (3). الدعوات: ص 295 ح 55، بحار الأنوار: ج 76 ص 275 ح 31. [4]

4- (4). تحف العقول: ص 8، المحاسن: ج 1 ص 66 ح 14 [5] عن السكوني عن الإمام الصادق عن الإمام علي عليهما

السلام، الجعفریات: ص 231 [6] عن الإمام الصادق عن أبيه عن الإمام علي عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 311 ح 7. [7]

5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 353 ح 8710، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 461 ح 8386.

6- (6). غرر الحكم: ج 3 ص 85 ح 3892، [9] عيون الحكم والمواعظ: ص 178 ح 3673.

7- (7). فضائل الأشهر الثلاثة: ص 88 ح 68 [10] عن زياد بن المنذر، الأمالي للصدوق: ص 277 ح 307 [11] عن عبدالعظيم

الحسني عن الإمام الهادي عليه السلام، مشكاة الأنوار: ص 495 ح 1653، [12] روضة الواعظين: ص 463، [13] بحار الأنوار: ج 69 ص

384 ح 46. [14]

1372. رسول الله صلي الله عليه و آله: من صفات المؤمنين أن يكون... قليلاً الأذى. (1)

1373. الإمام علي عليه السلام: من خاف سوطك تمنى موتك. (2)

1374. عنه عليه السلام: الأذى يجلب القلي (3). (4)

1375. عنه عليه السلام: أفضل معروف اللئيم منع أذائه. (5)

1376. عنه عليه السلام: إذا سمعت من المكروه ما يؤذيك، فتطأطأ له يخطك. (6)

1377. الإمام الباقر عليه السلام: جاء رجل إلى النبي صلي الله عليه و آله فسأكا إليه أذى من جاره، فقال له رسول الله صلي الله عليه و آله: إصبر. ثم أتاه ثانية فقال له النبي صلي الله عليه و آله: إصبر. ثم عاد إليه، فشكاه الثالثة، فقال له:

ص: 103

-
- 1- (1). التمهيد: ص 74 ح 171، الكافي: ج 2 ص 227 ح 1 [1] عن عبد الله بن يونس عن الإمام الصادق عن الإمام علي عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 67 ص 310 ح 45.
- 2- (2). غرر الحكم: ج 5 ص 218 ح 8060. [2]
- 3- (3). القلي: البغض (النهاية: ج 4 ص 105 «قلا»).
- 4- (4). غرر الحكم: ج 1 ص 154 ح 581، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 40 ح 898.
- 5- (5). غرر الحكم: ج 2 ص 420 ح 3106، [4] عيون الحكم والمواعظ: ص 121 ح 2752 وفيه «أداه» بدل «أذائه».
- 6- (6). غرر الحكم: ج 3 ص 190 ح 4166، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 137 ح 3121.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلرَّجُلِ الَّذِي شَهِدَ: إِذَا كَانَ عِنْدَ رَوَاحِ النَّاسِ إِلَيَّ الْجُمُعَةَ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَيَّ الطَّرِيقِ حَتَّى يَرَاهُ مَنْ يَرُوحُ إِلَيَّ الْجُمُعَةَ، فَإِذَا سَأَلُوكَ فَأَخْبِرْهُمْ.

قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَأَتَاهُ جَارُهُ الْمُؤَذِّي لَهُ فَقَالَ لَهُ: رُدَّ مَتَاعَكَ، فَلَكَ اللَّهُ عَلَيَّ إِلَّا أَعُودًا! (1)

1378. كتاب من لا يحضره الفقيه عن يونس بن عمارة: شَهِدْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا كَانَ يُؤَذِّنِي، فَقَالَ: ادْعُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: قَدْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ! فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا، وَلَكِنْ اقْلَعِ عَنِ الذُّنُوبِ، وَصُمْ وَصَلِّ وَتَصَدَّقْ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ (2)، ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانَ قَدْ آذَانِي، اللَّهُمَّ اسْقِمِ بَدَنَهُ، واقطع أثره، وانقص أجله، وعجل له ذلك في عامه هذا».

قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَمَا لَبِثَ أَنْ هَلَكَ. (3)

ص: 104

1- (1). الكافي: ج 2 ص 668 ح 13 [1] عن سدير، بحار الأنوار: ج 22 ص 122 ح 91. [2]

2- (2). إسباغ الوضوء: إتمامه وإكماله، وذلك في وجهين: إتمامه علي ما فرض الله تعالى، وإكماله علي ماسنّه رسول الله صلى الله عليه وآله (مجمع البحرين: ج 2 ص 810 «[3] سبغ»).

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 559 ح 1546، المقنعة: ص 223، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 121 ح 2328، [4] بحار الأنوار: ج 91 ص 358 ح 19. [5]

10. التاريخ

اشارة

ص: 105

إنّ التّاريخ في اللغة يعني تحديد زمان الحدث، وقد اختلف اللّغويّون في مادّة الكلمة واشتقاقها، فذهب أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعيّ (213 هـ) إلى أنّها عربيّة وقال: إن القيسيّين -إحدي القبائل العربيّة الكبرى- يشتقّونها من أرخ، وتميم- من القبائل العربيّة الكبرى أيضاً- تشتقّها من ورخ، لكنّ أرخ هو اللفظ الشائع عند العرب (1).

أمّا الجواليقيّ (539 هـ) فيري أنّ مادّة الكلمة ليست عربيّة، والمسلمون اتّخذوها عن أهل الكتاب (2).

وقد أورد روزنتال عدّة اشتقاقات لهذه الكلمة:

«أرخو» في الأكديّة، و«يرخ» (3) في العبريّة، و«يرخ» (4) في الآراميّة، و«ورخ» .

ص: 107

1- (1). دانشنامه جهان اسلام (بالفارسيّة): ج 6 ص 95.

2- (2). دانشنامه جهان اسلام (بالفارسيّة): ج 6 ص 95 نقلاً عن المعرب من الكلام الأعجمي علي حروف المعجم.

3- (3). Y.H.

4- (4). Y.

في الأثيوبيّة، و«وَرَخ» (1) في العربيّة الجنوبيّة (اليمنيّة). واحتمل أن تكون كلمة تاريخ من كلمة تورخ دون غيرها، التي تعني القمر في الساميّة، واشتقّ منها «مُورَخ» أو «مُورَخ». (2)

وذهب بعض إلى أن أصلها فارسيّ قد اخذت من «ماه-روز» أي: «القمر- اليوم»، وعُربت إلى مؤرّخ (3).

أما اللّغويون، فقد رجّحوا بقوة أنّ لفظة «تاريخ» من مادة «أَرخ» أو «وَرخ الساميّة» في لهجة اليمن (4)، لأنّ «وَرخ» (جمعها: أَوْرَخَم) وُجدت في نقوش حجرية جنوب الجزيرة العربيّة، وتعني: الشّهر القمريّ (5).

إنّ مادة «أ.ر.خ» قد وردت في المعاجم العربيّة القديمة، لكنّها ليست بمعني التعرّف علي تحديد الزّمان؛ إذ إنّ الخليل بن أحمد الفراهيديّ يقول:

الأُرْخُ والأُرْخِيُّ، لُعْتَانِ: الفَتِيُّ مِنَ البَقْرِ. (6)

أما أحمد بن فارس (395 هـ) فيذكر أنّ:

أَرخ: الهمزة والرّاء والخاء كلمة واحدة عربيّة، وهي الإراخ لبقر الوحش... وأما تاريخ الكتاب فقد سُمع، وليس عربيّاً ولا سُمع من فصيح. (7)

ص: 108

1- (1) .WKH.

2- (2) .دانشنامه جهان اسلام (بالفارسيّة): ج 6 ص 96 نقلاً عن روزنتال في كتابه: muslim historiography by history .

3- (3) .دانشنامه جهان اسلام (بالفارسيّة): ج 6 ص 96 نقلاً عن تاريخ سني ملوك الأرض والأنبياء عليهم الصلاة والسّلام، الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ: ص 6.

4- (4) .راجع: دانشنامه جهان اسلام (بالفارسيّة): ج 6 ص 96 نقلاً عن التاريخ العربي والمؤرّخون.

5- (5) .المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: ج 8 ص 509-516. [1]

6- (6) .العين: ص 41 «[2] أرخ».

7- (7) .معجم مقاييس اللغة: ج 1 ص 94 «[3] أرخ».

وقال الجوهري (398 أو 400 هـ):

التَّارِيخُ: تَعْرِيفُ الْوَقْتِ، وَالتَّوْرِيخُ مِثْلُهُ....

وَالْإِرَاخُ: بَقَرُ الْوَحْشِ، الْوَاحِدَةُ: إِرْخٌ. (1)

وقال ابن منظور (711 هـ):

قِيلَ: إِنَّ التَّارِيخَ الَّذِي يُؤَرِّخُهُ النَّاسُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مَحْضٍ، وَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَخَذُوهُ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ....

وَالْإِرْخُ: وَادُّ الْبَقَرِ الْوَحْشِيَّةِ إِذَا كَانَ انْتِي... وَقِيلَ: إِنَّ التَّارِيخَ مَأْخُودٌ مِنْهُ، كَأَنَّهُ شَيْءٌ حَدَثَ كَمَا يَحْدُثُ الْوَادُّ، وَقِيلَ: التَّارِيخُ مَأْخُودٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ. (2)

التاريخ اصطلاحاً

إنَّ التَّارِيخَ فِي الْإِصْطِلَاحِ الْمَعَاوِرِ: عِلْمٌ يَتَّخِذُ-بِنِزَاعَاتِهِ الْمَتَنَوِّعَةَ-وَقَائِعِ الْمَجْتَمَعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ خِلَالَ الْأَعْصَارِ الْمَنْصَرْمَةِ مَحَوْرًا لِلدَّرَاسَةِ وَالْبَحْثِ، وَيَحَاوِلُ أَنْ يَسْتَكْشِفَ تَشْرِيعَ الْقَوَانِينِ وَالْعِلَاقَاتِ الَّتِي كَانَتْ سَائِدَةً فِي وَقْتِهَا، وَنَشُوءَ بَعْضِ الْأَحْدَاثِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، أَوْ الْعَوَامِلِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى تَطَوُّرِ الْمَجْتَمَعَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوْ انْحِطَاطِهَا، حَتَّى يَتِمَّ عِبْرَ ذَلِكَ تَدْوِينُ «فِلْسَفَةِ التَّارِيخِ»، لِتَصْبِيحِ وَسِيلَةٍ لِتَقْوِيمِ ظُرُوفِ الْمَجْتَمَعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ حَاضِرًا وَمُسْتَقْبَلًا.

بِالتَّأَمُّلِ فِيْمَا سَبَقَ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ كَلِمَةَ التَّارِيخِ لَهَا أَصْلٌ عَرَبِيٌّ، لَكِنَّ أَصْلَهَا لَيْسَ بِمَعْنَى تَحْدِيدِ الزَّمَانِ، وَعَلَى الْأَقْلِّ هُنَاكَ شَكٌّ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ بِنِظَرِ الْإِعْتِبَارِ، لِأَنَّهُ -عَلَى كُلِّ حَالٍ- لَا رَيْبَ فِي أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَدْ اسْتَعْمَلَتْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَعْنَى تَحْدِيدِ الزَّمَانِ. (3)

ص: 109

1- (1). الصحاح: ج 1 ص 418 «[1] أرخ».

2- (2). لسان العرب: ج 3، ص 4 «[2] أرخ».

3- (3). راجع: ص 127 (وقفة عند مبدأ التاريخ وأساس التقويم الميلادي والهجري).

ويمكن تقسيم علوم التاريخ في المرحلة الأولى علي النحو التالي:

1. «علم المسائل النظرية في التاريخ» أو «التاريخ النظري»: وهذا العلم بدوره ينقسم إلي فرعين مستقلين؛ إذ إن المسائل النظرية في التاريخ، إما أن تبحث عن علل الحوادث الاجتماعية، وعن القوانين والسُنن العامة التي تتحكّم فيها، ونسمّيها في هذه الحالة «فلسفة التاريخ»، وإما أن تدرس أساليب البحث التاريخي، مثل أسلوب تقويم الوثائق التاريخية، وتصنيف المصادر والأسناد التاريخية، وآداب نقد التاريخ، وأصول كتابة التاريخ وتدوينه، وأمثالها.

ومجموع هذا الفرع يسمّى: «منهج البحث التاريخي» أو: «فلسفة علم التاريخ».

2. «علم الوقائع التاريخية»: وهو لا يتناول الجانب النظري من التاريخ، بل يهتم بتدوين التقارير، وكتابة الوقائع التاريخية كما حدثت، علي أن هذا العمل يتطلّب أيضاً الاطلاع علي المسائل النظرية العامة للتاريخ، وبدونه يمسي الجهد عقيماً.

وهذا القسم من علم التاريخ (التدوين التاريخي)، له فروع كثيرة مثل: التاريخ السياسي، وتاريخ الأنبياء والأديان، وتاريخ الثقافة، وتاريخ الفلسفة، وتاريخ الطب، وتاريخ التعليم، وتاريخ الاقتصاد، وتاريخ العلم، وتاريخ البلدان، والتاريخ العام...، وكلّ بلد يستطيع -بحسب ظروفه الخاصة، وحاجاته الثقافية والعلمية والسياسية- أن يصنّف فروع هذا البحث التاريخي، ويختار الأولويات التي تهتمّ للبحث والتعليم.

التاريخ في القرآن والحديث

إشارة

لم ترد كلمة التاريخ ولا مشتقاتها في القرآن الكريم (1)، لكنّ معناها -وهو معرفة

ص: 110

1- (1). وهذا يؤيد ما ذهب إليه ابن فارس إذ قال: أمّا تاريخ الكتاب فقد سَمِعَ، وليس عربياً، ولا سَمِعَ من فصيح (معجم مقاييس اللغة: ج 1 ص 94 «أرخ»).

الزمان-قد ورد في أربع آيات (1)، غير أنّ المصادر الروائيّة والتاريخيّة تكثر فيها لفظ التاريخ ومشتقاته فيما يرتبط بمبدأ التاريخ الهجري (2).

إنّ الملاحظ في القرآن والحديث، الاهتمام البالغ بالمفهوم الاصطلاحيّ للتاريخ؛ أي الاهتمام بالوقائع التاريخيّة وفلسفة التاريخ، بل يمكن القول: إنّ مفهوم التاريخ-بعد مفهوم التوحيد-من أكثر المفاهيم التي اهتم بها القرآن الكريم.

وثمّة ألفاظ محوريّة في القرآن الكريم ضمن إطار عرض التاريخ وتفسيره مثل:

«القصص»، و«الأنبياء»، و«سنة الله»، و«أيام الله»، وما يرتبط بها مثل: «العبرة»، و«القرى»، و«البركات»، و«الجوع» و«الدّماء»، و«المستكبرين»، و«المكذّبين»، و«المملأ»، و«المترفين»، و«المُسرفين»، و«المُسْتضعفين».

وفي هذا القسم نذكر أبرز الموضوعات التي ترتبط بالتاريخ في القرآن والحديث، ونلحقها بتحقيقين حول مبدأ التاريخ الهجري والميلادي، وبشأن مستقبل التاريخ.

ونشير هنا باختصار إلى حصيلة ما جاء في هذه الفصول:

1. دور التاريخ في حياة الإنسان

إنّ التاريخ-بمعنى معرفة الزمان-له دور-إلى حدّ ما-في تنظيم حياة الإنسان، والقرآن الكريم يذكر هذا الدور في سياق ما يذكره من الأدلّة علي توحيد الباري وآياته:

وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ لِّمَنْ فَحَمَّوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضلاً مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ . (3)

ص: 111

1- (1). راجع: ص: 119.

2- (2). راجع: ص: 130 (مبدأ التقويم الهجريّ القمريّ).

3- (3). الإسرائ: 12. [1]

وهذا يعني أنّ التأمل في دور التاريخ علي ساحة حياة الإنسان، يجعل الكائن البشريّ منفتحاً علي معرفة خالق العالم وحكمته.

2. قيمة علم التاريخ والمؤرّخ

إنّ علم التاريخ، وخاصّة ما يرتبط بفلسفة التاريخ، وأسباب رقيّ الأمم وانحطاطها، من أنجع العلوم لبلوغ الأهداف الحضاريّة، وللحيلولة دون سقوط المجتمعات البشريّة وانحطاطها.

إنّ المؤرّخ الخبير، بمثابة من عاصر أحقاب التاريخ واكتسب تجاربه، يقول الإمام علي عليه السلام:

إني وإن لم أكن عمّرتُ عمراً من كان قبلي، فقد نظرتُ في أعمالهم، وفكرتُ في أخبارهم، وسيرتُ في آثارهم، حتّي عدتُ كأحدِهِم، بل كأني بما انتهى إليّ من أمرِهِم قد عمّرتُ مع أولِهِم إلي آخرِهِم. (1)

إنّ المجتمع الذي يعرف سُنن التاريخ، يجعل توجّهاته الثقافيّة والاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصاديّة منسجمة مع مقتضيات الزمان، وبذلك يبقي مصوناً من هجوم الشبهات.

إنّ عالم التاريخ لا يساوره يأس في أقسى الظروف السياسيّة والاجتماعيّة، ولا ينشد إلي آمال واهية في أكثر الظروف رخاء، لأنّه علي علم بسنن تحوّل التاريخ (2).

وإنّ عالم التاريخ لا يفقد صوابه في الأحداث التاريخيّة الجسيمة؛ لأنّه علي معرفة بأسبابها وعواملها، ويتوقّع حدوثها عند توفّر ظروفها (3).

ص: 112

1- (1). راجع: ص 120 ح 1381. [1]

2- (2). راجع: ص 135 (ثبات قوانين التاريخ).

3- (3). راجع: ص 139 [2] أسباب التحوّلات التاريخيّة).

وإنَّ عالمِ التَّاريخِ يعرفُ أنَّ المواجهةَ والمكابرةَ أمامَ التَّاريخِ أمرٌ مُتعبٌ لا فائدةَ فيه، وأنَّ السبيلَ الوحيدَ لمواجهةِ الأحداثِ المَرَّةِ، والحيولةَ دونها، هو اتِّخاذُ موقفٍ علميٍّ ومنطقيٍّ منها (1).

وعلي هذا الأساس، ينهض المؤرِّخُ الخبيرُ بدورٍ أساسيٍّ في تكاملِ المجتمعِ مادِّيًّا ومعنويًّا، ويساهمُ في صنعِ الحضاراتِ الكبرى. من هنا جاء التأكيدُ الشَّدِيدُ من القرآنِ الكريمِ، والحديثِ الشريفِ، علي التعرُّفِ علي علمِ التَّاريخِ، وخاصَّةً التَّاريخِ المعاصرِ.

لذلك كان أئمةُ أهلِ البيتِ عليهم السلامُ مزودين بعلمِ التَّاريخِ في أعلي مستوياته، إلي جانبِ سائرِ العلومِ؛ لما تتطلبه مسؤوليتهم في هدايةِ البشريَّةِ وقيادتها. يقول الإمامُ الباقرُ عليه السلامُ:

إِنَّ مِنْ عِلْمٍ مَا أوتِينَا تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ وَأَحْكَامَهُ، وَعِلْمَ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ وَحَدَثَانِهِ. (2)

3. شهادة التَّاريخِ

من المفيد أن نعلم أن الاستناد إلي «شهادة التَّاريخِ» له جذور في التعاليم الإسلاميَّة.

فالزَّمانُ-في النصوصِ الإسلاميَّة-مثل المكان، شاهد علي أعمالِ الإنسانِ، وسوف يُؤدِّي شهادةً لصالحِ الإنسانِ أو في غير صالحه. روي عن النبيِّ صلي الله عليه وآله: «أَنَّ كُلَّ يَوْمٍ جَدِيدٍ يُخَاطَبُ الْإِنْسَانَ وَيَقُولُ لَهُ:

أَنَا خَلَقْتُ جَدِيدًا، وَأَنَا فِيمَا تَعَمَّلُ غَدًا عَلَيْكَ شَهِيدٌ. (3)

إنَّ كَيْفِيَّةَ شَهَادَةِ التَّاريخِ في هذه الدنيا واضحة، لكنَّ شهادته بعد الموت قد تعني تجسُّم أعمالِ حياته، كما ورد في الحديثِ النبويِّ الشريفِ:

ص: 113

1- (1). راجع: ص 124 (عدم معاتبة الزمان) و (عدم مكابرة الزمان).

2- (2). الكافي: ج 1 ص 229 ح 3. [1]

3- (3). راجع: ص 125 ح 1403. [2]

يُفْتَحُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ عُمْرِهِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ خِزَانَةً، عَدَدَ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. (1)

إنَّ المشاهد التي تُعرض يوم الحشر عن حوادث حياة الإنسان، هي في الواقع شهود تشهد له أو تشهد عليه.

4. سنن التاريخ

إنَّ التاريخ-في منظار القرآن والأحاديث الإسلامية-تحكمه قوانين وسنن، أي إنَّ حركة التاريخ وحوادثه تسير وفق اصول وضوابط معيَّنة.

إنَّ القرآن الكريم يعبّر عن قوانين حركة التاريخ بـ«سنة الله». وسنن الله هذه لا تقبل التغيير والتبديل: سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (2).

واستلهاماً من هذه السنن أكّد أمير المؤمنين عليّ عليه السلام قائلاً:

إِنَّ الدَّهْرَ يَجْرِي بِالْبَاقِينَ كَجَرِيهِ بِالْمَاضِينَ. (3)

والآيات التي تتحدّث عن عاقبة أعمال الجماعات البشريّة كقوله تعالى:

وَكَذَلِكَ نُجْزِي الْمُؤْمِنِينَ (4)، وَكَذَلِكَ نُجْزِي الْمُحْسِنِينَ (5)، وَكَذَلِكَ نُجْزِي الْمُجْرِمِينَ (6)، وَكَذَلِكَ نُجْزِي الظَّالِمِينَ (7)، وَكَذَلِكَ نُجْزِي الْمُفْتَرِينَ (8)، كَذَلِكَ نُجْزِي كُلَّ كَفُورٍ (9)...كُلُّهَا

ص: 114

1- (1). راجع: ص 125 ح 1406. [1]

2- (2). الأحزاب: 62. [2]

3- (3). راجع: ص 135 ح 1409. [3]

4- (4). الأنبياء: 88. [4]

5- (5). الأنعام: 84. [5]

6- (6). الأعراف: 40. [6]

7- (7). الأعراف: 41. [7]

8- (8). الأعراف: 152. [8]

9- (9). فاطر: 36. [9]

تحدّث عن وجود قوانين لحركة التاريخ، وعن ثبات هذه القوانين علي مدي التاريخ.

وكما أنّ الكائن البشريّ في نظام الخلقة له أمدٌ حياتيّ معيّن، كذلك كلُّ دولة لها عمر (1)، وكلُّ امة لها أجل (2).

5. عوامل التحوّل في التاريخ

إنّ الإنسان في التصوّر الإسلامي، حرٌّ مُخيّر؛ ومن هنا فإنّ إرادة الإنسان هي العامل الأساسيّ في تحوُّلات التاريخ، يقول سبحانه: **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ (3)**.

إنّ إرادة الإنسان محرّك التاريخ، لذلك ليست هذه الحركة جبريّة قهريّة، وما يبذله البشر من جهود ثقافيّة وسياسيّة واقتصاديّة، لها دور فاعل في تحوُّلات التاريخ.

والرؤية المستخلّصة من القرآن الكريم والحديث الشريف، تكشف عن دور هامّ للحالة الروحيّة الدينيّة-وخاصّة حالة التوبة والدُّعاء-في تحديد مصير المجتمعات الإنسانيّة.

6. عوامل تطوّر المجتمع وانحطاطه

إنّ النُصوص الإسلاميّة تذهب إلي أنّ اتّخاذ معيار الجدارة في إدارة الأمور، وتولّي الصّالحين شؤونَ المجتمع، ووعي المسؤولين، ووحدة الكلمة، والعدالة الاجتماعيّة،

ص: 115

1- (1). راجع: ص 137 ح 1414.

2- (2). راجع: الأعراف: 34 و يونس: 49 والحجر: 5.

3- (3). الرعد: 11. [1]

ورعاية الحقوق المتبادلة بين الحكومة والشعب، من أهم عوامل تطوّر المجتمع، وأنّ هذه الأمور تشكّل في الواقع جزءاً من القوانين التكوينية، والسُنن الإلهية في نظام الخليقة للوصول إلي الحضارة الأفضل.

وفي مقابل ذلك فإنّ تولّي غير الصالحين وغير المؤهلين شؤون الأمم، وغفلة المسؤولين، والاختلاف، والظلم، والفساد، والتّرف، والإسراف، والاستثثار، وإهمال حقوق الناس والضعفاء منهم خاصّة، والمحاباة في تنفيذ القوانين، والغش في البيع، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإملاء، والاستدراج، من أبرز عوامل انحطاط المجتمعات، وسقوط الحضارات.

7. الاعتبار من التاريخ

إنّ قيمة علم التاريخ وأهميته، والإيمان بوجود قوانين تحكمه، والاعتقاد بشهادة التاريخ، والتعرّف علي اصول تحولات التاريخ، وفهم علل تطوّر المجتمعات وانحطاطها... كلّها مقدّمات للاعتبار بالتاريخ واستثماره في اتّجاه حياة أفضل وتقدّم حضاري أسرع.

ومن هنا، فإنّ الاعتبار هو الهدف الأساس من علم التاريخ في الرؤية الإسلامية، والقرآن الكريم يؤكّد هذا الاعتبار بقصص الغابرين:

لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . (1)

8. السّياحة الهادفة

إنّ السّياحة الهادفة واحدة من أفضل سبل الاعتبار بالتاريخ، وإنّ دراسة آثار الأقدمين -خاصّة المجتمعات التي ابّدت بسبب الظلم والفساد- تميّط حجاب

ص: 116

الغفلة، وتزِيل موانع المعرفة، وتقدّم أنفع الدروس لحياة أفضل. من هنا تدعو نصوص القرآن والسنة إلى السياحة الهادفة.

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَذَمُّ مَنْ حَرَّمَ عَلَيَّ نَفْسَهُ فَهَمَّ الْحَقَائِقُ الْعَقْلِيَّةُ: أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا (1).

والسياحة اليوم يغلب عليها- مع الأسف- طابع التلهي والتنزه، لذلك فإنها تخلو من الاعتبار، بل أكثر من ذلك فهي تدعو إلى الغفلة؛ فلا تزِيل الحُجْب عن الرُّؤية العقلية، بل تزيد عليها حجباً وسُدولاً.

إِنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ نَبَّهُوا النَّاسَ عَلَيَّ أُمُورٍ لَدِي سِيَاحَتِهِمْ؛ كِي لَا تَبْتَلِيَ السِّيَاحَةُ فِي الْمَجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِمَا ابْتُلِيَتْ بِهِ الْيَوْمَ فِي الْعَالَمِ، فَدَعُوا إِلَيَّ التَّأَمُّلَ فِي الْمَصِيرِ الَّذِي آلَ إِلَيْهِ الطَّوَاعِيتُ وَالْمُتَفَرِّعُونَ، لَدِي مَشَاهِدَةٌ قُصُورِهِمْ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (2).

فالحذر الحذر من أن يصيب الخلف- وفق السنن الإلهية- ما أصاب السلف.

وبعبارة موجزة: إنَّ أهمَّ معطيات تفقّد الآثار التاريخية يتمثل في التفكير في أسباب سقوط الحضارات، والاعتبار بها في حياة الإنسان المعاصر والحضارة المعاصرة.

9. مستقبل التاريخ في الرؤية القرآنية

إنَّ الرؤية القرآنية متفائلة بالنسبة إلى مستقبل التاريخ، إذ إنَّ التاريخ يتّجه حتماً نحو اندحار جبهة الباطل وانتصار الحق. إنَّ القرآن يمثل حركة التاريخ وما تؤول إليه من

ص: 117

1- (1). الحج: 46. [1]

2- (2). الدخان: 25. [2]

انتصار الحق علي الباطل بحركة ماءٍ متدفق يطفو عليه الزبد، أو بفلزات منصهرة طفا عليها ما اختلط بها من شوائب، وستؤول إلي بقاء الماء والخالص من الفلزات لما فيها من فوائد، أمّا ما عداه من الزبد فسيذهب جفاء.

وجبهة الحق في التقرير القرآني هي جبهة المستضعفين، وجبهة الصالحين، وجبهة المتقين، وجبهة أنصار الإسلام الأصيل:

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ . (1)

فبانتصار الحق ستقوم في العالم دولة أهل البيت عليهم السلام بقيادة مهدي آل محمد عليهم السلام، وينحسر عن الساحة الظلم والاستكبار والاستضعاف، وتمتلئ الأرض بالقسط والعدل، وهاك النصوص الدالة علي هذا الإجمال في سبعة فصول.

ص: 118

1- (1). التوبة: 33. [1]

الكتاب

هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . (1)

وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا . (2)

فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا . (3)

الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ . (4)

الحديث

1379. الإمام الصادق عليه السلام: بِالسَّنَةِ وَأَخْوَاتِهَا يُكَالُ الزَّمَانُ مِنْ لَدُنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى الْعَالَمَ إِلَيَّ

ص: 119

1- (1). يونس: 5. [1]

2- (2). الإسراء: 12. [2]

3- (3). الأنعام: 96. [3]

4- (4). الرحمن: 5. [4]

كُلِّ وَقْتٍ وَعَصْرِ مِنْ غَيْرِ (1) الأَيَّامِ، وَبِهَا يَحْسُبُ النَّاسُ الأَعْمَارَ وَالأَوْقَاتَ المَوْقِفَةَ لِلدُّيُونِ وَالإِجَارَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ امُورِهِمْ. (2)

1380. عنه عليه السلام: حَلَقَ اللهُ السَّمَاءَ سَدَقْفًا مَرْفوعًا... وَجَعَلَ فِيهَا سِدْرًا رَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا، يَسْبِحَانِ فِي فَلَكٍ يَدُورُ بِهِمَا دَائِبِينَ، يُطْلِعُهُمَا تَارَةً وَيُؤْفَلُهُمَا (3) أُخْرَى، فَبَنِي عَلَيْهِ الأَيَّامَ وَالشُّهُورَ وَالسِّنِينَ الَّتِي هِيَ مِنْ سَبَبِ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ وَالرَّبِيعِ وَالخَرِيفِ؛ أزمِنَةٌ مُخْتَلِفَةٌ الأَعْمَالِ. (4)

2/1 الحثُّ علي علم التاريخ

أ- التاريخ الماضي

1381. الإمام علي عليه السلام - مِنْ وَصِيَّةِ أَوْصِي بِهَا ابْنُهُ الحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - : أَحْيِ قَلْبَكَ بِالمَوْعِظَةِ ...

وَاعْرِضْ عَلَيْهِ أخبارَ المَاضِيْنَ، وَذَكَرْهُ بِمَا أَصَابَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ مِنَ الأَوَّلِينَ، وَسِرِّ فِي دِيَارِهِمْ وَأَثَارِهِمْ فَانظُرْ فِيهَا فَعَلُوا وَعَمَّا انْتَقَلُوا وَأَيْنَ حَلُّوا وَنَزَلُوا، فَإِنَّكَ تَجِدُهُمْ قَدْ انْتَقَلُوا عَنِ الأَحْبَةِ، وَحَلُّوا دِيَارَ الغُرَبَةِ، وَكَأَنَّكَ عَنِ قَلِيلٍ قَدْ صِرْتَ كَأَحَدِهِمْ، فَأَصْلِحْ مَثْوَاكَ، وَلَا تَبِعْ آخِرَتَكَ بِدُنْيَاكَ....

أَيُّ بُنْيَ! إِنِّي وَإِنْ لَمْ أَكُنْ عُمَرْتُ عُمُرَ مَنْ كَانَ قَبْلِي، فَقَدْ نَظَرْتُ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَفَكَّرْتُ فِي أخبارِهِمْ، وَسِرَرْتُ فِي آثَارِهِمْ؛ حَتَّى عَدْتُ كَأَحَدِهِمْ، بَلْ كَأَنِّي بِمَا انْتَهَى إِلَيَّ مِنْ امُورِهِمْ قَدْ عُمَرْتُ مَعَ أَوْلِيهِمْ إِلَيَّ آخِرِهِمْ، فَعَرَفْتُ صَفْوَةَ ذَلِكَ مِنْ

ص: 120

1- (1). الغابر: الباقي. والغابر: الماضي؛ وهو من الأضداد (الصحاح: ج 2 ص 765 «[1] غبر»).

2- (2). بحار الأنوار: ج 58 ص 176 ح 35 [2] نقلاً عن توحيد المفضل.

3- (3). أفلت الشمس: أي غابت (الصحاح: ج 4 ص 1623 «أفل»).

4- (4). بحار الأنوار: ج 3 ص 190 [3] عن المفضل بن عمر.

كَدَّرِهِ، وَنَفَعَهُ مِنْ صَرَرِهِ، فَاسْتَخَلَصْتُ لَكَ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ نَخِيلَهُ (1)، وَتَوَخَّيْتُ لَكَ جَمِيلَهُ، وَصَرَفْتُ عَنْكَ مَجْهُولَهُ، وَرَأَيْتُ حَيْثُ عَنَانِي مِنْ أَمْرِكَ مَا يَعْينِي الْوَالِدَ الشَّفِيقَ، وَأَجْمَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَبِكَ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَأَنْتَ مُقْبِلُ الْعُمُرِ وَمُقْتَبِلُ الدَّهْرِ، ذُو نِيَّةٍ سَلِيمَةٍ وَنَفْسٍ صَافِيَةٍ. (2)

ب-التاريخ المعاصر

1382. رسول الله صلي الله عليه و آله: عَلِيّ الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ (3).

1383. عنه صلي الله عليه و آله: رَحِمَ اللَّهُ مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ، وَعَرَفَ زَمَانَهُ، وَاسْتَقَامَتِ طَرِيقَتُهُ. (4)

1384. الإمام عليّ عليه السلام: مَنْ لَمْ يَعْرِفْ زَمَانَهُ حُرِبَ (5). (6)

1385. عنه عليه السلام: حَسْبُ الْمَرْءِ مِنْ... عِرْفَانِهِ عِلْمُهُ بِزَمَانِهِ. (7)

1386. عنه عليه السلام -فيما أوصي به ولده الحسن عليه السلام-: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعَاقِلِ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ فِي شَأْنِهِ؛ فَلْيَحْفَظْ لِسَانَهُ، وَلْيَعْرِفْ أَهْلَ زَمَانِهِ. (8)

1387. الإمام الباقر عليه السلام: فِي حِكْمَةِ آلِ دَاوُدَ: يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَالِكًا لِنَفْسِهِ، مُقْبِلًا عَلَيَّ

ص: 121

- 1- (1). انتقلت الشيء: استقصيت أفضله. وتنخلته: تخيّرته (الصحاح: ج 5 ص 1827 «[1] نخل»).
- 2- (2). نهج البلاغة: [2] الكتاب 31، تحف العقول: ص 69 [3] نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 199 ح 1؛ [4] كنز العمال: ج 16 ص 168 ح 44215 نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ نحوه.
- 3- (3). الخصال: ص 525 ح 13، معاني الأخبار: ص 334 ح 1، الأمالي للطوسي: ص 540 ح 1163، [5] مكارم الأخلاق: ج 2 ص 383 ح 2661 [6] كلّها عن أبي ذر، بحار الأنوار: ج 71 ص 279 ح 19؛ [7] صحيح ابن حبان: ج 2 ص 78 ح 361 عن أبي ذر، كنز العمال: ج 16 ص 133 ح 44157.
- 4- (4). الفردوس: ج 2 ص 261 ح 3215 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 3 ص 552 ح 7861.
- 5- (5). الحَرْبُ-بالتحريك-: نَهَبَ مَالِ الْإِنْسَانِ وَتَرَكَهُ لَا شَيْءَ لَهُ (النهاية: ج 1 ص 358 «[8] حرب»).
- 6- (6). كنز العمال: ج 16 ص 181 ح 44215 نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ.
- 7- (7). كشف الغمّة: ج 3 ص 137 [9] عن الإمام الجواد عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 78 ص 80 ح 66. [10]
- 8- (8). الأمالي للطوسي: ص 146 ح 240 [11] عن أبي وجزة السعدي عن أبيه، تحف العقول: ص 203 نحوه، بحار الأنوار: ج 71 ص 281 ح 29. [12]

شأنه، عارفاً بأهل زمانه. (1)

1388. الإمام الصادق عليه السلام: في حكمة آل داود: عَالِي الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَارِفاً بِزَمَانِهِ، مُقْبِلاً عَلَي شَأْنِهِ، حَافِظاً لِلسَّانِهِ. (2)

1389. عنه عليه السلام -في بيان صفات صاحب الفقه والعقل-: عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ، مُسْتَوْحِشاً مِنْ أَوْثَقِ إِخْوَانِهِ، فَشَدَّ اللَّهُ مِنْ هَذَا أَرْكَانَهُ وَأَعْطَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَانَةً. (3)

3/1 مَعْطِيَاتُ عِلْمِ التَّارِيخِ

أ- الإِسْتِعْدَادُ لِمُوَاجَهَةِ الْمَلَابَسَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ

1390. الإمام الصادق عليه السلام: الْعَالِمُ بِزَمَانِهِ لَا تَهْجُمُ عَلَيْهِ اللَّوَابِسُ (4). (5)

ب- عَدَمُ التَّعَجُّبِ مِنَ الْأَحْدَاثِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ

1391. الإمام علي عليه السلام: أَعْرِفُ النَّاسَ بِالزَّمَانِ مَنْ لَمْ يَتَعَجَّبْ مِنْ أَحْدَاثِهِ. (6)

ص: 122

1- (1). الكافي: ج 2 ص 224 ح 10، [1] مختصر بصائر الدرجات: ص 105 كلاهما عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج 75 ص 78 ح 27. [2]

2- (2). الكافي: ج 2 ص 116 ح 20 [3] عن منصور بن يونس، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 416 ح 5903 عن حماد بن عثمان، مجمع البيان: ج 10 ص 722 من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 14 ص 39 ح 20. [4]

3- (3). الكافي: ج 1 ص 49 ح 5، [5] منية المرید: ص 139، [6] مشكاة الأنوار: ص 245 ح 713، [7] بحار الأنوار: ج 71 ص 307. [8]

4- (4). اللُّبْسَةُ: الشُّبْهَةُ (القاموس المحيط: ج 2 ص 248 «لبس»).

5- (5). الكافي: ج 1 ص 27 ح 29 [9] عن مفضل بن عمر، تحف العقول: ص 356، بحار الأنوار: ج 78 ص 269 ح 109. [10]

6- (6). غرر الحكم: ج 2 ص 449 ح 3252، [11] عيون الحكم والمواعظ: ص 126 ح 2876.

1392. الإمام علي عليه السلام: لا تيأس من الزمان إذا منع، ولا تثق به إذا أعطي، وكُنْ مِنْهُ عَلِيَّ أَعْظَمَ الْحَدَرَ. (1)

د-عَدَمُ الْوَثُوقِ بِالزَّمَانِ

1393. الإمام علي عليه السلام: مَنْ وَثِقَ بِالزَّمَانِ صُرِعَ. (2)

1394. عنه عليه السلام: إِيَّاكَ أَنْ تَتَّقِيَ بِالزَّمَانِ. (3)

1395. عنه عليه السلام: مَنْ أَمِنَ الزَّمَانَ خَانَهُ، وَمَنْ أَعْظَمَهُ أَهَانَهُ. (4)

1396. عنه عليه السلام: مَنْ فَهِمَ مَوَاعِظَ الزَّمَانِ، لَمْ يَسْكُنْ إِلَيَّ حُسْنِ الظَّنِّ بِالْأَيَّامِ. (5)

1397. عنه عليه السلام: لَا غِرَّةَ (6) كَالثَّقَةِ بِالْأَيَّامِ. (7)

1398. عنه عليه السلام: يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَ الزَّمَانَ، أَنْ لَا يَأْمَنَ الصُّرُوفَ (8) وَالْغَيْرَ (9). (10)

ص: 123

-
- 1- (1). غرر الحكم: ج 6 ص 294 ح 10302، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 523 ح 9523.
- 2- (2). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 54 ح 204، [2] الأمالي للصدوق: ص 532 ح 718 [3] كلاهما عن عبد العظيم الحسيني عن الإمام الجواد عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 135 ح 14.
- 3- (3). غرر الحكم: ج 6 ص 140 ح 9840، [4] عيون الحكم والمواعظ: ص 488 ح 9024.
- 4- (4). نهج البلاغة: الكتاب 31، كشف المحجبة: ص 233 [5] عن عمر بن أبي المقدم عن الإمام الباقر عنه عليهما السلام، تحف العقول: ص 85 وفيه «تعظم عليه» بدل «أعظمه»، بحار الأنوار: ج 77 ص 213 ح 1؛ كنز العمال: ج 16 ص 182 ح 44215 نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ نحوه.
- 5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 402 ح 8938، [6] عيون الحكم والمواعظ: ص 435 ح 7517.
- 6- (6). العرّة: الغفلة. واغترّ بالشيء: خدع به (لسان العرب: ج 5 ص 16 «[7] غر»).
- 7- (7). غرر الحكم: ج 6 ص 365 ح 10550، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 532 ح 9709.
- 8- (8). صرّف الدهر: حدّث أنّه ونوائبه (الصحاح: ج 4 ص 1385 «[9] صرف»).
- 9- (9). غيّر الدهر: أحدثه المغيّرة (القاموس المحيط: ج 2 ص 106 «غير»).
- 10- (10). غرر الحكم: ج 6 ص 443 ح 10938، [10] عيون الحكم والمواعظ: ص 549 ح 10134 وفيه «صروفه» بدل «الصروف».

ه- عَدَمُ مُعَاتَبَةِ الزَّمَانِ

1399. رسول الله صلى الله عليه وآله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤَذِّنُنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (1)

1400. الإمام علي عليه السلام: مَنْ عَتَبَ عَلَي الزَّمَانِ طَالَتْ مَعْتَبَتُهُ. (2)

1401. عنه عليه السلام: الزَّمَانُ يَخُونُ صَاحِبَهُ، وَلَا يَسْتَعْتَبُ لِمَنْ عَاتَبَهُ. (3)

و- عَدَمُ مُكَابَرَةِ الزَّمَانِ

1402. الإمام علي عليه السلام: مَنْ كَابَرَ الزَّمَانَ عَطِبَ (4)، وَمَنْ يَنْقَمَ عَلَيْهِ غَضِبَ. (5)

4/1 شَهَادَةُ التَّارِيخِ

الكتاب

وَ شَاهِدٍ وَ مَشْهُودٍ. (6)

ص: 124

1- (1). صحيح البخاري: ج 4 ص 1826 ح 4549، سنن أبي داود: ج 4 ص 369 ح 5274، [1] مسند ابن حنبل: ج 3 ص 25 ح 7249، [2] صحيح مسلم: ج 4 ص 1762 ح 2، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 491 ح 3690 وليس فيهما «بيدي الأمر» وكلها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 3 ص 606 ح 8138.

2- (2). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 53 ح 204، [3] الأمالي للصدوق: ص 531 ح 718 كلاهما عن عبد العظيم الحسيني عن الإمام الجواد عن آبائه عليهم السلام، الدرّة الباهرة: ص 26 عن الإمام زين العابدين عليه السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 155 ح 69.

3- (3). غرر الحكم: ج 2 ص 135 ح 2093، [4] عيون الحكم والمواعظ: ص 64 ح 1646.

4- (4). عَطِبَ: هَلَكَ (المصباح المنير: ص 416 «عطب»).

5- (5). تحف العقول: ص 85، بحار الأنوار: ج 77 ص 212 ح 1 [5] نقلاً عن كشف المحجّة.

6- (6). البروج: 3. [6] لقد تظافرت الروايات في كتاب الفريقين علي أنّ المراد من الشاهد في الآية الكريمة، هو يوم الجمعة، وفي بعضها هو يوم عرفة، وأنهما سيشهدان يوم القيامة. راجع: مصادر التفسير وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 422 ح 1244 ومعاني الأخبار: ص 298 و299 وكنز العمال: ج 2 ص 13 ح 2940.

1403. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَيْسَ مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلِيَّ ابْنِ آدَمَ إِلَّا يُنَادِي (1): يَا بَنَ آدَمَ! أَنَا خَلَقْتُ جَدِيدًا، وَأَنَا فِيمَا تَعْمَلُ غَدًا عَلَيَّكَ شَهِيدًا، فَاعْمَلْ فِيَّ خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ بِهِ غَدًا، فَإِنِّي لَوْ قَدْ مَضَيْتُ لَمْ تَرْنِي أَبَدًا. وَيَقُولُ اللَّيْلُ مِثْلَ ذَلِكَ. (2)

1404. عنه صلى الله عليه وآله: مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فِي يَوْمٍ إِلَّا وَمَعَهَا مَلَكٌ يُنَادِي: أَلَا مُتَزَوِّدٌ مِنِّي خَيْرًا! فَإِنِّي لَنْ أَرْجِعَ إِلَيْهِ إِلَّا أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. فَكُلُّ يَوْمٍ شَاهِدٌ عَلَيَّ الْعَبْدِ بِمَا كَسَبَتْ يَدَاهُ. (3)

1405. عنه صلى الله عليه وآله: لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلُّ عَلِيٍّ كُذِّبَ عَبْدٌ رُقْبَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَمُعَقَّبَاتٌ (4) مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ؛ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَيَحْفَظُونَ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ مِنْ أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْظَائِهِ وَالْحَاطِظِ، فَالْبِقَاعُ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ شَهْدٌ رَّبِّهِ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ، وَاللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ وَالشُّهُورُ شُهُودٌ عَلَيْهِ أَوْ لَهُ. (5)

1406. عنه صلى الله عليه وآله: يُفْتَحُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ كُلُّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ عُمُرِهِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ خِزَانَةً؛ عَدَدَ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ:

فَخِزَانَةٌ يَجِدُهَا مَمْلُوءَةٌ نُورًا وَسُرُورًا، فَيَنَالُهُ عِنْدَ مُشَاهَدَتِهَا مِنَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ مَا لَوْ وُزِعَ عَلَيَّ أَهْلُ النَّارِ لَأَدْهَشَهُمْ عَنِ الْإِحْسَاسِ بِالْأَلَمِ النَّارِ، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي أَطَاعَ فِيهَا رَبَّهُ.

ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ خِزَانَةٌ أُخْرَى فَيَرَاهَا مُظْلِمَةً مُنْتَنَةً مُفْرَعَةً، فَيَنَالُهُ مِنْهَا عِنْدَ مُشَاهَدَتِهَا مِنَ

ص: 125

1- (1). في المصدر: «إلا ينادي فيه»، وما أثبتناه - كما في كنز العمال - هو الأوفق.

2- (2). تفسير القرطبي: ج 15 ص 353 و ج 19 ص 284، [1] كنز العمال: ج 15 ص 796 ح 43161 نقلاً عن الرافعي والسهمي في كتاب آداب الدين وكلها عن معقل بن يسار وراجع: فلاح السائل: ص 376 ح 252. [2]

3- (3). الفردوس: ج 4 ص 75 ح 6234 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 15 ص 796 ح 43160.

4- (4). مُعَقَّبَاتٌ: أي ملائكة يتعاقبون عليه حافظين له (مفردات ألفاظ القرآن: ص 575 «[3] عقب»).

5- (5). التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام: ص 654 ح 373، [4] بحار الأنوار: ج 7 ص 315 ح 11. [5]

الْفَزَعِ وَالْجَزَعِ مَا لَوْ قُسِّمَ عَلَيَّ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَنَعَّصَ (1) عَلَيْهِمْ نَعِيمَهَا، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي عَصِيَ فِيهَا رَبُّهُ.

ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ خِزَانَةٌ أُخْرَى فَيَرَاهَا خَالِيَةً لَيْسَ فِيهَا مَا يَسْرُرُهُ وَلَا مَا يَسُوؤُهُ، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي نَامَ فِيهَا أَوْ اشْتَعَلَ فِيهَا بِشَيْءٍ مِنْ مُبَاحَاتِ الدُّنْيَا، فَيَنَالُهُ مِنَ الْعَبْنِ وَالْأَسْفِ عَلَيَّ فَوَاتَهَا- حَيْثُ كَانَ مُتَمَكِّنًا مِنْ أَنْ يَمَلَأَهَا حَسَنَاتٍ- مَا لَا يوصَفُ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ (2). (3)

1407. الإمام زين العابدين عليه السلام - مِنْ دُعَائِهِ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَ الْمَسَاءِ -: وَهَذَا يَوْمٌ حَادِثٌ جَدِيدٌ، وَهُوَ عَلَيْنَا شَاهِدٌ عَتِيدٌ (4)، إِنْ أَحْسَنَّا وَدَعْنَا بِحَمْدِهِ، وَإِنْ أَسَأْنَا فَارْقَنَّا بِذَمِّهِ. (5)

1408. الإمام الصادق عليه السلام: مَا مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلَيَّ ابْنُ آدَمَ إِلَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ: يَا بْنَ آدَمَ، أَنَا يَوْمٌ جَدِيدٌ وَأَنَا عَلَيْكَ شَهِيدٌ، فَقُلْ فِيَّ خَيْرًا وَاعْمَلْ فِيَّ خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي بَعْدَهَا أَبَدًا.

-قَالَ-: وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَمْسَى يَقُولُ: مَرَحِبًا بِاللَّيْلِ الْجَدِيدِ وَالْكَاتِبِ الشَّهِيدِ، اكْتُبَا عَلَيَّ اسْمَ اللَّهِ. ثُمَّ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. (6)

ص: 126

1- (1). في المصدر: «لنقص»، والتصويب من بحار الأنوار.

2- (2). التغابن: 9. [1]

3- (3). عدّة الداعي: ص 103، [2] بحار الأنوار: ج 7 ص 262 ح 15. [3]

4- (4). العتيد: المُعدّ (مفردات ألفاظ القرآن: ص 545 «عتد»).

5- (5). الصحيفة السجّادية: ص 40 الدعاء 6، [4] مصباح المتهجّد: ص 246 ح 361، [5] العُدَد القويّة: ص 362 [6] من دون إسنادٍ إلى

أحد من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 97 ص 307. [7]

6- (6). الكافي: ج 2 ص 523 ح 8 [8] عن ابن القدّاح، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 397 ح 5849 عن السكوني عن الإمام عليّ

عليه السلام، الأمالي للصدوق: ص 169 ح 166 عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، فلاح السائل: ص

376 ح 251 [9] عن عبد الله بن ميمون عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام وفيه «فافعل» بدل «فقل» وليس في الثلاثة الأخيرة ذيله

من «قال وكان عليّ عليه السلام»، بحار الأنوار: ج 71 ص 181 ح 35. [10]

إنّ تقويم الزمان من أركان الحياة البشريّة، وحاجة الحياة الاجتماعيّة إليّ التاريخ من الأهميّة، بحيث إنّ القرآن الكريم جعل ضمان هذه الحاجة عن طريق الشمس والقمر من آيات معرفة الله، وأدلةً حكمة الخالق (1).

ولهذه الأهميّة يمكن الحدس بأنّ المجتمعات الإنسانيّة كان لها منذ فجر التاريخ محاولات لاحتساب أزمنتها وتواريخها، ومن الطبيعي أن تكون الحوادث والوقائع التاريخيّة الهامّة، أفضل مبدأ للتاريخ وأبقاه في المجتمعات البشريّة، والنصوص التاريخيّة تؤيّد ما ذهبنا إليه.

لقد ورد في تاريخ دمشق :

لَمَّا هَبَطَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ وَانْتَشَرَ وَلَدُهُ، أَرَّخَ بَنُوهُ مِنْ هَبُوطِ آدَمَ، فَكَانَ ذَلِكَ التَّارِيخَ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نُوحًا فَأَرَّخُوا حَتَّى (2) مَبْعَثِ نُوحٍ، حَتَّى كَانَ الْغُرُقُ فَهَلَكَ مِنْ هَلَكِ مَنْ كَانَ عَلِيٍّ وَجْهَ الْأَرْضِ... فَكَانَ التَّارِيخُ مِنَ الطُّوفَانِ إِلَى نَارِ إِبْرَاهِيمَ. فَلَمَّا كَثُرَ وَلَدُ إِسْمَاعِيلَ افْتَرَقُوا، فَأَرَّخَ بَنُو إِسْحَاقَ مِنْ نَارِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى مَبْعَثِ يُوسُفَ، وَمَنْ مَبْعَثِ يُوسُفَ إِلَى مَبْعَثِ مُوسَى، وَمَنْ مَبْعَثِ مُوسَى إِلَى مَلِكِ سُلَيْمَانَ، وَمَنْ مَلِكِ سُلَيْمَانَ إِلَى مَبْعَثِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَمَنْ مَبْعَثِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ إِلَى مَبْعَثِ رَسُولِ

ص: 127

1- (1). راجع: موسوعة العقائد الإسلاميّة (معرفة الله): ج 3 ص 231 (خلق الشمس والقمر).

2- (2). كذا في المصدر، والصحيح: «من».

اللّٰهُ صَلَّي اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَائِهِ وَرَسُولِهِ.

وَأَرْخَ بَنُو إِسْمَاعِيلَ مِنْ نَارِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى بِنَاءِ الْبَيْتِ، حَتَّى بَنَاهُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ. ثُمَّ أَرْخَ بَنُو إِسْمَاعِيلَ مِنْ بِنْيَانَ الْبَيْتِ حَتَّى تَفَرَّقَتْ مَعَهُ، فَكَانَ كَلَّمَا خَرَجَ قَوْمٌ مِنْ تَهَامَةَ أَرْخَوْا مَخْرَجَهُمْ، وَمِنْ بَقِيٍّ مِنْ تَهَامَةَ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ يُؤرِّخُونَ خُرُوجَ مَعَدٍّ وَنَهْدٍ وَجُهَيْنَةَ - مِنْ بَنِي زَيْدٍ - مِنْ تَهَامَةَ، حَتَّى مَاتَ كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ إِلَى الْفَيْلِ، فَكَانَ التَّارِيخُ مِنَ الْفَيْلِ حَتَّى أَرْخَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَذَلِكَ سَنَةٌ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ. (1)

والمسعودي يقول:

لَمْ يَزَلْ مَنْ وَصَفْنَا مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ يُؤرِّخُونَ بِالْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ: مِنْ مَوْتِ رُؤَسَائِهِمْ، وَوَقَائِعِ حُرُوبِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ، إِلَى أَنْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَاجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى التَّارِيخِ مِنَ الْهَجْرَةِ. (2)

وهكذا بتطور الثقافة والعلم، انساق مسيرة كتابة التاريخ نحو التوحيد والتعميم، فأضحى التاريخ الميلاديّ عالميّاً، وغدا التاريخ الهجريّ في العالم الإسلاميّ رسميّاً، ولا بأس - بهذه المناسبة - أن نشير باختصار، إلى أسس التقويم: الميلاديّ والهجريّ القمريّ والهجريّ الشمسيّ.

مبدأ التقويم الميلادي

إنّ أساس التقويم الذي يعتمد على اليوم قائم على ولادة السيّد المسيح عليه السلام، علماً أنّ عيسى عليه السلام - كما نعلم - قد ولد في مدينة بيت لحم، في زمن امبراطوريّة «أوغست» ملك الروم المعروف.

ولابدّ من الإشارة إلى أنّ العمل بهذا التقويم لم يتمّ إلا بعد مرور قرون عديدة

ص: 128

1- (1). تاريخ دمشق: ج 1 ص 34، [1] تاريخ الطبري: ج 1 ص 193 [2] وليس فيه ذيله من «وأرخ بنو إسماعيل...».

2- (2). التنبيه والإشراف: ص 178. [3]

علي ولادة السيد المسيح عليه السلام، فقد ظلّ التقويم علي ما كان عليه سابقاً، وهو تاريخ مدينة روما الأسطورية، وعلي أساس التعديل الذي أجراه «جولين» عليه.

وبقي التقويم الرّومي يعتمد علي هذا الأساس، إلي أن انتهى عهد «أوغست» و «دقيانوس» وبدأ عهد «ديوكليسين» في عام «560 م».

وفي هذا الوقت اقترح القسّ «ديوني سيوس أكرزيكوس (1) - Dionysius Exiguus - بعد «759» عاماً علي بناء مدينة روما- أن يجعل المسيحيون تقويمهم علي أساس ولادة نبيّهم عيسي عليه السلام، والهدف الباعث له علي ذلك، هو أنّ التقويم القائم علي تاريخ مدينة روما الأسطورية، فيه إحياء لذكري شخصيّات ظالمة من إمبراطورات روما، فأرأي هذا القسّ أن تذكر شخصية عيسي عليه السلام بدل اولئك الظالمين، فجعل مبدأ التاريخ المسيحي هو ولادة السيد المسيح عليه السلام، فاعتمده الكنيسة، وطلبت من جميع المسيحيين العمل به.

وكانت نتيجة الحسابات التي أجراها، أن كانت سنة «247» الدقيانوسية، مقابلةً لسنة «525» الميلادية.

ثمّ جعل بداية العام الميلادي يوم «5» مارس، بناءً علي اقتراح دينس، وبهذا تكون بداية السنّة بعد مضي «7» أيام علي ولادة السيد المسيح عليه السلام، وبمرور الزمن تغيّر ذلك، فصارت بداية السنة أول شهر مارس، وأصبح العيد المسيحي المقدّس بين «25» ديسمبر وبين الأول من يناير (2). (3)

ص: 129

1- (1). في عهد هذا الإمبراطور اقيم حفل بمناسبة مرور ألف عام علي بناء روما، وذلك في سنة 289 للميلاد. راجع: تقويم وتاريخ در إيران، إيران كوده (بالفارسية)، العدد 10 ص 72.

2- (2). تقويم وتقويم نكاري در تاريخ (بالفارسية): ص 107 و 108.

3- (3). يعتقد بعض المحقّقين وجود شخصين باسم عيسي في التاريخ. الأول: «عيسي المصلوب» والآخر «عيسي غير المصلوب» وبينهما أكثر من خمسة قرون. والتاريخ الميلادي لا يتطابق مع أي واحد منهما، لأنّ المسيح غير المصلوب يتقدّم علي التاريخ الميلادي 250 عاماً، والمسيح المصلوب يتأخّر 290 عاماً علي هذا التاريخ (راجع: الميزان في تفسير القرآن: ج 3 ص 314). [1]

في السّنوات الأولى من البعثة النبويّة المباركة، كان «الذهاب إلي بيت الأرقم» مبدأً للتّاريخ بين المسلمين، فكانوا يقولون: هذه الحادثة وقعت قبل ذلك، أو بعد ذلك (1).

وبعد إقامة المجتمع الإسلاميّ في المدينة، أصبحت الهجرة النبويّة مبدأً للتّاريخ عند المسلمين. وثمّة رأيان في زمان اتّخاذ الهجرة مبدأً للتّاريخ:

1. إن النبي صلي الله عليه وآله هو الذي اتّخذ التاريخ الهجريّ

ويري هذا الرأي أنّ الرسول صلي الله عليه وآله منذ وروده المدينة، قرّر اتّخاذ الهجرة بدايةً للتقويم.

وثمّة ما يؤيد هذا الرأي، من ذلك ما رواه الطبري:

إنّ النبيّ لمّا قدم المدينة-وقدمها في شهر ربيع الأول-أمر بالتاريخ. (2)

وقد أيّد سماحة السيّد جعفر مرتضي العاملي هذا الرأي (3).

2. إن الخليفة الثاني هو الذي اتّخذ ذلك

يري الرأي الآخر أنّ الخليفة الثاني عزم في العام السابع عشر من الهجرة علي وضع مبدأ للتّاريخ، وقد ذُكرت له اقتراحات عديدة، فقال بعضهم: تاريخ الروم (4)، وبعضهم: تاريخ الفرس (5)، وبعضهم: مولد النبيّ (6)، وبعضهم: البعثة (7)، وبعضهم:

ص: 130

1- (1). راجع: تاريخ المدينة: ج 3 ص 954 والبداية والنهاية: ج 5 ص 349.

2- (2). تاريخ الطبري: ج 2 ص 388. [1]

3- (3). راجع: الصحيح من سيرة النبيّ الأعظم: ج 4 ص 186-202.

4- (4). راجع: تاريخ الطبري: ج 2 ص 389. [2]

5- (5). نفس المصدر.

6- (6). راجع: كنز العمّال: ج 10 ص 310 ح 29556.

7- (7). نفس المصدر.

وفاة النبي (1). أمّا الإمام عليّ عليه السلام فاقترح الهجرة، فتمّ الاتفاق علي ذلك.

يقول سعيد بن المسيّب:

قال عمر: متي نكتب التاريخ؟ وجمع المهاجرين. فقال له عليّ عليه السلام: من يوم هاجر النبيّ صلي الله عليه وآله إلي المدينة. فكتب التاريخ. (2)

إنّ سماحة الشيخ رسول جعفریان جمع بين الرأيين إذ قال:

من مجموع ما روي في هذا المجال، نفهم أنّ الهجرة باعتبارها نقطة عطف هامّة في حياة الرسالة، اتُّخذت مبدأ لتاريخ الحوادث، وبعد وفاة الرسول وظهور حوادث كبيرة اخري، من المحتمل أنّ أهميّة الهجرة قد تضاءلت في الأذهان، أو ربّما نُسيّت؛ إذ يدلّ علي ذلك ما يروي عن ابن عباس: أنّ النبيّ صلي الله عليه وآله لما قدم المدينة لم يكن ثمة مبدأ للتاريخ، وبعد شهرين من قدومه استعمل التاريخ. (طبيعيّ أن يكون التاريخ الهجريّ نفسه). وقد استمرّ هذا التاريخ حتّي وفاة النبيّ صلي الله عليه وآله، ثمّ انقطع بعد ذلك، ولم يكن ثمة تاريخ أيّام خلافة أبي بكر والسّنوات الأربع الأولى من خلافة عمر، ثم وضع التاريخ الهجريّ. لذلك يمكن الجمع بين الرأيين؛ أي إنّ الهجرة اتُّخذت مبدأ للتاريخ في حياة الرسول صلي الله عليه وآله بشكل طبيعيّ أو بتقرير من النبيّ، لِمَا للحوادث المهمّة من دور في تعيين مبدأ التاريخ، ولكنّ هذا التاريخ قد نُسي بعد وفاة النبيّ صلي الله عليه وآله، وبعد أعوام ظهرت الحاجة إلي مبدأ للتاريخ، وأعيد التاريخ الهجريّ باقتراح من الإمام علي عليه السلام لِمَا كان للإمام عليه السلام من اهتمام خاصّ بانتهاج ما أقرّه الرسول صلي الله عليه وآله، أضف إلي ذلك أنّ مبدأ التاريخ الهجريّ-الذي ينبغي أن يكون ربيع الأول-قد بُدّل-مع الأسف-إلي شهر محرّم. (3)

ص: 131

1- (1). نفس المصدر.

2- (2). التاريخ الكبير: ج 1 ص 9.

3- (3). سيرة رسول خدا صلي الله عليه وآله (بالفارسيّة): ص 375.

بهذا الشكل الذي أشرنا إليه قد اقرّ التاريخ الهجريّ القمريّ في المجتمعات الإسلاميّة، وكُتِبَ التاريخ، وكان إلي جانبه التاريخ الهجريّ الشمسيّ الذي يتّخذ من السنّة الشمسيّة أساساً في تقويمه؛ لثباتها في تعيين الفصول، وهو أمر هامّ في شؤون الزراعة والخراج، والعمل علي تطابق هذين التاريخين في الثقافات المختلفة ممّا اهتمّ به الباحثون وقدّموا في ذلك اقتراحاتهم.

إنّ حساب السنة الشمسيّة قبل ظهور التاريخ الجلالى في سنة 467 هـ أو 471 هـ، كان علي أساس تقسيم السنّة إلي اثني عشر شهراً، لكلّ شهر ثلاثون يوماً، فيصبح المجموع 360 يوماً، أمّا الأيام الخمسة الباقية فكانت تضاف إلي نهاية شهر أبان (ثامنُ الأشهرِ الشمسيّة) أو إسفند (آخرُ الأشهرِ الشمسيّة) فيصبح المجموع 365 يوماً، ويبقى من زمان دورة الشّمس حول الأرض 5 ساعات و 48 دقيقة و 45/51 ثانية، وهذه المدّة تصبح كلّ أربع سنوات يوماً واحداً، ولم يكن هذا اليوم يُحتسب، لذلك كان اليوم الأوّل من شهر فروردين (أوّل الأشهرِ الشمسيّة) يتغيّر في فصول السنّة، وكانت الأشهر الشمسيّة آنذ-مثل الأشهر القمريّة-تتغيّر في فصول السنّة، وهذا يعني أنّ النيروز (أوّل أيام السنة الشمسيّة) لم يكن يصادف بداية شهر فروردين الواقعي (أي بداية نقطة الاعتدال الربيعي).

وحين تولّى يزيد جرد الثالث (آخر الملوك الساسانيين) الحكم سنة 632 ميلاديّة، كان اليوم الأوّل من السنة (أي الأوّل من فروردين في ذلك التاريخ) في 16 حزيران، أي السابع من خرداد (ثالث الأشهرِ الشمسيّة)؛ ذلك لأنّ اليوم الأوّل من فروردين كان يتأخّر كلّ أربع سنوات يوماً واحداً.

وفي سنة 467 هـ.ش (الموافقة لسنة 1088 ميلاديّة) كان يوم النيروز مطابقاً للثاني عشر من اسفند، وفي هذا العام أمر ملكشاه السلجوقي المنجّمين أن يعملوا حساباً دقيقاً للسنة الشمسيّة ويعيّنوا اليوم الأوّل من فروردين، وعليّ أساس حساب الخواجة عبدالرحمن الخازني-منجّم مرو-تقدّم اليوم الأوّل من أيام النيروز ثمانية عشر يوماً، وأصبح في بداية الاعتدال الربيعي، أي أخذ فروردين الواقعي مكانه الحقيقي. وفي الحساب الجديد أصبحت السنة 365 يوماً (كلّ شهر 30 يوماً مع إضافة خمسة أيّام إليّ الاشهر الخمسة الأخيرة وهي شهر آبان حتّى شهر إسفند) ويبقى يوم واحد يُضاف إليّ السنة الرابعة في كلّ أربع سنين مع احتساب الساعات الخمس وكسورها، فتكون 366 يوماً، وبهذا الترتيب يصبح اليوم الأوّل من السنة الشمسيّة (الأوّل من فروردين) ثابتاً.

من هنا كانت سنة 467 هـ.ش (أو 471 هـ.ش) هي السنة الأولي التي يطابق فيها اليوم الأوّل من فروردين بداية الاعتدال الربيعي (1).

وفي سنة 1304 هـ.ش (1343 هـ.ق/1925 م) اتخذ التقويم الشمسي تقويماً رسمياً في إيران، وتمّ العمل بالحساب السابق لدقّته، والتغيير الوحيد الذي حدث

ص: 133

1- (1). مجموع ما ذكر استندنا فيه إليّ مقالات تقي زاده، گاه شماری در ایران (بالفارسيّة): ج 10 ص 3-6، طهران 1357 ش، ومقالته تحت عنوان «نوروز» في مجلة یادگار، العدد 7، ومادّة «نوروز» في لغتنامه دهخدا. وحول الاختلاف في بداية النوروز السلطاني أكان سنة 467 أو 471 هـ.ش راجع: المقالات-أيضاً: ج 1 ص 168 الهامش. ولمحيط الطباطبائي توضيحات هامة بشأن المراحل التي مرّ بها التقويم في إيران، فقد وجّه الاختلاف بخصوص السنّتين المذكورتين، وكذلك إضافة الأيّام الخمسة إليّ نهاية آبان وإسفند (راجع: تاريخ تحولات تقويمي در ایران از نظر نجومی، مجلّة میراث جاویدان «بالفارسيّة»، العدد 15-16، ص 101-108).

هو احتساب الأشهر الستة الأولى من السنة 31 يوماً، والأشهر الخمسة التالية 30 يوماً، والشهر الأخير (إسفند) 29 يوماً، وفي كل أربعة أعوام يصبح هذا الشهر الأخير 30 يوماً، وتلك السنة تسمى كبيسة. (1)

ولقد اقرّ التقويم الهجريّ الشمسيّ في دستور الجمهورية الإسلامية، إلى جانب التقويم الهجريّ القمريّ باعتباره التقويم الدينيّ. (2)

ص: 134

-
- 1- (1). راجع: نصّ مصادقة المجلس الوطني ليلة 11 فروردين سنة 1304 ه.ش، وغيره من الوثائق في مجلّة ميراث جاويدان «بالفارسيّة»، العدد 15-16، ص 109-118 بيدايش وسير تحوّل تقويم هجري شمسي، محمّد رضا صياد.
 - 2- (2). ما ذكرناه تحت عنوان: «أساس التقويم الهجري الشمسي» أخذناه من مقالة تحت عنوان (نوروز ومحاسبه آن در تقويم شمسي «بالفارسيّة»)، لرسول جعفریان، ولمزيد الاطلاع علي ما كتبه راجع: (مقالات تاريخي، الكرّاس الثاني، ص 209 وما بعدها).

1/2 ثبات قوانين التاريخ

الكتاب

سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا. (1)

وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا. (2)

الحديث

1409. الإمام علي عليه السلام: عباد الله! إن الدهر يجري بالباقيين كجريه بالماضين، لا يعود ما قد ولي منه ولا يبقى سرمداً (3) ما فيه، آخِرُ

فعاله كأوله. (4)

1410. عنه عليه السلام: علي أثر الماضي ما يمضي الباقي. (5)

ص: 135

1- (1). الأحزاب: 62. [1]

2- (2). فاطر: 43. [2]

3- (3). السَّرْمَدُ: الدائم (مفردات ألفاظ القرآن: ص 408 «سرمد»).

4- (4). نهج البلاغة: الخطبة 157، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 148 ح 3256.

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 99، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 [4] ص 382 ح 5833، الأماشي للطوسي: لاص 435 ح 974 كلاهما

عن عبد الله بن بكر [بكران] المرادي عن الإمام الكاظم عن آبائه عنه عليهم السلام وفيهما «يصير» بدل «ما يمضي»، مصباح المتهجد: ص

382 ح 508 [5] عن زيد بن وهب، بحار الأنوار: ج 89 ص 238 ح 68؛ دستور معالم الحكم: ص 46 وفيه «متاً» بدل «ما».

1411. عنه عليه السلام: علي أثر الماضين يمضي الباقون (1)، والحمد لله رب العالمين. (2)

1412. عنه عليه السلام: اعتبر بما مضي من الدنيا لما بقي منها؛ فإن بعضها يشبه بعضاً، وآخرها لاحق بأولها. (3)

1413. الإمام زين العابدين عليه السلام: في الباقي عن الماضي اعتباراً... إن البكاء والحنين لا يرذان من قد أباده الدهر. (4)

2/2 آجال الأمم في التاريخ

الكتاب

وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَ لَا يَسْتَقْدِمُونَ . (5)

مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَ مَا يَسْتَأْخِرُونَ . (6)

وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ . (7)

ص: 136

1- (1). في المصدر: «الباقيين»، والصواب ما أثبتناه طبقاً للقواعد العربية. وفي نهج البلاغة: «[1] الباقي».

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 431 ح 1263، نهج البلاغة: الخطبة 99، [2] غرر الحكم: ج 2 ص 367 ح 2829 [3] كلاهما نحوه.

3- (3). نهج البلاغة: [4] الكتاب 69، بحار الأنوار: ج 33 ص 508 ح 707. [5]

4- (4). الاحتجاج: ج 2 ص 114 ح 170 [6] عن حذيم بن شريك الأسدي، بحار الأنوار: ج 45 ص 164 ح 7. [7]

5- (5). الأعراف: 34 و [8] راجع: يونس: 49. [9]

6- (6). الحجر: 5 [10] و راجع: المؤمنون: 43. [11]

7- (7). آل عمران: 140. [12]

1414. الإمام عليّ عليه السلام: لِكُلِّ دَوْلَةٍ بُرْهَةٌ. (1)

1415. عنه عليه السلام: الدَّوْلَةُ كَمَا تُقْبَلُ تُدِيرُ. (2)

1416. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ لِلْحَقِّ دَوْلَةً، وَلِلْبَاطِلِ دَوْلَةً. (3)

ص: 137

1- (1). غرر الحكم: ج 5 ص 14 ح 7285، عيون الحكم والمواعظ: ص 401 ح 6758.

2- (2). غرر الحكم: ج 1 ص 321 ح 1226، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 46 ح 1143.

3- (3). الكافي: ج 2 ص 447 ح 12، المؤمن: ص 23 ح 31، [2] الغيبة للنعماني: ص 319 ح 7، [3] مشكاة الأنوار: ص 495 ح 1650

كلّها عن أبي الصباح الكناني، بحار الأنوار: ج 52 ص 365 ح 143؛ الدرّ المنتثور: ج 2 ص 332 نقلاً عن ابن المنذر عن أبي جعفر.

الكتاب

إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ . (1)

ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَي قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ . (2)

الحديث

1417. رسول الله صلي الله عليه و آله: ما أنكرتُم من زمانِكُم فيما غيَّرتُم من أعمالِكُم؛ فإن يكُ خيراً فأهاها آهاً، وإن يكُ شراً فأهاهاها آهاً (3).

(4)

ص: 139

1- (1). الرعد: 11. [1]

2- (2). الأنفال: 53. [2]

3- (3). الظاهر أنّ الصواب: «...فواهاها وآهاها... فأهاها آهاها» كما في جميع المصادر. و«واهاها وآهاها» قيل: معني هذه الكلمة التلهُف، وقد توضع موضع الإعجاب بالشيء. وقد ترد بمعني التوجع، وقيل: التوجع يقال فيه: آهاها (النهاية: ج 5 ص 144 «[3]واه»).

4- (4). مسند الشاميين: ج 1 ص 39 ح 26، النهاية في غريب الحديث: ج 5 ص 144، الفردوس: ج 4 ص 102 ح 6321، كنز العمال: ج 11 ص 187 ح 31156 نقلاً عن تاريخ دمشق وكلها عن أبي الدرداء.

1418. عنه صلي الله عليه و آله: النَّاسُ بِأَزْمَانِهِمْ أَشْبَهُ مِنْهُمْ بِأَبَائِهِمْ. (1)

1419. الإمام علي عليه السلام: لا ضَمانَ عَلَي الزَّمانِ. (2)

1420. عيون أخبار الرضا عليه السلام عن الريان بن الصلت: أنشدني الرضا عليه السلام لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

يَعِيبُ النَّاسُ كُلَّهُمْ زَمَانَا

2/3 الجُهُودُ السِّيَاسِيَّةُ

1421. الإمام علي عليه السلام: إِذَا تَغَيَّرَ السُّلْطَانُ تَغَيَّرَ الزَّمَانُ. (3)

1422. عنه عليه السلام: إِذَا تَغَيَّرَتِ نِيَّةُ السُّلْطَانِ تَغَيَّرَ الزَّمَانُ. (4)

راجع: التنمية الاقتصادية في الكتاب والسنة:

ص 260 (الدولة/جور الحاكم والتخلف).

3/3 الجُهُودُ الدِّيْنِيَّةُ

الكتاب

فَلَوْ لَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنْتَ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي

ص: 140

1- (1). البيان والتبيين: ج 2 ص 23، [1] المناقب للخوارزمي: ص 375 ح 395، مئة كلمة للجاحظ: ص 19 ح 3 و

فيه «بزمانهم» بدل «بأزمانهم» وكلاهما عن الإمام علي عليه السلام.

2- (2). غرر الحكم: ج 6 ص 379 ح 10626، عيون الحكم والمواعظ: ص 534 ح 9765.

3- (4). نهج البلاغة: الكتاب 31، خصائص الأئمة عليهم السلام: ص 117، [2] تحف العقول: ص 86، بحار الأنوار: ج 75 ص 358 ح 72؛

[3] دستور معالم الحكم: ص 24، [4] كنز العمال: ج 16 ص 182 ح 44215 نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ.

4- (5). غرر الحكم: ج 3 ص 120 ح 4009، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 135 ح 3053.

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ مَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ . (1)

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ لَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . (2)

وَ أَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَ يُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ . (3)

الحديث

1423. الكافي عن علي بن عيسى رفعه، قال: إن موسى عليه السلام نجاه الله تبارك وتعالى، فقال له في مناجاته: ... يا موسى، مر عبادي يدعوني علي ما كان بعد أن يُقرِّوا لي أنني أرحم الراحمين، مُجيب المَضطَرِّين، وأكشِفُ السَّوء، وأبَدِّلُ الزَّمان، وأتي بالرخاء، وأشكُرُ اليسير، وأثيبُ الكثير، وأغني الفقير، وأنا الدائم العزيز القدير. (4)

1424. الإمام الحسين عليه السلام - من دُعائه يوم عَرَفَةَ -: صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَعَنِّي عَلَيَّ بِوَأْتِقِ (5) الدَّهْرَ وَصُرُوفِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، وَنَجِّنِي مِنَ أَهْوَالِ الدُّنْيَا وَكُرْبَاتِ (6) الْآخِرَةِ، وَاكْفِنِي شَرَّ مَا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ فِي الْأَرْضِ . (7)

1425. الإمام زين العابدين عليه السلام - من دُعائه في الاستِعاذَةِ -: نَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ السَّرِيرَةِ، وَاحْتِقَارِ الصَّغِيرَةِ، وَأَنْ يَسْتَحُوذَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ، أَوْ يَنْكَبِنَا الزَّمانُ، أَوْ يَتَهَضَّمَنَا (8)

ص: 141

1- (1). يونس: 98. [1]

2- (2). الأعراف: 96. [2]

3- (3). هود: 3. [3]

4- (4). الكافي: ج 8 ص 42 و 48 ح 8، [4] تحف العقول: ص 495 نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 38 ح 7. [5]

5- (5). بوائقه: أي غوائله وشروبه (النهاية: ج 1 ص 162 «بوق»).

6- (6). الكُرْبَةُ: العَمُّ الذي يأخذ بالنفس (الصحاح: ج 1 ص 211 «[6] كرب»).

7- (7). البلد الأمين: ص 253، [7] الإقبال: ج 2 ص 79، [8] العدد القويّة: ص 376 [9] من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم

السلام، بحار الأنوار: ج 98 ص 219 ح 3. [10]

8- (8). هَضَمَهُ حَقَّهُ وَاهْتَضَمَهُ: إِذَا ظَلَمَهُ وَكسَر عَلَيْهِ حَقَّهُ (الصحاح: ج 5 ص 2059 «[11] هضم»).

1426. الإمام الباقر عليه السلام - في قُتُوبِ الوَتْرِ - :اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا عَنَّا، وَشِدَّةَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا، وَوُقُوعَ الْفِتَنِ بِنَا، وَتَظَاهِرَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا، وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا، وَقَلَّةَ عَدَدِنَا؛ فَرَجِّحْ (2) ذَلِكَ يَا رَبِّ بِفَتْحٍ مِنْكَ تُعَجِّلُهُ، وَنَصْرٍ مِنْكَ تُعِزُّهُ، وَإِمَامٍ عَدَلٍ تُظَهِّرُهُ، إِلَهَ الْحَقِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ. (3)

ص: 142

1- (1). الصحيفة السجادية: ص 46 الدعاء 8، [1] شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 185 [2] عنه عن الإمام عليّ عليهما السلام وفيه «يشتد لنا» بدل «ينكبنا».

2- (2). في بعض المصادر: «ففرِّج»، وفي بعضها: «فأفرج».

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 488 ح 1404، الأمل للصدوق: ص 475 ح 639، [3] مصباح المتهجد: ص 366 ح 492 [4] كلاهما عن زرارة، كمال الدين: ص 514 ح 43 [5] عن الشيخ العمري من دعائه في غيبة القائم عليه السلام، تهذيب الأحكام: ج 3 ص 111 كلاهما من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام وكلّهما نحوه، بحار الأنوار: ج 87 ص 198 ح 6. [6]

الكتاب

وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ . (1)

أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَيَّ الْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ . (2)

الحديث

1427. رسول الله صلي الله عليه و آله: لَنْ تَهْلِكَ الْأُمَّةُ وَإِنْ كَانَتْ ضَالَّةً [مُضِلَّةً] (3) إِذَا كَانَتْ الْأَيْمَةَ هَادِيَةً مَهْدِيَةً. (4)

1428. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يُعَذِّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ

ص: 143

1- (1). البقرة: 124. [1]

2- (2). يونس: 35. [2]

3- (3). ما بين المعقوفين أثبتناه من كنز العمال.

4- (4). تاريخ بغداد: ج 9 ص 459 الرقم 5089 [3] عن ابن عمر، كنز العمال: ج 6 ص 31 ح 14715 وقد تكرر الحديث في المصدر بعد الحديث المذكور مباشرة بإبدال كلمة «مضلّة» ب«مسيئة».

في أعمالها برةً تقيّةً، وإنَّ اللهَ لَيَسْتَحْيِي أَنْ يُعَذَّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَعْمَالِهَا ظَالِمَةً مُسِيئَةً. (1)

راجع: التنمية الاقتصادية في الكتاب والسنة: ص 256 (الحكومة الصالحة والتنمية).

2/4 اتِّحَادُ الْأُمَّةِ

الكتاب

وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَيَّ شُفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ. (2)

الحديث

1429. الإمام عليّ عليه السلام: احذروا ما نزلَ بِالْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ مِنَ الْمَثَلَاتِ (3)، بسوء الأفعالِ وذمِّم الأعمالِ، فتذكروا في الخيرِ والشرِّ أحوالَهُمْ، واحذروا أن تكونوا أمثالَهُمْ.

فَإِذَا تَفَكَّرْتُمْ فِي تَفَاوُتِ حَالِيهِمْ، فَالزَمُوا كُلَّ أَمْرٍ لَزِمَتِ الْعِزَّةُ بِهِ شَأْنَهُمْ (حالَهُمْ)، وزاحَتِ الأعداءُ لَهُ عَنْهُمْ، ومُدَّتِ العافيةُ بِهِ عَلَيْهِمْ، وانقادتِ النعمةُ لَهُ مَعَهُمْ، ووصَلَتِ الكرامةُ عَلَيْهِ حَبْلَهُمْ؛ مِنَ الإجتِنابِ لِلْفِرْقَةِ، وَاللُّزُومِ لِلْأَلْفَةِ، وَالتَّحَاصُّصِ عَلَيْهَا، وَالتَّوَاصِي بِهَا. واجتنبوا كُلَّ أَمْرٍ كَسَرَ فِقْرَتَهُمْ، وأوهَنَ مُنْتَهُم؛ مِنَ تَضَاعُنِ (4)

ص: 144

1- (1). الكافي: ج 1 ص 376 ح 5، [1] الغيبة للنعماني: ص 133 ح 15 [2] كلاهما عن عبد الله بن سنان، بحار الأنوار: ج 68 ص 113 ح 27. [3]

2- (2). آل عمران: 103. [4]

3- (3). المثلثة: نقمة تنزل بالإنسان فيجعل مثلاً يردع به غيره، وجمعه: مثلثات ومثلاث (مفردات ألفاظ القرآن: ص 760 «[5] مثل»).

4- (4). الضغن: الحقد والعداوة والبغضاء (النهاية: ج 3 ص 91 «ضغن»).

القلوب، وتشاحن الصدور، وتدابر النفوس، وتخاذل الأيدي. وتدبروا أحوال الماضين من المؤمنين قبلكم، كيف كانوا في حال التمحيص والبلاء. ألم يكونوا أثقل الخلائق أعباءً، وأجهد العباد بلاءً، وأضيق أهل الدنيا حالاً! اتخذنهم الفراعنة عبداً، فساموهم سوء العذاب، وجرعوهم المرار، فلم تبرح الحال بهم في ذل الهلكة وقهر الغلبة، لا يجدون حيلة في امتناع، ولا سبيلاً إلي دفاع. حتى إذا رأى الله سبحانه جد الصبر منهم علي الأذى في محبته، والإحتمال للمكروه من خوفه، جعل لهم من مضايق البلاء فرجاً، فأبدلهم العز مكان الذل، والأمن مكان الخوف، فصاروا ملوكاً حكاماً، وأئمةً أعلاماً، وقد بلغت الكرامة من الله لهم ما لم تذهب الآمال إليه بهم.

فأنظروا كيف كانوا حيث كانت الأملاء (1) مجتمعةً، والأهواء مؤتلفةً (متفقةً)، والقلوب معتدلةً، والأيدي مترادفةً، والسيوف متناصرةً، والبصائر نافذةً، والعزائم واحدةً. ألم يكونوا أرباباً في أقطار الأرضين، وملوكاً علي رقاب العالمين؟! فأنظروا إلي ما صاروا إليه في آخر أمورهم، حين وقعت الفرقة، ونشئت الألفة، واختلفت الكلمة والأفئدة، وتشعبوا مختلفين، وتفرقوا متحاربين (متحاربين)، وقد خلع الله عنهم لباس كرامته، وسلبهم غضارة (2) نعمته، وبقي قصص أخبارهم فيكم عبراً للمعتبرين.

فاعتبروا بحال ولد إسماعيل وبنو إسحاق وبنو إسرائيل عليهم السلام، فما أشد اعتدال الأحوال، وأقرب اشتباه الأمثال! (3)

ص: 145

1- (1). الملاء: أشراف الناس ورؤساؤهم ومتقدموهم الذين يرجع إلي قولهم، وجمعه أملاء (النهاية: ج 4 ص 351 « [1] ملاء »).

2- (2). الغضارة: طيب العيش (الصحاح: ج 2 ص 770 « [2] غضر »).

3- (3). نهج البلاغة: الخطبة 192، [3] بحار الأنوار: ج 14 ص 472 ح 37. [4]

1430. الإمام عليّ عليه السلام: من أماراتِ الدَّولةِ اليَقظةُ لِحِراسَةِ الأمورِ. (1)

1431. عنه عليه السلام: من دلائلِ الدَّولةِ قِلَّةُ العَفَلَةِ. (2)

1432. عنه عليه السلام -في الحِكمِ المَنسوبةِ إليه-: فَضِّلَ العَقْلُ عَلَيَّ الهَوِي؛ لِأَنَّ العَقْلَ يَمْلِكُكَ الزَّمانَ، وَالهَوِي يَسْتَعْبِدُكَ لِلزَّمانِ. (3)

4/4 العَدالةُ الإِجتماعيَّةُ

الكتاب

وَ ما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكََ القُرَيَّ بِظُلْمٍ وَ أَهْلُها مُصْلِحُونَ . (4)

الحديث

1433. رسول الله صلي الله عليه وآله -في بيانِ قولِهِ تَعالي: وَ ما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكََ القُرَيَّ بِظُلْمٍ وَ أَهْلُها مُصْلِحُونَ -: وَأَهْلُها مُصْلِحُونَ يُنصِفُ بَعْضُها بَعْضَهُمْ (5). (6)

ص: 146

1- (1). غرر الحكم: ج 6 ص 30 ح 9360، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 469 ح 8558 وفيه «التيقظ» بدل «اليقظة».

2- (2). غرر الحكم: ج 6 ص 39 ح 9410، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 473 ح 8668 بزيادة «إقبال» قبل «الدولة».

3- (3). شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 279 ح 209. [3]

4- (4). هود: 117. [4]

5- (5). هكذا جاءت العبارة في مجمع البيان، والظاهر أنّ الصواب: «ينصف بعضهم بعضاً» كما في بقية المصادر.

6- (6). مجمع البيان: ج 5 ص 309؛ المعجم الكبير: ج 2 ص 308 ح 2281، تاريخ بغداد: ج 10 ص 288 الرقم 5415 و ج 11 ص 94 الرقم 5787 [5] كلّها عن جرير من دون إسنادٍ إلى أحد من أهل البيت عليهم السلام.

1434. عنه صلي الله عليه وآله: أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَأَنْصَحِ الْأُمَّةَ وَارْحَمَهُمْ، فَإِذَا كُنْتَ كَذَلِكَ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيَّ أَهْلَ بَلَدَةٍ أَنْتَ فِيهَا وَأَرَادَ أَنْ يُنَزَلَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ، نَظَرَ إِلَيْكَ فَارْحَمَهُمْ بِكَ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ. (1)

1435. الإمام علي عليه السلام: ثَبَاتُ الدُّوَلِ بِإِقَامَةِ سُنَنِ الْعَدْلِ. (2)

1436. عنه عليه السلام: فِي الْعَدْلِ الْإِقْتِدَاءُ بِسُنَّةِ اللَّهِ وَثَبَاتُ الدُّوَلِ. (3)

1437. عنه عليه السلام: دَوْلَةُ الْمُلُوكِ فِي الْعَدْلِ. (4)

1438. عنه عليه السلام: لَنْ تُحَصَّنَ الدُّوَلُ بِمِثْلِ اسْتِعْمَالِ الْعَدْلِ فِيهَا. (5)

1439. عنه عليه السلام: مَنْ عَمَلَ بِالْعَدْلِ حَصَّنَ اللَّهُ مُلْكَهُ. (6)

5/4 رعاية الحقوق المتبادلة بين الحكومة والمجتمع

1440. الإمام علي عليه السلام -في بيان الحقوق التي فرضها الله سبحانه لبعض الناس علي بعض-:

فَأَعْظَمُ مِمَّا (7) افترض الله تبارك وتعالى من تلك الحقوق: حَقُّ الْوَالِي عَلَى الرَّعِيَّةِ، وَحَقُّ الرَّعِيَّةِ عَلَى الْوَالِي، فَرِيضَةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ عَلِيٍّ كُلٌّ، فَجَعَلَهَا نِظَامَ الْفَتَاهِمِ،

ص: 147

1- (1). مكارم الأخلاق: ج 2 ص 360 ح 2660 [1] عن عبد الله بن مسعود، بحار الأنوار: ج 77 ص 109 ح 1. [2]

2- (2). غرر الحكم: ج 3 ص 353 ح 4715، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 217 ح 4263 وليس فيه «سنن».

3- (3). غرر الحكم: ج 4 ص 403 ح 6496، [4] عيون الحكم والمواعظ: ص 355 ح 6023 وفيه «طاعة الله» بدل «الافتداء بسنة الله».

4- (4). المواعظ العددية: ص 56.

5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 70 ح 7444، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 408 ح 6904 و ص 476 ح 8712 نحوه.

6- (6). غرر الحكم: ج 5 ص 150 ح 8722.

7- (7). في نهج البلاغة: «[6] ما» بدل «مما»، والظاهر أنه الصواب.

وعزاً لدينهم، وقواماً (1) لسنن الحق فيهم؛ فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة، ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية.

فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه، وأدى إليها الوالي كذلك، عز الحق بينهم؛ فقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت علي أذلالها (2) السنن، فصلح بذلك الزمان، وطاب به العيش، وطمع في بقاء الدولة، ويست مطامع الأعداء.

وإذا غلبت الرعية واليهيم، وعلا الوالي الرعية، اختلفت هنالك الكلمة، وظهرت مطامع الجور، وكثر الإدغال (3) في الدين، وتركت معالم السنن؛ فعمل بالهوي (4)، وعطلت الآثار، وكثرت علل النفوس، ولا يستوحش لجسيم حد عطل، ولا لعظيم باطل ائ (5)؛ فهناك تدل الأبرار، وتعز الأشرار، وتحرب البلاد، وتعظم تبعات الله عز وجل عند العباد. (6)

راجع: موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ج 2 ص 561 (ما يوجب بقاء الدول).

ص: 148

- 1- (1). قوام الشيء: عمادته الذي يقوم عليه (النهاية: ج 4 ص 124 « [1] قوم »).
- 2- (2). ذل الطريق: محبته. وأمور الله جارية أذلالها أو علي أذلالها: أي مجاريها (القاموس المحيط: ج 3 ص 379 « [2] ذل »).
- 3- (3). الدغل: الفساد. وقد ادغل في الأمر؛ إذا أدخل فيه ما يخالفه ويفسده (الصحاح: ج 4 ص 1697 « [3] دغل »).
- 4- (4). في المصدر: «بالهواء»، والصواب ما أثبتناه كما في نهج البلاغة.
- 5- (5). تأئل: تأصل (القاموس المحيط: ج 3 ص 327 « أئل »).
- 6- (6). الكافي: ج 8 ص 353 ح 550 [4] عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، نهج البلاغة: الخطبة 216 [5] نحوه، بحار الأنوار: ج 27 ص 251 ح 14. [6]

الكتاب

وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ . (1)

الحديث

1441. الإمام عليّ عليه السلام: اعلّموا رَحِمَكُمُ اللهُ، إِنَّمَا هَلَكَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَارْتَدَّتْ عَلَيَّ أَعْقَابُهَا بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِرُكُوبِهَا طَرِيقَ مَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ وَالْقُرُونِ السَّالِفَةِ، الَّذِينَ آثَرُوا عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ عَلَيَّ طَاعَةَ أَوْلِيَاءِ اللهِ عِزِّ وَجَلِّ، وَتَقْدِيمِهِمْ مَنْ يَجْهَلُ عَلَيَّ مَنْ يَعْلَمُ، فَعَقَّبَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ (2). (3)

1442. الإمام الباقر عليه السلام -في قوله تعالى: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا (4)-: هُمْ وَاللَّهُ يَا

ص: 149

1- (1). القصص: 41. [1]

2- (2). الزمر: 9. [2]

3- (3). بحار الأنوار: ج 69 ص 80 ح 29 [3] نقلاً عن تفسير النعماني. [4]

4- (4). البقرة: 166. [5]

جابرُ أئمةِ الظلمةِ وأشياءهم. (1)

1443. الكافي عن محمد بن منصور: سألته عن قول الله عز وجل: وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا... (2)، قال: فقال: إن هذا في أئمة الجور. (3)

12/5 اختلاف الأئمة

الكتاب

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. (4)

قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَيَّ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ مِنْ تَحْتِ يَدَيْكُمْ بَعْضَ كُمْ بِأَسْبَغٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَرَ رَفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ. (5)

الحديث

1444. الإمام الباقر عليه السلام - في قوله تعالى: أَوْ يَلْبَسَكُمْ مِنْ تَحْتِ يَدَيْكُمْ - هو اختلاف في الدين وطعن بعضكم على بعض، ويدين بعضكم بأسبغ: وهو أن يقتل بعضكم بعضاً، وكل هذا في أهل القبلة. (6)

ص: 150

1- (1). الكافي: ج 1 ص 374 ح 11، [1] الغيبة للنعماني: ص 132 ح 12 [2] وفيه «الظلم» بدل «الظلمة» وكلاهما عن جابر، الاختصاص: ص 334 عن عمرو بن ثابت، بحار الأنوار: ج 31 ص 616 ح 89. [3]

2- (2). الأعراف: 28. [4]

3- (3). الكافي: ج 1 ص 373 ح 9، [5] تفسير العياشي: ج 2 ص 12 ح 15 [6] عن محمد بن منصور عن عبد صالح عليه السلام، الغيبة للنعماني: ص 131 ح 10 [7] عن محمد بن منصور عن الإمام الصادق [8] عليه السلام بزيادة «أولياء» قبل «أئمة الجور»، بصائر الدرجات: ص 34 ح 4، [9] بحار الأنوار: ج 24 ص 189 ح 9. [10]

4- (4). آل عمران: 105. [11]

5- (5). الأنعام: 65. [12]

6- (6). تفسير القمي: ج 1 ص 204 [13] عن أبي الجارود، بحار الأنوار: ج 9 ص 205 ح 69. [14]

1445. رسول الله صلي الله عليه و آله: إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا. (1)

1446. عنه صلي الله عليه و آله: إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفِرْقَةُ. (2)

1447. عنه صلي الله عليه و آله: مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا إِلَّا ظَهَرَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَي أَهْلِ حَقِّهَا. (3)

1448. الإمام علي عليه السلام: وَإِيْمُ اللَّهِ (4)، مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا إِلَّا ظَهَرَ بَاطِلُهَا عَلَي حَقِّهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ. (5)

3/5 غَفْلَةُ السُّلْطَاتِ الْحُكُومِيَّةِ

1449. الإمام علي عليه السلام: الْغَفْلَةُ أَضْرُّ الْأَعْدَاءِ. (6)

1450. عنه عليه السلام: مَنْ غَفَلَ عَنِ حَوَادِثِ الْأَيَّامِ، أَيْقَظَهُ الْحِمَامُ (7). (8)

ص: 151

-
- 1- (1). صحيح البخاري: ج 3 ص 1282 ح 3289، مسند الطيالسي: ص 51 ح 387، تهذيب الكمال: ج 29 ص 337 الرقم 6391، مسند ابن الجعد: ص 83 ح 464 كلها عن ابن مسعود، كنز العمال: ج 1 ص 177 ح 894.
- 2- (2). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 377 ح 1539، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 8 ص 468 ح 1، دلائل النبوة للبيهقي: ج 3 ص 14 [1] كلها عن سعد بن أبي وقاص، كنز العمال: ج 1 ص 182 ح 920.
- 3- (3). المعجم الأوسط: ج 7 ص 370 ح 7754 عن ابن عمر، كنز العمال: ج 1 ص 183 ح 929؛ كتاب سليم بن قيس: ج 2 ص 570 ح 2 عن الإمام علي عليه السلام عنه صلي الله عليه و آله، شرح الأخبار: ج 2 ص 158 ح 486، بحار الأنوار: ج 28 ص 55 ح 22. [2]
- 4- (4). إيْمُ اللَّهِ: من أَلْفَاظِ الْقِسْمِ، كَقَوْلِكَ: لِعَمْرِ اللَّهِ، وَعَهْدِ اللَّهِ (النهاية: ج 1 ص 86 «[3] إيْم»). [3]
- 5- (5). الأُمَالِي لِلْمَفِيدِ: ص 235 ح 5، الأُمَالِي لِلطُّوسِيِّ: ص 11 ح 13 [4] كلاهما عن الأصْبَغِ بْنِ نَبَاتَةَ، وَقَعَهُ صَفَّيْنِ: ص 224 [5] عن أبي سنان الأسلمي بزيادة «أهل» قبل «باطلها» و«حقها»، بحار الأنوار: ج 32 ص 464 ح 402؛ [6] شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 5 ص 181 [7] عن أبي سنان عن أبيه بزيادة «أهل» قبل «باطلها» و«حقها».
- 6- (6). غرر الحكم: ج 1 ص 128 ح 472. [8]
- 7- (7). الحِمَامُ: الموت (النهاية: ج 1 ص 446 «حمم»). [9]
- 8- (8). غرر الحكم: ج 5 ص 457 ح 9161. [9]

1451. مروج الذهب: ذَكَرَ الْمِنْقَرِيُّ قَالَ: سَدَّ مِلَّ بَعْضُ شَيْءِ يُوخِ بَنِي أُمَيَّةَ وَمُحَصِّلِيهَا عَقِيبَ زَوَالِ الْمُلْكِ عَنْهُمْ إِلَى بَنِي الْعَبَّاسِ: مَا كَانَ سَبَبُ زَوَالِ مُلْكِكُمْ؟ قَالَ:

إِنَّمَا شُدَّ غِلْنَا بِلَدَاتِنَا عَنْ تَفَقُّدِ مَا كَانَ تَفَقُّدُهُ يَلْزَمُنَا، فَظَلَمْنَا رَعِيَّتِنَا، فَيَسُّوْا مِنْ إِنْصَافِنَا، وَتَمَنُّوْا الرَّاحَةَ مِنَّا. وَتُحَوِّمِلَ عَلِيَّ أَهْلَ خَرَاجِنَا، فَتَحَلَّوْا عَنَّا. وَخَرِبَتْ ضِيَاعُنَا (1)، فَخَلَّتْ بِيُوتُ أَمْوَالِنَا. وَوَثِقْنَا بِوُزْرَانِنَا، فَأَثَرُوا مِرَافِقَهُمْ عَلَيَّ مَنَافِعِنَا، وَأَمْضَوْا أَمْوَرًا دُونَنَا أَخْفَوْا عِلْمَهَا عَنَّا. وَتَأَخَّرَ عَطَاءُ جُنْدِنَا، فَزَالَتْ طَاعَتُهُمْ لَنَا، وَاسْتَدْعَاهُمْ أَعَادِينَا فَتَظَافَرُوا مَعَهُمْ عَلَيَّ حَرْبِنَا. وَطَلَبْنَا أَعْدَاؤُنَا، فَعَجَزْنَا عَنْهُمْ لِقَلَّةِ أَنْصَارِنَا. وَكَانَ اسْتِتَارُ الْأَخْبَارِ عَنَّا مِنْ أَوْكِدِ أَسْبَابِ زَوَالِ مُلْكِنَا. (2)

4/5 الظلم

الكتاب

وَ لَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَ مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ . (3)

وَ تِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَ جَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا . (4)

وَ مَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا يَلْتَلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَ مَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَ أَهْلِهَا ظَالِمُونَ . (5)

راجع: إبراهيم: 3، الأنعام: 45-47، هود: 100-103، القصص: 38-40، يونس: 39، النمل: 45-53، الحج: 42-45.

ص: 152

1- (1). الضَّيْعَةُ: الْعِقَارُ وَالْأَرْضُ الْمَغْلَّةُ (القاموس المحيط: ج 3 ص 58 «ضيع»).

2- (2). مروج الذهب: ج 3 ص 241. [1]

3- (3). يونس: 13. [2]

4- (4). الكهف: 59. [3]

5- (5). القصص: 59. [4]

1452. الإمام علي عليه السلام: الظلم يُزِلُّ القَدَمَ، وَيَسْلُبُ النِّعَمَ، وَيُهْلِكُ الأُمَّمَ. (1)

1453. عنه عليه السلام: في احتقَابِ (2) المَظَالِمِ زَوَالُ القُدْرَةِ. (3)

1454. عنه عليه السلام: مَنْ جَارَتْ (4) وَلَايَتُهُ، زَالَتْ دَوْلَتُهُ. (5)

1455. عنه عليه السلام: مَنْ جَارَ فِي سُلْطَانِهِ وَأَكْثَرَ عُدْوَانَهُ، هَدَمَ اللّهُ بُنْيَانَهُ وَهَدَّ أَرْكَانَهُ. (6)

1456. عنه عليه السلام -لزياد بن أبيه وقد استخلفه لعبد الله بن العباس علي فارس وأعمالها، في كلام طويل كان بينهما نهاه فيه عن تقديم الخراج (7)-: استعمل العدل، واحذر العسف (8) والحيف؛ فإن العسف يعود بالجلاء، والحيف يدعو إلى السيف. (9)

5/5 الفساد

ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَ مَلَائِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَأَنْظَرُ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ

ص: 153

1- (1). غرر الحكم: ج 2 ص 36 ح 1734، [1] عيون الحكم و المواعظ: ص 52 ح 1356.

2- (2). حقب: تأخر و احتبس (النهاية: ج 1 ص 411 « [2] حقب »).

3- (3). غرر الحكم: ج 4 ص 407 ح 6512، [3] عيون الحكم و المواعظ: ص 355 ح 6024.

4- (4). جار في حكمه: ظلم (المصباح المنير: ص 114 «جور»).

5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 280 ح 8365. [4]

6- (6). غرر الحكم: ج 5 ص 396 ح 8914. [5]

7- (7). قال ابن أبي الحديد: كانت عادة أهل فارس في أيام عثمان أن يطلب الوالي منهم خراج أملاكهم قبل بيع الثمار... فكان ذلك

يجحف بالناس و يدعو إلي عسفهم و حيفهم (شرح نهج البلاغة لا بن أبي الحديد: ج 20 ص 245). [6]

8- (8). العسف: الجور (النهاية: ج 3 ص 236 «عسف»).

9- (9). نهج البلاغة: الحكمة 476، [7] خصائص الأئمة: ص 125، [8] روضة الواعظين: ص 511 و [9] ليس فيه «استعمل العدل»، بحار

الأنوار: ج 33 ص 488 ح 693. [10]

الْمُفْسِدِينَ . (1)

وَ جَحَدُوا بِهَا وَ اسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَ عَلْوًا فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ . (2)

وَ لَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَ تَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرَكُمْ وَ اَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ . (3)

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهَلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ وَ أَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَ جَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَ أُنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ . (4)

5/6 الإسراف

ثُمَّ صَدَقْنَاهُمُ الْوَعْدَ فَأَنْجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَشَاءُ وَ أَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ . (5)

وَ لُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَ تَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ * إِنَّا كُنَّا لَتَائِتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ * وَ مَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا - أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ * فَأَنْجَيْنَاهُ وَ أَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ * وَ أَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ . (6)

5/7 الإتراف

الكتاب

وَ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فِتْلِكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَ كُنَّا نَحْنُ

ص: 154

1- (1). الأعراف: 103. [1]

2- (2). النمل: 14. [2]

3- (3). الأعراف: 86. [3]

4- (4). الأنعام: 6. [4]

5- (5). الأنبياء: 9. [5]

6- (6). الأعراف: 80-84. [6]

الوارثين . (1)

فَلَوْلَا - كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ . (2)

وَ كَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ * فَلَمَّا أَحْسَبُوا أَنَّكُمْ لَا تَرْكُضُونَ * لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَيَّ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَ مَسَاكِينِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَسْتَلُونَ . (3)

وَ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا . (4)

راجع: الزخرف: 23-25، سبأ: 34 و 35، المؤمنون: 33.

الحديث

1457. الإمام الباقر عليه السلام -في قول الله تعالى: وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا -:

تفسيرها أمرنا أكابرها. (5)

1458. الإمام علي عليه السلام -في خطبته القاصدة -: أَمَا الْأَغْنِيَاءُ مِنْ مُتْرَفَةِ الْأُمَّمِ، فَتَعَصَّبُوا لِأَثَارِ النَّعْمِ فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَ أَوْلَادًا وَ مَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ (6). (7)

5/18 إِسْتِثْنَاءٌ

1459. الإمام علي عليه السلام -في الحكم المنسوبة إليه -: الإِسْتِثْنَاءُ (8) يُوَجِبُ الْحَسَدَ، وَالْحَسَدُ

ص: 155

1- (1). القصص: 58. [1]

2- (2). هود: 116. [2]

3- (3). الأنبياء: 11-13. [3]

4- (4). الإسراء: 16. [4]

5- (5). تفسير العياشي: ج 2 ص 284 ح 35 [5] عن حمزان، بحار الأنوار: ج 5 ص 208 ح 47. [6]

6- (6). سبأ: 35. [7]

7- (7). نهج البلاغة: الخطبة 192، [8] بحار الأنوار: ج 14 ص 471 ح 37. [9]

8- (8). استأثر فلان بالشيء: أي استبد به (الصحيح: ج 2 ص 575 «[10] أثر»).

يُوجِبُ الْبِغْضَةَ، وَالْبِغْضَةُ تُوجِبُ الْإِخْتِلَافَ، وَالْإِخْتِلَافُ يُوجِبُ الْفُرْقَةَ، وَالْفُرْقَةُ تُوجِبُ الضَّعْفَ، وَالضَّعْفُ يُوجِبُ الدَّلَّ، وَالدَّلُّ يُوجِبُ زَوَالَ الدَّوْلَةِ وَذَهَابَ النِّعْمَةِ. (1)

9/5 التَّمْيِيزُ الطَّبَقِيُّ فِي إِجْرَاءِ الْحُدُودِ

1460. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ! وَيَا أَيُّهَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا. (2)

1461. دعائم الإسلام: عن النبي صلى الله عليه وآله أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَعْطِيلِ الْحُدُودِ وَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحُدُودَ عَلَى الْوَضِيعِ دُونَ الشَّرِيفِ. (3)

1462. الإمام الصادق عن أبيه عن آبائه عليهم السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَتَى بِامْرَأَةٍ لَهَا شَرَفٌ فِي قَوْمِهَا قَدْ سَرَقَتْ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهَا. فَاجْتَمَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَقْطَعُ امْرَأَةً شَرِيفَةً مِثْلَ فُلَانَةٍ فِي خَطَرٍ يَسِيرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا؛ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحُدُودَ عَلَى ضِعْفَائِهِمْ وَيَتْرَكُونَ أَقْوِيَاءَهُمْ وَأَشْرَافَهُمْ، فَهَلَكُوا. (4)

ص: 156

1- (1). شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 345 ح 961 [1]

2- (2). صحيح البخاري: ج 3 ص 1282 ح 3288، صحيح مسلم: ج 3 ص 1315 ح 8، سنن أبي داود: ج 4 ص 132 ح 4373، [2] سنن الترمذي: ج 4 ص 38 ح 1430، [3] سنن ابن ماجه: ج 2 ص 851 ح 2547 كلها عن عائشة، كنز العمال: ج 5 ص 304 ح 12952.

3- (3). دعائم الإسلام: ج 2 ص 442 ح 1540. [4]

4- (4). دعائم الإسلام: ج 2 ص 442 ح 1539. [5]

1463. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ حَقَّهُ مِنَ الْقَوِيِّ وَهُوَ غَيْرُ مُتَّعٍ (1). (2)

1464. الإمام علي عليه السلام: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: «لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَّعٍ». (3)

1465. الإمام الصادق عليه السلام: مَا عَذَّبَ اللَّهُ أُمَّةً إِلَّا عِنْدَ اسْتِهَانَتِهِمْ بِحُقُوقِ فُقَرَاءِ إِخْوَانِهِمْ. (4)

11/5 التطفيف

1466. رسول الله صلي الله عليه وآله: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرًا هَلَكْتَ فِيهِ الْأُمَّةُ السَّالِفَةُ؛ الْمِكْيَالُ وَالْمِيزَانُ. (5)

ص: 157

1- (1). غير مُتَّعٍ: أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه (النهاية: ج 1 ص 19 «تتع»).

2- (2). المستدرک علي الصحيحين: ج 3 ص 287 ح 5117، السنن الكبرى: ج 10 ص 160 ح 20201 كلاهما عن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، سنن ابن ماجه: ج 2 ص 810 ح 2426، مسند أبي يعلي: ج 2 ص 30 ح 1086 كلاهما عن أبي سعيد الخدري، المعجم الكبير: ج 10 ص 222 ح 10534 عن ابن مسعود والثلاثة الأخيرة نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 19 ح 14649.

3- (3). نهج البلاغة: [1] الكتاب 53، تحف العقول: ص 142، السرائر: ج 2 ص 153 من دون إسنادٍ الي الإمام علي عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 33 ص 608 ح 744. [2]

4- (4). تحف العقول: ص 303، بحار الأنوار: ج 78 ص 281 ح 1. [3]

5- (5). السنن الكبرى للبيهقي: ج 6 ص 53 ح 11166، سنن الترمذي: ج 3 ص 521 ح 1217 [4] نحوه و كلاهما عن ابن عباس، كنز العمال: ج 4 ص 29 ح 9337؛ قرب الإسناد: ص 57 ح 185 عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 107 ح 4.

فَلَوْ لَا - كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ . (1)

الحديث

1467. الإمام علي عليه السلام: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهُ الْأُمَّمَ السَّالِفَةَ قَبْلَكُمْ بِتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (2). (3)

1468. عنه عليه السلام: إِنَّ عِنْدَكُمْ الْأَمْثَالَ مِنْ بَأْسِ (4) اللَّهِ وَقَوَاعِيهِ (5)، وَأَيَّامِهِ وَوَقَائِعِهِ، فَلَا تَسْتَبِطُنُوا وَعِيدَهُ جَهْلًا بِأَخْذِهِ، وَتَهَاوُنًا بِبَطْشِهِ، وَيَأْسًا مِنْ بَأْسِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَدَّ بَحَانَهُ لَمْ يَلْعَنِ الْقَرْنَ الْمَاضِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ إِلَّا لِتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. فَلَعَنَ اللَّهُ السُّفَهَاءَ لِرُكُوبِ الْمَعَاصِي، وَالْحُلَمَاءَ لِتَرْكِ التَّنَاهِي. (6)

1469. عنه عليه السلام: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَيْثُ مَا عَمِلُوا مِنَ الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ (7) وَالْأَحْبَارُ (8) عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّهُمْ لَمَّا تَمَادَوْا فِي الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ

ص: 158

1- (1). هود: 116. [1]

2- (2). المائدة: 79. [2]

3- (3). كنز العمال: ج 16 ص 192 ح 44216 نقلاً عن وكيع عن عبد الله بن الحسن.

4- (4). البأس: العذاب (الصحاح: ج 3 ص 906 «[3] بأس»).

5- (5). الفارعة: الداهية (الصحاح: ج 3 ص 1263 «قرع»).

6- (6). نهج البلاغة: الخطبة 192، [4] بحار الأنوار: ج 14 ص 474 ح 37. [5]

7- (7). الرباني: العالم الراسخ في العلم والدين (النهاية: ج 2 ص 181 «[6] رب»).

8- (8). الحبر: الأثر المستحسن. والحبر: العالم، وجمعه: أحبار؛ لما بقي من أثر علومهم في قلوب الناس، ومن آثار أفعالهم الحسنة المقتدي بها (مفردات ألفاظ القرآن: ص 215 «[7] حبر»).

عَنْ ذَلِكَ نَزَلَتْ بِهِمُ الْعُقُوبَاتُ. فَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ. (1)

1470. الإمام الصادق عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ (2) -: كانوا ثلاثة أصنافٍ: صنفٌ اتَّمَرُوا وَأَمَرُوا فَتَجَوَّأُوا، وَصِنْفٌ اتَّتَمَرُوا وَلَمْ يَأْمُرُوا فَمَسَّحُوا ذُرًّا (3)، وَصِنْفٌ لَمْ يَأْتَمُرُوا وَلَمْ يَأْمُرُوا فَهَلَكُوا. (4)

5/113 الإِمْلَاءُ وَالِإِسْتِدْرَاجُ

الكتاب

وَ لَقَدْ اسْتَهْزَيْتُ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَمَلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ . (5)

وَ كَأَيْنَ مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَ هِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ . (6)

وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّنا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرًا لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ . (7)

وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ * وَ أُمَلِي لَهُمْ إِنْ كَيْدِي مَتِينٌ . (8)

ص: 159

1- (1). الكافي: ج 5 ص 57 ح 6 [1] عن حسن، الزهد للحسين بن سعيد: ص 189 ح 291 [2] عن حبشي وليس فيه «ولم ينههم الربانيون والأخبار عن ذلك»، بحار الأنوار: ج 100 ص 74 ح 11؛ [3] تفسير ابن كثير: ج 3 ص 136 [4] عن يحيى بن يعمر نحوه، كنز العمال: ج 3 ص 683 ح 8454 نقلاً عن ابن أبي حاتم.

2- (2). الأعراف: 165. [5]

3- (3). الذُّرُّ: جمع ذرة؛ وهي أصغر النمل (الصحاح: ج 2 ص 663 «[6] ذر»).

4- (4). الكافي: ج 8 ص 158 ح 151 [7] عن طلحة بن زيد، الخصال: ص 100 ح 54 عن طلحة الشامي عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج 14 ص 54 ح 6. [8]

5- (5). الرعد: 32. [9]

6- (6). الحج: 48. [10]

7- (7). آل عمران: 178. [11]

8- (8). الأعراف: 182 و 183. [12]

وَاصْبِرْ عَلَيَّ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا* وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهَلْهُمْ قَلِيلًا . (1)

الحديث

1471. الكافي عن سماعه بن مهران: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: سَنَسَدُ تَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ، قَالَ: هُوَ الْعَبْدُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَتَجَدُّ لَهُ النَّعْمَةُ مَعَهُ تُلْهِمُهُ تِلْكَ النَّعْمَةُ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ. (2)

1472. مسند ابن حنبل عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَيَّ مَعَاصِيَهُ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ. ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ (3). (4)

1473. الإمام علي عليه السلام -لَمَّا نَقَضَ مُعَاوِيَةُ شَرْطَ الْمُوَادَعَةِ وَأَقْبَلَ يَشُنُّ الْغَارَاتِ عَلَيَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ-: إِنَّ اللَّهَ لَذُو أَنَاةٍ وَحِلْمٍ عَظِيمٍ؛ لَقَدْ حَلَمَ عَن كَثِيرٍ مِّنْ فِرَاعِنَةَ الْأَوَّلِينَ وَعَاقِبَ فِرَاعِنَةَ، فَإِن يُمَهِّلُهُ اللَّهُ فَلَن يَفُوتَهُ، وَهُوَ لَهُ بِالْمِرْصَادِ عَلَيَّ مَجَازٍ طَرِيقِهِ. (5)

1474. عنه عليه السلام: اعْتَبَرُوا بِمَا أَصَابَ الْأُمَّمَ الْمُسْتَكْبِرِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ؛ مِنْ بَأْسِ اللَّهِ وَصَوْلَاتِهِ،

ص: 160

1- (1). المرّمل: 10 و 11. [1]

2- (2). الكافي: ج 2 ص 452 ح 3 و ح 2 [2] نحوه، بحار الأنوار: ج 5 ص 218 ح 11. [3]

3- (3). الأنعام: 44. [4]

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 6 ص 122 ح 17313، [5] المعجم الكبير: ج 17 ص 331 ح 913، شعب الإيمان: ج 4 ص 128 ح 4540، [6] تفسير القرطبي: ج 1 ص 209 [7] كلّها نحوه، كنز العمال: ج 11 ص 90 ح 30743؛ تنبيه الخواطر: ج 2 ص 232 [8] نحوه.

5- (5). الإرشاد: ج 1 ص 275، [9] نهج البلاغة: الخطبة 97 [10] نحوه بزيادة (وبموضع الشجا من مساع ريقه) في آخره.

ووقائعهم ومثلاتهم، واتعظوا بمشاوي خدودهم، ومصارع جنوبيهم (1)، واستعيدوا بالله من لوائح الكبر كما تستعيدونه من طوارق الدهر، فلو رخص الله في الكبر لأحد من عباده لرخص فيه لخاصة أنبيائه وأوليائه، ولكنه سبحانه كره إليهم التكابر، ورضي لهم التواضع، فألصقوا بالأرض خدودهم، وعفروا في التراب وجوههم، وخفضوا أجنحتهم للمؤمنين، وكانوا قوماً مستضعفين، قد اختبرهم الله بالمخمصة (2)، وابتلاهم بالمجهد، وامتحنهم بالمخاوف، ومنخصهم بالمكاره، فلا تعتبروا الرضا والسخط بالمال والولد جهلاً بمواقع الفتنة والاختبار في موضع الغني والافتقار، وقد قال سبحانه وتعالى: أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُنَادُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ * نَسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ (3)، فإن الله سبحانه يختبر عبادة المستكبرين في أنفسهم بأوليائه المستضعفين في أعينهم. (4)

راجع: موسوعة الإمام علي عليه السلام: ج 4 ص 322 (ما يوجب زوال الدول).

ص: 161

-
- 1- (1). مشاوي: جمع مثوي؛ بمعنى المنزل. ومنازل الخدود: مواضعها من الأرض بعد الموت. ومصارع الجنوب: مطارحها علي التراب (تعليقة صبحي الصالح علي نهج البلاغة). [1]
- 2- (2). المخمصة: الجوع والمجاعة (النهاية: ج 2 ص 80 «خمص»).
- 3- (3). المؤمنون: 55 و 56. [2]
- 4- (4). نهج البلاغة: الخطبة 192، [3] بحار الأنوار: ج 14 ص 468 ح 37. [4]

1/6 الحثُ علي الاعتبار بمواعظ التاريخ

الكتاب

لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . (1)

ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ . (2)

تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا . (3)

الحديث

1475. رسول الله صلي الله عليه و آله: اعتبروا، فقد خلت المثلث فيمن كان قبلكم. (4)

1476. الإمام علي عليه السلام: أحي قلبك بالموعظة... وبصره فجائع الدنيا، وحرده صولة الدهر

ص: 163

1- (1). يوسف: 111. [1]

2- (2). هود: 100. [2]

3- (3). الأعراف: 101. [3]

4- (4). كنز الفوائد: ج 2 ص 31، [4] بحار الأنوار: ج 77 ص 171 ح 7 [5] وراجع: تفسير الطبري: ج 8 الجزء 13 ص 105.

وَفَحَشَ تَقَلُّبِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، وَأَعْرَضَ عَلَيْهِ أَخْبَارَ الْمَاضِينَ، وَذَكَرَهُ بِمَا أَصَابَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ مِنَ الْأَوَّلِينَ. (1)

1477. عنه عليه السلام: كَفِيَ مُخْبِرًا عَمَّا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا مَا مَضَى مِنْهَا. (2)

1478. عنه عليه السلام: ذِمَّتِي بِمَا أَقُولُ رَهِيئَةً وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ؛ إِنَّ مَنْ صَدَّرَ حَتَّ لُهُ الْعِبْرَ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْمَثَلَاتِ، حَجَزَتْهُ التَّقْوَى عَنْ تَقْحُمِ (3) الشُّبُهَاتِ. (4)

1479. عنه عليه السلام: إِنَّ لِلْبَاقِينَ بِالْمَاضِينَ مُعْتَبَرًا. (5)

1480. عنه عليه السلام: الزَّمَانُ يُرِيكَ الْعِبَرَ. (6)

1481. عنه عليه السلام: مَنْ عَرَفَ الْعِبْرَةَ فَكَأَنَّمَا عَاشَ فِي الْأَوَّلِينَ. (7)

1482. عنه عليه السلام: قَدْ اعْتَبَرَ بِالْبَاقِي مَنْ اعْتَبَرَ بِالْمَاضِي. (8)

1483. عنه عليه السلام: مَنْ اعْتَبَرَ بِالْغَيْرِ، لَمْ يَتَّقِ بِمُسَالَمَةِ الزَّمَنِ. (9)

1484. عنه عليه السلام: مَنْ اغْتَرَّ بِمُسَالَمَةِ الزَّمَنِ، اغْتَصَّ بِمُصَادَمَةِ الْمِحَنِ. (10)

ص: 164

1- (1). نهج البلاغة: [1] الكتاب 31، تحف العقول: ص 69 وليس فيه «من الأولين»، بحار الأنوار: ج 77 ص 217 ح 2؛ [2] كنز العمال: ج 16 ص 168 ح 44215 نقلاً عن وكيع والعسكري في المواعظ نحوه.

2- (2). غرر الحكم: ج 4 ص 581 ح 7057، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 386 ح 6545.

3- (3). فَحَمَ فِي الْأَمْرِ: رَمَى بِنَفْسِهِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةٍ (الصَّحاح: ج 5 ص 2006 «[4] فحم»).

4- (4). نهج البلاغة: الخطبة 16، [5] تاريخ يعقوبي: ج 2 ص 211 [6] نحوه، أعلام الدين: ص 147، [7] غرر الحكم: ج 4 ص 616 ح 5191، [8] بحار الأنوار: ج 32 ص 47 ح 30؛ [9] دستور معالم الحكم: ص 98 نحوه، مطالب السؤول: ج 1 ص 131، [10] كنز العمال: ج 16 ص 197 ح 44220.

5- (5). غرر الحكم: ج 2 ص 498 ح 3425. [11]

6- (6). غرر الحكم: ج 1 ص 257 ح 1026، [12] عيون الحكم والمواعظ: ص 29 ح 449.

7- (7). الخصال: ص 231 ح 74 عن الأصبغ بن نباتة، غرر الحكم: ح 8850، تحف العقول: ص 165 وفيه «السنة» بدل «العبرة»، بحار الأنوار: ج 72 ص 90 ح 1. [13]

8- (8). غرر الحكم: ج 4 ص 475 ح 6673، [14] عيون الحكم والمواعظ: ص 368 ح 6207.

9- (9). غرر الحكم: ج 5 ص 347 ح 8686. [15]

10- (10). غرر الحكم: ج 5 ص 347 ح 8685. [16]

1485. عنه عليه السلام: لَمْ يَعْقِلْ مَوَاعِظَ الزَّمَانِ مَنْ سَكَنَ إِلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِالْأَيَّامِ. (1)

1486. الإمام زين العابدين عليه السلام - مِمَّا كَانَ يَعِظُ بِهِ النَّاسَ فِي الْجُمُعَةِ -: فَاحْذَرُوا مَا حَذَّرَكُمُ اللَّهُ بِمَا فَعَلَ بِالظَّالِمَةِ فِي كِتَابِهِ، وَلَا تَأْمَنُوا أَنْ يُنَزَلَ بِكُمْ بَعْضَ مَا تَوَاعَدَ بِهِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ فِي الْكِتَابِ، وَاللَّهُ لَقَدْ وَعَظَكُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِكُمْ، فَإِنَّ السَّعِيدَ مَنْ وَعَظَ بِغَيْرِهِ، وَلَقَدْ أَسْمَعَكُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا قَدْ فَعَلَ بِالْقَوْمِ الظَّالِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى قَبْلَكُمْ حَيْثُ قَالَ:

وَ كَمْ فَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَإِنَّمَا عَنِي بِالْقَرْيَةِ أَهْلُهَا حَيْثُ يَقُولُ:

وَ أَنشَانَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَمَّا أَحْسُوا بِأَسَنَّا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ يَعْنِي يَهْرُبُونَ، قَالَ: لَا تَرْكُضُوا وَ ارْجِعُوا إِلَيَّ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَ مَسَاكِينِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسَدُّونَ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ الْعَذَابُ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ * فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّى جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَامِدِينَ (2)، وَ أَيْمُ اللَّهِ! إِنَّ هَذِهِ عِظَةٌ لَكُمْ وَ تَخْوِيفٌ إِنْ اتَّعَظْتُمْ وَ خِفْتُمْ. (3)

1487. تاريخ دمشق عن الزُّهْرِيِّ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحْتَسِبُ نَفْسَهُ وَيُنَاجِي رَبَّهُ وَيَقُولُ:

يَا نَفْسُ حَتَّامَ إِلَى الدُّنْيَا غُرُوكِ؟ وَإِلَى عِمَارَتِهَا زُكُوتُكَ؟ ...

انظُرْ إِلَى الْأَمَمِ الْمَاضِيَةِ، وَالْمُلُوكِ الْفَانِيَةِ، كَيْفَ أَفْتَتَهُمُ الْآيَّامُ وَوَفَاهُمْ الْحِمَامُ، فَانْمَحَتْ مِنَ الدُّنْيَا آثَارُهُمْ، وَبَقِيَتْ فِيهَا أَخْبَارُهُمْ: وَأَضْحَوْا رَمِيمًا (4) فِي التُّرَابِ وَعَظَلَتْ مَجَالِسُ مِنْهُمْ أَفْقَرَتْ وَمَقَاصِرُ

(5)

ص: 165

1- (1). غرر الحكم: ج 5 ص 97 ح 7549. [1]

2- (2). الأنبياء: 11-15. [2]

3- (3). الكافي: ج 8 ص 74 ح 29، [3] الأملالي للصدوق: ص 595 ح 822 [4] كلاهما عن سعيد بن المسيب، تحف العقول: ص 251 وليس فيه ذيله من: فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ... وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 78 ص 144 ح 6. [5]

4- (4). رمّ العظم: أي بلي، فهو رميم (الصحيح: ج 5 ص 1937 « [6] رميم »).

5- (5). المقصورة: الدار الواسعة المحصنة بالحيطان، وجمعها مقاصير ومقاصير (تاج العروس: ج 7 ص 395 « [7] قصر »).

وَحَلُّوا بِدَارٍ لَا تَزَاوُرُ بَيْنَهُمْ وَأَنَّى لِسْكَانَ الْقُبُورِ تَزَاوُرُ.

(1)

1488. الإمام الصادق عليه السلام: قَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُوسَى... خُذْ مَوْعِظَتَكَ مِنَ الدَّهْرِ؛ فَإِنَّ الدَّهْرَ طَوِيلٌ قَصِيرٌ

(2)، فَأَعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَى ثَوَابَ عَمَلِكَ لِيَكُونَ أَطْمَعُ لَكَ فِي الْآخِرَةِ، فَإِنَّ مَا هُوَ آتٍ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا هُوَ قَدْ وَلَّى مِنْهَا. (3)

1489. الإمام الكاظم عليه السلام: خُذْ مَوْعِظَتَكَ مِنَ الدَّهْرِ وَأَهْلِهِ؛ فَإِنَّ الدَّهْرَ طَوِيلٌ قَصِيرٌ، فَأَعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَى ثَوَابَ عَمَلِكَ لِيَكُونَ أَطْمَعُ فِي

ذَلِكَ. وَاعْقِلْ عَنِ اللَّهِ، وَانظُرْ فِي تَصَرُّفِ الدَّهْرِ وَأَحْوَالِهِ، فَإِنَّ مَا هُوَ آتٍ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا وَلَّى مِنْهَا، فَأَعْتَبِرْ بِهَا. (4)

2/6 الْحَثُّ عَلَى السِّيَاحَةِ الْهَادِفَةِ

الكتاب

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ .

(5)

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ . (6)

ص: 166

1- (1). تاريخ دمشق: ج 41 ص 404 ح 4875، البداية والنهاية: ج 9 ص 109 و 110 [1] نحوه وراجع: المناقب لابن شهر آشوب: ج 4

ص 152 وبحار الأنوار: ج 46 ص 82 ح 76. [2]

2- (2). في الموضوع الآخر من الكافي [3] وتحف العقول: «فإنَّ الدهرَ طويله قصير، وقصيره طويل، وكلُّ شيءٍ فانٍ».

3- (3). الكافي: ج 2 ص 459 ح 22 و ج 8 ص 46 ح 8، [4] تحف العقول: ص 494 كلاهما من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت

عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 13 ص 320 ح 54. [5]

4- (4). تحف العقول: ص 391، بحار الأنوار: ج 1 ص 144 ح 30. [6]

5- (5). الحج: 46. [7]

6- (6). آل عمران: 137. [8]

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا . (1)

أَوْ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ . (2)

راجع: النحل: 36، يوسف: 109، النمل: 69، فاطر: 44، الروم: 42، غافر: 21 و 22 و 82-85، محمد: 10.

الحديث

1490. تفسير ابن كثير عن مالك بن دينار: أوحى الله تعالى إلي موسى عليه السلام: أن يا موسى، اتخذ نعلين من حديدٍ وعصاً، ثم سدح (3) في الأرضِ واطلبِ الآثارِ والعبرَ؛ حتى تتخرقَ النعلانِ وتكسرَ العصا. (4)

1491. الإمام علي عليه السلام: خلفَ لكم عبرٌ من آثارِ الماضينَ قبلكم لتعتبروا بها. (5)

1492. عنه عليه السلام: أو ليسَ لكم في آثارِ الأولينَ مُزدَجَرٌ (6)، وفي آباءكم الماضينَ تبصرةٌ ومُعْتَبَرٌ، إن كُنتم تعقلون!

أولم تروا إلي الماضينَ منكم لا يرجعون، وإلي الخلفِ الباقينَ لا يبقون! أولستُم ترونَ أهلَ الدنيا يُصبحونَ ويمسونَ علي أحوالٍ شتى: فَمَيِّتٌ يبيكي، وآخرُ يُعزِّي،

ص: 167

1- (1). محمد: 10. [1]

2- (2). الروم: 9. [2]

3- (3). ساح في الأرض: ذهب فيها (النهاية: ج 2 ص 432 «سيح»).

4- (4). تفسير ابن كثير: ج 5 ص 435، [3] الدر المنثور: ج 6 ص 61 [4] نقلاً عن ابن أبي الدنيا في كتاب التفكير وفيه «تحفو» بدل «تخرق».

5- (5). غرر الحكم: ج 3 ص 448 ح 5063، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 241 ح 4600.

6- (6). مُزْدَجَرٌ: أي طرْدٌ ومنعٌ عن ارتكاب المآثم (مفردات ألفاظ القرآن: ص 378 «[6] زجر»).

وصدّ ريغ مُبتليّ، وعائِدٌ يَعُودُ، وآخِرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ، وطالِبٌ لِلدُّنْيَا وَالْمَوْتِ يَطْلُبُهُ، وغافلٌ وَلَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ؟ وَعَلِيٌّ أَثَرُ الْمَاضِي مَا يَمْضِي الْبَاقِي!
(1)

1493. عنه عليه السلام -في مَوْعِظَةٍ مِنْ مَوَاعِظِهِ-: كَأَنِّي بِكَ قَدْ أَتَاكَ رَسُولُ رَبِّكَ لَا- يَقْرَعُ لَكَ بَابًا، وَلَا يَهَابُ لَكَ حِجَابًا، وَلَا يَقْبَلُ مِنْكَ بَدِيلًا، وَلَا يَأْخُذُ مِنْكَ كَفِيلًا، وَلَا يَرَحِمُ لَكَ صَدًّا غَيْرًا، وَلَا يُؤَفِّرُ مِنْكَ كَبِيرًا، حَتَّى يُؤَدِّيكَ إِلَى قَعْرِ مَلْحُودَةٍ مُظْلِمَةٍ أَرَجَاؤُهَا، مَوْحِشَةٍ أَطْلَالُهَا، كَفَعْلِهِ بِالْأَمَمِ الْخَالِيَةِ، وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ!

أَيْنَ مَنْ سَدَّ عِيَّ وَاجْتَهَدَ، وَجَمَعَ وَعَدَّدَ، وَبَنَى وَشَيَّدَ، وَزَخَرَفَ وَنَجَّدَ (2)، وَبِالْقَلِيلِ لَمْ يَقْنَعْ، وَبِالكَثِيرِ لَمْ يُمْتَعْ؟! أَيْنَ مَنْ قَادَ الْجُنُودَ، وَنَشَدَرَ الْبُيُودَ (3)؟! (3)!

أَصْبَحُوا زُفَاتًا (4) تَحْتَ الثَّرِيِّ، وَأَنْتُمْ بِكَأْسِهِمْ شَارِبُونَ، وَلَسْبِيلِهِمْ سَالِكُونَ. (5)

1494. عنه عليه السلام -في خُطْبَةٍ لَمْ يَهْمُ-: خَلَّفَ لَكُمْ عِبْرًا مِنْ آثَارِ الْمَاضِينَ قَبْلَكُمْ؛ مِنْ مُسْتَمْتَعٍ خَلَقَهُمْ (6)، وَمُسْتَفْسَحٍ خَنَقَهُمْ (7)، أَرَهَقْتَهُمْ (8) الْمَنَايَا دُونَ الْأَمَالِ، وَشَدَّبْتَهُمْ (9) عَنْهَا تَحْرُمٌ (10)

ص: 168

- 1- (1). نهج البلاغة: الخطبة 99، [1] بحار الأنوار: ج 78 ص 19 ح 78؛ [2] دستور معالم الحكم: ص 45، [3] مطالب السؤول: ج 1 ص 218 [4] كلاهما نحوه وراجع: روضة الواعظين: ص 487. [5]
- 2- (2). التنجيد: التزيين؛ يقال: بَيَّتَ مُنْجِدًا (النهاية: ج 5 ص 19 «[6] نجد»).
- 3- (3). البند: العَلَمُ الكبير، وجمعه بنود (النهاية: ج 1 ص 157 «[7] بند»).
- 4- (4). الرُّفَاتُ: الحُطَام (الصحاح: ج 1 ص 249 «رفت»).
- 5- (5). جواهر المطالب: ج 1 ص 343، [8] العقد الفريد: ج 3 ص 120 [9] نحوه وزاد في أوله «أيها اللاهي الغار نفسه».
- 6- (6). الخلاق: الحظُّ والنصيب (النهاية: ج 2 ص 70 «خلق»).
- 7- (7). الخِنَاقُ: حَبْلٌ يُخْنَقُ بِهِ (الصحاح: ج 4 ص 1472 «[10] خنق»). وتقدير الكلام: خَلَّفَ لَكُمْ عِبْرًا مِنْ الْقُرُونِ السَّالِفَةِ؛ مِنْهَا: تَمَتَّعَهُمْ بِنَصِيْبِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا ثُمَّ فَنَاؤُهُمْ، وَمِنْهَا: فَسَحَةُ خَنَاقِهِمْ وَطُولُ إِمْهَالِهِمْ، ثُمَّ كَانَتْ عَاقِبَتُهُمْ الْهَلَكَةُ (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 259). [11]
- 8- (8). أَرَهَقْتُ الرَّجُلَ: أَدْرَكْتَهُ (لسان العرب: ج 10 ص 129 «[12] رهق»).
- 9- (9). شَدَّبْتَهُمْ عَنْهَا: قَطَّعْتَهُمْ وَفَرَّقْتَهُمْ؛ مِنْ تَشْدِيبِ الشَّجَرَةِ: وَهُوَ تَقْشِيرُهَا (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 260). [13]
- 10- (10). اخْتَرَمَهُمُ الدَّهْرُ وَتَحْرَمَهُمْ: اقْتَطَعَهُمْ وَاسْتَأْصَلَهُمْ (الصحاح: ج 5 ص 1910 «[14] خرم»).

الآجالِ لَمْ يَمَهْدُوا فِي سَلَامَةِ الْأَبْدَانِ، وَلَمْ يَعْتَبِرُوا فِي أَنْفِ (1) الْأَوَانِ. (2)

1495. عنه عليه السلام -أيضاً-: أَوْ لَيْسَ لَكُمْ فِي آثَارِ الْأَوَّلِينَ وَفِي آبَائِكُمُ الْمَاضِينَ مُعْتَبَرٌ وَتَبَصَّرَةٌ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ؟! أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْمَاضِينَ مِنْكُمْ لَا يَرْجِعُونَ، وَإِلَى الْخَلْفِ الْبَاقِينَ مِنْكُمْ لَا يَقِفُونَ؟ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَحَرَامٌ عَلَيَّ قَرِيْبَةٌ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ (3)، وَقَالَ: كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُؤَفَّفُونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (4). (5)

3/6 ما ينبغي في زيارة مساكن الظالمين

1496. صحيح البخاري عن سالم بن عبد الله عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ (6) قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. ثُمَّ تَقْنَعُ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلِي الرَّحْلِ. (7)

ص: 169

1- (1). الأنف من كل شيء: أوله أو أشده (القاموس المحيط: ج 3 ص 119 «أنف»).

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 83، [1] بحار الأنوار: ج 77 ص 424 ح 44. [2]

3- (3). الأنبياء: 95. [3]

4- (4). آل عمران: 185. [4]

5- (5). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 430 ح 1263، مصباح المتهجد: ص 381 ح 508 [5] عن زيد بن وهب، الدعوات: ص 238 ح 666 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 89 ص 238 ح 68. [6]

6- (6). الحجر: اسم أرض ثمود قوم صالح النبي عليه السلام (النهاية: ج 1 ص 341 «[7] حجر»).

7- (7). صحيح البخاري: ج 3 ص 1237 ح 3200، مسند ابن حنبل: ج 2 ص 346 ح 5342، [8] السنن الكبرى للنسائي: ج 6 ص 373 ح 11270، [9] صحيح مسلم: ج 4 ص 2286 ح 39، صحيح ابن حبان: ج 14 ص 79 ح 6199 كلاهما بزيادة «ثم زجر [رحل] فأسرع حتى خلفها» في آخرهما، كنز العمال: ج 14 ص 174 ح 38282.

1497. المستدرک علی الصحیحین عن سنان بن یزید: حَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ سَهْمٍ التَّمِيمِيُّ أَمَامَهُ... فَلَمَّا وَصَلْنَا إِلَى الْمَدَائِنِ (1) قَالَ جَرِيرٌ:

عَفَتِ (2) الرَّبَاحُ عَلَي رُسُومِ دِيَارِهِمْ فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَي مِعَادٍ

قَالَ: فَقَالَ لَهُ (3) عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ قُلْتَ يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ؟

قَالَ: فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيَّ.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا- قُلْتَ: كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَدَّاتٍ وَ عُيُونٍ * وَ زُرُوعٍ وَ مَقَامٍ كَرِيمٍ * وَ نَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَكِيهِينَ * كَذَلِكَ وَ أَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ. (4)

ثُمَّ قَالَ: أَيُّ أَخِي! هُوَ لَاءَ كَانُوا وَارِثِينَ فَاصْبَحُوا مَوْرُوثِينَ، إِنَّ هُوَ لَاءَ كَفَرُوا النَّعَمَ فَحَلَّتْ بِهِمُ النَّقْمُ. ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ وَكَفَرَ النَّعَمَ فَتَحَلَّ بِكُمْ النَّقْمُ. (5)

14/6 الإعتبارُ بالنزولِ في منازلِ الظالمينِ

الكتاب

وَ سَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَ تَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَ ضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ. (6)

ص: 170

1- (1). المدائِنُ: بناها أنوشروان بن قباد وأقام بها ومن بعده من ملوك بني ساسان، وكان فتح المدائن علي يد سعد بن أبي وقاص سنة 16 هـ في أيام عمر بن الخطاب. أمّا في وقتنا هذا فهي بليدة بينها وبين بغداد سِتَّةَ فَرَاسِخٍ فيها قبر الصحابي سلمان الفارسي (معجم البلدان: ج 5 ص 74). [1]

2- (2). العَفَاءُ: الدُّرُوسُ وَالهَلَاكُ (الصحاح: ج 6 ص 2431 «[2] عفا»).

3- (3). في المصدر: «فقال لي»، وما أثبتناه هو الأوفق.

4- (4). الدخان: 25-28. [3]

5- (5). المستدرک علی الصحیحین: ج 2 ص 488 ح 3680، تاريخ بغداد: ج 9 ص 213 الرقم 4790 و ج 1 ص 132 [4] عن أبي بكر بن عياش نحوه، تهذيب الكمال: ج 12 ص 158 الرقم 2598، كنز العمال: ج 16 ص 204 ح 44228؛ كنز الفوائد: ج 1 ص 315 نحوه وليس فيه ذيله من «ثم قال: أي أخي»، بحار الأنوار: ج 78 ص 84 ح 91. [5]

6- (6). إبراهيم: 45. [6]

1498. الإمام علي عليه السلام: اعتبروا بنزولكم منازل من كان قبلكم، وانقطعكم عن أوصل إخوانكم. (1)

1499. عنه عليه السلام: ألستم في مساكن من كان قبلكم أطول أعماراً، وأبقي آثاراً، وأبعد آمالاً، وأعد عديداً، وأكثر جنوداً؟! تعبدوا للدنيا أي تعبدوا! وآثروها أي إيثار! (2)

5/6 الاعتبار بمصارع القرون الماضية

الكتاب

أفلم يهد لهم كم أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم إن في ذلك لآيات لأولي النهي. (3)

أولم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم إن في ذلك لآيات أفلا يسمعون. (4)

يا حسرة علي العباد ما يأتيهم من رسول إلا كانوا به يستهزون * ألم يروا كم أهلكنا قبلهم من القرون أنهم إليهم لا يرجعون. (5)

ولقد أهلكنا أشياءكم فهل من مدكر. (6)

ص: 171

1- (1). نهج البلاغة: الخطبة 117. [1]

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 111، [2] بحار الأنوار: ج 73 ص 115 ح 109 [3] نقلاً عن عيون الحكم والمواعظ: دستور معالم الحكم: ص 48 [4] نحوه.

3- (3). طه: 128. [5]

4- (4). السجدة: 26. [6]

5- (5). يس: 30 و 31. [7]

6- (6). القمر: 51. [8]

1500. رسول الله صلي الله عليه وآله -في موعظته لابن مسعود-: يابن مسعود! اذكر القرون الماضية، والملوك الجبابرة الذين مَضَوْا، فإنَّ الله يقول: وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا (1). (2)

1501. الإمام علي عليه السلام: اعتبروا بما قد رأيتم من مصارع القرون قبلكم؛ قد تزايلت أوصالهم، وزالت أبصارهم وأسماعهم، وذهب شرفهم وعزهم، وانقطع سرورهم ونعيمهم، فبدلوا بقرب الأولاد فقددها، وبصحة الأزواج مفارقتها، لا- يتفاحرون، ولا- يتناسلون، ولا يتزاورون، ولا يتحاورون. (3)

1502. عنه عليه السلام: اوصيكم عباد الله -بتقوي الله الذي ألبسكم الرياش (4)، وأسبغ (5) عليكم المعاش، فلو أن أحداً يجد إلي البقاء سلماً، أو ليدفع الموت سبيلاً، لكان ذلك سليمان بن داود عليه السلام؛ الذي سخر له ملك الجن والإنس مع النبوة وعظيم الزلفة (6)، فلمَّا استوفي طعمته، واستكمل مدته، رمته قسي الفناء بنبال الموت، وأصبحت الديار منه خالية، والمسكين معطلة، وورثها قوم آخرون؟!!

وإنَّ لكم في القرون السالفة لَعِبْرَةً، أين العمالقة وأبناء العمالقة؟! أين الفراعنة وأبناء الفراعنة! أين أصحاب مَدائن الرِّسِّ (7): الذين قتلوا النَّبِيِّينَ، وأطفؤوا سُنَنَ

ص: 172

1- (1). الفرقان: 38. [1]

2- (2). مكارم الأخلاق: ج 2 ص 354 ح 2660 [2] عن عبد الله بن مسعود، بحار الأنوار: ج 77 ص 104 ح 1. [3]

3- (3). نهج البلاغة: الخطبة 161. [4]

4- (4). الرياش: ما ظهر من اللباس. ويقع الرياش (أيضاً) علي الخصب والمعاش والمال المستفاد (النهاية: ج 2 ص 288 «[5] ريش»).

5- (5). أسبغ الله عليه النعمة: أي أتمها (الصحيح: ج 4 ص 1321 «[6] سبغ»).

6- (6). الزلفة والزلفي: القرية والمنزلة (الصحيح: ج 4 ص 1370 «زلف»).

7- (7). الرِّسِّ: ديار لطائفة من ثمود، ويروي أن الرِّسِّ قرية باليمامة يقال لها فلج، ويروي أنهم كذبوا نبيهم ورسوه في البئر؛ أي دسوه فيها حتى مات (تاج العروس: ج 8 ص 306 «[7] رسس»).

المُرسلين، وأحيوا سُننَ الجَبَّارين؟! أينَ الذينَ ساروا بالجُيوشِ، وهزَموا بالألوفِ، وعسكروا العساكِرَ، ومدَّنوا المدائنَ؟! (1)

1503. عنه عليه السلام: اعتبروا بما أصاب الأُممَ المُستكبرينَ من قبلكم من بَأسِ اللّهِ وصولاً-تِه، ووقائعِهِ ومثلاً-تِه، واتَّعظوا بمشاوي خُدودِهِم، ومصارِعِ جُنوبِهِم. (2)

1504. عنه عليه السلام: لا- تُعزِّتكمُ الحَيَاةُ الدُّنيا كما غرَّت من كانَ قبلكم من الأ-مَمِ الماضِيَةِ، والقرونِ الخالِيَةِ، الَّذِينَ احتَلَبوا دِرَّتَها (3)، وأصابوا غِرَّتَها، وأفَنوا عِدَّتَها، وأخَلَقوا (4) جِدَّتَها (5)؛ وأصبحت مساكِنُهُم أجدائاً (6)، وأموالُهُم ميراثاً، لا يعرفونَ من أتاها، ولا يحفلونَ (7) من بكاهم، ولا يُجيبونَ من دعاهم. (8)

1505. الإمام زين العابدين عليه السلام: اعتبر أيَّها السامعُ بهلكاتِ الأُممِ، وزوالِ النعمِ، وفضاعةِ ما تسمعُ وتري من آثارها في الدِّيَارِ الخالِيَةِ، والرُّسومِ (9) الفانيَةِ، والرُّبوعِ (10) الصُّموتِ:

وكم عالمٍ أفنتَ فلم تبك شجوةً ولا بدَّ أن تفني سريعاً لحوقها

فأنظر بعينِ قلبك إلي مصارعِ أهلِ البَذخِ (11)، وتأملَ معاقِلَ المُلوِكِ، ومصانعِ

ص: 173

1- (1). نهج البلاغة: الخطبة 182 [1] عن نوف البكالي، بحار الأنوار: ج 34 ص 126 ح 953. [2]

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 192، [3] بحار الأنوار: ج 14 ص 468 ح 37. [4]

3- (3). الدرّة: اللبّن إذا كثر وسال (النهاية: ج 2 ص 112 «در»).

4- (4). خُلِقَ الثوبُ: بلي، وأخلقته أنا (الصحاح: ج 4 ص 1472 «خلق»).

5- (5). جدّ الشيءُ جدّةً فهو جديد، وهو خلاف القديم (المصباح المنير: ص 92 «[5] جد»).

6- (6). الجَدْتُ: القبر، ويجيء علي أجدات (النهاية: ج 1 ص 243 «[6] جد»).

7- (7). حَفَلْتُ كذا: أي باليتُّ به، يقال: لا تحفلُ به (الصحاح: ج 4 ص 1671 «[7] حفل»).

8- (8). نهج البلاغة: الخطبة 230، [8] بحار الأنوار: ج 73 ص 83 ح 46. [9]

9- (9). الرِّسْمُ: الأثر. ورَسَمُ الدار: ما كان من آثارها لاصقاً بالأرض (الصحاح: ج 5 ص 1932 «[10] رسم»).

10- (10). الرُّبْع: الدار بعينها حيث كانت، وجمعها رِبَاعٌ ورُبوعٌ (الصحاح: ج 3 ص 1211 «[11] ربع»).

11- (11). البَذخُ: الفخر والتَّطاول (النهاية: ج 1 ص 110 «بذخ»).

الجبّارين، وكيف عرّكتهم (1) الدنيا بكلاكل (2) الفناء، وجاهرتهم بالمنكرات، وسحبت عليهم أذيال البوار (3)، وطحنتهم طحن الرّحي للحبّ، واستودعتهم هوج الرّياح؛ تسحب عليهم أذيالها فوق مصارعهم في فلوات الأرض! (4)

ص: 174

-
- 1- (1). عرّك الأديم وغيره: ذلكّه دلّكاً (لسان العرب: ج 10 ص 464 «[1]عرك»).
2- (2). الكلّكل: الصّدُر من كلّ شيء، وقد يُستعار الكلّكل لما ليس بجسم؛ كقول أعرابيّة ترثي ابنها: ألقى عليه الدهر كلّكله... (لسان العرب: ج 11 ص 596 و 597 «[2]كلل»).
3- (3). البوار: الهلاك (النهاية: ج 1 ص 161 «[3]بور»).
4- (4). كشف الغمّة: ج 2 ص 308 [4] عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، بحار الأنوار: ج 78 ص 155 ح 18. [5]

الكتاب

أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُه كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ . (1)

وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا . (2)

الحديث

1506. الإمام الباقر عليه السلام -في قوله عز وجل: وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ-: إذا قام القائم عليه السلام ذهبت دولة الباطل. (3)

1507. الإمام علي عليه السلام -في خطبة له يذكر فيها آل محمد صلي الله عليه وآله-: بهم عاد الحق إلي نصابه،

ص: 175

1- (1). الرعد: 17. [1]

2- (2). الإسراء: 81. [2]

3- (3). الكافي: ج 8 ص 287 ح 432 [3] عن أبي حمزة، بحار الأنوار: ج 51 ص 62 ح 62. [4]

وَأَنْزَا حَ الْبَاطِلِ عَن مَّقَامِهِ. (1)

1508. عنه عليه السلام: لِحَقِّ دَوْلَةٍ، لِبَاطِلِ جَوْلَةٍ. (2)

1509. عنه عليه السلام: جَوْلَةُ الْبَاطِلِ سَاعَةٌ، وَدَوْلَةُ الْحَقِّ إِلَي السَّاعَةِ. (3)

2/7 انْتِصَارُ الْمُسْتَضْعَفِينَ

الكتاب

وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَي الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. (4)

الحديث

1510. الإمام علي عليه السلام - في قوله تعالى: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَي الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ -: هُمْ أَلْ مُحَمَّمِدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَبْعَثُ اللَّهُ مَهْدِيَّهُمْ بَعْدَ جَهْدِهِمْ (5): فَيَعِزُّهُمْ وَيُذِلُّ عَدُوَّهُمْ. (6)

1511. نهج البلاغة: قال عليه السلام: لَتَعَطِفَنَّ الدُّنْيَا عَلَيْنَا بَعْدَ شِمَاسِهَا (7) عَطَفَ الضَّرُوسِ (8) عَلَي وَلَدِهَا.

وَتَلَا عَقِيْبَ ذَلِكَ: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَي الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً

ص: 176

1- (1). نهج البلاغة: الخطبة 239، [1] بحار الأنوار: ج 26 ص 266 ح 54. [2]

2- (2). غرر الحكم: ج 5 ص 272 ح 7317 و 7318، [3] عيون الحكم و المواعظ: ص 403 ح 6815 و 6816.

3- (3). المواعظ العددية: ص 55.

4- (4). القصص: 5. [4]

5- (5). الجهد: المشقة (الصحاح: ج 2 ص 460 «[5] جهد»).

6- (6). الغيبة للطوسي: ص 184 ح 143 عن محمد بن الحسين عن أبيه عن الإمام زين العابدين عليه السلام، بحار الأنوار: ج 51 ص 54

ح 35. [6]

7- (7). شمس الفرس شموسا و شماسا: أي منع ظهره (الصحاح: ج 3 ص 940 «[7] شمس»).

8- (8). ناقة ضرورس: سيئة الخلق تعض حالها (الصحاح: ج 3 ص 942 «[8] ضرورس»).

وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ . (1)

1512. الإمام علي عليه السلام: المُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ الْمَذْكُورُونَ فِي الْكِتَابِ الَّذِينَ يَجْعَلُهُمُ اللَّهُ أَيْمَةً: نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ، يَبْعَثُ اللَّهُ مَهْدِيَّهُمْ فَيُعِزُّهُمْ وَيُذِلُّ عَدُوَّهُمْ. (2)

3/7 إِنْصَارُ الصَّالِحِينَ

الكتاب

وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ . (3)

الحديث

1513. الإمام الباقر عليه السلام -في تفسير قوله تعالى: أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ -:

هُم أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ . (4)

1514. رسول الله صلي الله عليه وآله -في المهدي عليه السلام-: فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَلَا تَمْنَعُ السَّمَاءُ شَيْئًا مِنْ قَطْرِهَا، وَلَا الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا. (5)

1515. الإمام زين العابدين عليه السلام: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَذْهَبَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ عَنَّا شَيْئًا، وَجَعَلَ قُلُوبَهُمْ

ص: 177

1- (1). نهج البلاغة: الحكمة 209، [1] خصائص الأئمة: ص 70 [2] عن الإمام الصادق [3] عنه عليهما السلام، مجمع البيان: ج 7 ص 375 بزيادة «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة» في أوله، بحار الأنوار: ج 24 ص 167؛ [4] شواهد التنزيل: ج 1 ص 556 ح 590 [5] عن ربيعة بن ناجذ وليس فيه «بعد شماسها».

2- (2). بحار الأنوار: ج 51 ص 63 ح 65 [6] نقلاً عن الأنوار المضيئة لعلي بن عبد الحميد.

3- (3). الأنبياء: 105. [7]

4- (4). مجمع البيان: ج 7 ص 106، تفسير جوامع الجامع: ج 3 ص 31، تأويل الآيات الظاهرة: ج 1 ص 332 ح 22 عن محمد بن عبد الله بن الحسن، بحار الأنوار: ج 9 ص 126. [8]

5- (5). تاريخ دمشق: ج 49 ص 296، المعجم الكبير: ج 19 ص 33 ح 68 نحوه وكلاهما عن قرّة المزني، كنز العمال: ج 14 ص 266 ح 38669.

كُزِبَ الْحَدِيدَ، وَجَعَلَ قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْهُمْ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَيَكُونُونَ حُكَّامَ الْأَرْضِ وَسَنَامَهَا. (1)

1516. رسول الله صلي الله عليه و آله -في حديثٍ نقلًا- عَنْ قَوْلِ اللَّهِ سُبحَانَهُ فِي بَيَانِ أَوْصِيَاءِهِ وَخُلَفَائِهِ- وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَطْهَرَنَ بِهِمْ دِينِي، وَأَعْلَيْنَ بِهِمْ كَلِمَتِي، وَأَطْهَرَنَ الْأَرْضَ بِأَخْرِهِمْ مِنْ أَعْدَائِي، وَأَمْلَكَنَّهُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا... ثُمَّ لِأَدِيمَنَّ مُلْكَهُ، وَلَأَدُولَنَّ الْيَوْمَ بَيْنَ أَوْلِيَائِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (2)

1517. الإمام الصادق عليه السلام -في قوله تعالى: وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا (3)-: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَبْقَى أَرْضٌ إِلَّا نُودِيَ فِيهَا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. (4)

1518. الإمام الكاظم عليه السلام -في صفة المهدي عليه السلام- يورثه الأرض؛ كما قال عز و جل في كتابه المبين:

وَ لَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ (5)، وَكُلُّهُ يُنْسَبُ إِلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ مِفْتَاحُهُ، وَبَدَعَوْتِهِ امْتَدَّ أَمْرُهُ، وَكُلُّ قَائِمٍ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ بَعْدِهِ مَهْدِيٌّ... فَهُمْ الْأَيْمَةُ الْمَهْدِيُّونَ، وَالْعِبَادُ الصَّالِحُونَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ يورثُهُمُ الْأَرْضَ، وَهُوَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ. (6)

ص: 178

-
- 1- (1). الخصال: ص 541 ح 14 عن أبي فاختة، مشكاة الأنوار: ص 151 ح 366، [1] روضة الواعظين: ص 323، [2] الصراط المستقيم: ج 2 ص 261 [3] وليس فيه ذيله، بحار الأنوار: ج 52 ص 317 ح 12. [4]
- 2- (2). كمال الدين: ص 256، ح 4، [5] عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 264 ح 22، [6] علل الشرائع: ج 1 ص 7 ح 1، [7] تأويل الآيات الظاهرة: ج 2 ص 878 ح 9 كلها عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، الصراط المستقيم: ج 2 ص 125 [8] عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه و آله، بحار الأنوار: ج 52 ص 312 ح 5. [9]
- 3- (3). آل عمران: 83. [10]
- 4- (4). تفسير العياشي: ج 1 ص 183 ح 81 [11] عن رفاعة بن موسى.
- 5- (5). الأنبياء: 105. [12]
- 6- (6). شرح الأخبار: ج 3 ص 364 ح 1235.

الكتاب

وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . (1)

الحديث

1519. الإمام الباقر عليه السلام: دَوْلَتُنَا آخِرُ الدُّوَلِ، وَلَنْ يَبْقَ أَهْلُ بَيْتِ لَهْمِ دَوْلَةٍ إِلَّا مَلَكَوْا قَبْلَنَا؛ لَيْلًا يَقُولُوا إِذَا رَأَوْا سَيْرَتَنَا: إِذَا مَلَكَنَا سِرْنَا مِثْلَ سَيْرَةِ هُوَلَاءِ! وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . (2)

1520. عنه عليه السلام: أَيُّهَا النَّاسُ، أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟! وَأَيْنَ يُرَادُ بِكُمْ؟! بِنَا هَدَى اللَّهُ أَوْلَكُمْ، وَبِنَا يَخْتِمُ آخِرَكُمْ، فَإِنْ يَكُنْ لَكُمْ مُلْكٌ مُعَجَّلٌ فَإِنَّ لَنَا مُلْكًا مُؤَجَّلًا، وَلَيْسَ بَعْدَ مُلْكِنَا مُلْكٌ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْعَاقِبَةِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . (3)

1521. مصباح الزائر - في دُعَاءِ التُّدْبَةِ -: وَجَزَى الْقَضَاءُ لَهُمْ بِمَا يُرْجَى لَهُ حُسْنُ الْمَثُوبَةِ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ لِلَّهِ يورثها مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا، وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. (4)

ص: 179

1- (1). الأعراف: 128، [1] القصص: 83. [2]

2- (2). الغيبة للطوسي: ص 472 ح 493 عن أبي صادق كيسان بن كليب، الإرشاد: ج 2 ص 385، [3] روضة الواعظين: ص 291 [4] كلاهما عن علي بن عاقبة عن أبيه من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 52 ص 332 ح 58. [5]

3- (3). الكافي: ج 1 ص 471 ح 5، [6] المناقب لابن شهر آشوب: ج 4 ص 189 [7] كلاهما عن أبي بكر الحضرمي، بحار الأنوار: ج 46 ص 264 ح 63. [8]

4- (4). مصباح الزائر: ص 449، [9] المزار الكبير: ص 578 ح 2 بزيادة «الصالحين» بعد «عباده» وكلاهما عن محمد بن الحسين بن سفيان البزوفري، الإقبال: ج 1 ص 508، [10] بحار الأنوار: ج 102 ص 106. [11]

الكتاب

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ . (1)

الحديث

1522. الإمام الباقر عليه السلام -في قولِ اللَّهِ تَعَالَى: لِيُظْهِرَهُ عَلَيِ الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ -:يكونُ أن لا يبقى أحدٌ إلا أقرَّ بِمُحَمَّدٍ صلي الله عليه وآله. (2)

1523. الإمام الصادق عليه السلام -أيضاً-:وَاللَّهِ مَا نَزَلَ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ، وَلَا يَنْزِلُ تَأْوِيلُهَا حَتَّى يَخْرُجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. (3)

1524. عنه عليه السلام -أيضاً-:إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَبْقَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا مُشْرِكٌ بِالْإِمَامِ إِلَّا كَرِهَ خُرُوجَهُ. (4)

1525. عنه عليه السلام -في ذِكْرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ-:يَغِيبُ غَيْبَةً يَرْتَابُ فِيهَا الْمُبْطِلُونَ، ثُمَّ يُظْهِرُهُ اللَّهُ عِزُّ وَجَلُّ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَي يَدِهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، وَيَنْزِلُ رُوحُ اللَّهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُصَلِّي خَلْفَهُ، وَتُشْرِقُ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا، وَلَا تَبْقَى فِي الْأَرْضِ بَقْعَةٌ عُبِدَ فِيهَا غَيْرُ اللَّهِ عِزُّ وَجَلُّ إِلَّا عُبِدَ اللَّهُ فِيهَا، وَيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ. (5)

ص: 180

1- (1). التوبة: 33، [1]الصف: 9. [2]

2- (2). تفسير العياشي: ج 2 ص 87 ح 50 [3] عن أبي المقدم، بحار الأنوار: ج 52 ص 346 ح 93. [4]

3- (3). كمال الدين: ص 670 ح 16 [5] عن أبي بصير، العدد القويّة: ص 69 ح 104، [6] بحار الأنوار: ج 52 ص 324 ح 36. [7]

4- (4). كمال الدين: ص 670 ح 16 [8] عن أبي بصير، العدد القويّة: ص 69 ح 104، [9] تفسير العياشي: ج 2 ص 87 ح 52 [10] عن

سماعة نحوه، بحار الأنوار: ج 52 ص 324 ح 36. [11]

5- (5). كمال الدين: ص 345 ح 31 [12] عن أبي بصير، بحار الأنوار: ج 51 ص 146 ح 14. [13]

1526. عنه عليه السلام -في قولِ الله عز و جل: وَ لَهُ أَسْمَاءٌ مِّنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طُوعًا وَ كَرْهًا (1)-: إذا قامَ القائمُ عليه السلام لا يَبْقَى أَرْضٌ إِلَّا نُودِيَ فِيهَا بِشَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. (2)

6/7 حَيَاةُ الْأَرْضِ بِالْعَدْلِ

الكتاب

اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. (3)

الحديث

1527. الإمام الباقر عليه السلام -في قولِ الله عز و جل: اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا -: يُحْيِيهَا اللَّهُ عز و جل بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَوْتِهَا؛ [يعني] (4) بِمَوْتِهَا: كُفِرَ أَهْلِهَا، وَالْكَافِرُ مَيِّتٌ. (5)

1528. رسول الله صلي الله عليه و آله: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَمَلُؤُهَا عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا. (6)

1529. مسند ابن حنبل عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلي الله عليه و آله: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِي

ص: 181

1- (1). آل عمران: 83. [1]

2- (2). تفسير العياشي: ج 1 ص 183 ح 81 [2] عن رفاعة بن موسى و ج 2 ص 60 ح 49 عن عبد الأعلى الجبلي عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 52 ص 340 ح 89. [3]

3- (3). الحديد: 17. [4]

4- (4). ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار. [5]

5- (5). كمال الدين: ص 668 ح 13 [6] عن سلام بن المستنير، العدد القويّة: ص 69 ح 103، [7] بحار الأنوار: ج 51 ص 54 ح 37. [8]

6- (6). سنن أبي داود: ج 4 ص 107 ح 4283، [9] المصنّف لابن أبي شيبة: ج 8 ص 679 ح 194، [10] مسند ابن حنبل: ج 1 ص 213 ح 773 و [11] فيه «الدنيا... منّا» بدل «الدهر... من أهل بيتي» وكلّها عن أبي الطفيل عن الإمام عليّ عليه السلام، كنز العمال: ج 14 ص 267 ح 38675: العمدة: ص 433 ح 908 عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلي الله عليه و آله وفيه «الدنيا» بدل «الدهر»، الطرائف: ص 176 ح 274 [12] نحوه، بحار الأنوار: ج 36 ص 368. [13]

الأرض ظلماً وعدواناً. قال: ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِترتي - أو من أهل بيتي - يَمَلُؤُهَا قِسْطاً وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا. (1)

1530. رسول الله صلي الله عليه وآله: لَتَمْلَأَنَّ الأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، ثُمَّ لَيَخْرُجَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي حَتَّى يَمَلَأَهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَعُدْوَانًا. (2)

1531. الإمام الصادق عليه السلام: ما يكونُ هذا الأمرُ حَتَّى لا يَبْقِيَ صِنْفٌ مِنَ النَّاسِ إِلا وَقَدِ وُلِّوا عَلَي النَّاسِ؛ حَتَّى لا يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّا لو وُلِّينا لَعَدَلْنَا. ثُمَّ يَقُومُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ. (3)

1532. الفتن عن جعفر بن سيار الشامي: يَبْدُغُ مِنْ رَدِّ المَهْدِيِّ المَظالِمِ حَتَّى لو كانَ تَحْتَ ضِرْسِ إنسانٍ شَيْءٌ انْتَزَعَهُ حَتَّى يَرُدَّهُ. (4) راجع: ص 183 ح 1536.

7/7 دَوْلَةُ أَهْلِ البَيْتِ

1533. الإمام علي عليه السلام: إِذا قامَ قائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ، جَمَعَ اللهُ لَهُ أَهْلَ المَشْرِقِ وَأَهْلَ المَغْرِبِ. (5)

1534. الغيبة للطوسي عن عبد الله بن عمرو بن العاص: قال رسول الله صلي الله عليه وآله في حديثٍ طویلٍ:

فَعِنْدَ ذَلِكَ خُرُوجُ المَهْدِيِّ؛ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ هَذَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِهِ يَمْحَقُ اللهُ الكَذِبَ، وَيُذْهِبُ الزَّمانَ الكَلْبَ (6)، وَبِهِ يُخْرَجُ ذُلُّ الرِّقِّ مِنَ أَعناقِكُمْ. (7)

ص: 182

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 4 ص 73 ح 11313، [1] صحيح ابن حبان: ج 15 ص 236 ح 6823، مسند أبي يعلى: ج 1 ص 463 ح 983، المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 600 ح 8669 وليس فيه «رجل من عترتي»، كنز العمال: ج 14 ص 271 ح 38691؛ دلائل الإمامة: ص 467 ح 453.

2- (2). كشف الغمة: ج 3 ص 261 عن أبي سعيد الخدري، بحار الأنوار: ج 51 ص 82 ح 22؛ [2] كنز العمال: ج 14 ص 266 ح 38670 نقلاً عن الحارث عن أبي سعيد.

3- (3). الغيبة للنعماني: ص 274 ح 53 [3] عن هشام بن سالم، بحار الأنوار: ج 52 ص 244 ح 119. [4]

4- (4). الفتن: ج 1 ص 355 ح 1024. [5]

5- (5). تاريخ دمشق: ج 1 ص 297 عن أبي الطفيل.

6- (6). كَلْبُ الذَّهْرِ علي أهله: إِذا أَلَحَّ عليهم واشتدَّ (النهاية: ج 4 ص 195 «[6] كلب»).

7- (7). الغيبة للطوسي: ص 185 ح 144، بحار الأنوار: ج 51 ص 75 ح 29. [7]

1535. الإمام علي عليه السلام: بنا يفتح الله وبنا يختم الله، وبنا يمحو ما يشاء وبنا يثبت، وبنا يدفع الله الزمان الكلب. (1)

1536. الإمام الباقر عليه السلام -في قوله عز وجل: الَّذِينَ إِنْ مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ (2)-: هذه الآية لآلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَالْمَهْدِيِّ وَأَصْحَابِهِ يَمْلِكُهُمُ اللَّهُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، وَيُظْهِرُ الدِّينَ، وَيُمِيتُ اللَّهُ بِهِ وَأَصْحَابِهِ الْبِدْعَ [وَأ] (3) الْبَاطِلَ، كَمَا أَمَاتَ السَّفَهَةَ الْحَقُّ؛ حَتَّى لَا يُرَى أَثَرُ لِلظُّلْمِ. (4)

1537. الإمام الصادق عليه السلام -في قول الله عز وجل: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ (5)-: مَا زَالَ مَدَّ خَلْقَ اللَّهِ آدَمَ دَوْلَةَ لِلَّهِ وَدَوْلَةَ لِإِبْلِيسَ، فَأَيْنَ دَوْلَةُ اللَّهِ؟ أَمَا هُوَ الْإِقَانِمُ وَاحِدٌ. (6)

1538. عنه عليه السلام: إِنْ لَنَا أَيَّامًا وَدَوْلَةٌ، يَأْتِي بِهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ. (7)

1539. عنه عليه السلام:

لِكُلِّ أَنَاثٍ دَوْلَةٌ يَرْقُبُونَهَا وَدَوْلَتُنَا فِي آخِرِ الدَّهْرِ تَظْهَرُ.

(8)

ص: 183

1- (1). الخصال: ص 626 ح 10 عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول: ص 115 وليس فيه «وبنا يثبت»، بحار الأنوار: ج 52 ص 316 ح 11. [1]

2- (2). الحج: 41. [2]

3- (3). ما بين المعقوفين إضافة يقتضيها السياق، والظاهر سقوطها سهواً من النسخ.

4- (4). تفسير القمي: ج 2 ص 87، [3] تأويل الآيات الظاهرة: ج 1 ص 343 ح 25 كلاهما عن أبي الجارود، بحار الأنوار: ج 24 ص 165 ح 9. [4]

5- (5). آل عمران: 140. [5]

6- (6). تفسير العياشي: ج 1 ص 199 ح 145 [6] عن زرارة، بحار الأنوار: ج 51 ص 54 ح 38. [7]

7- (7). الأمالي للمفيد: ص 28 ح 9 عن محمد بن نوفل بن عائد الصيرفي، بحار الأنوار: ج 47 ص 402 ح 4. [8]

8- (8). الأمالي للصدوق: ص 578 ح 791، [9] روضة الواعظين: ص 234 و ص 293 [10] بزيادة: «روي أنّ الصادق عليه السلام كثيراً ما يقول:» في صدرهما، بحار الأنوار: ج 51 ص 143 ح 3. [11]

11. الأرض

إشارة

ص: 185

الأرض لغةً

يُطلق لفظ «الأرض» علي كل شيء يسفل ويكون مقابلاً للسماء، قال ابن فارس:

الهِمَزَةُ وَالرَّاءُ وَالضَّادُ ثَلَاثَةُ أَصُولٍ: أَصْلٌ يَتَفَرَّعُ وَتَكثُرُ مَسَائِلُهُ، وَأَصْلَانِ لَا يَنْقَاسَانِ، بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مَوْضِعٌ حَيْثُ وَضَعْتَهُ الْعَرَبُ... وَأَمَّا الْأَصْلُ الْأَوَّلُ، فَكُلُّ شَيْءٍ يَسْفُلُ وَيُقَابِلُ السَّمَاءَ... (1)

وهكذا دَرَجَتْ كتاب اللُّغة الأخرى علي تفسير لفظ «الأرض»، (2) وعلي ضوء ذلك فإنّ الكرة الأرضية التي نعيش عليها والتي هي موضوع هذا القسم من البحث، تعتبر من مصاديق المعني اللُّغوي للفظ «الأرض»، وسُمّيت بالأرض لأنها تقع إلي الأسفل من السَّمَاء.

الأرض في القرآن والحديث

إشارة

لقد تكررت هذه المفردة (461) مرّة في الكتاب الكريم، (3) وأطلقت أحياناً علي

ص: 187

1- (1). معجم مقاييس اللغة: ج 1 ص 79 «[1] أرض».

2- (2). راجع: الصحاح: ج 3 ص 1064 ومفردات ألفاظ القرآن: ص 73 و التحقيق في كلمات القرآن: ج 1 ص 69 «أرض».

3- (3). ومن هذا العدد جاءت بلفظ «أرض» في (451) مورداً، ولفظ «أرضاً» مرّتين، وأضيفت إلي الضمير في ثمانية موارد؛ ثلاثة منها بلفظ «أرضكم» وثلاثة بلفظ «أرضنا» ومرّة واحدة بلفظ «أرضهم» ومرّة أيضاً بلفظ «أرضي».

الكرة الأرضية، كقوله تعالى: وَ الْأَرْضَ مَدَدْنَا وَ أَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ ، (1) وأحياناً علي قطعة محدودة ومعينة من الأرض، كقوله تعالى: يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ (2)، واستعملت أحياناً آخري بمعني عالم المادة الذي يقابل عالم المعني، كما في قوله تعالى: يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ (3)....

لكنّ الذي نريد بحثه في هذا القسم، هو المعني الأول للأرض الوارد في القرآن الكريم؛ أي الكرة الأرضية التي يعيش عليها البشر، وهي تُعدّ من وجهة نظر القرآن والحديث واحدة من الدلالات الواضحة علي معرفة الله سبحانه، والتي أقسم بها بقوله: وَ الْأَرْضِ وَ مَا طَحَّاهَا . (4)

ولقد نبّه القرآن الكريم في أكثر من ثمانين موضعاً علي صور النظم والتدبير الحاكمة علي الأرض، ودعا أتباعه المؤمنين به إلي معرفة آفاق الأرض باعتبارها واحدة من الطرق البيّنة لمعرفة الله تعالى وإثبات التوحيد.

وتضمّن القرآن الكريم والحديث الشريف نقاطاً مهمة في بيان عجائب خلق الأرض وكونها آية علي قدرة خالقها جلّ وعلا وحكمته، وفيما يلي توضيح مختصر لأربعة موارد منها:

1. كونها معلقة في الفضاء

إنّ النقطة الأولى التي تثير الانتباه حين التطلّع إلي الأرض، هي كونها ملقاة في

ص:188

1- (1). الحجر:19، [1]ق:7.

2- (2). المائدة:21. [2]

3- (3). السجدة:5. [3]

4- (4). الشمس:6 [4] وراجع: الطارق:12.

الفضاء، مع السيطرة عليها عن طريق الجاذبية، وهذه الظاهرة المثيرة للإعجاب اعتبرها القرآن الكريم واحدة من آيات قدرة الخالق الحكيم وتدييره، كما في قوله تعالى:

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ . (1)

وفي هذه الآية دلالة واضحة علي أن الأجرام السماوية وكذلك الأرض، قائمة في الفضاء بأمر الله تعالى وتدييره، (2) وليس ثمة قوائم أو دعائم محسوسة تمسكها في مدارها.

وفي آية اخري يرد التأكيد علي أن الله تعالى وحده الذي يحفظ الأرض ويمنعها من السقوط، قال سبحانه:

إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا . (3)

ونسجت الأحاديث الشريفة علي منوال الآيات الكريمة، فبيّنت بوضوح في كثيرٍ من العبارات كون الأرض معلقة في الفضاء، كقوله: «بَسَّطَ الْأَرْضَ عَلَيَّ الْهَوَاءِ بِغَيْرِ أَرْكَانٍ»، (4) وقوله: «أَقَامَهَا بِغَيْرِ قَوَائِمٍ، وَرَفَعَهَا بِغَيْرِ دَعَائِمٍ»، (5) وقوله: «أَقَامَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ سَنَدٍ»، (6) وقوله: «اسْتَقَرَّتِ الْأَرْضُونَ بِأَوْتَادِهَا فَوْقَ الْمَاءِ». (7)

ص: 189

1- (1). الروم: 25. [1]

2- (2). قال الشيخ الطوسي رحمه الله في تفسير الآية: بلا دعامة تدعمها، ولا علاقة تعلق بها، بل لأن الله تعالى يسكنها حالاً بعد حال لأعظم دلالة علي أنه لا يقدر عليه سواه (التبيان في تفسير القرآن: ج 8 ص 243). [2]

3- (3). فاطر: 41. [3]

4- (4). راجع: ص 219 ح 1557. [4]

5- (5). راجع: ص 219 ح 1558. [5]

6- (6). راجع: ص 220 ح 1560. [6]

7- (7). راجع: ص 219 ح 1556. [7]

إنّ النقطة المهمّة والمثيرة للانتباه، هي كيفية إجراء الأمر الإلهي في ثبات الأجرام السماوية والأرض في الفضاء ضمن مداراتها الخاصة، الأمر الذي يشير إليه القرآن الكريم في قوله تعالى:

اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا . (1)

وقوله تعالى:

خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا . (2)

هاتان الآيتان توضّحان (الأمر) و (الإمساك) الإلهيين الواردين في الآيتين الأفتين، وتبيّنان أنّ المنع من سقوط السماوات والأرض إنّما هو بأمر الله تعالى، وبواسطة عمَدٍ غير مرئية، والتي يقال لها في العلم المعاصر قوّة الجاذبية.

وفي هذا الاتجاه نرى أنّ أحد أصحاب الإمام الرضا عليه السلام وهو الحسين بن خالد، حينما سأله عن قوله تعالى: وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ (3) فقال الإمام عليه السلام: هِيَ مَحْبُوكَةٌ إِلَى الْأَرْضِ - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - . ثُمَّ يَقُولُ الْحُسَيْنُ بْنُ خَالِدٍ: كَيْفَ مَحْبُوكَةٌ إِلَى الْأَرْضِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا؟ فَقَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا؟! فَقَالَ الْحُسَيْنُ:

بَلِي. فَقَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ عَمَدٌ وَلَكِنْ لَا تَرَوْنَهَا. (4)

تقويم الروايات التي تعتبر الأرض مستقرّة علي قرن نور أو علي عاتق حوت

إلي جانب الروايات التي أشرنا إليها آنفاً، يجد الباحث روايات معارضة اخري في

ص: 190

1- (1). الرعد: 2. [1]

2- (2). لقمان: 10. [2]

3- (3). الذاريات: 7. [3]

4- (4). راجع: ص 230 ح 1582. [4]

مصادر الحديث الشيعة (1) والسنية (2)، تصرّح بوضوح بأنّ الأرض تستند إلي قرن ثور أو إلي حوت، وحينما نخضع تلك الروايات لميزان النقد العلمي، يتّضح لنا أنّها لا حظّ لها من الصحّة والاعتبار. وفيما يلي بعض النقاط المهمّة من خلال التقويم الإجمالي لتلك الروايات:

1. سند هذه الروايات غير مقبول باستثناء روايتين، (3) بل إنّ عدداً منها مجرد أقوال خالية من الإسناد.

2. نصوص هذه الروايات مضطربة ومختلفة، فقد جاء في بعضها:

الأرضُ عَلَي الحوتِ، وَالْحوتُ عَلَي الماءِ، وَالْماءُ عَلَي الصَّخْرَةِ، وَالصَّخْرَةُ عَلَي قرنِ ثورٍ أَمْلَسَ، وَالثَّورُ عَلَي الثَّري. (4)

وجاء في رواية اخري:

الأرضُ عَلَي الحوتِ، وَالْحوتُ عَلَي الماءِ، وَالْماءُ عَلَي الثَّري. (5)

وفي رواية:

وَضَعَ الأَرْضَ عَلَي الحوتِ، وَالْحوتُ فِي الماءِ، وَالْماءُ فِي صَخْرَةٍ مُجَوَّفَةٍ، وَالصَّخْرَةُ عَلَي عَاتِقِ مَلِكٍ، وَالْمَلِكُ عَلَي الثَّري، وَالثَّري عَلَي الرِّيحِ العَقِيمِ، وَالرِّيحُ عَلَي الهَوَاءِ، وَالْهَوَاءُ تُمَسِّكُهُ القُدْرَةُ. (6)

وفي رواية اخري:

وَالسَّبْعُ [أَي الأَرْضُونَ السَّبْعُ] وَمَنْ فِيهِنَّ وَمَنْ عَلَيهِنَّ عَلَي ظَهْرِ الدَّيْكَ كَحَلَقَةٍ فِي

ص: 191

1- (1). راجع: بحار الأنوار: ج 60 ص 78 ح 1 و 2 وص 79 ح 3 وص 83 ح 10 وص 94 ح 30.

2- (2). راجع: الدر المنثور: ج 8 ص 210-212.

3- (3). الكافي: ج 8 ص 89 ح 55 وص 153 ح 143.

4- (4). راجع: تفسير القمي: ج 2 ص 59. [1]

5- (5). راجع: تفسير القمي: ج 2 ص 58. [2]

6- (6). الاحتجاج: ج 2 ص 249 ح 223 [3] عن الإمام الصادق عليه السلام.

فَلَاةٍ قِيٍّ، (1) وَالَّذِيكَ لَهُ جَنَاحَانِ؛ جَنَاحٌ بِالْمَشْرِقِ وَجَنَاحٌ بِالْمَغْرِبِ، وَرِجَالُهُ فِي التُّخُومِ.... (2)

وفي رواية كعب:

الْأَرْضُونَ السَّبْعُ عَلَيَّ صَخْرَةٌ، وَالصَّخْرَةُ فِي كَفِّ مَلَكٍ، وَالْمَلَكُ عَلَيَّ جَنَاحِ الْحَوْتِ، وَالْحَوْتُ فِي الْمَاءِ، وَالْمَاءُ عَلَيَّ الرِّيحِ، وَالرِّيحُ عَلَيَّ الْهَوَاءِ، رِيحٌ عَقِيمٌ لَا تُلْقِحُ، وَإِنَّ قُرُونَهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ. (3) وَغَيْرِ ذَلِكَ. (4)

3. إنَّ المفهوم من ظاهر هذه الروايات يخالف العقل، ويتعارض مع القرآن والأحاديث التي تدلُّ بوضوح علي أنَّ الأرض قائمة بأمر الله سبحانه وعمدٍ لا يمكن رؤيتها، وتخالف النصوص التي تشير إلى كروية الأرض. (5) وعلي ضوء ذلك فإنَّ هذه الأحاديث تقتصر إلى القيمة العلميَّة والإسلاميَّة.

4. واجه الباحثون الروايات المذكورة استناداً إلى ما تقدّم من ملاحظات مبيّنين آراءهم أو موجهين، وكما يلي:

أ- كلُّ هذه الروايات موضوعة، وتستند إلى الأساطير اليونانيَّة. (6)

ب- إنَّ ما ذكر في هذه الروايات واعتبر مرتكزاً للأرض، هو عبارة عن رمز أو إشارة، ولا يراد به المعني الظاهر. (7)

ص: 192

1- (1). القِيَّ: الأرض القفَر الخالية (النهاية: ج 4 ص 136 «قِيَّ»).

2- (2). التوحيد: ص 276 ح 1 عن الحسين بن زيد الهاشمي عن الإمام الصادق عليه السلام عن رسول الله صلي الله عليه وآله.

3- (3). الدرّ المنثور: ج 8 ص 211 [1] نقلاً عن أبي الشيخ في العظمة.

4- (4). راجع: الدرّ المنثور: ج 8 ص 210-212. [2]

5- (5). كالأية 40 من سورة المعارج: [3] فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ؛ لأنَّ كرويَّة الأرض تستلزم أن تكون كلُّ نقطة منها مشرقاً للبعض ومغرباً للبعض الآخر.

6- (6). زمين و آسمان و ستارگان از نظر قرآن (بالفارسيَّة): ص 123، سلسلة الأحاديث الضعيفة: ج 1 ص 462 ح 294 وفيه «والظاهر أنَّه من الاسرائيليات»، الصحيح من السيرة: ج 1 ص 264.

7- (7). الوافي: ج 26 ص 478 ح 2555.

ج- إن ما ذكر فيها بكونه مرتكزاً للأرض أو مستنداً لها، هو إشارة إلى الملائكة المسؤولين عن تدبير عالم الخلق. (1)

د- إن الأسماء المذكورة؛ كالحوت والثور والدِّيك وغيرها، إشارة إلى الصور المثاليّة (2)، أو الربّ النوعي الذي كان يعتقد به الفلاسفة. (3)

ه- تتضمن الروايات المشار إليها مضافاً محذوفاً مقدراً، والمراد أنّ الأرض خُلقت علي شكل قرن ثور، أو علي شكل حوت. (4)

و- الخبر المروي عن الإمام الصادق عليه السلام، وهو أنّ فلاحاً طاعناً في السنّ يملك ثورين للحراثة، جاء إلي الإمام عليه السلام فقال: الآن إذ يكاد العُمُر ينقضي، ما تقول في أن أبيع الثورين وأعتزل في زاويةٍ مُتفرِّغاً للعبادة؟ فقال عليه السلام:

لا تفعل، فإنّ الأرض علي قرني الثور. (5)

والمقصود منه هو أنّ الاستفادة من الأراضي الزراعيّة قائمة علي أساس القرون القويّة التي تستعمل لحراثة الأرض، ولو كان الإمام عليه السلام في عصر آلات الحراثة الحديثة، لقال في جواب السؤال المذكور: «لا تفعل فإنّ الأرض علي التراكتور»، وليس بعيداً أنّ الحديث المتقدّم لو قطع كما في بعض الأحاديث، فإنّ قسمه الأخير يقودنا إلي الاعتقاد باستناد الأرض إلي قرن ثور، إذا لم نطلع علي قسمه الأول.

(6)

ص: 193

1- (1). شرح توحيد الصدوق للقاضي سعيد: ج 3 ص 566.

2- (2). أشار إليه الشعراني في حاشيته علي شرح اصول الكافي للملّا صالح المازندراني: ج 12 ص 169.

3- (3). شرح توحيد الصدوق للقاضي سعيد: ج 3 ص 567.

4- (4). الإسلام والهيئة لهبة الدين الشهرستاني: ص 87 و 88، والمؤلّف يعتقد أنّه استطاع بذلك أن يعثر علي مفتاح حلّ المشكلة، وأبدي كثيراً من التوضيحات في هذا المجال.

5- (5). لم نعثر علي هذه الرواية في مصادر الحديث.

6- (6). زمين و آسمان و ستارگان از نظر قرآن (بالفارسيّة): ص 125 و 126.

ويبدو أنّ التوجيهات المذكورة غير محكمة، وبالتالي فهي غير مقبولة؛ إذ بناءً علي القواعد التي علّمنا إيّاها أهل البيت عليهم السلام في تقويم الروايات المنسوبة إليهم لا حيلة لنا إلّا ردّها والاعتقاد بوضعها؛ لمخالفتها العقل والعلم والقرآن وسائر أحاديثهم عليهم السلام.

2. استقرار الأرض

إنّ استقرار الأرض وسكونها يُعدّ أحد أدلّة الحكمة والتدبير في خلقها، ونذكر أهميّة هذا الموضوع حينما نعلم أنّنا نعيش في سفينة فضائيّة عظيمة يبلغ وزنها (6600 بليون بليون طن)، وعليّ متنها من المسافرين اليوم ما يقرب من ستّة مليارات، وتسبح في الفضاء بسرعة تعادل (1440 كيلومتراً) في الساعة في حركتها الوضعيّة، و(70/000 كيلومتراً) في حركتها التبعيّة، و(107/280 كيلومتراً) في حركتها الانتقاليّة، وهي مع كلّ هذه الحركات المختلفة ساكنة ومستقرّة بشكل تامّ!

وقد أشار القرآن الكريم مرّات عديدة إليّ هذه النقطة المهمّة، ودعا الناس إليّ التأمل والنظر فيها. (1)

3. دور الجبال في استقرار الأرض

تتعرّض الأرض للزلزل والاضطراب والتلاشي من ناحيتين:

أ- الحركات السريعة والمتنوّعة التي أشرنا إليها، وهي: الحركة الوضعيّة، والحركة التبعيّة، والحركة الانتقاليّة.

ب- الغازات المتراكمة في باطنها المهيّأة لأعنف الانفجارات.

ص: 194

1- (1). راجع: ص 239 (تأهيل الأرض للمعيشة).

من هنا فإنّ الأرض تحتاج إلى أربطة محكمة ومقاومة، ومسامير عظيمة تتناسب مع حجمها ووزنها، كي تربط أجزاءها المختلفة وتشدّ بعضها إلى بعض، وتمنع عنها الاضطراب والتلاشي، فقد أشارت التحقيقات العلميّة إلى أنّ تلك الأربطة المحكمة والمسامير المقاومة هي الجبال، التي تتميّز بجذور عميقة ووزن هائل يوجبان استحكام الأرض واستقرارها، وقد بيّن القرآن الكريم هذه الحقيقة في ثلاثة موارد، صرّح فيها بأنّ الفائدة المترتبة علي الجبال هي المنع من اضطراب الأرض والآ تميد بالناس، وقد تعرّض أمير المؤمنين عليه السلام لبيان هذه الآيات بشكل دقيق جميل.

4. صلاحية الأرض للحياة

إنّ أغلب النقاط الواردة في القرآن الكريم والحديث الشريف بخصوص آيات معرفة الله سبحانه (1) ودلائلها من خلال خلق الأرض، مثل: الجاذبيّة، واستقرار الأرض، والمعادن، والليل، والنهار، والهواء، والسحاب، والمطر، والأعشاب، وغيرها؛ هي في الواقع تدبيرات نظام الخلق لتأهيل الأرض كي تكون صالحةً لحياة الإنسان.

ومما يجدر ذكره أنّ عدداً من هذه النقاط قد جاء في الفصول المختلفة من هذا القسم، ولا سيّما في الفصل الثالث، ويأتي عدد آخر في الأقسام المختلفة من هذه الموسوعة بإذن الله.

ص: 195

1- (1). راجع: موسوعة العقائد الإسلاميّة (معرفة الله): ج 3 ص 113 (دور معرفة الخلق في معرفة الخالق).

الكتاب

وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ . (1)

أَوْ لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ . (2)

الحديث

1540. الإمام علي عليه السلام: إنَّ الله حين شاء تقدير الخليفة وذرة (3) البرية وإبداع المبدعات، نَصَبَ الخلق في صور كالهباء (4)، قَبَلَ دَحْوِ (5) الأرضِ... ثُمَّ نَصَبَ العوامِلَ، وبَسَطَ الزَّمانَ، ومَرَجَ الماءَ، وأثارَ الرِّبْدَ، وأهاجَ الدُّخانَ، فَطَفَا عَرْشُهُ عَلَى الماءِ، فَسَطَّحَ الأرضَ

ص: 197

1- (1). هود: 7. [1]

2- (2). الأنبياء: 30. [2]

3- (3). ذرأ الله الخلق: خَلَقَهُمْ (الصحاح: ج 1 ص 51 «[3] ذرأ»).

4- (4). الهباء: الغبار، ودُفَاق التراب (القاموس المحيط: ج 4 ص 402 «هبو»).

5- (5). الدحْو: البَسْط (النهاية: ج 2 ص 106 «دحا»).

عَلِي ظَهَرَ الْمَاءِ. (1)

1541. الإمام الحسين عليه السلام: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكُوفَةِ فِي الْجَامِعِ، إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَقَالَ: ...أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى!

فَقَالَ: خَلَقَ النَّوْرَ.

قَالَ: فَمِمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ؟

قَالَ: مِنْ بُخَارِ الْمَاءِ.

قَالَ: فَمِمَّ خَلَقَ الْأَرْضَ؟

قَالَ: مِنْ زَبَدِ الْمَاءِ.

قَالَ: فَمِمَّ خُلِقَتِ الْجِبَالُ؟

قَالَ: مِنْ الْأَمْوَاجِ. (2)

1542. الإمام الباقر عليه السلام - حَوْلَ بَدْءِ الْخَلْقِ -: كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مَاءً، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَيَّ الْمَاءِ، (3) فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ الْمَاءَ فَاضْطَرَمَّ نَارًا، ثُمَّ أَمَرَ النَّارَ فَخَمَدَتْ فَارْتَفَعَ مِنْ خُمُودِهَا دُخَانٌ، فَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ مِنْ ذَلِكَ الدُّخَانِ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ مِنَ الرَّمَادِ.

ثُمَّ اخْتَصَمَ الْمَاءُ وَالنَّارُ وَالرِّيحُ، فَقَالَ الْمَاءُ: أَنَا جُنْدُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ، وَقَالَتِ الرَّيحُ: أَنَا جُنْدُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ، وَقَالَتِ النَّارُ: أَنَا جُنْدُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ.

ص: 198

1- (1). مروج الذهب: ج 1 ص 32، [1] بحار الأنوار: ج 57 ص 212 ح 183. [2]

2- (2). علل الشرائع: ص 593 ح 44 [3] عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائفي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 241 ح 1 [4] عن أحمد بن عامر الطائفي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه عليه السلام، بحار الأنوار: ج 57 ص 73 ح 49. [5]

3- (3). تلميح إلي الآية 7 من سورة هود. [6] قال العلامة الطباطبائي قدس سره: وكون العرش علي الماء يومئذ كناية عن أن ملكه تعالي كان مستقرًا يومئذ علي هذا الماء الذي هو مادة الحياة، فعرش الملك مظهر ملكه واستقراره علي محل هو استقرار ملكه عليه (الميزان في تفسير القرآن: ج 10 ص 151). [7]

فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ الرِّيحَ: أَنْتَ جُنْدِي الْأَكْبَرُ. (1)

1543. الكافي عن محمد بن عطيّة: جاء رجلٌ إليّ أبي جعفرٍ عليه السلام من أهل السّام من علماءهم فقال: يا أبا جعفرٍ، جئتُ أسألك عن مسألةٍ قد أعيت عليّ أن أجدَ أحداً يُفسّرُها! وقد سألتُ عنها ثلاثةَ أصنافٍ من النّاسِ، فقال كلُّ صنفٍ منهم شيئاً غيرَ الَّذي قال الصّنفُ الآخرُ!

فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا ذَاكَ؟

قَالَ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ عَنِ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ؛ فَإِن بَعْضَ مَنْ سَأَلْتُهُ قَالَ:

الْقَدْرُ، (2) وَقَالَ بَعْضُهُم: الْقَلَمُ، وَقَالَ بَعْضُهُم: الرُّوحُ!

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا قَالُوا شَيْئاً أَخْبَرَكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَانَ وَلَا شَيْءَ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَزِيزاً وَلَا أَحَدَ كَانَ قَبْلَ عِزِّهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، (3) وَكَانَ الْخَالِقُ قَبْلَ الْمَخْلُوقِ، وَلَوْ كَانَ أَوَّلَ مَا خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ انْقِطَاعٌ أَبَدًا، وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ إِذَا وَمَعَهُ شَيْءٌ لَيْسَ هُوَ يَتَقَدَّمُهُ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذْ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ، وَخَلَقَ الشَّيْءَ الَّذِي جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي خَلَقَ الْأَشْيَاءَ مِنْهُ، فَجَعَلَ نَسَبَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى الْمَاءِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْمَاءِ نَسَباً يُضَافُ إِلَيْهِ، وَخَلَقَ الرِّيحَ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ سَلَطَ الرِّيحَ عَلَى الْمَاءِ، فَشَقَّتْ الرِّيحُ مَتَنَ الْمَاءِ حَتَّى نَارَ مِنَ الْمَاءِ رَبَدَ عَلَى قَدَرِ مَا شَاءَ أَنْ يَتَوَرَّ، فَخَلَقَ مِنْ ذَلِكَ الرَّبْدِ أَرْضاً بَيْضَاءَ بَيْضَاءَ لَيْسَ فِيهَا صَدْعٌ (4) وَلَا ثَقْبٌ وَلَا صُعُودٌ وَلَا هُبُوطٌ وَلَا شَجَرَةٌ، ثُمَّ طَوَّاهَا فَوَضَعَهَا فَوْقَ الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ مِنَ الْمَاءِ، فَشَقَّتِ النَّارُ مَتَنَ الْمَاءِ حَتَّى

ص: 199

1- (1). الكافي: ج 8 ص 95 ح 68 [1] عن محمد بن مسلم، بحار الأنوار: ج 57 ص 98 ح 82. [2]

2- (2). في التوحيد: «[3] القدرة».

3- (3). الصافات: 180. [4]

4- (4). الصّدع: الشّق (الصحاح: ج 3 ص 1241 «صدع»).

ثَارَ مِنَ الْمَاءِ دُخَانٌ عَلَيَّ قَدِيرٍ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَثُورَ، فَخَلَقَ مِنْ ذَلِكَ الدُّخَانِ سَمَاءً صَافِيَةً نَقِيَّةً لَيْسَ فِيهَا صَدْعٌ وَلَا نَقَبٌ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: أَمَّ السَّمَاءَ بَنَاهَا * رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا * وَأَعْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضَرَحَهَا (1) قَالَ: وَلَا شَمْسٌ وَلَا قَمَرٌ وَلَا نُجُومٌ وَلَا سَحَابٌ، ثُمَّ طَوَّاهَا فَوَضَّعَهَا فَوْقَ الْأَرْضِ. ثُمَّ نَسَبَ الْخَلِيقَتَيْنِ فَرَفَعَ السَّمَاءَ قَبْلَ الْأَرْضِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ ذِكْرُهُ: وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا (2) يَقُولُ: بَسَطَهَا.

فَقَالَ لَهُ الشَّامِيُّ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ! قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: أَوْ لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا؟

فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَعَلَّكَ تَزْعُمُ أَنَّهُمَا كَانَتَا رَتْقًا مُلْتَزِمَتَيْنِ مُلْتَصِقَتَيْنِ، فَفَتَقْتَ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْتَغْفِرُ رَبِّكَ! فَإِنَّ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: كَانَتَا رَتْقًا يَقُولُ:

كَانَتِ السَّمَاءُ رَتْقًا لَا تُنْزِلُ الْمَطَرَ، وَكَانَتِ الْأَرْضُ رَتْقًا لَا تُنْبِتُ الْحَبَّ، فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْخَلْقَ وَبَتَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ فَفَتَقَ السَّمَاءَ بِالْمَطَرِ وَالْأَرْضَ بِنَبَاتِ الْحَبِّ.

فَقَالَ الشَّامِيُّ: أَشْهَدُ أَنَّكَ مِنْ وُلْدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّ عِلْمَكَ عِلْمُهُمْ. (3)

1544. تفسير القمي عن أبي بكر الحضرمي: خَرَجَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَاجًّا وَمَعَهُ الْأَبْرَشُ الْكَلْبِيُّ، فَلَقِيَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ هِشَامٌ لِلْأَبْرَشِ: تَعْرِفُ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَذَا الَّذِي تَزْعُمُ الشَّيْعَةُ أَنَّهُ نَبِيٌّ مِنْ كَثْرَةِ عِلْمِهِ! فَقَالَ الْأَبْرَشُ: لِأَسْأَلَنَّهُ عَنْ مَسَائِلَ لَا يُجِيبُنِي فِيهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ! فَقَالَ هِشَامٌ: وَدَدْتُ أَنَّكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ.

ص: 200

1- (1). النازعات: 27-29. [1]

2- (2). النازعات: 30. [2]

3- (3). الكافي: ج 8 ص 94 ح 67، [3] التوحيد: ص 67 ح 20 عن جابر الجعفي نحوه وفيه صدره إلي «جميع الأشياء منه وهو

الماء»، بحار الأنوار: ج 57 ص 96 ح 81. [4]

فَلَقِيَ الْأَبْرَشُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَوْ لَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا فِيمَا كَانَ رَتْقُهُمَا، وَيَمَا كَانَ فَتَقُّهُمَا؟

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبْرَشُ، هُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ: وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَيَّ الْمَاءِ وَالْمَاءُ عَلَيَّ الْهَوَاءِ، وَالْهَوَاءُ لَا يُحَدُّ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ خَلْقٌ غَيْرُهُمَا، وَالْمَاءُ يَوْمَئِذٍ عَذْبٌ فُرَاتٌ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ أَمَرَ الرِّيَّاحَ فَضَرَبَتْ الْمَاءَ حَتَّى صَارَ مَوْجًا، ثُمَّ أَزْبَدَ فَصَارَ زَبْدًا وَاحِدًا، فَجَمَعَهُ فِي مَوْضِعِ الْبَيْتِ ثُمَّ جَعَلَهُ جَبَلًا مِنْ زَبْدٍ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا. (1)

ثُمَّ مَكَثَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا شَاءَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ أَمَرَ الرِّيَّاحَ فَضَرَبَتْ الْبُحُورَ حَتَّى أَزْبَدَتْ بِهَا، فَخَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْجِ وَالزَّبْدُ مِنْ وَسَطِهِ دُخَانٌ سَاطِعٌ مِنْ غَيْرِ نَارٍ، فَخَلَقَ مِنْهُ السَّمَاءَ، وَجَعَلَ فِيهَا الْبُرُوجَ وَالنُّجُومَ وَمَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَأَجْرَاهَا فِي الْفَلَكَ، وَكَانَتِ السَّمَاءُ خَضِرَاءَ عَلَيَّ لَوْنِ الْمَاءِ الْأَخْضَرِ، وَكَانَتِ الْأَرْضُ غِبْرَاءَ عَلَيَّ لَوْنِ الْمَاءِ الْعَذْبِ، وَكَانَتَا مَرْتَوْقَتَيْنِ لَيْسَ لَهُمَا أَبْوَابٌ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْأَرْضِ أَبْوَابٌ؛ وَهِيَ النَّبْتُ، وَلَمْ تُمْطَرِ السَّمَاءُ عَلَيْهَا فَتَنْبَتِ، فَفَتَقَ السَّمَاءَ بِالْمَطَرِ، وَفَتَقَ الْأَرْضَ بِالنَّبَاتِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: أَوْ لَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا.

فَقَالَ الْأَبْرَشُ: وَاللَّهِ مَا حَدَّثَنِي بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ قَطُّ! أَعِدْ عَلَيَّ. فَأَعَادَ عَلَيْهِ. وَكَانَ الْأَبْرَشُ مُلْحِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ ابْنُ نَبِيِّ -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-. (2)

ص: 201

1- (1). آل عمران: 96. [1]

2- (2). تفسير القمّي: ج 2 ص 69، [2] بحار الأنوار: ج 57 ص 72 ح 47. [3]

هناك موضوعان مهمّان في العنوان المتقدّم، حظيا باهتمام القرآن والحديث الشريف؛ الأوّل: كيفية خلق الأرض، والآخر: رتق الأرض وفتقها، وفيما يلي توضيح مختصر حول هذين الموضوعين:

1. خلق الأرض

لم يرد في القرآن الكريم شيء خاصّ حول مبدأ إيجاد الأرض، إلّا أنّ الآية السابعة من سورة هود؛ وهي قوله تعالى: وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ (1) أشارت إلي أنّ مبدأ خلق العالم -ومن جملة الأرض- هو سائل خاصّ اسمه الماء، (2) وصرّحت الروايات بهذا المطلب في مواضع عدّة، منها: «كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مَاءً، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، (3) و«...خَلَقَ الشَّيْءَ الَّذِي جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي خَلَقَ الْأَشْيَاءَ مِنْهُ، فَجَعَلَ نَسَبَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى الْمَاءِ». (4)

أمّا عن كيفية تبديل السائل المذكور إلي أرض، فالروايات لا تساعد في الحصول علي نتيجة قطعياً في هذا الخصوص.

وفي هذا الاتجاه يمكن القول: إنّ الآية العشرين من سورة العنكبوت: قُلْ

ص: 203

1- (1). هود: 7. [1]

2- (2). وهو غير الماء المعروف.

3- (3). راجع: ص 198 ح 1542. [2]

4- (4). راجع: ص 199 ح 1543. [3]

سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ تَتَّضَمَّنْ دَعْوَةَ إِلَى الْبَحْثِ وَالْمُطَالَعَةِ عَنْ كَيْفِيَّةِ أَصْلِ خَلْقِ الْأَرْضِ، إِلَى جَانِبِ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْمَوْجُودَاتِ الْحَيَّةِ الَّتِي عَلَيْهَا.

أما البحوث العلمية حول كيفية خلق الأرض، فقد انتهت إلى فرضيات مختلفة، ولم تثبت واحدة منها. غير أنه لا ريب في أن التحوّلات التي حصلت على الأرض منذ مبدأ نشوئها إلى حين تحقّق ظروف العيش عليها، لا تتمّ دون تدخّل القوة القادرة المستطّعة. وبناءً على ذلك فإنّ البحوث العلمية في هذا الخصوص تعتبر درساً في معرفة الخالق إلى جانب كونها درساً في معرفة المعاد، كما صرّح القرآن بذلك.

2. رَتَقَ الْأَرْضَ وَفَتَّقَهَا

اعتبر القرآن الكريم رَتَقَ الْأَرْضَ وَفَتَّقَهَا أحد أدلّة التوحيد، وفي ذلك يخاطب الكفّار بالقول:

أَوْ لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا . (1)

قال الراغب في المفردات:

الرَّتَقُ: الضَّمُّ والالتحام، خلقه كان أم صنعةً. (2)

لذا يجب أن نعرف المراد من رَتَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَفَتَّقَهُمَا، وكيف صار الرتق والفتق دليلاً على التوحيد؟

لقد تعدّدت آراء المفسّرين والباحثين وأقوالهم في بيان المقصود من الرتق والفتق، (3) ومنهم طنطاوي الذي اعتبر ذلك مطابقاً لنظرية انفصال الأرض عن

ص: 204

1- (1). الأنبياء: 30. [1]

2- (2). مفردات ألفاظ القرآن: ص 341 « [2] رتق ».

3- (3). راجع: الميزان في تفسير القرآن: ج 14 ص 278 و 279، التفسير الأمثل: ج 10 ص 138 و 139، زمين و آسمان و ستارگان از نظر قرآن (بالفارسيّة): ص 60.

الشمس، (1) غير أنّ النظر في الروايات الواردة في تفسير الآية، يقودنا إلى الاعتقاد بأنّ هناك معنيين هما أقرب إلى الواقع:

الأول: إنّ الرتق هو إشارة إلى التحام الأرض والأجرام السماوية في أول الخلق، حينما كان العالم مادّة سائلة أطلق عليها القرآن لفظ «الماء»، واعتبرته الروايات الشريفة أساساً في خلق العالم. والفتق إشارة إلى انفصال العناصر المتعلقة بالأرض عن تلك المتعلقة بالأجرام الأخرى.

الثاني: إنّ الرتق يشير إلى المرحلة التي لم تنفتق فيها السماء بالسحاب والمطر، ولا الأرض بالنبات. والفتق يشير إلى مرحلة توفّر شروط العيش وظروف الحياة علي وجه الأرض بهطول المطر ونبات الأرض. ومن هنا فإنّ ما جاء في ذيل الرواية رقم (1543) من نفي الإمام الباقر عليه السلام لالتحام الأرض والسماء، لعلّه ردّ علي من يعتقد أنّ الأرض والسماء بصورتها الحاليتين كانتا متّصلتين مع بعضهما، لكنّ اتصالهما في أصل الخلق لا إيراد عليه كما جاء في صدر الرواية المشار إليها.

وعليه فإنّ رتق الأرض وفتقها سواء أكان بمعنى الالتحام مع الأجرام السماوية في أصل الخلق، أم بمعنى عدم توفّر ظروف العيش عليها في المراحل الأولى وتوفّرها فيما بعد، فإنّه بلا شكّ يحكي عن قدرة وحكمة القوّة التي أوجدت تلك الظروف، وبالتالي فإنّه أحد الأدلّة المحكمة علي التوحيد ومعرفة الله سبحانه.

ص: 205

الكتاب

قُلْ أَإِنكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَ تَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . (1)

ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَ هِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَ لِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ . (2)

الحديث

1545. رسول الله صلي الله عليه و آله: خَلَقَ اللَّهُ أَوَّلَ الْأَيَّامِ الْأَحَدَ، وَخُلِقَتِ الْأَرْضُ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ وَيَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَخُلِقَتِ الْجِبَالُ وَشَقَّتِ الْأَنْهَارُ وَغُرِسَ فِي الْأَرْضِ الشَّجَرُ وَقُدِّرَ فِي كُلِّ أَرْضٍ قَوْتُهَا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَ هِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَ لِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ * فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ . (3)

1546. تاريخ الطبري عن عكرمة: إِنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله: مَا يَوْمُ الْأَحَدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ الْأَرْضَ وَبَسَطَهَا.

قالوا: فالإثنين؟ قال: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ.

قالوا: فالثلثاء؟ قال: خَلَقَ فِيهِ الْجِبَالَ وَ الْمَاءَ وَ كَذَا وَ كَذَا وَ مَا شَاءَ اللَّهُ.

ص: 206

1- (1). فصلت: 9. [1]

2- (2). فصلت: 11. [2]

3- (3). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 489 ح 3683 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 6 ص 123 ح 15120؛ روضة الواعظين: ص 432 [3] نحوه.

قالوا: فَيَوْمَ الأَرْبَعاءِ؟ قال: الأَقْواءِ.

قالوا: فَيَوْمَ الخَميسِ؟ قال: خَلَقَ السَّماءاتِ.

قالوا: فَيَوْمَ الجُمُعَةِ؟ قال: خَلَقَ اللهُ في ساعَتينِ اللَّيْلَ والنَّهارَ.

ثُمَّ قالوا: السَّبْتُ؟ -وذكروا الرَّاحَةَ- قال: سُبْحانَ اللهِ!

فَأَنْزَلَ اللهُ: وَ لَقَدْ خَلَقْنَا السَّماءاتِ وَالْأَرْضَ وَ ما بَيْنَهُما في سِتَّةِ أَيامٍ وَ ما مَسَّنا مِنْ لُغوبٍ (1). (2)

1547. الإمام علي عليه السلام: إِنَّ اللهُ جَلَّ ذِكْرُهُ أَنْزَلَ عَزائِمَ الشَّرائِعِ وآياتِ الفَرائِضِ في أوقاتٍ مُختلِفَةٍ، كما خَلَقَ السَّماءاتِ وَالْأَرْضَ في سِتَّةِ أَيامٍ، ولو شاءَ أَنْ يَخْلُقَها في أَقلِّ مِنْ لَمَحِ البَصَرِ لَخَلَقَ، وَلَكِنَّهُ جَعَلَ الأناةَ (3) وَالْمُداراةَ مِثالاً لِأَمَنائِهِ، وإِجاباً لِلحُجَّةِ عَلَي خَلْقِهِ. (4)

1548. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ اللهُ خَلَقَ الخَيْرَ يَوْمَ الأَحَدِ، وما كانَ لِيَخْلُقَ الشَّرَّ قَبْلَ الخَيْرِ، وفي يَوْمِ الأَحَدِ وَالاثْنينِ خَلَقَ الأَرْضينِ، وَخَلَقَ أَقْواءَها في يَوْمِ الثَّلاثاءِ، وَخَلَقَ السَّماءاتِ يَوْمَ الأَرْبَعاءِ وَيَوْمَ الخَميسِ، وَخَلَقَ أَقْواءَها يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: خَلَقَ السَّماءاتِ وَالْأَرْضَ وَ ما بَيْنَهُما في سِتَّةِ أَيامٍ (5). (6)

ص: 207

1- (1) ق: 38. اللُّغوب: التَّعَبُ والنَّصَبُ (مفردات ألفاظ القرآن: ص 742 «[1] لغب»).

2- (2) تاريخ الطبري: ج 1 ص 23، [2] تفسير الطبري: ج 13 الجزء 26 ص 178 [3] عن أبي بكر نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 176 ح 15251؛ بحار الأنوار: ج 57 ص 211 ح 180. [4]

3- (3) الأناة: التَّؤدَّة، تَأْتِي في الأمر: أي تَرَفَّقَ وتَنظَّرَ (لسان العرب: ج 14 ص 49 «[5] أني»).

4- (4) الاحتجاج: ج 1 ص 601 ح 137، [6] بحار الأنوار: ج 93 ص 122. [7]

5- (5) السجدة: 4. [8]

6- (6) الكافي: ج 8 ص 145 ح 117، [9] تفسير العياشي: ج 2 ص 140 ح 4 [10] نحوه بزيادة «فلذلك أمسكت اليهود يوم السبت» في ذيله وكلاهما عن عبد الله بن سنان، بحار الأنوار: ج 57 ص 59 ح 30. [11]

لقد صرّح الكتاب الكريم بأنّ خلق الأرض قد تمّ في يومين، قال تعالى: خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ (1)، كما أنّ خلق الأرض وتأهيلها للحياة معاً من وجهة النظر القرآنية قد تمّ في أربعة أيّام، قال تعالى: وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاْسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ (2)، وُخِّلَتِ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ، قال تعالى:

فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ (3)؛ وبناءً على ذلك فإنّ خلق السماوات والأرض المؤهّلة للحياة قد تمّ في ستّة أيّام، الأمر الذي جاء التأكيد عليه في سبع آيات من القرآن الكريم (4).

1. المراد من اليوم في خلق الأرض

لو تأملنا قليلاً في المراد من لفظ «اليوم» الوارد في مدّة خلق الأرض، ندرك أنّه

ص: 209

1- (1). فصّلت: 9. [1]

2- (2). فصّلت: 10. [2] ذهب بعض المفسّرين إلى أنّ المراد من «أربعة أيّام» الفصول الأربعة، لكنّ المشهور بين المفسّرين ما ذكرناه في المتن. راجع: الميزان في تفسير القرآن: ج 17 ص 364 [3] والتفسير الأمثل: ج 15 ص 332. [4]

3- (3). فصّلت: 12. [5]

4- (4). الأعراف: 54، [6] يونس: 3، [7] الحديد: 4، [8] هود: 7، [9] الفرقان: 59، [10] السجدة: 4، [11] ق: 38.

لا يراد منه المعني العرفي لليوم الذي يحصل من دورة الأرض حول نفسها في أربع وعشرين ساعة، ذلك لأنّ المعني العرفي جاء بعد خلق السماوات والأرض، وبعد حركة الأرض حول نفسها.

ومن هنا فإنّ المقصود من «اليوم» (1) في بعض الآيات المتقدّمة هو الوقت (2)، وفي بعضٍ آخر بمعني مقدار اليوم (3)، وفي بعضها بمعني اليوم الرّبوبي (4)، واعتبره البعض بمعني جزء من الزمان، أو مرحلة زمنيّة معيّنة (5)، ويبدو أنّ المعني الأخير أكثر انسجاماً مع الآيات الشريفة من غيره.

2. تحولات الأرض في مرحلتين

هناك عدّة فرضيّات حول التحوّلات التي مرّت بها الأرض خلال مرحلتين من مراحل نشوئها؛ فبعضهم قال: في المرحلة الأولى تجلّي أصل الأرض، وفي المرحلة الثانية تبدّلت إلي سبع أرضين (6).

وبعض آخر قال: كانت الأرض في المرحلة الأولى عبارة عن زُكام من الغازات، وفي المرحلة الثانية جمدت تلك الغازات (7).

وآخرون قالوا: خلق الأرض في نوبتين؛ نوبة جعلها جامدة بعد أن كانت كرةً غازيّةً، ونوبةً جعل نظام طبقاتها. (8)

ص: 210

1- (1). طبقاً لبعض الدراسات فإنّ لفظ «اليوم» جاء في الآيات القرآنية 499 مرّة، ولا يراد المعني المتداول لهذا اللفظ إلّا في عشرين مورداً منها.

2- (2). راجع: تفسير القمي: ج 2 ص 262.

3- (3). راجع: مجمع البيان: ج 9 ص 8.

4- (4). راجع: بحار الأنوار: ج 57 ص 218.

5- (5). راجع: الميزان في تفسير القرآن: ج 17 ص 372 و التفسير الأمثل: ج 20 ص 225. [1]

6- (6). راجع: زمين و آسمان و ستارگان از نظر قرآن (بالفارسيّة): ص 101.

7- (7). راجع: معارف قرآن (خدائشناسي، كيهان شناسي، انسان شناسي) (بالفارسيّة): ج 2 ص 243.

8- (8). راجع: الجواهر للطنطاوي: ج 10 ص 89.

ويقول الفيض الكاشاني رحمه الله حول خلق الأرض في مقطعين زمنيين:

وفي هذا سرّ لا يدركه إلا من له صفاء ذهن ونقاء سريرة. (1)

ولا ريب في أنّ جميع هذه الأقوال هي مجرد احتمالات وافتراضات يعوزها الدليل القطعي من القرآن الكريم، أو حديث أهل البيت، أو البرهان العلمي الحاسم.

3. خَلْقُ الْأَرْضِ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ وَالْإِثْنِينَ

تقدّم أنّ كلمة «يوم» في الآية التاسعة في سورة فُصِّلَتْ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ لا يراد منها المعنى العرفي المتداول لهذه الكلمة، لأنّ هذا المعنى متأخّر عن خلق الأرض؛ وعلي ضوء ذلك كيف يمكن توجيه الروايات التي تفيد أنّ خلق الأرض كان في يومين هما: الأحد والإثنين (2)؟

قال العلامة المجلسي موجّهاً مثل تلك الروايات:

لا بعد في أنّ الحكمة الإلهية كانت اقتضت أن يقدر للزمان المتقدم علي زمان الدنيا، بل للزمان المتأخّر عن زمانها أيضاً بأمثال ما قدره لزمانها من السنين إلي الساعات، لكن مع رعاية نوع مناسبة لهذه الأجزاء إلي المقدّر بها، فكما أنّ المناسب لزمان الدنيا أن يكون كلّ يوم منه بقدر دورة للشمس، يجوز أن يكون المناسب للزمان المتقدم أن يكون كلّ يوم منه بقدر ألف سنة من زمان الدنيا، وللزمان المتأخّر أن يكون مساوياً لخمسين ألف سنة منه، فيكون ما أخبرنا به في الآيتين الأوليين حال الزمان المتقدم، وفي الثالثة حال الزمان المتأخّر. فلا بعد فيما يلوح من بعض الإشارات الماثورة من أنّه تعالي كان قدر للزمان المتقدم أسابيع؛ وسمي الأول من أيامها بالأحد والثاني بالإثنين وهكذا إلي السبت، وكذلك قدر له شهوراً تامّة كلّ منها ثلاثون يوماً؛ سمي أولها بالمحرّم، أو

ص: 211

1- (1). تفسير الصافي: ج 2 ص 1110.

2- (2). راجع: المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 489 ح 3683.

رمضان، علي اختلاف الروايات في أول شهور السنة، وثانيها بصفري أو شوال، وهكذا إلي ذي الحجة أو شعبان، وعلي كل تقدير كان المجموع سنة كاملة موافقة لثلاثمئة وستين يوماً، ثم جعل أيام أسابيعنا وشهورنا موافقة لأيام تلك الأسابيع والشهور في المبدأ والعدّة والتسمية، وقد يساعد عليه ما في سورة التوبة من قوله تعالى: **إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ (1)**، فتستقيم بذلك أمثال ما روي أنه تعالى خلق الأرض والسماء في يوم الأحد، أو خلق الملائكة في يوم الجمعة، فلا يتوجّه إشكال وجوب تأخر أصل اليوم-فضلاً عن خصوص الأحد-عن خلق السماوات والأرض. (2)

غير أن العلامة الطباطبائي يقول في تفسير الآية في معرض إشارته إلي رواية مشابهة للرواية المتقدّمة برقم (1546):

أقول: وروي ما يقرب منه عن ابن عباس وعبدالله بن سلام، وعن عكرمة وغيره، وقد ورد في بعض أخبار الشيعة، وقوله: (قالوا: صدقت إن تمت) أي تمت كلامك في الخلق بأن تقول: إنه تعالى فرغ من الخلق يوم السبت واستراح فيه.

والروايات لا تخلو من شيء:

أما أولاً: فمن جهة اشتمالها علي تصديق اليهود ما ذكر فيها من ترتيب الخلق، وهو مخالف لما ورد في أول سفر التكوين من التوراة مخالفة صريحة، ففيها أنه خلق النور والظلمة-النهار والليل-يوم الأحد، وخلق السماء يوم الإثنين، وخلق الأرض والبحار والنبات يوم الثلاثاء، وخلق الشمس والقمر والنجوم يوم الأربعاء، وخلق دواب البحر والطيور يوم الخميس، وخلق حيوان البرّ والإنسان يوم الجمعة، وفرغ من الخلق يوم السبت واستراح فيه، والقول بأن التوراة الحاضرة

ص: 212

1- (1). التوبة: 36. [1]

2- (2). بحار الأنوار: ج 57 ص 218. [2]

غير ما كان في عهد النبي صلي الله عليه وآله، كما تري.

وأما ثانياً: فلأنّ اليوم من الأسبوع-وهو نهار مع ليلته-يتوقّف في كينونته علي حركة الأرض الوضعيّة دورة واحدة قبال الشمس، فما معني خلق الأرض في يومين ولم يخلق السماء والسماويّات بعد، ولا تَمّت الأرض كرة متحرّكة؟ ونظير الإشكال جارٍ في خلق السماء والسماويّات- ومنها الشمس-ولا يوم؛ حيث لا شمس بعد!

وأما ثالثاً: فلأنّه عدّ فيها يوم لخلق الجبال، وقد جزم الفحص العلميّ بأنّها تخلق تدريجاً، ونظير الإشكال جارٍ في خلق المدائن والأنهار والأقوات. (1)

أقول: هناك روايات اخري غير تلك التي أشرنا إليها، يتفاوت مدلولها في مورد يوم خلق الأرض و خصوصيّاته مع ما ذكرناه، لكنّ مفهومها الظاهريّ يتعارض مع العقل ومُسلّمات العلم، فضلاً عن ضعف إسنادها باستثناء رواية واحدة (2) منها، ممّا يقوّي احتمال وضعها أو تحريفها، ولو سلّمنا بصدور بعضها عن أهل البيت عليهم السلام فممّا لا ريب فيه أنّ المراد منها شيء غير المفهوم الظاهري.

ص: 213

1- (1). الميزان في تفسير القرآن: ج 17 ص 372. [1]

2- (2). راجع: ص 207 ح 1548.

الكتاب

هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . (1)

الحديث

1549. الإمام علي عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْأَرْضَ خَلَقَهَا قَبْلَ السَّمَاوَاتِ. (2)

1550. عنه عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَيَّ الْعَرْشِ لِتَدْبِيرِ الْأُمُورِ. (3)

1551. الإمام الباقر عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ النَّارَ، وَخَلَقَ الطَّاعَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْمَعْصِيَةَ، وَخَلَقَ الرَّحْمَةَ قَبْلَ الْغَضَبِ، وَخَلَقَ الْخَيْرَ قَبْلَ الشَّرِّ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاءِ. (4)

ص: 214

1- (1). البقرة: 29 [1] وراجع: فصلت: 9-11. [2]

2- (2). قصص الأنبياء للراوندي: ص 35 ح 1 [3] عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج 57 ص 85 ح 67. [4]

3- (3). تفسير العياشي: ج 2 ص 120 ح 8 [5] عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج 57 ص 89 ح 75. [6]

4- (4). الكافي: ج 8 ص 145 ح 116 [7] عن سلام بن المستنير، بحار الأنوار: ج 57 ص 98 ح 83. [8]

الكتاب

أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا * رَفَعَ سَدًّا مَكَّهَا فَسَوَّاهَا * وَأَغَطَّشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا * وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا * أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا. (1)

الحديث

1552. رسول الله صلى الله عليه وآله في الدعاء: - يا مَنْ سَدَّ السَّمَاءَ بِالْهَوَاءِ، وَدَحَا (2) الْأَرْضَ عَلَي الْمَاءِ. (3)

ص: 215

1- (1). النازعات: 27-31. [1]

2- (2). الدَّحْوُ: البَسْطُ، دَحَا الْأَرْضَ: بَسَطَهَا (لسان العرب: ج 2 ص 14 ص 251 «[2] دحا»).

3- (3). جمال الأسبوع: ص 85، [3] تفسير العياشي: ج 2 ص 195 ح 78 [4] عن مقرن عن الإمام الصادق عليه السلام، الدعوات: ص 53 ح 134 عن الإمام الباقر عليه السلام، الإقبال: ج 3 ص 167 [5] وفيها «وكبس» بدل «ودحا»، الدروع الواقية: ص 187 [6] كلاهما من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 12 ص 246 ح 11. [7]

1553. الإمام الصادق عليه السلام - أيضاً: - يا مَنْ كَبَسَ الْأَرْضَ عَلَيَّ الْمَاءِ. (1)

1554. الإمام عليّ عليه السلام - مِنْ خُطْبَةٍ لَه فِي عَظَمَةِ اللَّهِ: - فَمَنْ فَرَّغَ قَلْبَهُ وَأَعْمَلَ لِكَيْفَ لِيَعْلَمَ كَيْفَ أَقَمْتَ عَرْشَكَ؟ وَكَيْفَ ذَرَأْتَ خَلْقَكَ؟ وَكَيْفَ عَلَّقْتَ فِي الْهَوَاءِ سِدِّ مَآوَاتِكَ؟ وَكَيْفَ مَدَدْتَ عَلَيَّ مَوْرَ (2) الْمَاءِ أَرْضَكَ؟ رَجَعَ طَرْفُهُ حَسِيراً (3)، وَعَقَلَهُ مَبْهُوراً (4)، وَسَمِعَهُ وَالْهَاءَ، وَفِكْرَهُ حَائِراً. (5)

1555. عنه عليه السلام - مِنْ خُطْبَةٍ يَصِفُ فِيهَا الْأَرْضَ وَدَحَوْهَا عَلَيَّ الْمَاءِ: - كَبَسَ الْأَرْضَ عَلَيَّ مَوْرَ أَمْوَاجٍ مُسْتَفْجِلَةٍ (6)، وَلُجَجٍ بِحَارٍ زَاخِرَةٍ، تَلْتَطِمُ أَوْادِيَّ (7) أَمْوَاجِهَا، وَتَصْطَفِقُ (8) مُتَمَادِزَاتُ أَثْبَاجِهَا (9)، وَتَرْغُو زَبْداً كَالْفُحُولِ عِنْدَ هِيَاجِهَا، فَخَصَّعَ جِمَاحُ الْمَاءِ الْمُتَلَاظِمِ لِثِقَلِ حَمَلِهَا، وَسَكَنَ هَيْجُ ارْتِمَائِهِ (10) إِذْ وَطِنَتْهُ بِكَلْكَلِهَا (11)، وَذَلَّ

ص: 216

1- (1). الكافي: ج 3 ص 344 ح 23، [1] تهذيب الأحكام: ج 2 ص 112 ح 419، فلاح السائل: ص 334 ح 224 كلّها عن أحمد بن محمد، مصباح المتعجب: ص 504 ح 584، المصباح للكفعمي: ص 146 كلاهما عن الإمام الكاظم عليه السلام، بحار الأنوار: ج 86 ص 210 ح 25.

2- (2). المور: الموج (لسان العرب: ج 5 ص 186 «مور»).

3- (3). حَسَرَ بَصْرُهُ يَحْسِرُ فَهُوَ حَسِيرٌ: أَي كَلَّ وَانْقَطَعَ نَظْرُهُ مِنْ طَوْلِ مَدْيٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ (الصحاح: ج 2 ص 629 «[2] حسر»).

4- (4). المبهور: المغلوب (لسان العرب: ج 4 ص 82 «بهر»).

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 160. [3]

6- (6). مستفجلة: هائجة هيجان الفحول. واستفحل الأمر: تفاقم واشتدّ (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 438). [4]

7- (7). الأواذي: جمع آذي، الموج الشديد (النهاية: ج 1 ص 34 «[5] أذي»).

8- (8). اصطفق: اضطرب (النهاية: ج 3 ص 38 «صفق»).

9- (9). الأثباج: جمع ثبج؛ وسط الشيء ومعظمه وأعلاه (تاج العروس: ج 3 ص 306 «ثبج»).

10- (10). هيج ارتمائيه: تقادفُهُ وتلاطمه. يقال: ارتمي القوم بالسهم وبالْحِجَارَةَ ارْتِمَاءً (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 439).

[6]

11- (11). الكلكل: الصدر (الصحاح: ج 5 ص 1812 «كلل»)، وهو استعارة لما لاقى الماء من الأرض (تعليقة صبحي الصالح علي نهج

البلاغة). [7]

مُسْتَحْدِيًّا (1) إِذ تَمَعَّتْ (2) عَلَيْهِ بِكَوَاهِلِهَا، فَأَصْبَحَ بَعْدَ اصْطِخَابِ (3) أَمْوَاجِهِ سَاجِيًّا (4) مَقْهُورًا، وَفِي حَكْمَةِ (5) الذَّلِّ مُنْقَادًا أَسِيرًا، وَسَكَنَتِ
 الْأَرْضُ مَدْحُوَّةً (6) فِي لُجَّةِ تِيَّارِهِ، وَرَدَّتْ مِنْ نَحْوَةِ بَأُوهِ (7) وَاعْتِلَانِهِ، وَشَدَّ مَوْخِ أُنْفِهِ وَسُمُوُّ غُلُوَانِهِ (8)، وَكَعَمَتُهُ (9) عَلَيَّ كِطَّةَ جَرِيَّتِهِ، فَهَمَدَ
 (10) بَعْدَ نَزَقَاتِهِ (11)، وَلَبَدَ (12) بَعْدَ زَيْقَانِ (13) وَثَبَاتِهِ، فَلَمَّا سَكَنَ هَيْجُ الْمَاءِ مِنْ تَحْتِ أَكْنَافِهَا (14)، وَحَمَلِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ الشُّمَخِ الْبُدْخِ
 (15) عَلَيَّ أَكْتَافِهَا، فَجَرَّ يَنْبِيْعَ الْعُيُونِ مِنْ عَرَائِنِ (16) أَنْوْفِهَا، وَفَرَّقَهَا فِي سُهوبِ (17) بَيْدِهَا (18) وَأَخَادِيدِهَا (19)، وَعَدَّلَ

ص: 217

- 1- (1). اسْتَحْدِي: خضع وذلّ، وقد يُهَمَز (تاج العروس: ج 19 ص 372 «خذي»).
- 2- (2). تَمَعَّتْ: تَمَرَّغَتْ (المصباح المنير: ص 576 «معك»).
- 3- (3). الاصطخاب: افتعال من الصخب بمعنى الصياح والجلبة (الصحاح: ج 1، ص 162 «صخب»).
- 4- (4). الساجي: الساكن (النهاية: ج 2 ص 345 «سجا»).
- 5- (5). الْحَكْمَةُ-مَحْرَكَةٌ:- حديدة في اللجام تكون علي أنف الفرس وحنكه تمنعه من مخالفة راكبه (النهاية: ج 1 ص 420 «[1] حكم»).
- 6- (6). مَدْحُوَّةٌ: مبسوطة (لسان العرب: ج 14، ص 251 «دحا»).
- 7- (7). الْبَأُو: الْكِبْرُ والفخر (تاج العروس: ج 19 ص 186 «بأو»).
- 8- (8). الْغُلُوَاءُ: سرعة الشباب وأوله (الصحاح: ج 6 ص 2449 «غلا»).
- 9- (9). كَعَمَتُ الْوَعَاءِ: شَدَدَتْ رَأْسَهُ (الصحاح: ج 5 ص 2023 «[2] كعم»).
- 10- (10). يُقَالُ: هَمَدَتِ الرِّيحُ أَي سَكَنَتْ (المصباح المنير: ص 640 «همد»).
- 11- (11). نَزِقَ نَزَقًا: خَفَّ وَطَاشَ (المصباح المنير: ص 600 «نزق»).
- 12- (12). لَبَدَ: أَقَامَ وَلَزِقَ (القاموس المحيط: ج 1 ص 334 «لبد»).
- 13- (13). الزَيْقَانُ: التبختر (النهاية: ج 2 ص 325 «زيف»).
- 14- (14). الْكِنْفُ: الْجَانِبُ، وَالْجَمْعُ أَكْنَافُ (المصباح المنير: ص 542 «كنف»).
- 15- (15). الْبَادِخُ: الْعَالِي، وَيَجْمَعُ عَلَيَّ بُدْخٌ. وَالْبَادِخُ وَالشَامِخُ: الْجِبَلُ الطَوِيلُ (لسان العرب: ج 3 ص 7 «[3] بدخ»).
- 16- (16). الْعَرْنِينُ: الْأَنْفُ كُلُّهَا، أَوْ مَا صَلَّبَ مِنْ عَظْمِهِ. وَقِيلَ: عَرْنِينُ الْأَنْفِ تَحْتِ مَجْتَمَعِ الْحَاجِبِينَ (تاج العروس: ج 18 ص 375 «[4] عرن»).
- 17- (17). الشُّهْبُ مِنَ الْأَرْضِ: الْمَسْتَوِي فِي سَهْوَةٍ، وَالْجَمْعُ: سُهوبٌ (القاموس المحيط: ج 1 ص 84 «سهب»).
- 18- (18). الْبِيدَاءُ: الْفَلَاةُ وَالْمَفَازَةُ الْمَسْتَوِيَّةُ (تاج العروس: ج 4، ص 367 «بيد»).
- 19- (19). الْأَخْدُودُ: شَقٌّ فِي الْأَرْضِ مُسْتَطِيلٌ (الصحاح: ج 2 ص 468 «[5] خدد»).

حَرَكَاتِهَا بِالرَّاسِيَّاتِ مِنْ جَلَامِيدِهَا (1)، وَذَوَاتِ الشَّنَاخِيْبِ (2) الشَّمِّ (3) مِنْ صَيَاخِيدِهَا (4)، فَسَكَتَتْ مِنَ الْمَيْدَانِ (5) لِرُسُوبِ الْجِبَالِ فِي قَطْعِ أَدِيمِهَا (6)، وَتَغْلُغْلِهَا مُتَسَرِّبَةً (7) فِي جَوَابِ (8) خِيَاشِيمِهَا (9)، وَرُكُوبِهَا أَعْنَاقَ سُهُولِ الْأَرْضَيْنِ وَجَرَاثِيمِهَا (10). (11)

2/2 دَعَائِمُهَا

الكتاب

رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا . (12)

وَ مِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ . (13)

إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ

ص: 218

- 1- (1). الجلاميد: الصخور، واحدها جلمود (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 441). [1]
- 2- (2). الشناخيب: رؤس الجبال العالية، واحدها شنخوب (النهاية: ج 2 ص 504 «[2] شنخب»).
- 3- (3). جبل أشم: طويل الرأس (الصحاح: ج 5 ص 1962 «[3] شمم»).
- 4- (4). الصيخود: الصخرة الشديدة، و الجمع صياخيد (النهاية: ج 3 ص 14 «[4] صخذ»).
- 5- (5). الميدان- بالتحريك-: مصدر ماد يמיד، إذا مال و تحرك (النهاية: ج 4 ص 379 «[5] ميد»).
- 6- (6). أدمة الأرض: وجهها. قال الجوهري: وربما سمي وجه الأرض أديما (لسان العرب: ج 12 ص 10 «[6] أدم»).
- 7- (7). تسرب: دخل (الصحاح: ج 1 ص 147 «سرب»).
- 8- (8). الجوبة: الفرجة في الجبال و السحاب (الصحاح: ج 1 ص 104 «[7] جوب»).
- 9- (9). الخيشوم: أقصى الأنف. و خياشيم الجبال: انوفها (لسان العرب: ج 12 ص 178 «[8] خشم»).
- 10- (10). الجرثومة: الأصل، و الجمع جراثيم (النهاية: ج 1 ص 254 «[9] جرثم»).
- 11- (11). نهج البلاغة: الخطبة 91 [11] عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 77 ص 325 ح 17.

[12]

12- (12). الرعد: 2. [13]

13- (13). الروم: 25. [14]

1556. رسول الله صلي الله عليه وآله: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ...نورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَفَاطِرُهُمَا وَمُبْدِعُهُمَا بِغَيْرِ عَمَدٍ خَلَقَهُمَا، وَفَتَقَهُمَا فَتَقًا، فَقَامَتِ السَّمَاوَاتُ طَائِعَاتٍ بِأَمْرِهِ، وَاسْتَقَرَّتِ الْأَرْضُونَ بِأوتَادِهَا فَوْقَ الْمَاءِ. (2)

1557. الإمام علي عليه السلام: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي...رَفَعَ السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ، وَبَسَطَ الْأَرْضَ عَلَيَّ الْهَوَاءَ بِغَيْرِ أَرْكَانٍ. (3)

1558. عنه عليه السلام - مِنْ خُطْبَةٍ يَصِفُ فِيهَا قُدْرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا-: أَنْشَأَ الْأَرْضَ فَأَمَسَّ كَهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِغَالٍ، وَأَرْسَاهَا عَلَيَّ غَيْرِ قَرَارٍ، وَأَقَامَهَا بِغَيْرِ قَوَائِمٍ، وَرَفَعَهَا بِغَيْرِ دَعَائِمٍ، وَحَصَّنَهَا مِنَ الْأَوْدِ (4) وَالْإِعْوِجَاجِ، وَمَنَعَهَا مِنَ التَّهَافُتِ (5) وَالْإِنْفِرَاجِ، أَرْسَى أوتَادَهَا، وَضَرَبَ أَسْدَادَهَا (6)، وَاسْتَفَاضَ عُيُونَهَا، وَخَدَّ (7) أَوْدِيَّتَهَا، فَلَمْ يَهِنْ مَا بَنَاهَا، وَلَا ضَعُفَ مَا قَوَّاهُ. (8)

1559. فاطمة عليها السلام: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِكَلِمَاتِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ الشَّدَادُ، وَثَبَّتَتِ الْأَرْضُونَ الْمِهَادُ،

1- (1). فاطر: 41. [1]

2- (2). مُهَجَّجُ الدَّعَوَاتِ: 157 [2] عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرٍ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 86 ص 332. [3]

3- (3). الدَّرُوعُ الْوَاقِيَةُ: ص 182 و 183 [4] وَص 92، الْإِقْبَالُ: ج 1 ص 436 [5] وَفِيهِ «رَفَعَ السَّمَاوَاتِ الْمَوْطُودَاتِ بِأَصْحَابِ وَلَا

أَعْوَانٍ» بِدَلِّ «رَفَعَ السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ» وَكِلَاهُمَا مِنْ دُونَ إِسْنَادٍ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 98 ص 181 ح 2. [6]

4- (4). الْأَوْدُ: الْعُوجُ (النَّهَائِيَةُ: ج 1 ص 79 «أود»).

5- (5). التَّهَافُتُ: مِنَ الْهَفْتِ؛ وَهُوَ السَّقُوطُ قِطْعَةً قِطْعَةً (النَّهَائِيَةُ: ج 5 ص 266 «[7] هفت»).

6- (6). السَّنْدُ وَالسُّنْدُ: الْجَبَلُ وَالْحَاجِزُ (لِسَانَ الْعَرَبِ: ج 3 ص 207 «سدد»).

7- (7). خَدَّ الْأَرْضَ - مِنْ بَابِ مَدَّ - شَقَّقَهَا (مَجْمَعُ الْبَحْرِينَ: ج 1 ص 495 «خد»).

8- (8). نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ 186، [8] الْإِحْتِجَاجُ: ج 1 ص 477 ح 116، [9] بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 57 ص 30 ح 6. [10]

وَأَنْتَصَبْتِ الْجِبَالَ الرَّوَاسِي الْأُوتَادُ. (1)

1560. الإمام الكاظم عليه السلام -في الدعاء-: يَا مَنْ سَمَكَ (2) السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ، وَأَقَامَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ سَنَدٍ... (3)

2/3 أوتادها

الكتاب

وَالْجِبَالَ أُوتَادًا. (4)

وَأَلْقِي فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ. (5)

وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ. (6)

وَالْأَرْضَ مَدَدْنَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِي وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ. (7)

الحديث

1561. الإمام علي عليه السلام: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَبْلُغُ مَدْحَتَهُ الْقَائِلُونَ، وَلَا يُحْصِي نِعْمَاءَهُ الْعَادُونَ...

ص: 220

1- (1). فلاح السائل: ص 421 ح 290، بحار الأنوار: ج 86 ص 103 ح 8.

2- (2). سَمَكَ الشَّيْءُ: رَفَعَهُ (النهاية: ج 2 ص 403 «سمك»).

3- (3). جمال الأسبوع: ص 184 [1] عن الحسن بن القاسم العباسي، مصباح المتهجد: ص 307 ح 417 [2] من دون إسنادٍ إلي أحد

من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 91 ص 196 ح 3. [3]

4- (4). النبأ: 7. [4] الأوتاد: جمع وتد، وهو المسمار إلا أنه أغلظ منه كما في المجمع. [5] ولعلَّ عدَّ الجبال أوتاداً مبني علي أن عمدة جبال

الأرض من عمل البركانات بشق الأرض، فتخرج منه موادَّ أرضية مذابة تنتصب علي فم الشقة متراكمة كهيئة التود المنسوب علي الأرض

تسكن به فورة البركان الذي تحته، فيرتفع به ما في الأرض من الاضطراب والميدان (الميزان في تفسير القرآن: ج 20 ص 162). [6]

5- (5). لقمان: 10 [7] والنحل: 15 [8] وقال العلامة الطباطبائي في تفسير الآية: أي ألقى فيها جبلاً شامخاً لئلا تضطرب بكم. وفيه إشعار

بأن بين الجبال والزلازل رابطة مستقيمة (الميزان في تفسير القرآن: ج 16 ص 211). [9]

6- (6). الأنبياء: 31. [10]

7- (7). الحجر: 19. [11]

فَطَرَ الْخَلَائِقَ بِقُدْرَتِهِ، وَنَشَرَ الرِّيحَ بِرَحْمَتِهِ، وَوَتَدَ بِالصُّخُورِ مَيْدَانَ أَرْضِهِ (1). (2)

1562. عنه عليه السلام: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ... وَرَبَّ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي الَّتِي جَعَلْتَهَا لِلْأَرْضِ أوتاداً، وَلِلخَلْقِ اعْتِماداً. (3)

1563. عنه عليه السلام -في بيان صِفَةِ خَلْقِ الْأَرْضِ-: فَلَمَّا سَكَنَ هَيْجُ الْمَاءِ مِنْ تَحْتِ أَكْنافِهَا، وَحَمَلِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ الشَّمَخِ الْبُدْخِ عَلِي أَكْتافِهَا، فَجَرَ يَنَابِيعَ الْعُيُونِ مِنْ عَرَانِينِ انوفِهَا، وَفَرَّقَهَا فِي سُدُ هُوبِ بِيدهَا وَأَخادِيدِهَا، وَعَدَّلَ حَرَكَاتِهَا بِالرَّاسِيَاتِ مِنْ جَلَامِيدِهَا، وَذَوَاتِ الشَّنَاخِيْبِ الشُّمِّ مِنْ صَدَاخِيدِهَا، فَسَدَّ كَنْتَ مِنَ الْمَيْدَانِ لِرُسُوبِ الْجِبَالِ فِي قِطْعِ أديمِهَا، وَتَغْلُغُلِهَا مُتَسَدِّرَةً فِي جُوبَاتِ حَيَاشِيمِهَا، وَرُكُوبِهَا أَعْنَاقِ سُهُولِ الْأَرْضِينَ وَجَرَائِمِهَا (4). (5)

ص: 221

1- (1). يؤكّد الإمام عليه السلام علي أنّ الله سبحانه حين خلق الجبال في الأرض، جعل لكلّ جبل منها جذراً في الأرض هو الوتد، ولهذا الوتد وظيفتان: الأولى: أنّه يحفظ الجبل من التهافت والانزلاق، كما حدث لجبل السلط قرب عمان، الذي انزلق من مكانه وسار، والثانية: أنّ الوتد المغروس في أديم الأرض يمسك طبقات الأرض نفسها بعضها ببعض، فيمنعها من الاضطراب والميّدان، تماماً كما نعمل عندما نمسك الصفائح المعدنية بعضها عن طريق غرس مسامير قويّة فيها. هذه وظيفة الجبال بالنسبة لاستقرار الأرض، أمّا وظيفتها بالنسبة لاستقرار حياة الإنسان، فوجود الجبال علي الأرض يحافظ علي التربة والصخور الموجودة علي سطح الأرض من الزوال والانتقال، ويحفظها من تأثير الرياح العاصفة بها، فيتستوي بذلك إقامة حياة إنسانية رتيبة في الجبال والسهول والوديان، ولو كان سطح الأرض مستويّاً بدون جبال لكان عرضة للتغيّر المستمر (تصنيف نهج البلاغة: ص 783). [1]

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 1، [2] الاحتجاج: ج 1 ص 473 ح 113، [3] بحار الأنوار: ج 4 ص 247 ح 5. [4]

3- (3). نهج البلاغة: الخطبة 171، [5] وقعة صفّين: ص 232 [6] عن زيد بن وهب نحوه، بحار الأنوار: ج 58 ص 94 ح 16؛ [7] تاريخ الطبري: ج 5 ص 14 [8] عن زيد بن وهب نحوه.

4- (4). تقدّم هذا المقطع من الخطبة في باب «دحوها علي الماء» ح 1555، وقد بيّنا هناك ما أشكل من ألفاظه فراجع.

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 91 [9] عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 77 ص 325 ح 17. [10]

1564. عنه عليه السلام - مِنْ حُطْبَةِ لَهُ فِي عَجِيبِ صَدِّ نَعَةِ الْكَوْنِ - وَكَانَ مِنْ اقْتِدَارِ جَبْرَوْتِهِ، وَبَدِيعِ لَطَائِفِ صَدِّ نَعَتِهِ، أَنْ جَعَلَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ الزَّائِرِ (1) الْمُتْرَاكِمِ الْمُتَفَاصِفِ (2) بَيْسًا جَامِدًا، ثُمَّ فَطَرَ مِنْهُ أَطْبَاقًا فَفَتَقَهَا سَبْعَ سَمَاوَاتٍ بَعْدَ ارْتِفَاقِهَا، فَاسْتَمَسَتْ بِأَمْرِهِ وَقَامَتْ عَلَي حَدِّهِ، وَأَرْسَى أَرْضًا يَحْمِلُهَا الْأَخْضَرُ الْمُتَعَنِّجُ (3)، وَالْقَمَقَامُ (4) الْمُسَدَّخَرُ، قَدْ ذَلَّ لِأَمْرِهِ وَأَذَعْنَ لِهَيْبَتِهِ، وَوَقَفَ الْجَارِي مِنْهُ لِخَشْيَتِهِ، وَجَبَلَ (5) جَلَامِيدَهَا (6) وَنُشُوزَ (7) مُتُونَهَا (8) وَأَطْوَادَهَا (9)، فَأَرَسَاهَا فِي مَرَاسِيهَا، وَأَلَزَمَهَا قَرَارَاتِهَا، فَمَضَتْ رُؤُوسُهَا فِي الْهَوَاءِ، وَرَسَتْ أَصُولُهَا فِي الْمَاءِ، فَأَنهَدَ (10) جِبَالَهَا عَنْ سَهُولِهَا، وَأَسَاخَ قَوَاعِدَهَا فِي مُتُونِ أَقْطَارِهَا وَمَوَاضِعِ أَنْصَابِهَا، فَأَشْهَقَ قَلَالَهَا وَأَطَالَ أَنْشَارَهَا، وَجَعَلَهَا لِلْأَرْضِ عِمَادًا، وَأَرْزَهَا (11) فِيهَا أوتادًا، فَسَكَنَتْ

ص: 222

- 1- (1). زَخَرَ الْبَحْرُ: مَدَّ وَكَثُرَ مَآؤُهُ وَارْتَفَعَتْ أَمْوَاجُهُ (النهاية: ج 2 ص 299 «زخر»).
- 2- (2). يُقَالُ: رَعِدَ قَاصِيفٌ؛ أَي شَدِيدٌ، مُهْلِكٌ لَشِدَّةِ صَوْتِهِ (النهاية: ج 4 ص 74 «[1] قصف»).
- 3- (3). ثَعَجَرَ: هُوَ أَكْثَرُ مَوْضِعٍ فِي الْبَحْرِ مَاءً. وَالْمِيمُ وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ (النهاية: ج 1 ص 212 «[2] ثعجر»).
- 4- (4). الْقَمَقَامُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ، وَقَمَقَامُ الْبَحْرِ: مُعْظَمُهُ لِاجْتِمَاعِ مَائِهِ، وَقِيلَ: هُوَ الْبَحْرُ كُلُّهُ (لسان العرب: ج 12 ص 494 «[3] قمم»).
- 5- (5). جَبَلَهُ اللَّهُ عَلَي كَذَا: فَطَرَهُ عَلَيْهِ، وَالْجِبَلَةُ: الطَّبِيعَةُ وَالْخَلِيقَةُ وَالْغَرِيزَةُ؛ بِمَعْنَى وَاحِدٍ (المصباح المنير: ص 90 «[4] جبل»).
- 6- (6). الْجَلْمَدُ وَالْجُلْمُودُ: الصَّخْرُ (الصحاح: ج 2 ص 459 «جلمد»).
- 7- (7). النَّشْزُ: الْمَرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ (النهاية: ج 5 ص 55 «[5] نشز»).
- 8- (8). الْمَثْنُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا صَلَّبَ وَارْتَفَعَ (المصباح المنير: ص 562 «متن»).
- 9- (9). الطَّوْدُ: الْجَبَلُ الْعَظِيمُ (الصحاح: ج 2 ص 502 «[6] طود»).
- 10- (10). أَنهَدَ جِبَالَهَا: أَي أَعْلَاهَا. نَهَدَ تَدْيُ الْجَارِيَةِ يَنْهَدُ: إِذَا أَشْرَفَ وَكَعَبَ (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 11 ص 57). [7] كَأَنَّ النُّشُوزَ وَالْمُتُونِ وَالْأَطْوَادَ كَانَتْ فِي بَدَايَةِ أَمْرِهَا عَلَي ضَخَامَتِهَا غَيْرَ ظَاهِرَةِ الْاِمْتِيَازِ وَلَا شَامِخَةِ الْارْتِفَاعِ عَنِ السُّهُولِ، حَتَّى إِذَا ارْتَجَّتِ الْأَرْضُ بِمَا أَحْدَثَتْ الْقُدْرَةَ الْإِلَهِيَّةَ فِي بَطُونِهَا نَهَدَتْ الْجِبَالَ عَنِ السُّهُولِ فَانْفَصَلَتْ كُلُّ الْاِنْفِصَالِ.
- 11- (11). أَي أَثْبَتَهَا (النهاية: ج 1 ص 37 «أرز»).

عَلِي حَرَكَتِهَا مِنْ أَنْ تَمِيدَ (1) بِأَهْلِهَا أَوْ تَسِيخَ بِحَمْلِهَا أَوْ تَزُولَ عَنْ مَوَاضِعِهَا.

فَسَّ بَحَانَ مَنْ أَمَسَتْ كَهَا بَعْدَ مَوْجَانِ مِيَاهِهَا، وَأَجَمَ دَهَا بَعْدَ رُطُوبَةِ أَكْنَافِهَا، فَجَعَلَهَا لِخَلْقِهِ مِهَادًا، وَسَطَّهَا لَهُمْ فِرَاشًا، فَوْقَ بَحْرِ لُجِّي رَاكِدٍ لَا يَجْرِي، وَقَائِمٍ لَا يَسْرِي، تُكْرِكُهُ (2) الرِّيحُ العَوَاصِفُ، وَتَمَخُّضُهُ (3) العَمَامُ الدَّوَارِفُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى (4). (5)

4/2 معادُها

1565. الإمام الباقر عليه السلام - في قوله تعالى: وَ أَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ (6) -: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْبَتَ فِي الْجِبَالِ: الذَّهَبَ، وَالْفِضَّةَ، وَالْجَوْهَرَ، وَالصُّفْرَ، وَالنُّحَاسَ، وَالْحَدِيدَ، وَالرَّصَاصَ، وَالْكُحْلَ، وَالزَّرْنِيخَ. (7)

1566. الإمام الصادق عليه السلام - لِلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ -: فَكَّرَ يَا مُفَضَّلُ فِي هَذِهِ المَعَادِنِ وَمَا يُخْرَجُ مِنْهَا مِنَ الجَـ وَاهِرِ المُخْتَلَفَةِ، مِثْلَ: الجِصِّ، وَالكِلْسِ، وَالجِيسِينِ، وَالزَّرَانِيخِ، وَالْمَرْتَاكِ، وَالْقُونِيَا، وَالزَّبَقِ، وَالنُّحَاسِ، وَالرَّصَاصِ، وَالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبِ، وَالزَّبْرَجِدِ، وَالْيَاقُوتِ، وَالزُّمُرُدِ، وَصَدَّ رُوبِ الحِجَارَةِ، وَكَذَلِكَ مَا يُخْرَجُ مِنْهَا مِنَ القَارِ، وَالْمُومِيَا، وَالْكَبْرِيَّتِ، وَالنَّقْطِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَعْمَلُهُ النَّاسُ فِي مَآرِبِهِمْ، فَهَلْ يَخْفَى عَلَيَّ ذِي عَقْلٍ أَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا ذُخْرٌ ذُخِرَتْ لِلإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الأَرْضِ لِيَسْتَخْرِجَهَا فَيَسْتَعْمِلَهَا عِنْدَ

ص: 223

1- (1). مَاذَا يَمِيدُ: إِذَا مَالَ وَتَحَرَّكَ (النهاية: ج 4 ص 379 «[1] ميد»).

2- (2). الكَرْكُرَةُ: تَصْرِيفُ الرِّيحِ السَّحَابِ إِذَا جَمَعَتْهُ بَعْدَ تَفَرُّقِ (تاج العروس: ج 7 ص 442 «[2] كرر»).

3- (3). المَخْضُ: تَحْرِيكُ السَّقَاءِ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ لِيُخْرَجَ زُبْدُهُ (النهاية: ج 4 ص 307 «[3] مخض»).

4- (4). النازعات: 26. [4]

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 211، [5] بحار الأنوار: ج 57 ص 38 ح 15. [6]

6- (6). الحجج: 19. [7]

7- (7). تفسير القمي: ج 1 ص 374 [8] عن أبي الجارود، بحار الأنوار: ج 60 ص 179 ح 8. [9]

ثُمَّ قَصَّرَتْ حِيلَةَ النَّاسِ عَمَّا حَاوَلُوا مِنْ صَدِّ نَعْتِهَا عَلَيَّ حِرْصِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ لَوْ ظَفَرُوا بِمَا حَاوَلُوا مِنْ هَذَا الْعِلْمِ كَانَ لَا مَحَالَةَ سَيَظْهَرُ وَيَسْتَقْيِضُ فِي الْعَالَمِ حَتَّى تَكْثُرَ الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ وَيَسْقُطَا عِنْدَ النَّاسِ، فَلَا يَكُونُ لَهُمَا قِيَمَةٌ وَيَبْطُلُ الْاِنْتِفَاعُ بِهِمَا فِي الشَّرِيِّ (1) وَالْبَيْعِ وَالْمُعَامَلَاتِ، وَلَا كَانَ يَجِبِي السُّلْطَانُ الْأَمْوَالَ، وَلَا يَدَّخِرُهُمَا أَحَدٌ لِلْأَعْقَابِ، وَقَدْ اعْطَيْتِ النَّاسَ مَعَ هَذَا صَدِّ نَعَةِ السَّبَبِ مِنَ النَّحَاسِ وَالزُّجَاجِ مِنَ الرَّمْلِ، وَالْفِضَّةِ مِنَ الرِّصَاصِ، وَالذَّهَبِ مِنَ الْفِضَّةِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ مِمَّا لَا مَضَرَّةَ فِيهِ. فَانظُرْ كَيْفَ اعْطَاوْا إِرَادَتَهُمْ فِيمَا لَا ضَرَرَ فِيهِ، وَمُنِعُوا ذَلِكَ فِيمَا كَانَ ضَارًّا لَهُمْ لَوْ نَاوَلُوهُ.

وَمَنْ أَوْغَلَ فِي الْمَعَادِنِ انْتَهَى إِلَى وَادٍ عَظِيمٍ يَجْرِي مُنْصَبًا لِمَاءٍ غَزِيرٍ، لَا يَدْرُكُ غَوْرُهُ وَلَا حَيْدَاتُهُ فِي عُبُورِهِ، وَمِنْ وَرَائِهِ أَمْثَالُ الْجِبَالِ مِنَ الْفِضَّةِ.

تَفَكَّرِ الْآنَ فِي هَذَا مِنْ تَدْبِيرِ الْخَالِقِ الْحَكِيمِ، فَإِنَّهُ أَرَادَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- أَنْ يُرِيَ الْعِبَادَ مَقْدِرَتَهُ وَسَدْعَةَ خَزَائِنِهِ، لِيَعْلَمُوا أَنََّّهُ لَوْ شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُمْ كَالْجِبَالِ مِنَ الْفِضَّةِ لَفَعَلَ، لَكِنْ لَا صَدِّ لَاهُمْ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ فَيَكُونُ فِيهَا -كَمَا ذَكَرْنَا- سَدُّ قَوْطٍ هَذَا الْجَوْهَرِ عِنْدَ النَّاسِ وَقَلَّةُ اِنْتِفَاعِهِمْ بِهِ، وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِأَنَّهُ قَدْ يَظْهَرُ الشَّيْءُ الطَّرِيفُ مِمَّا يُحْدِثُهُ النَّاسُ مِنَ الْأَوَانِي وَالْأَمْتَعَةِ، فَمَا دَامَ عَزِيزًا قَلِيلًا فَهَوُو نَفِيسٌ جَلِيلٌ آخِذُ الثَّمَنِ، فَإِذَا فَشَا وَكَثُرَ فِي أَيْدِي النَّاسِ سَقَطَ عِنْدَهُمْ وَخَسَّتْ قِيَمَتُهُ، وَنَفَاسَةُ الْأَشْيَاءِ مِنْ عَزَّتِهَا. (3)

1567. الكافي عن الثُّمَالِيِّ: مَرَرْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَوَاقِ النَّحَاسِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، هَذَا النَّحَاسُ أَيُّ شَيْءٍ أَصْلُهُ؟

ص: 224

1- (1). الشُّرَاءُ يُمَدُّ وَيَقْصُرُ، وَيُجْمَعُ الشُّرَاعِلِيُّ أَسْرِيَّةً (الصحاح: ج 6 ص 2391 «[1] شري»).

2- (2). الْمُنْصَلِتُ: الْمُسْرَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَنَهْرٌ مُنْصَلِتٌ: شَدِيدُ الْجَرِيَةِ (لسان العرب: ج 2 ص 54 «[2] صلت»).

3- (3). بحار الأنوار: ج 60 ص 186 ح 18 «[3] نقلاً عن توحيد المفضل. [4]

فَقَالَ: فِضَّةٌ، إِلَّا أَنَّ الْأَرْضَ أَفْسَدَتَهَا، فَمَنْ قَدَّرَ عَلَيَّ أَنْ يُخْرِجَ الْفَسَادَ مِنْهَا انْتَفَعْ بِهَا. (1)

1568. المناقب لابن شهر آشوب - في ذكر أجوبة الإمام الرضا عليه السلام لصباح بن نصر وعمران الصابي في مجلس المأمون - قال صباح: ما أصل الماء؟

قال عليه السلام: أصل الماء خشية الله، بعضه من السماء ويسلكه في الأرض ينابيع، وبعضه ماء عليه الأرضون وأصله واحد عذب فوات.

قال: فكيف منها عيون نبط وكبريت، ومنها قار وملح وأشياء (2) ذلك؟

قال عليه السلام: غيرة الجوهر، وانقلبت كانقلاب العصير حمراً وكما انقلبت الخمر فصارت خلاً، وكما يخرج من بين فرث ودم لبناً خالصاً.

قال: فمن أين اخرجت أنواع الجواهر؟

قال: انقلبت منها كانقلاب النطفة علقة ثم مضعة ثم خلقة مجتمعاً مبنية على المتضادات الأربع.

قال عمران: إذا كانت الأرض خلقت من الماء، والماء البارد رطب، فكيف صارت الأرض باردة يابسة؟

قال عليه السلام: سلبت التداوة فصارت يابسة (3). (4)

ص: 225

1- (1). الكافي: ج 5 ص 307 ح 15، [1] بحار الأنوار: ج 60 ص 185 ح 14. [2]

2- (2). في المصدر: «وأشبهه»، والتصويب من بحار الأنوار. [3]

3- (3). قال العلامة المجلسي قدس سره في توضيح بعض معاني الحديث: قوله: «خشية الله» إشارة إلى ما ورد في بعض الكتاب السماوية

أن الله تعالى خلق أولاً درة بيضاء فنظر إليها بعين الهيبة فصارت ماء. «ماء عليه الأرضون»: أي البحر [4] الأعظم. «غيره الجوهر»، [5] أي

جوهر الأرض التي نبع منها (بحار الأنوار: ج 60 ص 180). [6]

4- (4). المناقب لابن شهر آشوب: ج 4 ص 354، [7] بحار الأنوار: ج 60 ص 180 ح 12. [8]

الكتاب

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا .
(1)

الحديث

1569. الإمام الصادق عن رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ هَذِهِ الْأَرْضَ بِمَنْ عَلَيْهَا عِنْدَ اللَّهِ تَحْتَهَا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ فِي فَلَاةٍ قِيٍّ (2)، وهاتانِ بِمَنْ فِيهِمَا وَمَنْ عَلَيْهِمَا عِنْدَ اللَّهِ تَحْتَهَا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ فِي فَلَاةٍ قِيٍّ، وَالثَّلَاثَةُ - حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَى السَّابِعَةِ - وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ . (3)

1570. الأصول الستة عشر عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: سَأَلْتُهُ (4) عَنِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ. قَالَ: سَبْعُ سَمَاوَاتٍ لَيْسَ مِنْهَا سَمَاءٌ إِلَّا فِيهَا خَلْقٌ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأُخْرَى خَلْقٌ، حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ إِلَى السَّابِعَةِ.

قُلْتُ: وَالْأَرْضُ؟

قال: سَبْعٌ، مِنْهُنَّ خَمْسٌ فِيهِنَّ خَلْقٌ مِنَ خَلْقِ الرَّبِّ، وَاثْنَتَانِ (5) هَوَاءٌ لَيْسَ فِيهِمَا (6)

ص: 226

1- (1). الطلاق: 12. [1]

2- (2). القِيٍّ: هي الأرض القفر الخالية (النهاية: ج 4 ص 136 «قِيٍّ»).

3- (3). الكافي: ج 8 ص 153 ح 143، [2] التوحيد: ص 276 ح 1 كلاهما عن الحسين بن زيد الهاشمي، بحار الأنوار: ج 60 ص 83 ح 10. [3]

4- (4). في المصدر: «سألت»، والتصويب من بحار الأنوار. [4]

5- (5). في المصدر: «اثنان»، والتصويب من بحار الأنوار.

6- (6). في المصدر: «فيها»، والتصويب من بحار الأنوار.

1571. رسول الله صلي الله عليه وآله: كُلُّ أَرْضٍ بِسَمَائِهَا. (2)

1572. عنه صلي الله عليه وآله: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ... بِالْإِسْمِ الَّذِي اسْتَقَرَّتْ بِهِ الْأَرْضُونَ عَلَيَّ قَرَارِهَا. (3)

1573. عنه صلي الله عليه وآله: كُنْتُ (4) الْأَرْضِ مَسِيرَةَ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ، وَكُنْتُ الثَّانِيَةَ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَا بَيْنَ كُلِّ أَرْضَيْنِ مِثْلُ ذَلِكَ. (5)

1574. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ سَبْعًا، فَأَخْتَارَ الْعُلْيَا مِنْهَا فَسَدَّ كَنْهَا وَأَسْكَنَ سَمَاوَاتِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ سَبْعًا فَأَخْتَارَ الْعُلْيَا مِنْهَا فَأَسْكَنَهَا مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ. (6)

1575. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْضًا بَيْضَاءَ، مَسِيرَةُ الشَّمْسِ فِيهَا ثَلَاثُونَ يَوْمًا هِيَ مِثْلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا ثَلَاثُونَ مَرَّةً، مَشْحُونَةٌ خَلْقًا لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْصِي فِي الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ وَإِبْلِسَ. (7)

ص: 227

1- (1). الأصول الستة عشر: ص 312 ح 482، [1] بحار الأنوار: ج 58 ص 97 ح 18. [2]

2- (2). البيان والتبيين: ج 2 ص 27 [3] عن عبد الله بن عمر.

3- (3). مُهْجِ الدَّعَوَاتِ: ص 112، [4] البلد الأمين: ص 403 [5] وفيه «يا من استقرت الأرضون بإذنه»، بحار الأنوار: ج 95 ص 370 ح 23. [6]

4- (4). الكثافة: الغلظ. وَكُنْتُ الشَّيْءَ فَهُوَ كَثِيفٌ: أَيُّ غَلِظٌ ثَخِينٌ (لسان العرب: ج 9 ص 296 «[7] كَثْفٌ»). وفي بحار الأنوار: «كُنْتُ».

5- (5). الدر المنثور: ج 8 ص 211 [8] نقلاً عن أبي الشيخ في العظمة عن أبي الدرداء؛ بحار الأنوار: ج 60 ص 92 ح 19. [9]

6- (6). المعجم الكبير: ج 12 ص 348 ح 13650، المعجم الأوسط: ج 6 ص 200 ح 6182، نوادر الأصول: ج 1 ص 215 نحوه وكلها عن عبد الله بن عمر، كنز العمال: ج 12 ص 45 ح 33927.

7- (7). أعلام الدين: ص 280، [10] عوالي اللآلي: ج 4 ص 100 ح 144 [11] كلاهما عن ابن عباس، بحار الأنوار: ج 57 ص 348 ح 43، تفسير القرطبي: ج 10 ص 80، [12] كنز العمال: ج 10 ص 368 ح 29843 نقلاً عن أبي الشيخ عن أبي هريرة وكلاهما نحوه.

1576. مسند ابن حنبل عن أبي هريرة: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ مَرَّتْ سَحَابَةٌ فَقَالَ:

أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟

قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: الْعَنَانُ وَرَوَايَا الْأَرْضِ، يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ لَا يَشْكُرُهُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَا يَدْعُوهُ.

أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ فَوْقَكُمْ؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: الرَّقِيعُ (1)، مَوْجٌ مَكْفُوفٌ، وَسَقْفٌ مَحْفُوظٌ. أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ. قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الَّتِي فَوْقَهَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ. حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: الْعَرْشُ. قَالَ: أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ. ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا تَحْتَكُمْ؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قَالَ: أَرْضٌ. أَتَدْرُونَ مَا تَحْتَهَا؟

ص: 228

1- (1). الرَّقِيعُ وَالرَّاقِعُ: اسمان للسماء الدنيا، لأن الكواكب رَقَعَتْهَا؛ سَمَّيتَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا مَرْقُوعَةٌ بِالنُّجُومِ، وَقِيلَ: سَمَّيتَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا رُقِعَتْ بِالْأَنْوَارِ الَّتِي فِيهَا، وَقِيلَ: كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ السَّمَاوَاتِ رَقِيعٌ لِلْأُخْرَى (لسان العرب: ج 8 ص 132 « [1] رقع »).

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قال: أرضٍ أُخْرِي. أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!

قال: مَسِيرَةُ خَمْسَةِ مِائَةِ عَامٍ. حَتَّى عَدَّ سَبْعَ أَرْضِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَإِيْمُ اللَّهِ، لَوْ دَلَّيْتُمْ أَحَدَكُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى السَّابِعَةِ لَهَبَطَ (1)، ثُمَّ قَرَأَ: هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (2). (3)

1577. الإمام زين العابدين عليه السلام -في المناجاة الإنجيلية-: يا مالِكُ خَزَائِنِ الْأَقْوَاتِ، وَفَاطِرِ أَصْنَافِ الْبَرِيَّاتِ، وَخَالِقِ سَبْعِ طَرَائِقِ مَسْلُوكَاتٍ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ أَرْضِينَ مُدَلَّلَاتٍ. (4)

1578. الإمام الصادق عليه السلام: أَسَاسُ الْبَيْتِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ السُّفْلَى إِلَى الْأَرْضِ السَّابِعَةِ الْعُلْيَا. (5)

1579. عنه عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقَبَّضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً بَلَغَتْ قَبْضَتَهُ مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَأَخَذَ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ تُرْبَةً، وَقَبَّضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ الْعُلْيَا إِلَى الْأَرْضِ السَّابِعَةِ الْقُصْوَى.... (6)

ص: 229

1- (1). هكذا في المصدر، وفي سائر المصادر: «لَهَبَطَ عَلَيَّ اللَّهُ».

2- (2). الحديد: 3. [1]

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 3 ص 301 ح 8836، [2] سنن الترمذي: ج 5 ص 403 ح 3398، تفسير القرطبي: ج 1 ص 259، [3] تفسير الطبري: ج 13 الجزء 27 ص 216 [4] عن قتادة وكلها نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 148 ح 15190.

4- (4). بحار الأنوار: ج 94 ص 158 ح 22 [5] نقلاً عن كتاب أنيس العابدين.

5- (5). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 246 ح 2317.

6- (6). الكافي: ج 2 ص 5 ح 7 [6] عن إبراهيم، بحار الأنوار: ج 67 ص 87 ح 10. [7]

1580. عنه عليه السلام: أَلَا إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِكُمْ هَذَا تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مَغْرِبًا، أَرْضًا بِيضَاءَ مَمْلُوءَةً خَلْقًا يَسْتَضِيئُونَ بِنُورِهِ، لَمْ يَعْصُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ طَرْفَةَ عَيْنٍ، مَا يَدْرُونَ خُلِقَ آدَمُ أَمْ لَمْ يُخْلَقْ. (1)

1581. الإمام الكاظم عليه السلام: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ، وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ. (2)

1582. تفسير القمي عن الحسين بن خالد عن الإمام الرضا عليه السلام، قال: قُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ (3)، فَقَالَ: هِيَ مَحْبُوكَةٌ إِلَى الْأَرْضِ - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -.

قُلْتُ: كَيْفَ تَكُونُ مَحْبُوكَةً إِلَى الْأَرْضِ وَاللَّهُ يَقُولُ: رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا (4)؟

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ:

ثُمَّ عَمَدٌ وَلَكِنْ لَا تَرَوْنَهَا.

قُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟

فَبَسَطَ كَفَّهُ الْيُسْرَى ثُمَّ وَضَعَ الْيُمْنَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ أَرْضُ الدُّنْيَا وَالسَّمَاءُ الدُّنْيَا عَلَيْهَا فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ الثَّانِيَّةُ فَوْقَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالسَّمَاءُ الثَّانِيَّةُ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ الرَّابِعَةُ فَوْقَ السَّمَاءِ الثَّانِيَّةِ وَالسَّمَاءُ الثَّالِثَةُ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ الرَّابِعَةُ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ الْخَامِسَةُ فَوْقَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ

ص: 230

1- (1). الكافي: ج 8 ص 231 ح 301 [1] عن عجلان أبي صالح، بصائر الدرجات: ص 490 ح 2 [2] نحوه، بحار الأنوار: ج 57 ص 335 ح 22. [3]

2- (2). الكافي: ج 4 ص 72 ح 3، [4] تهذيب الأحكام: ج 3 ص 107 ح 266 كلاهما عن علي بن رناب، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 103 ح 1848، الإقبال: ج 1 ص 116، [5] بحار الأنوار: ج 97 ص 341 ح 2. [6]

3- (3). الذاريات: 7. [7]

4- (4). الرعد: 2. [8]

وَالسَّمَاءِ الْخَامِسَةَ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ السَّادِسَةَ فَوْقَ السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ وَالسَّمَاءِ السَّادِسَةَ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَالْأَرْضُ السَّابِعَةَ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّادِسَةِ وَالسَّمَاءِ السَّابِعَةَ فَوْقَهَا قُبَّةٌ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا (1) وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ (2).

فَأَمَّا صَاحِبُ الْأَمْرِ فَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالْوَصِيُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَانِمَّ هُوَ عَلِيٌّ وَجِهَ الْأَرْضِ، فَإِنَّمَا يَنْزِلُ الْأَمْرُ إِلَيْهِ مِنَ فَوْقِ السَّمَاءِ مِنْ بَيْنِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ.

قُلْتُ: فَمَا تَحْتَنَا إِلَّا الْأَرْضُ وَاحِدَةٌ؟

فَقَالَ: مَا تَحْتَنَا إِلَّا الْأَرْضُ وَاحِدَةٌ وَإِنَّ السَّمَاءَ لَهِنَّ فَوْقَنَا. (3)

ص: 231

1- (1). الملك: 3. [1]

2- (2). الطلاق: 12. [2]

3- (3). تفسير القمي: ج 2 ص 328، [3] مجمع البيان: ج 10 ص 467 نحوه وفيه من «بسط كفه اليسري» إلى «السموات والأرضين»، بحار

الأنوار: ج 60 ص 79 ح 4. [4]

لقد جاء لفظ «السَّمَاء» في القرآن الكريم بصيغة المفرد وبصيغة الجمع (1)، وصرّح بكون السماوات سبعة (2)، لكنّ كلمة «الأرض» استعملت بصيغة المفرد في جميع موارد القرآنية، والمورد الوحيد الذي اشير فيه إلي عدد الأرضين جاء في الآية الثانية عشرة من سورة الطلاق التي تقول:

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ .

ويبدو أنّ «الألف واللام» في كلمة «الأرض» هي إشارة إلي هذه الأرض التي يعيش عليها البشر- أي للعهد الذهني- وكلمة «من» تشير إلي أجزائها المختلفة (3)

ص: 233

1- (1). وردت كلمة «السماء» 310 مرّة في القرآن الكريم، منها 190 مرّة بصيغة الجمع.

2- (2). المرّات السبع جاءت بلفظ «سبع سماوات» أو «السماوات السبع»، ومرّة واحدة بلفظ «سبع طرائق» ومرّة واحدة أيضاً بلفظ «سبعاً شداداً».

3- (3). ممّا يجدر ذكره أنّه جاء في تفسير قوله تعالى: وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ما يقرب من أربعة عشر قولاً. راجع: التبيان في تفسير القرآن: ج 10 ص 41، [1] تفسير غريب القرآن: ص 330، زاد المسير: ج 8 ص 47، الميزان في تفسير القرآن: ج 19 ص 326، [2] من وحي القرآن: ج 2 ص 301، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 9 ص 304، [3] تفسير العاملي: ج 8 ص 301، [4] كشف الحقائق: ج 3 ص 249، التفسير الأمثل: ج 18 ص 398، [5] التفسير الكاشف: ج 7 ص 357، أطيب البيان: ج 13 ص 65، فيض القدير: ج 6 ص 501 ح 9728، تفسير مصطفى الخميني: ج 4 ص 346، الهيئة والإسلام: ص 178، شرح الأسماء الحسني للسبزواري: ص 53.

الَّتِي قُسِّمَتْ إِلَى سَبْعَةِ أَقْسَامٍ فِي الْجُغْرَافِيَا الْقَدِيمَةِ، سَمَّوْهَا الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُهَا عَلَيَّ لِسَانِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ :

وَاللَّهِ لَوْ أَعْطَيْتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاقِهَا، عَلَيَّ أَنْ أَعْصِيَّ اللَّهَ فِي نَمَلَةٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ. (1)

وهكذا وردت كلمة «أرضون» جمع «أرض» في بعض كلمات أمير المؤمنين عليه السلام يشير فيها إلى أجزاء الأرض المختلفة، وليس إلى وجود عدة أراضٍ، منها قوله عليه السلام مبيِّناً دور وحدة الكلمة في الأمم الماضية:

فَانظُرُوا كَيْفَ كَانُوا حَيْثُ كَانَتْ الْأَمْلاءُ مُجْتَمِعَةً... أَلَمْ يَكُونُوا أَرْبَابًا فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِينَ، وَمُلُوكًا عَلَيَّ رِقَابِ الْعَالَمِينَ. (2)

ومنها قوله عليه السلام في بيان آثار بعثة الرسول الأكرم صلي الله عليه وآله في إيجاد الاتحاد والألفة بين أفراد الأمة الإسلامية:

...فَهُمْ حُكَّامٌ عَلَيَّ الْعَالَمِينَ، وَمُلُوكٌ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِينَ، يَمْلِكُونَ الْأُمُورَ عَلَيَّ مَنْ كَانَ يَمْلِكُهَا عَلَيْهِمْ. (3)

وعندما نتبَّع الروايات الإسلامية نجد الكثير من القرانن التي تؤكد أنّ المراد من «الأرضين السبع» هو الأقاليم السبعة (4). وكذلك ما ورد في الدعاء من ذكر الأرضين السبع يمكن حمله علي ذات المعني.

ص: 234

1- (1). نهج البلاغة: الخطبة 224. [1]

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 192. [2]

3- (3). المصدر السابق. [3]

4- (4). نحو ما جاء في تفسير العياشي: ج 1 ص 207 ح 159 [4] عن ابن سنان عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلي الله عليه وآله قال: «ما من ذي زكاة مالٍ؛ نخل ولا زرع ولا كرم، يمنع زكاة ماله إلا فآدت أرضه في سبعة أرضين يطوق بها إلي يوم القيامة».

أما ما يخصّ الروايات التي تدلّ علي تعدد الأرض، والتي لا يمكن حملها علي معني الأقاليم السبعة؛ ومنها عدد من الأحاديث المتقدمة في الباب الخامس، فلا- يحظي واحد منها بقطعيّة الصدور عن أهل البيت عليهم السلام، بل إنّ بعضها يشتمل علي مطالب إذا اريد ظاهرها، لا يمكن التسليم بصحّة صدورها عن بيت الوحي والرّسالة، وفي ذلك يقول المحقّق القدير الشّعراني عن الرواية المعروفة برواية زينب العطارّة (1):

والحقّ أنّ رواية زينب العطارّة ضعيفة-علي فرض صدور شيء منها حقيقة من المعصوم-لا نظمت بحفظ الرواة وضبطهم جميع الألفاظ التي سمعوها، وإّما يحتاج إلي تكلف التأويل والتوجيه بما يشمّر منه الطّبع والالتزام بالمحالات من يعتقد صدور شيء منها من المعصوم وعصمة الرواة من الخطأ والسهو والنسيان في نقل جميع ألفاظ الإمام عليه السلام، وهو اعتقاد سخيف. فالحقّ عدم التعرّض لشيء ممّا ورد في رواية زينب العطارّة والتوقّف فيها. والعجب أنّ بعض الناس حاولوا تطبيق الرواية علي العلوم الطبيعيّة والهيئة الإفرنجيّة، والبعد بينهما أبعد ممّا بين السماء والأرض! (2)

وكذلك يقول العلامة المجلسي حول حديث تفسير القمّي والمرقم برقم (1582) المنقول عن الحسين بن خالد:

ص: 235

- 1- (1). ممّا يجدر الإشارة إليه أنّ ثقة الإسلام الكليني روي هذا الحديث بالإسناد عن الحسين بن زيد الهاشمي عن الإمام الصادق عليه السلام، وقد نقل الإمام عليه السلام ماجري لزينب العطارّة من لقاء النبيّ صلي الله عليه وآله والمطالب التي قالها لها، بناءً علي ذلك فإنّ وثيقة زينب العطارّة لا- يترتب عليها أدني أثر كما يظنّ البعض، ومع ذلك فإنّه يظهر أنّ العلامة المجلسي قد قال في سند هذه الرواية: «مجهول، ويمكن عدّه في الحسان» بناءً علي وجود الحسين بن زيد الهاشمي في سلسلة السند.
- 2- (2). شرح اصول الكافي للملّا صالح المازندراني: ج 12 ص 169 (حاشية أبي الحسن الشّعراني).

ولمّا كان هذا ظاهراً مخالفاً للحسّ والعيان، فيمكن تأويله.... (1)

ويقول العلامة الطباطبائي أيضاً حول هذا الحديث:

الحديث نادر في بابه وهو- وخاصة ما في ذيله من تنزّل الأمر- أقرب إلي الحمل علي المعني منه إلي الحمل علي الصورة، واللّه أعلم. (2)
بناءً علي ما تقدّم، فإنّ المفهوم الظاهري لهذا النوع من الروايات لا يمكن الاستناد إليه، وليس ثمة دليل قاطع من الكتاب والسنة علي وجود أرض اخري في عالم الوجود مثل أرضنا التي نعيش عليها.

ص: 236

1- (1). بحار الأنوار: ج 60 ص 80. [1]

2- (2). الميزان في تفسير القرآن: ج 19 ص 328. [2]

1583. رسول الله صلي الله عليه وآله: أول بقعة وضعت في الأرض موضع البيت ثم مدت منه الأرض، وإن أول جبل وضعه الله عز وجل علي وجه الأرض «أبو قبيس» ثم مدت منه الجبال. (1)

1584. عنه صلي الله عليه وآله: دحيت الأرض من مكة، وكانت الملائكة تطوف بالبيت، فهي أول من طاف به، وهي الأرض التي قال الله: إنني جاعل في الأرض خليفة (2). (3)

1585. الإمام علي عليه السلام - وقد سئل: لم سميت مكة؟ - لأن الله تعالى مك الأرض من تحتها؛ أي دحاها. (4)

1586. الإمام الحسين عليه السلام: كان علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة في الجامع إذ قام إليه رجل من أهل الشام فقال: يا أمير المؤمنين... لم سميت مكة أم القرى؟ قال: لأن الأرض دحيت من تحتها....

وسأله عن أول بقعة بسطت من الأرض أيام الطوفان؟ فقال له: موضع الكعبة، وكانت زبرجدة خضراء (5). (6)

ص: 237

1- (1). شعب الإيمان: ج 3 ص 432 ح 3984، [1] تاريخ دمشق: ج 35 ص 133 كلاهما عن ابن عباس، كنز العمال: ج 12 ص 196 ح 34639 وراجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 241 ح 2296 و 2297.

2- (2). البقرة: 30. [2]

3- (3). تفسير الطبري: ج 1 الجزء 1 ص 199، [3] الدر المنثور: ج 1 ص 113 [4] نقلاً عن ابن أبي حاتم وابن عساکر وكلاهما عن ابن سابط؛ بحار الأنوار: ج 57 ص 206 ح 156. [5]

4- (4). مشارق أنوار اليقين: ص 84 عن أحمد بن عبد العزيز الجلودي، إرشاد القلوب: ص 377 وفيه «مد» بدل «مك» وليس فيه «أي دحاها»، بحار الأنوار: ج 57 ص 64 ح 37. [6]

5- (5). جاء الحديث في علل الشرائع [7] عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، لكن القواعد الرجالية وتصريح الكشي في كتابه «اختيار معرفة الرجال» يقتضي أن يكون الراوي هو أحمد بن عامر الطائي كما في عيون أخبار الرضا عليه السلام، [8] وأما عبد الله فإنه يروي بواسطة والده لا مباشرة.

6- (6). علل الشرائع: ص 593 و 595 ح 44، [9] عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 241 ح 1 [10] كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 10 ص 76 ح 1. [11]

1587. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ دَحَا الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِ الْكَعْبَةِ إِلَى مِني، ثُمَّ دَحَاها مِنْ مِني إِلَى عَرَفاتٍ، ثُمَّ دَحَاها مِنْ عَرَفاتٍ إِلَى مِني؛ فَالْأَرْضُ مِنْ عَرَفاتٍ، وَعَرَفاتٌ مِنْ مِني، وَمِني مِنَ الْكَعْبَةِ. (1)

1588. الإمام الرضا عليه السلام: عَلَّةٌ وَضِعَ الْبَيْتِ وَسَطَ الْأَرْضِ لِأَنَّهُ الْمَوْضِعُ الَّذِي مِنْ تَحْتِهِ دُحِيَتِ الْأَرْضُ، وَهِيَ أَوَّلُ بُقْعَةٍ وَضِعَتْ فِي الْأَرْضِ. (2)

1589. تفسير القمّي: أُمُّ الْقُرَيْ مَكَّةُ؛ سُمِّيَتْ أُمُّ الْقُرَيْ لِأَنَّهَا أَوَّلُ بُقْعَةٍ خَلَقَهَا اللَّهُ مِنَ الْأَرْضِ، لِقَوْلِهِ: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وَضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي بِنَكَّةَ مُبَارَكًا (3). (4)

ص: 238

1- (1). الكافي: ج 4 ص 189 ح 3 [1] عن صالح اللفائقي، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 241 ح 2297، بحار الأنوار: ج 57 ص 203 ح 149. [2]

2- (2). علل الشرائع: ص 396، [3] عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 90 ح 1 [4] كلاهما عن محمد بن سنان، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 191 ح 2114 وليس فيه من «وكلّ ريح» إلى «الوسط»، بحار الأنوار: ج 99 ص 57 ح 11. [5]

3- (3). آل عمران: 96. [6]

4- (4). تفسير القمّي: ج 2 ص 268، [7] بحار الأنوار: ج 57 ص 64 ح 35. [8]

قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَ تَجْعَلُونَ لَهُ أَتْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَ جَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَ بَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءٍ لِّلسَّائِلِينَ . (1)

الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا . (2)

اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا . (3)

الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَ جَعَلَ فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَ الَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ * وَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَ جَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَ الْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ . (4)

الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَ سَلَكَ فِيهَا سُبُلًا وَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى . (5)

1- (1). فصلت: 9 و 10. [1]

2- (2). البقرة: 22. [2]

3- (3). غافر: 64. [3]

4- (4). الزخرف: 10-12. [4]

5- (5). طه: 53. [5]

1590. الإمام زين العابدين عليه السلام -في قولِ الله عز و جل: الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا (1)-:

جَعَلَهَا مَلَأِيمَةً لِبَطَائِعِكُمْ، مُوَافِقَةً لِأَجْسَادِكُمْ، لَمْ يَجْعَلْهَا شَدِيدَةَ الْحُمَّى وَالْحَرَارَةَ فَتُحْرِقِكُمْ، وَلَا شَدِيدَةَ الْبَرْدِ فَتُجَمِّدِكُمْ، وَلَا شَدِيدَةَ طَيْبِ الرِّيحِ فَتَصْدَعَكُمْ (2) هَامَاتِكُمْ، وَلَا شَدِيدَةَ النَّتَنِ فَتُعْطِبِكُمْ (3)، وَلَا شَدِيدَةَ اللَّيْنِ كَالْمَاءِ فَتُغْرِقِكُمْ، وَلَا شَدِيدَةَ الصَّلَابَةِ فَتَمْتِنَعُ عَلَيْكُمْ فِي دَوْرِكُمْ وَأَيْنِيَّتِكُمْ وَفُيُورِ مَوْتَاكُمْ، وَلَكِنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ فِيهَا مِنَ الْمَتَازَةِ مَا تَنْتَفِعُونَ بِهِ وَتَتَمَاسَكُونَ بِهَا وَتَتَمَاسِكُ عَلَيْهَا أَبْدَانُكُمْ وَبُنْيَانُكُمْ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا تَتَقَادُّ بِهِ لِدَوْرِكُمْ وَفُيُورِكُمْ وَكَثِيرٍ مِنْ مَنَافِعِكُمْ، فَلِذَلِكَ جَعَلَ الْأَرْضَ فِرَاشًا لَكُمْ. (4)

1591. الإمام علي عليه السلام: أَلَا وَإِنَّ الْأَرْضَ الَّتِي تُقْلُكُمُ وَالسَّمَاءَ الَّتِي تُظِلُّكُمُ مُطِيعَتَانِ لِرَبِّكُمُ، وَمَا أَصْبَحَتْ تَجُودَانِ لَكُمْ بِبِرِّكُمَا تَوَجُّعًا لَكُمْ، وَلَا زُلْفَةً إِلَيْكُمْ، وَلَا لِيُخَيَّرَ تَرْجُوَانِهِ مِنْكُمْ؛ وَلَكِنْ أَمْرًا بِمَنَافِعِكُمْ فَأَطَاعْنَا، وَأَقِيمْنَا عَلَي حُدُودِ مَصَالِحِكُمْ فَقَامْنَا. (5)

1592. عنه عليه السلام -حَوْلَ الْأَرْضِ وَتَأْهِيلِهَا لِلْمَعِيشَةِ-: فَسَّحَ بَيْنَ الْجَوِّ وَبَيْنِهَا، وَأَعَدَّ الْهَوَاءَ مُتَنَسِّمًا لِسَاكِنِهَا، وَأَخْرَجَ إِلَيْهَا أَهْلَهَا عَلَي تَمَامِ مَرَافِقِهَا؛ ثُمَّ لَمْ يَدَعْ جُرُزًا (6) الْأَرْضِ

ص: 240

1- (1). البقرة: 22. [1]

2- (2). لعلها من الصداع: وجع الرأس. أو من الصدع: الشق، يقال: صدَّ دَعْتُهُ فأنصدع؛ أي انشق (انظر: مجمع البحرين: ج 2 ص 1016 و 1017) [2] صدع».

3- (3). العطب: الهلاك (الصحاح: ج 1 ص 184) [3] عطب».

4- (4). التوحيد: ص 404 ح 11، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 137 ح 36 [4] كلاهما عن محمد بن زياد ومحمد بن سيار عن الإمام العسكري عن آبائه عليهم السلام، الاحتجاج: ج 2 ص 506 ح 336، [5] التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام: ص 142 ح 72 [6] كلاهما عن الإمام العسكري عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 60 ص 82 ح 9. [7]

5- (5). نهج البلاغة: الخطبة 143، [8] بحار الأنوار: ج 91 ص 312 ح 3. [9]

6- (6). الجرز: الأرض التي لا نبات بها ولا ماء (النهاية: ج 1 ص 260) [10] جرز».

الَّتِي تَقْصُرُ مِيَاهَ الْعُيُونِ عَنْ رَوَائِبِهَا (1)، وَلَا تَجِدُ جَدَاوِلَ الْأَنْهَارِ ذَرِيعَةً (2) إِلَيْهَا بُلُوغِهَا، حَتَّى أَنْشَأَ لَهَا نَاشِئَةً سَحَابٌ تُحْيِي مَوَاتِنَهَا، وَتَسْتَخْرِجُ نَبَاتَهَا؛ أَلْفَ عَمَامَهَا بَعْدَ افْتِرَاقِ لَمَعِهِ (3)، وَتَبَايُنِ قَزَعِهِ (4)، حَتَّى إِذَا تَمَخَّصَتْ (5) لُجَّةً (6) الْمُزْنَ (7) فِيهِ، وَالتَّمَعَ بَرْفُهُ فِي كَفِّهِ (8)، وَلَمْ يَنْمِ (9) وَمِصْدَهُ فِي كَنْهَوْرٍ رَبَابِهِ (10)، وَمُتْرَاكِمٍ سَحَابِهِ، أَرْسَلَهُ سَحَابًا (11) مُتَدَارِكًا، قَدْ أَسْفَتْ (12) هَيْدَبُهُ (13)، تَمْرِيهِ (14) الْجَدْوَبُ دَرَزَ (15) أَهَاضِيْبِهِ (16) وَدَفَعَ شَابِيْبِهِ (17).

ص: 241

- 1- (1). الرّابية: هو ما ارتفع من الأرض (الصحاح: ج 6 ص 2349 «[1] ربا»).
- 2- (2). الذريعة: الوسيلة (المصباح المنير: ص 208 «ذرع»).
- 3- (3). لَمَع: جمع لَمَعَة؛ وهي في الأصل قطعة من النبات مالت لليس، استعارها لقطع السحاب للمشابهة في لونها وذهابها إلى الاضمحلال لولا تأليف الله لها مع غيرها (تعليقة صبحي الصالح علي نهج البلاغة). [2]
- 4- (4). القَزَع: جمع قَزَعَة؛ وهي القطعة من السحاب المتفرقة (المصباح المنير: ص 502 «قزع»).
- 5- (5). تَمَخَّصَتْ: تحركت بقوة، يقال: تَمَخَّضَ اللبن؛ إذا تحرك في الممخضة، وتمخض الولد: تحرك في بطن الحامل. والهاء في «فيه» ترجع إلى المزن (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 443). [3]
- 6- (6). لُجَّةُ البحر: معظمه، والتج: أي تلاطمت أمواجه (النهاية: ج 4 ص 233 «[4] لجج»).
- 7- (7). المزن: السحاب ذو الماء (لسان العرب: ج 13 ص 406 «[5] مزن»).
- 8- (8). الكَفَف: جمع كَفَّة وهي الحاشية والطرف لكل شيء (الصحاح: ج 4 ص 1422 «كفف»).
- 9- (9). لم يَنْمِ: أي لم يفتقر ولم ينقطع، فاستعار له لفظة النوم (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 443). [6]
- 10- (10). الكَنْهَوْر: العظيم من السحاب. والرّباب: الأبيض منه (النهاية: ج 4 ص 206 «[7] كنهور»).
- 11- (11). سَحَّ الدَّمْعُ والمَطْرُ والماءُ يَسْحُ سَحًّا: أي سأل من فوق واشتد انصبابه (لسان العرب: ج 2 ص 476 «[8] سحح»).
- 12- (12). أَسْفَتْ الطائر: إذا دنا من الأرض (النهاية: ج 2 ص 375 «[9] سفف»).
- 13- (13). هَيْدَبُ السَّحَاب: هو ما تدلّي من أسافله إلى الأرض (لسان العرب: ج 1 ص 781 «[10] هذب»).
- 14- (14). تَمْرِيهِ: من مَرِيَ الناقَة؛ أي مسح علي ضرعها ليحلب لبنها (تعليقة صبحي الصالح علي نهج البلاغة). [11]
- 15- (15). دَرَزَ: جمع دِرَّة، يقال: للسحاب دِرَّة؛ أي صبّ واندفاق (النهاية: ج 2 ص 112 «[12] درر»).
- 16- (16). الأهاضيب: جمع هضاب، والهضاب: جمع هَضْب؛ وهي خلبات القطر بعد القطر (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 444). [13]
- 17- (17). الشَّابِيْب: جمع شُوبوب وهو الدفعة من المطر (الصحاح: ج 1 ص 150 «[14] شأب»).

فَلَمَّا أَلْقَتِ السَّحَابُ بَرَكَ (1) بَوَانِيهَا (2)، وَبَعَاعَ (3) مَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ مِنَ الْعِبَاءِ (4) الْمَحْمُولِ عَلَيْهَا، أَخْرَجَ بِهِ مِنْ هَوَامِدِ (5) الْأَرْضِ النَّبَاتَ، وَمِنْ زُعْرِ (6) الْجِبَالِ الْأَعْشَابَ، فَهِيَ تَبْهَجُ بِزِينَةِ رِيَاضِهَا، وَتَزْدَهِي بِمَا السَّيْتَةُ مِنْ رَيْطِ (7) أَزَاهِيرِهَا، وَحَلِيَّةٍ مَا سَدَّ حَمَطَ (8) بِهِ مِنْ نَاضِرِ أَنْوَارِهَا، وَجَعَلَ ذَلِكَ بَلَاغًا لِلْأَنْعَامِ، وَرِزْقًا لِلْأَنْعَامِ، وَخَرَقَ الْفِجَاجَ فِي آفَاقِهَا، وَأَقَامَ الْمَنَارَ لِلسَّالِكِينَ عَلَي جَوَادِّ طُرُقِهَا (9). (10)

1593. عنه عليه السلام -في الدعاء-: سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَ شَأْنُكَ، وَأَعْلَى مَكَانُكَ، وَأَنْطَقَ بِالصِّدْقِ بُرْهَانُكَ، وَأَنْفَذَ أَمْرُكَ، وَأَحْسَنَ تَقْدِيرُكَ! سَمَكَتِ السَّمَاءُ فَرَفَعَتْهَا، وَمَهَّدَتِ الْأَرْضُ

ص: 242

1- (1). البرك: الصدر (المصباح المنير: ص 45 «برك»).

2- (2). البواني: عظام الصدر. وألقت السماء بوانيها: يريد ما فيها من المطر (تاج العروس: ج 19 ص 223 «[1] بني»).

3- (3). البعاع: ثقل السحاب من المطر (الصحاح: ج 3 ص 1187 «بع»).

4- (4). العباء: الحمل (الصحاح: ج 1 ص 61 «عبأ»).

5- (5). أرض هامة: لأنبات بها (النهاية: ج 5 ص 273 «[2] همد»).

6- (6). زعور الشعير: قل وتفرق؛ يريد القليلة النبات تشبيهاً بقلّة الشعر (لسان العرب: ج 4 ص 323 «[3] زعر»).

7- (7). الرّيط: جمع رَيْطَة وهي كلّ ثوب رقيق لئِن (المصباح المنير: ص 248 «ريط»).

8- (8). سُمِطت: زُيِّنَتْ بالسَّمَط وهو القلادة (المصباح المنير: ص 289 «سمط»).

9- (9). يبيّن الإمام عليّ عليه السلام في هذه الخطبة نعمة من نعم الله علي عباده، تتصل بتحريك الجوّ وما فيه من هواء ورياح وغيوم. ففي تقدير الله تعالي أنه أجري في السهول أنهاراً ليشرب منها الناس والدوابّ والنبات، أمّا المناطق العالية في الجبال فلم يتركها بدون ماء وحياء، بل سيّر لها نصيبها من الماء عن طريق حركة الرياح التي تنشأ عن اختلاف الحرارة بين سطح البحر وسطح الجبل، فإذا تبخّر ماء البحر علا- في الجوّ لخفّفته، وانحدر من الجبل هواء بارد يملأ فراغه، فتحدث بذلك دورة للرياح، تحمل بموجبها سحب الأمطار إلي أعالي الجبال، فإذا وصلت إلي هنالك فوجئت ببرودة جوّ الجبال، فتكاثفت وانعقدت أمطاراً، تجري علي رؤوس الجبال، مشيعة الحياة والخصب والنضارة والرّزق للنبات والأنعام والأنام (تصنيف نهج البلاغة: ص 785). [4]

10- (10). نهج البلاغة: الخطبة 91 [5] عن مسعدة بن صدقة عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 57 ص 111 ح 90. [6]

فَفَرَشَتْهَا، وَأَخْرَجَتْ مِنْهَا مَاءً ثَجَّاجاً (1)، وَنَبَاتاً زَجْرَجاً (2)، فَسَبَّحَكَ نَبَاتُهَا، وَجَرَّتْ بِأَمْرِكَ مِيَاهُهَا، وَقَامَا عَلَيَّ مُسْتَقَرَّ الْمَشِيَّةِ كَمَا أَمَرْتَهُمَا. (3)

1594. عنه عليه السلام: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا مَقْنُوطَ مِنْ رَحْمَتِهِ، وَلَا مَخْلُوطَ مِنْ نِعْمَتِهِ، وَلَا مُؤَيَّسَ مِنْ رَوْحِهِ، وَلَا مُسْتَكْفَ عَنْ عِبَادَتِهِ، الَّذِي بِكَلِمَتِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَاسْتَقَرَّتِ الْأَرْضُ الْمِهَادُ، وَتَبَّتِ الْجِبَالُ الرَّوَاسِي، وَجَرَّتِ الرِّيَّاحُ اللَّوَائِحُ، وَسَارَ فِي جَوِّ السَّمَاءِ السَّحَابُ، وَقَامَتِ عَلَيَّ حُدُودُهَا الْبِحَارُ. (4)

1595. تفسير القمّي: نَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رُجُوعِهِ مِنْ صِفِّينَ إِلَى الْمَقَابِرِ، فَقَالَ: «هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ» أَي مَسَاكِينُهُمْ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَى بُيُوتِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ». ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ: أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتاً * أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً (5). (6)

1596. الإمام علي عليه السلام: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ... وَرَبَّ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي جَعَلْتَهَا قَرَاراً لِلْأَنَامِ، وَمَدْرَجاً لِلْهَوَامِّ وَالْأَنْعَامِ، وَمَا لَا يُحْصِي مِمَّا يُرَى وَمَا لَا يُرَى. (7)

1597. عنه عليه السلام: تَبَارَكَ اللَّهُ الَّذِي... أَنْشَأَ السَّحَابَ الثَّقَالَ، فَأَهْطَلَ دِيَمَهَا (8) وَعَدَّدَ قِسْمَهَا، فَبَلَّ

ص: 243

1- (1). ثَجَّجْتُ الْمَاءَ إِذَا سَيْلَتْهُ. وَمَطَرٌ ثَجَّاجٌ إِذَا انْصَبَّ جِدًّا (الصحاح: ج 1 ص 302 «[1] ثجج»).

2- (2). الرَجْرَجَةُ: الاضطراب. وَرَجَّهَ وَرَجْرَجَهُ: حَرَّكَهُ (الصحاح: ج 1 ص 317 «[2] رجج»).

3- (3). البلد الأمين: ص 94، [3] العدد القويّة: ص 272 [4] من دون إسنادٍ إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 90 ص 141 ح 7. [5]

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 514 ح 1482، مصباح المتهجد: ص 659 ح 728 [6] عن عبد الله الأزدي وفيه «وقرت الأرضون السبع» بدل «واستقرت الأرض المهاد»، بحار الأنوار: ج 91 ص 29 ح 5. [7]

5- (5). المرسلات: 25 و 26. [8]

6- (6). تفسير القمّي: ج 2 ص 400، [9] بحار الأنوار: ج 82 ص 34 ح 22 [10] وراجع: مجمع البيان: ج 10 ص 632.

7- (7). نهج البلاغة: الخطبة 171، [11] وقعة صفين: ص 232 [12] عن زيد بن وهب وليس فيه «مدرجاً»، بحار الأنوار: ج 32 ص 462 ح 402. [13]

8- (8). دِيمٌ: جمع دِيَمَةٍ: الْمَطَرُ (النهاية: ج 2 ص 148 «[14] ديم»).

الأرض بعد جفوفها، وأخرج نبتها بعد جدوبها (1). (2)

1598. عنه عليه السلام: السحاب غربال (3) المطر، لولا ذلك لأفسد كل شيء وقع عليه. (4)

1599. الإمام الباقر عليه السلام -في قوله تعالى: أَو لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا (5)-: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَهْبَطَ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ وَكَانَتِ السَّمَاوَاتُ رَتْقًا لَا تُمَطَّرُ شَيْئًا وَكَانَتِ الْأَرْضُ رَتْقًا لَا تُنْبِتُ شَيْئًا، فَلَمَّا أَنْ تَابَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ السَّمَاءَ فَتَفَطَّرَتْ بِالْغَمَامِ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَارْخَتْ عَزَائِبَهَا (6)، ثُمَّ أَمَرَ الْأَرْضَ فَانْبَتَتِ الْأَشْجَارَ وَأَثْمَرَتِ الثَّمَارَ وَتَفَهَّقَتِ (7) بِالْأَنْهَارِ، فَكَانَ ذَلِكَ رَتْقَهَا وَهَذَا فَتَقُّهَا. (8)

1600. معاني الأخبار عن حماد بن عيسى عن الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّهُ نَظَرَ إِلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ:

«يَا حَمَّادُ هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ». وَنَظَرَ إِلَى الْبُيُوتِ فَقَالَ: «هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ». ثُمَّ تَلَا: أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا* أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا. (9)

ص: 244

1- (1). الجذب: الأرض التي ليس بها قليل ولا كثير، ولا مرتع ولا كلاً. يقال: أرض جدب وجذب، والجمع جدوب (لسان العرب: ج 1 ص 256) «[1] جذب».

2- (2). نهج البلاغة: الخطبة 185، [2] الاحتجاج: ج 1 ص 484 ح 117، [3] بحار الأنوار: ج 3 ص 27 ح 1. [4]

3- (3). الغربال: ما يُنخل به، معروف (تاج العروس: ج 15 ص 537) «[5] غريل».

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 525 ح 1495، قرب الإسناد: ص 136 ح 479 [6] عن أبي البختری عن الإمام الصادق [7] عن أبيه عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 59 ص 373 ح 5. [8]

5- (5). الأنبياء: 30. [9]

6- (6). يقال للسحابة إذا انهمرت بالمطر الجود: قد حلت عزاليتها، وأرسلت عزاليها (لسان العرب: ج 11 ص 443) «[10] عزل».

7- (7). تفهقت: قال الفيروزآبادي: فهق الإناء -كفرح- فهقاً ويحرك: امتلاً. وفي أكثر النسخ «وتفقيت» ولعل المراد أنها فتحت أفواهها، لكن كان القياس «تقوهت»، ولعله تصحيف (مرآة العقول: ج 25 ص 288). [11]

8- (8). الكافي: ج 8 ص 121 ح 93 [12] عن أبي الربيع، بحار الأنوار: ج 57 ص 15. [13]

9- (9). معاني الأخبار: ص 342 ح 1، بحار الأنوار: ج 60 ص 81 ح 8. [14]

1601. الإمام الصادق عليه السلام: لولا أن الله حبس الرياح علي الدنيا لأخوت (1) الأرض، ولولا السحاب لخرت الأرض فما أنبتت شيئاً، ولكن الله يأمر السحاب فيعربل الماء فينزل قطراً، وإنه أرسل علي قوم نوح بغير سحاب. (2)

1602. عنه عليه السلام: الريح هواء إذا تحرك يسمى ريحاً، فإذا سكن يسمى هواءً، وبه قوام الدنيا، ولو كفت الريح ثلاثة أيام لفسد كل شيء علي وجه الأرض وتتن، وذلك أن الريح بمنزلة المروحة تذب وتدفع الفساد عن كل شيء وتطيبه، فهي بمنزلة الروح إذا خرج عن البدن تن البدن وتغير، تبارك الله أحسن الخالقين. (3)

1603. عنه عليه السلام: الريح لو حسبت أياماً لفسدت الأشياء جميعاً وتغيرت. (4)

1604. عنه عليه السلام -للمفضل بن عمر-: فكّر يا مفضل فيما خلق الله عز وجل عليه هذه الجواهر الأربعة ليتسع ما يحتاج إليه منها، فمن ذلك سعة هذه الأرض وامتدادها، فلولا ذلك كيف كانت تتسع لمساكن الناس ومزارعهم ومراعيهم ومنابت أخشابهم وأحطابهم، والعقاقير العظيمة والمعادن الجسيمة غناؤها (5)، ولعل من ينكر هذه الفلوات الخالية والقفار الموحشة يقول: ما المنفعة فيها؟ فهي مأوي هذه الوحوش ومحالها ومرعاها، ثم فيها بعد متنفس ومضطرب للناس إذا احتاجوا إلي الاستبدال بأوطانهم، وكم بيداء وكم فدفد (6) حالت قصوراً وجناناً بانتقال الناس إليها وحلولهم فيها، ولولا سعة الأرض وفسحتها لكان الناس كمن هو في حصار ضيق لا يجد

ص: 245

-
- 1- (1). لأخوت الأرض: أي خلّت من الناس، أو من الخير، أو خربت وانهدمت (بحار الأنوار: ج 59 ص 378). [1]
- 2- (2). المحاسن: ج 2 ص 34 ح 1107، [2] بحار الأنوار: ج 59 ص 378 ح 16. [3]
- 3- (3). الاحتجاج: ج 2 ص 245 ح 223، [4] بحار الأنوار: ج 60 ص 15 ح 19. [5]
- 4- (4). الاحتجاج: ج 2 ص 230 ح 223، [6] بحار الأنوار: ج 60 ص 15 ح 19. [7]
- 5- (5). الغناء: النفع (الصحيح: ج 6 ص 2449 «غني»).
- 6- (6). الفدفد: الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع (النهاية: ج 3 ص 420 «8 فدفد»).

مندوحة⁽¹⁾ عن وطنه إذا أجزته أمر يضطره إلى الانتقال عنه.

ثم فكر في خلق هذه الأرض علي ما هي عليه حين خلقت راتية راتية، فيكون موطناً مستقراً للأشياء؛ فبتمكن الناس من السعي عليها في مآربهم⁽²⁾، والجلوس عليها لراحته، والنوم لهم دونهم، والانتقال لأعمالهم. فإنها لو كانت رجاجة⁽³⁾ متكفئة، لم يكونوا يستطيعون أن يتقنوا البناء والتجارة والصناعة وما أشبه ذلك، بل كانوا لا يتهنون بالعيش والأرض ترجج من تحتهم! واعتبر ذلك بما يصيب الناس حين الزلازل علي قلة مكثها حتى يصيروا إلي ترك منازلهم والهرب عنها.

فإن قال قائل: فلم صارت هذه الأرض تزلزل؟ قيل له: إن الزلزلة وما أشبهها موعظة وترهيب؛ يرهب بها الناس ليرعوا عن المعاصي، وكذلك ما ينزل بهم من البلاء في أبدانهم وأموالهم، يجري في التدبير علي ما فيه صلاحهم واستقامتهم، ويذخر لهم - إن صلحوا - من الثواب والعوض في الآخرة ما لا يعدله شيء من أمور الدنيا، وربما عجل ذلك في الدنيا إذا كان ذلك في الدنيا صلاحاً للعامّة والخاصّة.

ثم إن الأرض في طبعها الذي طبعها الله عليه باردة يابسة، وكذلك الحجارة، وإنما الفرق بينها وبين الحجارة فضل يس في الحجارة. أفرايت لو أن اليس أفرط علي الأرض قليلاً حتى تكون حجراً صلداً، أكانت تبت هذا النبات الذي به حياة الحيوان، وكان يمكن بها حرث أو بناء؟! أفلا تري كيف نقصت عن يس الحجارة، وجعلت علي ما هي عليه من اللين والرخاوة، وليتهيأ للإعتماد؟

ومن تدبير الحكيم - جلّ وعلا - في خلقه الأرض أن مهبّ الشمال أرفع من

ص: 246

- 1- (1). يقال: لك عنه مندوحة؛ أي سعة وفُسحة (المصباح المنير: ص 597 «ندح»).
- 2- (2). الأرب والإربة والمأربة: الحاجة، والجمع: المآرب (المصباح المنير: ص 11 «أرب»).
- 3- (3). الرجرجة: الاضطراب. وترجرج الشيء: إذا جاء وذهب (الصحاح: ج 1 ص 317 «[1]رجرج»).

مَهَبَّ الْجَنُوبِ، فَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَذَلِكَ إِلَّا لِيَنْحَدِرَ الْمِيَاءُ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ فَتَسْقِيَهَا وَتَرْوِيهَا ثُمَّ يُفِيضُ آخِرَ ذَلِكَ إِلَى الْبَحْرِ، فَكَمَا يَرْفَعُ أَحَدَ جَانِبَيْ السَّطْحِ وَيَخْفِضُ الْآخَرَ لِيَنْحَدِرَ الْمَاءُ عَنْهُ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ جُعِلَ مَهَبُّ الشَّمَالِ أَرْفَعَ مِنْ مَهَبِّ الْجَنُوبِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ بَعِينَهَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَبَقِيَ الْمَاءُ مُتَحَيِّرًا عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ، فَكَانَ يَمْنَعُ النَّاسَ مِنْ أَعْمَالِهَا وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ وَالْمَسَالِكَ.

ثُمَّ الْمَاءُ، لَوْلَا كَثْرَتُهُ وَتَدْفُقُهُ فِي الْعُيُونِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالْأَنْهَارِ لَضَاقَ عَمَّا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ لِسَرِّبِهِمْ وَشَدِّ رَبِّ أُنْعَامِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ، وَسَدَقِي زُرُوعِهِمْ وَأَشْجَارِهِمْ وَأَصْنَافِ غَلَّتِهِمْ، وَشَدِّ مَا يَرُدُّهُ مِنَ الْوُحُوشِ وَالطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ، وَتَقَلَّبَ فِيهِ الْحَيْتَانُ وَدَوَابُّ الْمَاءِ، وَفِيهِ مَنَافِعُ آخَرَ أَنْتَ بِهَا عَارِفٌ، وَعَنْ عِظَمِ مَوْجِعِهَا غَافِلٌ، فَإِنَّهُ سِوَى الْأَمْرِ الْجَلِيلِ الْمَعْرُوفِ مِنْ غَنَائِهِ فِي إِحْيَاءِ جَمِيعِ مَا عَلَيَّ الْأَرْضِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ، يَمْزُجُ بِالْأَشْرَبَةِ فَتَلِينُ وَتَطْيَبُ لِشَارِبِهَا، وَبِهِ تُنْظَفُ الْأَبْدَانُ وَالْأَمْتَعَةُ مِنَ الدَّرَنِ (1) الَّذِي يَغْشَاهَا، وَبِهِ يُبَلُّ التُّرَابُ فَيَصْلُحُ لِلْإِعْتِمَالِ، وَبِهِ نَكْفُ عَادِيَةَ النَّارِ (2) إِذَا اضْطَرَّمتْ وَأَشْرَفَ النَّاسُ عَلَيَّ الْمَكْرُوهِ، وَبِهِ يَسْتَجِمُّ الْمُتَعَبُ الْكَالُ فَيَجِدُ الرَّاحَةَ مِنْ أَوْصَابِهِ، إِلَى أَشْبَاهِ هَذَا مِنَ الْمَآرِبِ الَّتِي تَعْرِفُ عِظَمَ مَوْجِعِهَا فِي وَقْتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا.

فَإِنَّ شَكَّكَتَ فِي مَنَفَعَةِ هَذَا الْمَاءِ الْكَثِيرِ الْمُتْرَاكِمِ فِي الْبِحَارِ، وَقُلْتَ: مَا الْإِرْبُ فِيهِ؟ فَأَعْلَمْتُ أَنَّهُ مُكْتَنَفٌ (3) وَمُضْطَرَبٌ مَا لَا يُحْصِي مِنْ أَصْنَافِ السَّمَكِ وَدَوَابِّ الْبَحْرِ وَمَعْدِنِ اللَّوْلُؤِ وَالْيَاقُوتِ وَالْعَنْبَرِ، وَأَصْنَافِ شَيْءٍ تُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ، وَفِي سَوَاحِلِهِ

ص: 247

1- (1). الدَّرَنِ: الوَسَخُ (لسان العرب: ج 13 ص 153 «[1] درن»).

2- (2). يقال: دفعتُ عنكَ عاديةً فلان: أي ظلمه وشده (الصحاح: ج 6 ص 242 «[2] عدا»). والمراد هنا ضررها.

3- (3). يقال: أنت في كنفِ الله تعالى؛ أي في حرزه وستره، وهو الجانب، والظل، والناحية (القاموس المحيط: ج 3 ص 192 «كنف»). والمراد: إن هذا الماء هو مأوي للأصناف المذكورة.

مَنَابِتِ الْعُودِ الْيَلَنْجُوجِ (1) وَضَّ رُوبٌ مِنَ الطَّيِّبِ وَالْعَقَاقِيرِ. ثُمَّ هُوَ بَعْدَ مَرَكَبِ النَّاسِ وَمَحْمِلٌ لِهَذِهِ التِّجَارَاتِ الَّتِي تُجَلَّبُ مِنَ الْبُلْدَانِ الْبَعِيدَةِ، كَمَثَلِ مَا يُجَلَّبُ مِنَ الصِّينِ إِلَى الْعِرَاقِ، وَمِنَ الْعِرَاقِ إِلَى الْعِرَاقِ (2)، فَإِنَّ هَذِهِ التِّجَارَاتِ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهَا مَحْمِلٌ إِلَّا عَلَيِ الظَّهْرِ لَبَارَتْ وَبَقِيَتْ فِي بُلْدَانِهَا وَأَيْدِي أَهْلِهَا، لِأَنَّ أَجْرَ حَمْلِهَا كَانَ يُجَاوِزُ أَثْمَانَهَا فَلَا يَتَعَرَّضُ أَحَدٌ لِحَمْلِهَا، وَكَانَ يَجْتَمِعُ فِي ذَلِكَ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا فَقْدُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ تَعْظُمُ الْحَاجَةُ إِلَيْهَا، وَالْآخَرُ: انْقِطَاعُ مَعَاشٍ مَن يَحْمِلُهَا وَيَتَعَيَّشُ بِفَضْلِهَا.

وَهَكَذَا الْهَوَاءُ لَوْلَا - كَثْرَتُهُ وَسَدِّعَتُهُ لَا خَتَنَقَ هَذَا الْأَنَامُ مِنَ الدُّخَانِ وَالْبُخَارِ الَّتِي يَتَحَيَّرُ فِيهِ، وَيَعَجُزُ عَمَّا يُحَوَّلُ إِلَى السَّحَابِ وَالضَّبَابِ أَوَّلًا
أَوَّلًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ صِفَتِهِ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ.

وَالنَّارُ أَيْضاً كَذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَبْثُوثَةً كَالنَّسِيمِ وَالْمَاءِ كَانَتْ تُحْرِقُ الْعَالَمَ. (3)

ص: 248

1- (1). الأَلَنْجُوجُ: هُوَ الْعُودُ الَّذِي يُبَخَّرُ بِهِ؛ يُقَالُ: الْأَنْجُوجُ وَالْيَلَنْجُوجُ وَالنَّجَجُ، كَأَنَّهُ يَلَجُّ فِي تَضَوُّعِ رَائِحَتِهِ وَانْتِشَارِهَا (النهاية: ج 1 ص 62) [1] «الأنجوج».

2- (2). وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «وَمِنَ الْعِرَاقِ إِلَى الصِّينِ».

3- (3). بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 60 ص 86 ح 11 [2] نَقْلًا عَنْ تَوْحِيدِ الْمَفْضَلِ. [3]

1605. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا أُمَّكُمْ (1)، وهي بِكُمْ بَرَّةٌ. (2)

1606. عنه صلى الله عليه وآله: تَحَفَّظُوا (3) مِنَ الْأَرْضِ فَإِنَّهَا أُمَّكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ عَامِلٍ عَلَيْهَا خَيْرًا أَوْ شَرًّا إِلَّا وَهِيَ مُخْبِرَةٌ. (4)

1607. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّ الْأَرْضَ بِكُمْ بَرَّةٌ؛ تَتَيَمَّمُونَ مِنْهَا، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ كِفَاتٌ فِي الْمَمَاتِ، وَذَلِكَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ لَهُ الْحَمْدُ. (5)

ص: 249

1- (1). أي مشفقة عليكم كالوالدة البرّة بأولادها، والمراد أنّ منها خلقكم وفيها معاشكم وإليها بعد الموت كفاتكم (النهاية: ج 1 ص 116 «[1] برر»).

2- (2). النوادر للراوندي: ص 104 ح 71 [2] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، المجازات النبويّة: ص 269 ح 209 وليس فيه «أمكم وهي»، بحار الأنوار: ج 60 ص 94 ح 28؛ [3] المعجم الصغير: ج 1 ص 148، مسند الشهاب: ج 1 ص 409 ح 704 كلاهما عن سلمان، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 187 ح 6 عن أبي عثمان اليزيدي وليس فيها «أمكم وهي»، كنز العمال: ج 7 ص 460 ح 19778.

3- (3). التحفُّظ: الاحتراز. وفي الصحاح: التحفُّظ: التيقُّظ وقلة الغفلة (تاج العروس: ج 10 ص 468 «[4] حفظ»).

4- (4). المعجم الكبير: ج 5 ص 65 ح 4596 عن ربيعة الجرشي، كنز العمال: ج 15 ص 869 ح 43458؛ بحار الأنوار: ج 7 ص 97. [5]

5- (5). دعائم الإسلام: ج 1 ص 178 [6] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 85 ص 156 ح 20. [7]

1608. عنه صلي الله عليه وآله: اسَّسَتِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ عَلَيَّ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». (1)

1609. الكافي عن علي بن عيسى رفعه: إنَّ موسى عليه السلام ناجاهُ اللهُ تبارك وتعالى فقال له: ...

الأرضُ مُطِيعَةٌ، وَالسَّمَاءُ مُطِيعَةٌ، وَالْبِحَارُ مُطِيعَةٌ، وَعِصْيَانِي شِقَاءُ الثَّقَلَيْنِ. (2)

ص: 250

1- (1). الكشاف: ج 4 ص 243 [1] عن ابي وأنس، كنز العمال: ج 1 ص 586 ح 2665.

2- (2). الكافي: ج 8 ص 42 و 45 ح 8، [2] بحار الأنوار: ج 77 ص 35 ح 7. [3]

12. الأسرة

إشارة

ص: 251

الأسرة كيان قائم علي زوج الرجل بالمرأة، وتتسع من خلال التناسل، وهذا الكيان هو الأساس لبناء شخصية الإنسان، وهو من أهم عوامل تكامل المجتمع البشري، ولذلك فقد قدم الإسلام-الذي يمثل برنامج تكامل الإنسان-إرشادات في غاية الأهمية لتأسيس وتعزيز هذا الكيان البالغ الأهمية، والحيلولة دون انهياره. ويظهر التأمل في هذه الإرشادات ومقارنتها مع ما ورد في الأديان والمذاهب الأخرى حول الأسرة، أنّ لها جذوراً تمتدّ في الوحي الإلهي وتتطابق مع الفطرة البشرية، وليس هناك من سبيل للحفاظ علي الأسرة والحيلولة دون انهيارها، سوى العمل بإرشادات هذا الدين الإلهي.

ومن الضروري الالتفات إلي الملاحظات التالية قبل تقديم إرشادات القرآن والأحاديث الإسلامية في هذا المجال:

قدسية الأسرة

تتمتع الأسرة من وجهة نظر الإسلام بمكانة وقدسية من نوعٍ خاصّ، حيث لا يمكن مقارنتها بأيّ كيانٍ آخر. فقد جاء في حديثٍ عن رسول الله صلي الله عليه وآله:

ما بُنيَ بناءً في الإسلام أحبُّ إليّ اللهُ تعالى من التّرويحِ. (1)

ص: 253

ولا يمكن ذكر كلام أسمى من ذلك في بيان قدسية الأسرة، حيث يشير إلى أن منظومة الأسرة تمثل البنية التحتية والأساس لجميع المنظومات الهامة في الإسلام.

وتكمن حكمة القدسية التي أولاها الإسلام للأسرة في إضفاء القيمة المعنوية علي الرابطة الأسرية، إعداد الأرضية لتعزيز هذه الرابطة والحيلولة دون انهيارها.

وتعدّ قدسية الأسرة، سداً منيعاً أمام استغلال المرأة جنسياً باعتبارها بضاعة أو وسيلة لبيع البضائع، وهو يحول في الحقيقة دون الاستعباد الجديد للمرأة.

تجريد الأسرة من قدسيتها

يتمثل الخطر الذي يهدد البشرية في العصر الحاضر في محاولة تجريد الأسرة من قدسيتها، فالقوي الاستكبارية والاستثمارية التي ترى في قدسية الأسرة عاقبة رئيسة أمام مطامعها ومطالبها غير المشروعة، تسعى بكلّ جهد لإيجاد الأرضية الثقافية المناسبة لتجريد الأسرة عن قدسيتها.

إنّ السعي من أجل الاعتراف بالأسر المثلية (1) والأزواج الذين يعيشون تحت سقفٍ واحد (2) والأسرة المشتركة والمشاعة (3)، وكذلك السعي من أجل إعداد الأرضية

ص: 254

1- (1). اعترفت بعض البلدان الغربية في الوقت الحاضر وعدد من الولايات الأمريكية بزواج المثليين (راجع: إسلام وجامعه شناسي خانواده «بالفارسية»: ص 64).

2- (2). الزوجان اللذان يعيشان تحت سقفٍ واحد هما الرجل والمرأة اللذان يعيشان في بيتٍ واحد وتربطهما العلاقات الجنسية، ولكن لا يربطهما عقد زواج، ومثل هؤلاء الأزواج الذين يكثر عددهم في أمريكا وأوروبا وأستراليا واليابان، يسعون لأن يتم الاعتراف بهم رسمياً (راجع: جامعه شناسي، أنتوني غيدنز: ص 452 وما بعدها).

3- (3). تمثّل الأسرة الاشتراكية، أسراً جماعية لا- تتميز بعنصر الخصوصية رغم التخالف الجنسي، فالمجموعة كلّها تعتبر أسرة واحدة. ولذلك، فإنّ جميع النساء يعتبرن زوجات جميع الرجال، وجميع الرجال أزواج كلّ النساء، كما أنّ الأولاد هم أولاد المجموعة، وتقع مسؤولية العناية بهم علي عاتق الجميع. وقد ظهرت هذه الأسر الاشتراكية (Communitites) تدريجياً منذ أواسط القرن التاسع عشر الميلادي فصاعداً، ومن الستينات من القرن العشرين مؤخراً، تحت تأثير بعض الآراء المتطرفة، كبديل عن الأسرة، واجتذبت بعض المؤيدين من بين الشباب الغربيين. وقد كانت هذه التجمّعات الاشتراكية تشتمل علي عدد من الرجال والنساء الذين تربطهم العلاقات الجنسية مع بعضهم البعض، ويعدّ نمط حياتهم، من وجهة نظر المنظرين لهم، نوعاً من العودة إلي الطبيعة وإحياء المجتمعات الاشتراكية البدائية في عصر ما قبل التاريخ. وقد كان رفض أيّ نوع من التسلّط والهيمنة في العلاقات بين المرأة والرجل وإلغاء الشعور بالملكية والتنافس، من الدوافع الرئيسة لمعارضة هذه المجموعات لتنظيم الأسرة وميلهم إلي هذا النمط الجديد. كما ظهرت مثل هذه المجموعات في فلسطين المحتلة بدوافع مشابهة، وكبديل عن نموذج الأسرة الخاصة والقائمة علي الأمومة، والتي كانت شائعة في المجتمع اليهودي التقليدي. إلا أنّ أهمية هذه المجموعات وقيمتها ما لبثتا أن زالتا؛ ذلك لأنّ هذا النموذج لم يحقق نجاحاً كبيراً في بلوغ الأهداف المرجوة. ونحن نلاحظ في

العقدين الأخيرين حركة تدريجية باتجاه قبول النظم والخصائص البنيوية للأسرة التقليدية في هذه التجمّعات الاشتراكية والإباحية.

النظرية لتجريد الأسرة من قدسيتها، والتخطيط لنشر الصور والأفلام غير الأخلاقية في المجتمع، وإعداد الأرضية العلمية لتقافة تجريد الأسرة من قدسيتها، هي أهم عوامل انهيار الأسرة.

الهدف من تشكيل الأسرة

إشارة

إنّ الهدف الرئيس لتشكيل الأسرة من وجهة نظر الأشخاص الذين لا يرون قدسية للأسرة، هو الحصول علي اللذائذ الجنسية، بل إنّ هذا هو الهدف الوحيد لهؤلاء في بعض الحالات؛ وأمّا تشكيل الأسرة من منظار القرآن والأحاديث الإسلامية، فله حكم وأسباب مختلفة نفسية، أخلاقية، اجتماعية ودينية، وهذه الحكم-التي سنتناولها فيما يلي- تعتبر في الحقيقة أصول وأسس تأكيد الإسلام علي تشكيل الأسرة وتعزيز وتقوية هذا الكيان.

1. الطمأنينة النفسية

يعدّ تحقيق الطمأنينة النفسية، أول حكمة لتأسيس الأسرة بيّنها القرآن الكريم

ص: 255

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ . (1)

وتشير هذه الآية إلي بعض الدروس المهمة في مجال معرفة الله والتي تصفي القدسية علي كيان الأسرة:

أ- إمكانية بقاء النسل

يتمثل الدرس الأول من معرفة الله في هذه الآية، في خلق الزوج وإمكانية تشكيل الأسرة وبقاء النسل البشري من خلال ذلك:

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا .

وبالإضافة إلي هذه الآية فقد وردت آيات أخرى دلّت علي هذا الدرس التوحيدي، منها:

فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا . (2)

وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا . (3)

ويمثل موضوع إمكانية بقاء النسل عن طريق خلق الأزواج-لا فيما يتعلق بالإنسان فحسب، وإنما الحيوانات أيضاً- (4)، درس من دروس معرفة الله.

وقد جاء في رواية عن المفضل بن عمر، أنّ الإمام الصادق عليه السلام قال في تبين

ص: 256

1- (1). الروم: 21. [1]

2- (2). الشوري: 11. [2]

3- (3). فاطر: 11. [3]

4- (4). لم يتكفل قانون الزوجية بقاء نسل الإنسان والحيوان فحسب، بل إنه يتكفل بقاء نسل أنواع النباتات أيضاً، ويمكن القول بأنه يتكفل بقاء العالم. (راجع: الرعد: 3 و ق: 7 و الذاريات: 49).

لَو رَأَيْتَ فَرْدًا مِنْ مِصْرَاعَيْنِ فِيهِ كُلُّوْبٌ أَكُنْتَ تَتَوَهَّمُ أَنَّهُ جُعِلَ كَذَلِكَ بِلا مَعْنِيٍّ؟ بَلْ كُنْتَ تَعْلَمُ صَرُورَةَ أَنَّهُ مَصْنُوعٌ يَلْقَى فَرْدًا آخَرَ، فَتَبَرُّرُهُ لِيَكُونَ فِي اجْتِمَاعِهِمَا ضَرْبٌ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَهَكَذَا تَجِدُ الذَّكَرَ مِنَ الْحَيَوَانِ كَأَنَّهُ فَرْدٌ مِنْ زَوْجٍ مُهَيَّأً مِنْ فَرْدٍ أُنْثَى، فَيَلْتَقِيَانِ لِمَا فِيهِ مِنْ دَوَامِ النَّسْلِ وَبِقَائِهِ، فَتَبَأٌ وَخَيْبَةٌ وَتَعْسًا لِمُنْتَجِلِي الْفَلَسَفَةِ! كَيْفَ عَمِيَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ هَذِهِ الْخَلْقَةِ الْعَجِيبَةِ حَتَّى أَنْكَرُوا التَّدْبِيرَ وَالْعَمَدَ فِيهَا؟! (1)

وهكذا، فلائن العقل لا- يمكنه أن يصدق أن الحوادث العشوائية المتتالية تؤدي إلى ظهور «الرجل» ثم خلق بعد ذلك شخصاً آخر يدعي «المرأة» لبقاء النسل، فليس هناك من سبيل أمامه سوى الاعتراف بوجود الخالق.

ب- مركز طمأنينة الحياة

يتمثل الدرس الثاني في التوحيد، والذي نستخلصه في موضوع الأسرة من الآية 21 من سورة الروم، في أن الأسرة هي مركز الطمأنينة في الحياة، في نظام الخلق:

لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا .

وقد خلق الله الحكيم، الرجل والمرأة بشكلٍ بحيث يكتمل بعضهما البعض ولذلك، فإنهما لا يجدان الطمأنينة ما لم يكونا إلى جانب بعضهما البعض في منظومة الأسرة، يقول العلامة الطباطبائي في هذا المجال:

كلّ واحد من الرجل والمرأة مجهّز بجهاز التناسل تجهيزاً يتمّ فعله بمقارنة الآخر، ويتمّ بمجموعهما أمر التوالد والتناسل. فكلّ واحد منهما ناقص في نفسه مفتقر إلى الآخر، ويحصل من المجموع واحد تامّ له أن يلد وينسل، ولهذا النقص والافتقار يتحرّك الواحد منهما إلى الآخر، حتّى إذا اتّصل به سكن إليه؛ لأنّ كلّ

ص: 257

ناقص مشتاق إلي كماله، وكلّ مفتقر مائل إلي ما يزيل فقره، وهذا هو الشبق المودّع في كلّ من هذين القربين. (1)

وهذه الجاذبة الطبيعية، هي الضمانة التنفيذية لمدير العالم الحكيم، من أجل بقاء الجنس البشري والحيوانات الأخرى. وقد نُقل عن الإمام الصادق عليه السلام قوله:

وَلَوْ كَانَ إِنَّمَا يَتَحَرَّكُ لِجَمَاعٍ بِالرَّغْبَةِ فِي الْوَلَدِ، كَانَ غَيْرَ بَعِيدٍ أَنْ يَقْتَرَّ عَنْهُ حَتَّى يَقِلَّ النَّسْلُ أَوْ يَنْقَطِعَ. (2)

والملاحظة المهمة أنّ الأحاديث الإسلامية (3)، أضفت القدسية والقيمة المعنوية علي اللذة الجنسية في كيان الأسرة والتي تبدو موضوعاً مادياً تماماً. (4)

ج-مركز المودّة والرحمة

يتمثلّ الدرس الثالث لمعرفة الله في موضوع الأسرة-والذي يُستخلص من الآية 21 من سورة الروم-في أنّ الخالق الحكيم، جعل الأسرة مركز المودّة والرحمة.

وفي الحقيقة فإنّ المودّة والرحمة هما أساس تعزيز الرباط الأسري، فكلّما تعزّز الرباط الأسري، تعزّز هذا الكيان أكثر، وازدادت الأسرة قوّة وثباتاً وسادت الحياة طمأنينةً أكثر.

وقد جعل الله تعالي ميثاق الزواج العامل الطبيعي لإيجاد المودّة والرحمة، ولذلك فقد روي أنّ رجلاً جاء إلي رسول الله صلي الله عليه و آله وقال له متعجباً: كيف يتزوّج الرجل من امرأة لم يرها من قبل أبداً ولم تره هي أيضاً، ولكن بمجرد أن يتمّ الزواج ويدخل الرجل علي المرأة، تحدث المودّة بينهما حتّي لا يكون هناك شيء أحبّ إليهما من

ص: 258

1- (1). الميزان في تفسير القرآن: ج 16 ص 166. [1]

2- (2). بحار الأنوار: ج 3 ص 79. [2]

3- (3). راجع: ص 414 ([3] الحثّ علي تلبية الغريزة الجنسية).

4- (4). راجع: ص 453 ([4] التأكيد علي الأجر المعنوي لتأمين الحاجات الجنسية).

بعضهما البعض؟!

وقد اكتفي رسول الله صلى الله عليه وآله في جوابه بقراءة هذا المقطع من الآية موضوع البحث (الآية 21 من سورة الروم):

وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً. (1)

وبناءً على ذلك، فإنّ من الضروري من أجل إشاعة المودّة في الأسرة والانتفاع بشكلٍ أكثر من بركاتها، أن توضع خطط طويلة الأمد وشاملة من أجل تعزيز هذه المودّة والرحمة الإلهيّة.

وقد قيل في بيان الفرق بين المودّة والرحمة، اللتين تختلفان من بعض الجوانب:

أولاً: المودّة، هي الدافع إلى الارتباط في البداية؛ إلّا أحد الزوجين إذا ما ابتلي بالضعف وعجز عن خدمة الآخر فإن الرحمة ستحلّ محلّها.

ثانياً: تكون المودّة عند الكبار، حيث تدفعهم إلى خدمة بعضهم البعض؛ ولكنّ الأطفال والأولاد ينشؤون ويتعرعون في ظلّ الرحمة.

ثالثاً: تكون المودّة متبادلة من الطرفين في الغالب، وأمّا الرحمة فهي من جانبٍ واحد، ويغلب عليها طابع الإيثار والتضحية. (2)

وعلي حدّ تعبير العلامة الطباطبائي:

من أجل موارد المحبّة والرحمة في المجتمع المنزلي فإنّ الزوجين يتلازمان بالمودّة والمحبّة، وهما معاً وخاصّة الزوجة يرحمان الصغار من الأولاد؛ لما يريان ضعفهم وعجزهم عن القيام بواجب العمل لرفع الحوائج الحيويّة، فيقومان بواجب العمل في حافظهم وحراستهم وتغذيتهم وكسوتهم وتربيتهم، ولولا هذه الرحمة

ص: 259

1- (1). راجع: ص 274 ح 1652. [1]

2- (2). راجع: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج 12 ص 496. [2]

لانتقطع النسل ولم يعيش النوع. (1)

2. البناء الأخلاقي

يري القرآن الكريم أنّ تشكيل الأسرة بواسطة الشباب والفتاة، يعني في الحقيقة توفير لباس التقوي؛ ذلك لأنّ هذا الكتاب السماوي يطرح التقوي باعتبارها لباس الروح وزينتها وأكثر الألبسة قيمة، إلي جانب لباس الجسم وحليته وزينته، حيث يقول تعالي:

يا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَمَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَ لِبَاسَ التَّقْوَى ذَلِكُمْ خَيْرٌ . (2)

هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ . (3)

وإذا ما تأملنا في هاتين الآيتين إلي جانب بعضهما البعض، فسنري أنّهما تدلّان دلالة واضحة علي أنّ تشكيل الأسرة هو من أبرز مصاديق لباس التقوي، ولذلك فقد جاء في الحديث النبوي:

مَنْ تَزَوَّجَ أَحْرَزَ نِصْفَ دِينِهِ . (4)

كما جاء في حديثٍ آخر:

ما من شابٍّ تزوّجَ في حَدَاثَةِ سِنِّهِ إِلَّا عَجَّ شَيْطَانُهُ: «يا وَيْلَهُ يا وَيْلَهُ ! عَصَمَ مِنِّي ثُلثِي دِينِهِ». فَلْيَتَّقِ اللَّهَ الْعَبْدُ فِي الثُّلْثِ الْآخِرِ . (5)

إنّ الرسالة التي توجّهها الآيات التي سبقت الإشارة إليها والأحاديث الكثيرة في

ص: 260

1- (1). راجع: الميزان في تفسير القرآن: ج 16 ص 166. [1]

2- (2). الأعراف: 26. [2]

3- (3). البقرة: 187. [3]

4- (4). راجع: ص 278 ح 1663. [4]

5- (5). راجع: ص 277 ح 1661. [5]

موضوعها، إلى مسؤولي الحكومة الإسلامية (وخاصة مديري المؤسسات الثقافية) وكذلك إلى الأسر، أن السلاح الفعال الوحيد في الكفاح ضد الغزو الثقافي في هذا العصر والحيلولة دون مظاهر الفساد التربوية والاجتماعية ومساعدة الجيل الشاب في البناء الأخلاقي، هو توفير لباس التقوي (أو تشكيل الأسرة) لهم. بل إن البرامج الثقافية لإصلاح الشباب ونموهم وتحركهم تكون مؤثرة فيما إذا كانت إلى جانب إعداد لباس التقوي المذكور، بل يمكن القول: إن السعي من أجل البناء المعنوي للشباب من دون ذلك، إنما هو من قبيل الرقم علي الماء!

3. البناء الاجتماعي

إن تشكيل الأسرة، لا يعدّ مهمّاً ومؤثراً إلى حد كبير في تأمين الطمأنينة النفسية والبناء الأخلاقي للشباب فحسب، بل إن له دوراً أساسياً في بناء المجتمع أيضاً، كما نرى في الرواية التالية المنقولة عن الإمام الهادي عليه السلام:

إِنَّ اللَّهَ -جَلَّ وَعَزَّ- جَعَلَ الصُّهْرَ مَالَةً لِلْقُلُوبِ وَنِسْبَةَ الْمَنَسُوبِ، أَوْشَحَ بِهِ الْأَرْحَامَ، وَجَعَلَ رَافَةً وَرَحْمَةً، إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ. (1)

بل إن دور تشكيل الأسرة في ترسيخ المجتمع البشري وإرساء دعائمه يبلغ درجة بحيث إن إحدى الروايات عن الإمام الرضا عليه السلام تفيد بأن آثاره وبركاته الاجتماعية المختلفة، تكفي لتشجيع الناس وترغيب الأشخاص العقلاء علي القيام بهذا العمل الاجتماعي المهم، حتّى وإن لم يكن هناك دليل واضح من الكتاب والسنة علي أهميته. وهذا هو نصّ الرواية:

لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمُنَاكِحَةِ وَالْمُصَاهِرَةِ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَلَا سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَلَا أَثَرٌ مُسْتَفِيضٌ، لَكَانَ فِيمَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَرِّ الْقَرِيبِ، وَتَقْرِيبِ الْبَعِيدِ، وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ،

ص: 261

وتشبيك الحقوق، وتكثير العَدَد، وتوفير الولد لنوائب الدهر وحوادث الأمور، ما يرغَب في دونه العاقل اللبيب، ويسارع إليه الموفق المصيب.

(1)

4. نشر الأهداف التوحيدية

إنَّ الحكمة الغائية من تشكيل الأسرة والهدف النهائي للإسلام من هذا التأكيد علي تشكيلها وترسيخها واستمرارها، هو نشر وتوسيع القيم الإنسانية، ونشر الأهداف التوحيدية، وبالتالي تحقيق البعد العالمي للإسلام. وبقاء النسل البشري هو في الحقيقة مقدمة للوصول إلي هذا الهدف الكبير. ويشير الحديث النبوي الشريف إلي هذه الحكمة:

ما يَمْنَعُ الْمُؤْمِنَ أَنْ يَتَّخِذَ أَهْلًا؟! لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ نَسَمَةً تُثْقِلُ الْأَرْضَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهَ. (2)

أهم أهداف تشكيل الأسرة

تتمثل أهم الملاحظات القرآنية في بيان الحكمة من الزواج في أنَّ الله عندما يريد بيان حكمة الزواج وتشكيل الأسرة، فإنه لا يقول إنَّ حكمة خلق الزوج وتشكيل الأسرة هو بقاء الذرية أو الولد الصالح، أو منع الفساد، أو البناء الأخلاقي والاجتماعي، أو نشر القيم الإسلامية، بل إنه يشير إلي حكمة لا يمكن من دونها تحقيق أي من أهداف خلق الإنسان، ألا وهي الطمأنينة النفسية.

ومن دون الطمأنينة النفسية لا يمكن أن نتوقع التقوي من الشاب، ومن دون الطمأنينة النفسية لا يظهر جيل سليم وصالح، كما لا يتم البناء الأخلاقي والاجتماعي، ولا تنتشر القيم الدينية والغاية التوحيدية.

ص: 262

1- (1). راجع: ص 277 ح 1660. [1]

2- (2). راجع: ص 280 ح 1668. [2]

وتُظهر الدراسات الميدانية أنّ الاضطراب النفسي وانعدام التوازن الروحي، يلعبان دوراً رئيساً في المفاسد الأخلاقية والاجتماعية. فنحن نلاحظ أنّ معظم الجرائم المريعة وحالات الانتحار تحدث بين العزّاب وعلي أيديهم. (1)

ولذلك، فإنّ تشكيل الأسرة يمكن أن يكون له دور أساسي في الطمأنينة النفسية والبناء الأخلاقي والاجتماعي، وهذا هو سرّ تأكيد القرآن والأحاديث الإسلامية علي تشكيل الأسرة وتعزيزها والحؤوله دون انهيارها.

والآن علينا أن نحدّد الأسرة التي يمكنها تأمين الطمأنينة في الحياة، وكيف يمكن تشكيل مثل هذه الأسرة، وما هي موانع تشكيل الأسرة التي تشيع فيها الطمأنينة؟ وما هو سبيل ترسيخ الأسرة وزيادة الطمأنينة العائلية؟ وكيف يمكن الحيلولة دون ضعف وتداعي الأسرة؟

وسنذكر فيما يلي نصّ إجابات القرآن والأحاديث الإسلامية علي هذه الأسئلة. (2)

ص: 263

1- (1). أظهرت الدراسات أنّ نسبة ارتكاب الجرائم وتنوّعها ومخاطرها عند اليافعين والشباب (قبل الزواج) تفوق الأعمار الأخرى، ولذلك فإنّ علماء الاجتماع يرون أنّ مستوي الجريمة عند الشرائح الشابّة، هي مترسّخة إلي حدّ كبير. فجرائم من مثل الجرائم العنيفة والاعتداء بالعنف والإدمان، تبلغ أعلي الإحصائيات في هذه السنين (جامعه شناسي لكجروي: ص 295 و 307). كما أنّه وعلي الرغم من أنّ نسبة الانتحار بين الكهول (45 سنة فما فوق) تفوق الفئات العمرية الأخرى، إلّا أنّه يتضح من خلال أخذ الملاحظات الإحصائية بنظر الاعتبار، أنّ نسبة الانتحار لدي الأشخاص العزب والوحيدين، تفوق المتزوجين بمزّات عديدة، وبالطبع فإنّ مستواها بين الفئة العمرية (15-24 سنة) أخذ بالتزايد. وتفيد الإحصائيات في إيران أنّ أكبر نسبة للانتحار كانت بين الفئة العمرية 25-30 سنة. ومن جهةٍ أخرى، فإنّ الطلاق يرفع نسبة حالات الانتحار، والرجال الذين يفصلون عن زوجاتهم، يعمدون إلي الانتحار أكثر من النساء المطلّقات، كما أنّ موت الشريك (الزوجة أو الزوج) يرفع هو الآخر من نسبة الانتحار (خودكشي، دوركيم: ص 189 وما بعدها؛ تقرير لجنة عمل الانتحار في مؤتمر الإسلام والآفات الاجتماعية، لم ينشر لحدّ الآن).

2- (2). كتاب هذا التحليل علي يد الفاضل الكريم الشيخ عبد الهادي المسعودي.

1610. رسول الله صلي الله عليه وآله: ما بُنيَ بناءً في الإسلام أحبُّ إليَّ الله تعالى من تزويج. (1)

1611. عنه صلي الله عليه وآله: تُفتح أبواب السماء بالرحمة في أربع مواضع... وعند النكاح. (2)

1612. عنه صلي الله عليه وآله: من كان علي ديني ودين داوودَ وسليمانَ وإبراهيمَ، فليتزوّج إن وجدَ إلي النكاح سبيلاً. (3)

1613. عنه صلي الله عليه وآله: من أحبَّ فطرَتي فليستنَّ بسنتي، ومن سنَّتي النكاحُ. (4)

ص: 265

-
- 1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 383 ح 4343 عن عبد الله بن الحكم عن الإمام الباقر عليه السلام، الهداية للصدوق: ص 257، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 429 ح 1456، [1] بحار الأنوار: ج 103 ص 222 ح 40. [2]
- 2- (2). جامع الأخبار: ص 272 ح 742، [3] بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 26. [4]
- 3- (3). كنز العمال: ج 16 ص 280 ح 44466 نقلاً عن ابن لال عن أم حبيبة.
- 4- (4). الكافي: ج 5 ص 494 ح 1 [5] عن ابن القداح عن الإمام الصادق عليه السلام و ص 496 ح 6 عن مسمع أبي سيار عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، الجعفریات: ص 89 [6] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، دعائم الإسلام: ج 2 ص 189 ح 685، [7] بحار الأنوار: ج 103 ص 222 ح 36؛ [8] السنن الكبرى: ج 7 ص 124 ح 13451، المصنف لعبد الرزاق: ج 6 ص 169 ح 10378 كلاهما عن عبيد بن سعد، كنز العمال: ج 16 ص 272 ح 44413.

1614. عنه صلي الله عليه وآله: تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ غَدًا فِي الْقِيَامَةِ، حَتَّىٰ إِنَّ السَّقَطَ لَيَجِيءُ مُحَبَّنًا (1) عَلَيَّ بِابِ الْجَنَّةِ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: لا، حَتَّىٰ يَدْخُلَ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ قَبْلِي. (2)

1615. عنه صلي الله عليه وآله: النِّكَاحُ مِنْ سُنَّتِي، فَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، وَتَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ. (3)

1616. عنه صلي الله عليه وآله: النِّكَاحُ سُنَّتِي، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. (4)

1617. الإمام علي عليه السلام: تَزَوَّجُوا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَّبِعَ سُنَّتِي، فَإِنَّ مِنْ سُنَّتِي التَّزْوِيجَ. (5)

ص: 266

1- (1). الْمُحَبَّنِيُّ: الْمُتَغَضَّبُ الْمُسْتَبْطِيُّ لِلشَّيْءِ (النهاية: ج 1 ص 331 «حبنت»).

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 383 ح 4344 عن محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، تهذيب الأحكام: ج 7 ص 400 ح 1598 عن عبد الأعلى بن أعين عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله نحوه، معاني الأخبار: ص 291 ح 1 عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 430 ح 1464، [1] وسائل الشيعة: ج 14 ص 3 ح 2؛ [2] السنن الكبرى: ج 7 ص 125 ح 13457 عن أبي امامة وفيه صدره إلي «القيامة».

3- (3). سنن ابن ماجه: ج 1 ص 592 ح 1846 عن عائشة، كنز العمال: ج 16 ص 271 ح 44407.

4- (4). جامع الأخبار: ص 271 ح 737، [3] مجمع البيان: ج 8 ص 566، عوالي اللآلي: ج 3 ص 283 ح 12 [4] كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 220 ح 23. [5]

5- (5). الكافي: ج 5 ص 329 ح 5 [6] عن محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، الخصال: ص 614 ح 10 عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، تحف العقول: ص 105 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 218 ح

10. [7]

1618. رسول الله صلى الله عليه وآله: زَوَّجُوا (1) أَيَامَكُمْ (2)؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحَسِّنُ لَهُنَّ فِي أَخْلَاقِهِنَّ، وَيُوسِّعُ لَهُنَّ فِي أَرْزَاقِهِنَّ، وَيَزِيدُهُنَّ فِي مُرَوَّاتِهِنَّ. (3)

1619. عنه صلى الله عليه وآله: رَكَعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا الْمُتَزَوِّجُ، أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً يُصَلِّيَهَا غَيْرُ مُتَزَوِّجٍ. (4)

1620. عنه صلى الله عليه وآله: رَكَعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا الْمُتَزَوِّجُ، أَفْضَلُ مِنْ رَجُلٍ عَزَبَ (5) يَقُومُ لَيْلَهُ وَيَصُومُ نَهَارَهُ. (6)

1621. عنه صلى الله عليه وآله: الْمُتَزَوِّجُ النَّائِمُ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْعَزَبِ. (7)

1622. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ اعْطِيَ نِصْفَ الْعِبَادَةِ. (8)

1623. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ اعْطِيَ لَهُ خَمْسًا لَمْ يَكُنْ لَهُ عُذْرٌ فِي تَرْكِ عَمَلِ الْآخِرَةِ: زَوْجَةٌ صَالِحَةٌ

ص: 267

1- (1). في المصدر «تَزَوَّجُوا» والظاهر أن الصواب «زَوَّجُوا» كما في النوادر للراوندي.

2- (2). الأيِّم: التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيباً، مُطَلَّقةً كانت أو مُتَوِّفَى عنها (النهاية: ج 1 ص 85 «[1] أيِّم»).

3- (3). الجعفریات: ص 91، [2] النوادر للراوندي: ص 178 ح 298 [3] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، جامع الأحاديث: ص 66 كلاهما نحوه، دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 713 [4] وليس فيه ذيله، بحار الأنوار: ج 103 ص 222 ح 38؛ [5] الفردوس: ج 2 ص 293 ح 3336 عن ابن عمر نحوه.

4- (4). الخصال: ص 165، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 384 ح 4346 عن عبد الله بن ميمون عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام وفيه «أعزب» بدل «غير متزوج»، ثواب الأعمال: ص 62 ح 1 عن وليد بن صبيح عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 219 ح 15. [6]

5- (5). العزب: هو البعيد عن النكاح (النهاية: ج 3 ص 228 «عزب»).

6- (6). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 384 ح 4347، الكافي: ج 5 ص 329 ح 6، [7] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 239 ح 1046، قرب الاسناد: ص 20 ح 67 [8] والثلاثة الأخيرة عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 217 ح 1. [9]

7- (7). جامع الأخبار: ص 272 ح 741، [10] بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 25. [11]

8- (8). مسند أبي يعلى: ج 4 ص 237 ح 4333، المطالب العالية: ج 2 ص 33 ح 1578 كلاهما عن أنس؛ روضة الواعظين: ص 411، [12] بحار الأنوار: ج 103 ص 220 ح 22. [13]

تُعِينُهُ عَلِيٌّ أَمْرٌ دُنْيَاً وَآخِرَتَهُ، وَبَنُونَ أَبْرَارٌ، وَمَعِيْشَةٌ فِي بَلَدِهِ، وَحُسْنُ خُلُقٍ يُدَارِي بِهِ النَّاسَ، وَحُبُّ أَهْلِ بَيْتِي. (1)

1624. عنه صلي الله عليه وآله: الزَّوْجَةُ الْمُوَاتِيَةُ عَوْنُ الرَّجُلِ عَلَي دِينِهِ. (2)

1625. الإمام علي عليه السلام: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ لَيْسَتْ مِنَ الدُّنْيَا، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الْآخِرَةِ (3)؛ لِأَنَّهَا تَفَرِّغُكَ لَهَا، وَلَوْ كُنْتَ تَطْبُخُ وَتُسَرِّحُ وَتَفْرُسُ لَشَغَلَكَ ذَلِكَ. (4)

1626. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءٌ لَا يُحَاسِبُ عَلَيْهِنَّ الْمُؤْمِنُ: طَعَامٌ يَأْكُلُهُ، وَثَوْبٌ يَلْبَسُهُ، وَزَوْجَةٌ صَالِحَةٌ تُعَاوَنُهُ وَيَحْصِنُ بِهَا فَرْجَهُ. (5)

راجع: ص 274 (الفصل الأول/حكمة تأسيس الأسرة).

ج- تزويج الأولاد

1627. رسول الله صلي الله عليه وآله: مِنْ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَي وَالِدِهِ ثَلَاثَةٌ: يُحَسِّنُ اسْمَهُ، وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَةَ، وَيُرِوِّجُهُ إِذَا بَلَغَ. (6)

ص: 268

1- (1). الدعوات: ص 40 ح 97 عن ربيعة، بحار الأنوار: ج 103 ص 238 ح 40؛ [1] الفردوس: ج 2 ص 196 ح 2974 عن زيد بن أرقم نحوه.

2- (2). الفردوس: ج 2 ص 301 ح 3368 عن معاذ بن جبل.

3- (3). في المصدر «الآخر»، والظاهر أنه خطأ مطبعي.

4- (4). ربيع الأبرار: ج 4 ص 296. [2]

5- (5). الكافي: ج 6 ص 280 ح 2، [3] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 401 ح 1599، الخصال: ص 80 ح 2 نحوه وكلها عن الحلبي، بحار الأنوار: ج 103 ص 217 ح 4. [4]

6- (6). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 474 ح 1627، [5] روضة الواعظين: ص 404، [6] بحار الأنوار: ج 104 ص 92 ح 19؛ [7] تفسير القرطبي: ج 18 ص 195، [8] الفردوس: ج 2 ص 131 ح 2670 وفيه «الكتاب... لا أدرك» بدل «الكتابة... بلغ»، كنز العمال: ج 16 ص 417 ح 45191.

1628. عنه صلي الله عليه وآله: حَقُّ الْوَالِدِ عَلَيَّ وَالِدِهِ... إِذَا كَانَتْ اُنْتِي أَنْ يَسْتَفِرَّ (1) أُمَّهَا... وَيُعَجَّلَ سَرَاحَهَا إِلَيَّ بَيْتِ زَوْجِهَا. (2)

1629. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ بَلَغَ وَلَدُهُ النِّكَاحَ وَعِنْدَهُ مَا يُنْكِحُهُ، ثُمَّ أَحَدَثَ حَدَثًا فَلَا يَأْتِيهِ عَلَيْهِ. (3)

1630. عنه صلي الله عليه وآله: فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبٌ: مَنْ بَلَغَتْ ابْنَتُهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُزَوِّجْهَا، فَأَصَابَتْ إِثْمًا، فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ. (4)

1631. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ زَوَّجَ بِنْتًا تَوَجَّهَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجَ الْمَلِكِ. (5)

1632. نثر الدر: رُوِيَ عَنْهُ صلي الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ: زَوَّجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ لَأَبْنَاؤُنَا نَزْوُجٌ، فَكَيْفَ بَنَاتُنَا؟!

فَقَالَ: حَلَوْهُنَّ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَجِيدُوا لَهُنَّ الْكِسْوَةَ؛ وَأَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ النَّحْلَةَ (6)، يُرْغَبُ فِيهِنَّ. (7)

ص: 269

1- (1). الفارهي: الجارية الحسنة المليحة (تاج العروس: ج 19 ص 71 «فره»).

2- (2). الكافي: ج 6 ص 49 ح 6، [1] تهذيب الأحكام: ج 8 ص 112 ح 387 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، وسائل الشيعة: ج 15 ص 199 ح 7. [2]

3- (3). الفردوس: ج 3 ص 486 ح 5507 عن أبي امامة، كنز العمال: ج 16 ص 442 ح 45337 وراجع: شعب الإيمان: ج 6 ص 401 ح 8666. [3]

4- (4). شعب الإيمان: ج 6 ص 402 ح 8670 [4] عن أنس، الفردوس: ج 4 ص 123 ح 6383 عن عمر بن الخطاب نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 456 ح 45412.

5- (5). كنز العمال: ج 16 ص 451 ح 45383 نقلاً عن ابن شاهين عن عائشة.

6- (6). النحلة: العطيئة (النهاية: ج 5 ص 29 «نحل»).

7- (7). نثر الدر: ج 1 ص 174؛ [5] الفردوس: ج 2 ص 292 ح 3334، كنز العمال: ج 16 ص 586 ح 45961 نقلاً عن الحاكم في تاريخه وكلاهما عن ابن عمر.

وَ أَنْكِحُوا الْأَيَّامِي مِنْكُمْ وَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَ إِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ . (1)

الحديث

1633. رسول الله صلي الله عليه و آله: تزوجوا و زوجوا، ألا فمن حظ امرئ مسلم إنفاق قيمة أئمة (2)، وما من شديء أحب إلي الله عز و جل من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح. (3)

1634. عنه صلي الله عليه و آله: من عمل في تزويج بين مؤمنين حتى يجمع بينهما، زوجة الله ألف امرأة من الحور العين، كل امرأة في قصر من دُرٍّ و ياقوتٍ، وكان له بكل خطوة خطاها في ذلك أو كلمة تكلم بها في ذلك عمل سنة، قيام ليلها وصيام نهارها. (4)

1635. عنه صلي الله عليه و آله: من زوج أخاه المؤمن امرأة يأنس بها و تشد عضده و يستريح إليها، زوجة الله من الحور العين، وأنسه بمن أحب من الصديقين من أهل بيت نبيه وإخوانه وأنسهم به. (5)

ص: 270

1- (1). النور: 32. [1]

2- (2). الأيم في الأصل: التي لا زوج لها، بكراً كانت أو نيباً، مطلقة كانت أو متوفى عنها (النهاية: ج 1 ص 85 «[2] أيم»).

3- (3). الكافي: ج 5 ص 328 ح 1 [3] عن صفوان بن مهران عن الإمام الصادق عليه السلام، وسائل الشيعة: ج 14 ص 5 ح 10. [4]

4- (4). ثواب الأعمال: ص 340 ح 1 عن أبي هريرة و ابن عباس، أعلام الدين: ص 420 [5] عن ابن عباس، جامع الأخبار: ص 274 ح 750 [6] نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 33. [7]

5- (5). بحار الأنوار: ج 75 ص 364 ح 77 و ج 77 ص 192 ح 11 [8] وفيه «من أهل بيته» بدل «من أهل بيت نبيه» وكلاهما نقلاً عن رسالة الغيبة للشهيد الثاني، مستدرک الوسائل: ج 14 ص 174 ح 16421 [9] نقلاً عن الأربعين للسيد أبي حامد ابن أخ ابن زهرة وكلها عن عبد الله بن سليمان النوفلي عن الإمام الصادق عن آباءه عليهم السلام، جامع الأخبار: ص 222 ح 564 [10] عن الإمام الصادق عن آباءه عليهم السلام عنه صلي الله عليه و آله نحوه.

1636. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ أَنْكَحَ عَبْدًا لِلَّهِ، وَصَّعَ اللَّهُ عَلَيَّ رَأْسِهِ تَاجَ الْمُلْكِ. (1)

1637. الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ زَوَّجَ أَعْرَبًا، كَانَ مِمَّنْ يَنْظُرُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (2)

1638. الإمام الكاظم عليه السلام: ثَلَاثَةٌ يَسْتَظِلُّونَ بِظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: رَجُلٌ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، أَوْ أَخْدَمَهُ، أَوْ كَتَمَ لَهُ سِرًّا. (3)

ه النهي عن التبثّل

1639. رسول الله صلي الله عليه وآله: لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَّبِلِينَ (4) مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَّبِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ؛ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا تَنْزَوْجُ. (5)

1640. مسند ابن حنبل عن سمرة: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَهَى عَنِ التَّبْثُلِ. (6)

1641. الإمام الصادق عليه السلام: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ النِّسَاءَ أَنْ يَتَّبِلْنَ وَيُعْطَلْنَ أَنْفُسَهُنَّ مِنَ الْأَزْوَاجِ. (7)

ص: 271

1- (1). المعجم الكبير: ج 20 ص 189 ح 417، حلية الأولياء: ج 8 ص 47، المعجم الأوسط: ج 9 ص 105 ح 9256، المعجم الصغير: ج 2 ص 123 وليس فيهما «لله» والثلاثة الأخيرة بزيادة «يوم القيامة» في آخرها وكلها عن معاذ بن أنس، كنز العمال: ج 15 ص 850 ح 43380.

2- (2). الكافي: ج 5 ص 331 ح 2، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 404 ح 1617، الخصال: ص 224 ح 55 كلها عن سماعة بن مهران، مشكاة الأنوار: ص 260 ح 768 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 7 ص 298 ح 47. [2]

3- (3). الخصال: ص 141 ح 162 عن علي بن جعفر، بحار الأنوار: ج 74 ص 356 ح 2. [3]

4- (4). التَّبْثُلُ: الانقطاع عن النساء وترك النكاح ([4] النهاية: ج 1 ص 94 « [5] بتل »).

5- (5). الفردوس: ج 3 ص 466 ح 5446 عن أبي سعيد؛ الجعفریات: ص 147 [6] عن أبي هريرة نحوه وفيه «لعن رسول الله صلي الله عليه وآله» بدل «لعن الله».

6- (6). مسند ابن حنبل: ج 7 ص 268 ح 20213، [7] مسند إسحاق بن راهويه: ج 3 ص 708 ح 1312.

7- (7). الكافي: ج 5 ص 509 ح 1 [8] عن ابن أبي يعفور، دعائم الإسلام: ج 2 ص 193 ح 701 و

[9] فيه «ويقطعن» بدل «ويعطلن»، وسائل الشيعة: ج 14 ص 117 ح 1. [10]

1642. مسند ابن حنبل عن أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَأْمُرُ بِالْبَاءِ وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (1)

و- دَمُ الْعَزُوبَةِ

1643. رسول الله صلى الله عليه وآله: خِيَارُ أُمَّتِي الْمُتَاهَلُونَ، وَشِرَارُ أُمَّتِي الْعَزَابُ. (2)

1644. عنه صلى الله عليه وآله: رُذَالٌ (3) مَوَاتِكُمْ الْعَزَابُ. (4)

1645. عنه صلى الله عليه وآله: لَوْ خَرَجَ الْعَزَابُ مِنْ أَمْوَاتِكُمْ إِلَى الدُّنْيَا لَتَزَوَّجُوا. (5)

1646. سنن سعيد بن منصور عن أبي نجيح: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ امْرَأَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا مِنَ الْمَالِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا مِنَ الْمَالِ.

وقال: مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ غَنِيَّةً مِنَ الْمَالِ؟ قَالَ: [و] (6) إِنْ كَانَتْ غَنِيَّةً مِنَ الْمَالِ. (7)

ص: 272

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 4 ص 488 ح 13570 و ص 317 ح 12613، [1] صحيح ابن حبان: ج 9 ص 337 ح 4028، السنن الكبرى: ج 7 ص 131 ح 13476، [2] كنز العمال: ج 7 ص 128 ح 18330.

2- (2). جامع الأخبار: ص 273 ح 748، [3] جامع الأحاديث للقمي: ص 88 نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 32. [4]

3- (3). الرذال: النذيل وهو الدون الخسيس (مجمع البحرين: ج 2 ص 695 «رذال»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 329 ح 3، [5] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 239 ح 1045 كلاهما عن محمد الأصم عن الإمام الصادق عليه

السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 384 ح 4348 وفيه «ان اردال» بدل «رذال»، روضة الواعظين: ص 409 [6] عن الإمام الصادق

عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 103 ص 220 ح 21. [7]

5- (5). عوالي اللآلي: ج 3 ص 283 ح 15. [8]

6- (6). سقطت الواو من المصدر وأثبتناها من المصادر الأخرى.

7- (7). سنن سعيد بن منصور: ج 1 ص 138 ح 488، شعب الإيمان: ج 4 ص 382 ح 5483، [9] أسد الغابة: ج 6 ص 306 الرقم

6308 [10] وليس في ذيله من «قالوا يا رسول الله» الثانية، المعجم الأوسط: ج 6 ص 348 ح 6589، تفسير الثعلبي: ج 7 ص 91 ح 39

[11] كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 278 ح 44455.

1647. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ كَانَ مُوسِرًا لِأَنْ يَنْكِحَ فَلَمْ يَنْكِحْ، فَلَيْسَ مِنَّا. (1)

1648. عنه صلى الله عليه وآله: لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ عَلَي رَجُلٍ مُحْصِرٍ، وَلَا حَصُورٍ (2) بَعْدَ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا. (3)

1649. عنه صلى الله عليه وآله: لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ (4). (5)

1650. المصنّف لابن أبي شيبة عن شدّاد بن أوس: رَوَّجُونِي؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَوْصَانِي إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ أَعْرَابًا. (6)

1651. الإمام الكاظم عليه السلام: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ أَبِي: هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟ قَالَ:

لَا، قَالَ: مَا أَحْبُّ أَنْ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَأَنْتِي أَيْتُ لَيْلَةً لَيْسَ لِي زَوْجَةٌ. (7)

ص: 273

1- (1). السنن الكبرى: ج 7 ص 125 ح 13455، المعجم الكبير: ج 22 ص 366 ح 920، سنن الدارمي: ج 2 ص 569 ح 2087، [1] شعب الإيمان: ج 4 ص 382 ح 5481 [2] كلاهما نحوه وكلها عن أبي نجیح، كنز العمال: ج 16 ص 280 ح 44462؛ مكارم الأخلاق: ج 1 ص 433 ح 1480 [3] نحوه.

2- (2). الحضور: الذي لا يأتي النساء، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ حُبِسَ عَنِ الْجَمَاعِ وَمُنِعَ (النهاية: ج 1 ص 395 «[4] حصر»).

3- (3). الفردوس: ج 3 ص 468 ح 5452 عن عطية بن بسر، كنز العمال: ج 16 ص 282 ح 44474؛ الأصول الستة عشر: ص 18 عن جوهر بن نعيم [تغير خ د] الحضرمي نحوه.

4- (4). لا ضرورة في الإسلام: أي ليس ينبغي لأحد أن يقول: لا أتزوج، وأصله من الصرّ: الحبس والمنع (النهاية: ج 3 ص 22 «[5] صر»).

5- (5). سنن أبي داود: ج 2 ص 141 ح 1729، [6] مسند ابن حنبل: ج 1 ص 668 ح 2845، المستدرک علي الصحیحین: ج 1 ص 617 ح 8644، السنن الكبرى: ج 5 ص 269 ح 9768 كلها عن ابن عباس، كنز العمال: ج 16 ص 275 ح 44430.

6- (6). المصنّف لابن أبي شيبة: ج 3 ص 270 ح 5، تهذيب التهذيب: ج 5 ص 90 الرقم 6904. [7]

7- (7). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 405 ح 1619 عن عبد الله بن المغيرة وص 239 ح 1046 عن ابن أبي القدّاح عن الإمام الصادق

عليه السلام، الكافي: ج 5 ص 329 ح 6 [8] عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام، قرب الإسناد: ص 20 ح 67 [9] عن عبد الله

بن ميمون القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 431 ح 1469، [10] بحار الأنوار: ج 103 ص 217

ح 1. [11]

ألف-السكينة النفسية

الكتاب

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَكِرُونَ . (1)

الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا . (2)

الحديث

1652. تفسير الثعلبي عن المشيخة: إِنَّ رَجُلًا- أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهُ لَقَدْ عَجِبْتُ مِنْ أَمْرِ وَإِنَّهُ لَعَجَبٌ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ وَمَا رَأَاهَا وَمَا رَأَتْهُ قَطُّ حَتَّى إِذَا ابْتَنَى بِهَا اصْطَحَبَا وَمَا شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمَا مِنَ الْآخِرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً (3). (4)

1653. الكافي عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب، قال: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ صَدْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ سَدْرِيَّةٍ قَدْ كَانَ أَصِيبَ فِيهَا نَاسٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَقْبَلَتْهُ النِّسَاءُ يَسْأَلْنَ عَنْ قَتْلَاهُنَّ، فَذَنَّتْ

ص: 274

1- (1). الروم: 21. [1]

2- (2). الأعراف: 189. [2]

3- (3). الروم: 12.

4- (4). تفسير الثعلبي: ج 7 ص 299، [3] كشف الأسرار: ج 7 ص 446، [4] الكشف والبيان: ج 7 ص 299. [5]

مِنْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟

قَالَ: وَمَا هُوَ مِنْكَ؟ قَالَتْ: أَبِي، قَالَ: إِحْمَدِي اللَّهَ وَاسْتَرْجِعِي فَقَدِ اسْتَشْهِدَ. فَقَعَلْتَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟

فَقَالَ: وَمَا هُوَ مِنْكَ؟ فَقَالَتْ: أَخِي، فَقَالَ: إِحْمَدِي اللَّهَ وَاسْتَرْجِعِي فَقَدِ اسْتَشْهِدَ.

فَقَعَلْتَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟

فَقَالَ: وَمَا هُوَ مِنْكَ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي، قَالَ: إِحْمَدِي اللَّهَ وَاسْتَرْجِعِي فَقَدِ اسْتَشْهِدَ.

فَقَالَتْ: وَأَوِيلِي!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَجِدُ بِزَوْجِهَا هَذَا كُلَّهُ حَتَّى رَأَيْتُ هَذِهِ الْمَرْأَةَ. (1)

1654. الكافي عن أحمد عن محمد عن معمر بن خلاد، قال: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِابْنَةِ جَحْشٍ: قُتِلَ خَالُكَ حَمْرَةٌ، قَالَ: فَاسْتَرْجَعْتُ، وَقَالَتْ: أَحْتَسِبُهُ عِنْدَ اللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ لَهَا: قُتِلَ أَخُوكَ، فَاسْتَرْجَعْتُ، وَقَالَتْ: أَحْتَسِبُهُ عِنْدَ اللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ لَهَا: قُتِلَ زَوْجُكَ، فَوَضَعْتَ يَدَهَا عَلَيَّ رَأْسَهَا وَصَرَخْتَ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا يَعْدِلُ الزَّوْجَ عِنْدَ الْمَرْأَةِ شَيْءٌ. (2)

1655. الإمام الصادق عليه السلام - في بيان خلق آدم وحواء -: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا خَلَقَ

ص: 275

1- (1). الكافي: ج 5 ص 506 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [1] ص 559 ح 4922، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 499 ح 1729،

[2] بحار الأنوار: ج 103 ص 248 ح 32. [3]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 506 ح 2؛ [4] المستدرک علی الصحیحین: ج 4 ص 69 ح 6906، السنن الكبرى: ج 4 ص 110 ح

7132، الطبقات الكبرى: ج 8 ص 241 كلها عن حمنة بنت جحش نحوه.

آدم عليه السلام من طين، وأمر الملائكة فسجدوا له، ألقى عليه السُّبَاتَ ثُمَّ ابْتَدَعَ لَهُ حَوَاءَ...،

فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا نَظَرَ إِلَى خَلْقٍ حَسَنٍ يُشْبِهُ صُورَتَهُ غَيْرَ أَنَّهَا انثى، فَكَلَّمَهَا فَكَلَّمَتْهُ بِلُغَتِهِ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: خَلَقْتُ خَلْقَنِي اللَّهُ كَمَا تَرَى.

فَقَالَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا الْخَلْقُ الْحَسَنُ الَّذِي قَدْ آتَسَنِي قُرْبَهُ وَالنَّظَرَ إِلَيْهِ؟

فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا آدَمُ هَذِهِ أُمَّتِي حَوَاءُ، أَفْتَحِبُّ أَنْ تَكُونَ مَعَكَ تَوْنُسُكَ وَتُحَدِّثُكَ وَتَكُونَ تَبَعًا لِأَمْرِكَ؟

فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ وَلَكَ عَلَيَّ بِذَلِكَ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ مَا بَقِيَتْ.... (1)

1656. الإمام علي عليه السلام: الأُنْسُ فِي ثَلَاثَةِ الزَّوْجَةِ الْمُوَافِقَةِ، وَالْوَلَدِ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الْمُوَافِقِ. (2)

1657. الإمام زين العابدين عليه السلام: أَمَا حَقُّ الزَّوْجَةِ، فَإِنَّ تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَأُنْسًا، فَتَعَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، فَتَتَكْرَمُهَا وَتَرْفُقُ بِهَا. (3)

1658. الخصال عن أبي خالد السجستاني عن الإمام الصادق عليه السلام: خَمْسُ خِصَالٍ مَنْ فَقَدَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ لَمْ يَزَلْ نَاقِصَ الْعَيْشِ، زَائِلَ الْعَقْلِ، مَشْغُولَ الْقَلْبِ: فَأَوْلَاهَا صِحَّةَ الْبَدَنِ، وَالثَّانِيَةُ الْأَمْنُ، وَالثَّالِثَةُ السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ، وَالرَّابِعَةُ الْأَنْبَسُ الْمُوَافِقُ.

قُلْتُ: وَمَا الْأَنْبَسُ الْمُوَافِقُ؟ قَالَ: الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ، وَالْخَلِيطُ

ص: 276

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 379 ح 4336، علل الشرائع: ص 17 ح 1، بحار الأنوار: ج 11 ص 221 ح 1. [1]

2- (2). غرر الحكم: ج 2 ص 141 ح 2109، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 65 ح 1654 وفيه «البار» بدل «الصالح».

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 621 ح 3214، الخصال: ص 567 ح 1، الأمالي للصدوق: ص 453 ح 610، [3] مكارم

الأخلاق: ج 2 ص 301 ح 2654 [4] كلُّها عن أبي حمزة الشمالي، بحار الأنوار: ج 74 ص 5 ح 1. [5]

ب- تَأْلِيفُ الْقُلُوبِ

1659. الإمام الهادي عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ جَعَلَ الصُّهْرَ مَأْلَفَةً لِلْقُلُوبِ وَنَسَبَةَ الْمَنْسُوبِ، أَوْشَجَ (3) بِهِ الْأَرْحَامَ، وَجَعَلَهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً، إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ. (4)

1660. الإمام الرضا عليه السلام: لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمُنَاكِحَةِ وَالْمُصَاهِرَةِ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَلَا سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَلَا أَثَرٌ مُسْتَفِيضٌ، لَكَانَ فِيمَا جَعَلَ اللَّهُ مِنَ بَرِّ الْقَرِيبِ، وَتَقَرِيبِ الْبَعِيدِ، وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَتَشْبِيكِ الْحُقُوقِ، وَتَكْثِيرِ الْعَدَدِ، وَتَوْفِيرِ الْوَلَدِ لِئَوَانِبِ الدَّهْرِ وَحَوَادِثِ الْأُمُورِ، مَا يَرَعَبُ فِي دُونِهِ الْعَاقِلُ اللَّيْبُ، وَيَسَارِعُ إِلَيْهِ الْمُؤَفَّقُ الْمُصِيبُ. (5)

ج- الْوَقَايَةُ عَنِ الْفَسَادِ الْأَخْلَافِيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ

الكتاب

هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ. (6)

وَ لِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ. (7)

الحديث

1661. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَا مِنْ شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ إِلَّا عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ يَا وَيْلَهُ،

ص: 277

1- (1). الدَّعَةُ: السَّعَةُ فِي الْعَيْشِ (تاج العروس: ج 11 ص 499 «ودع»).

2- (2). الخصال: ص 284 ح 34 عن أبي خالد السجستاني، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 437 ح 1494 عن الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 74 ص 186 ح 5. [1]

3- (3). وَشَجَّتِ الْعُرُوقُ وَالْأَغْصَانُ. اشْتَبَكْتَ، وَكَلَّ شَيْءٌ يَشْتَبِكُ (لسان العرب: ج 2 ص 398 «[2] وشج»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 373 ح 6 [3] عن عبد العظيم بن عبد الله.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 373 ح 7 [4] عن معاوية بن حكيم، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 449 ح 1541 [5] نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 264 ح 4. [6]

6- (6). البقرة: 187. [7]

7- (7). الأعراف: 26. [8]

عَصَمَ مِنِّي ثُلْثِي دِينِهِ. فَلْيَتَّقِ اللَّهَ الْعَبْدُ فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِ. (1)

1662. عنه صلي الله عليه وآله: يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء. (2). (3)

1663. عنه صلي الله عليه وآله: من تزوج أحرز نصف دينه - وفي حديث آخر: - فليتق الله في النصف الآخر أو الباقي. (4)

1664. عنه صلي الله عليه وآله: من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتق الله في النصف الباقي. (5)

1665. عنه صلي الله عليه وآله: من رزقه الله امرأةً صالحةً فقد أعانه على شطري دينه، فليتق الله في الشطر الثاني. (6)

1666. عنه صلي الله عليه وآله: ثلاثة من تدبّن فيها ثم مات ولم يقض، فإن الله عز وجل يقضي عنه... ورجلٌ

ص: 278

1- (1). الجعفریات: ص 89، [1] النوادر للراوندي: ص 113 ح 106 [2] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 34؛ [3] المعجم الأوسط: ج 4 ص 375 ح 4475، مسند أبي يعلي: ج 2 ص 397 ح 2037، تاريخ بغداد: ج 8 ص 33 الرقم 4080 [4] كلها عن جابر بن عبد الله نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 276 ح 44441.

2- (2). الوجاء: أن تُرضّ اثني الفحل رضاً شديداً يذهب شهوة الجماع (النهاية: ج 5 ص 152 «[5] وجاء»).

3- (3). صحيح البخاري: ج 5 ص 1950 ح 4779، صحيح مسلم: ج 2 ص 1018 ح 1 كلاهما عن عبد الله، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 592 ح 1845 عن عبد الله بن مسعود، كنز العمال: ج 16 ص 272 ح 44407.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 329 ح 2 [6] عن كليب بن معاوية الأسدي عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 383 ح 4342 عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، المقنع: ص 103، [7] بحار الأنوار: ج 103 ص 219 ح 14. [8]

5- (5). المعجم الأوسط: ج 7 ص 332 ح 7647 و ج 8 ص 335 ح 8794، شعب الإيمان: ج 4 ص 383 ح 5486 و [9] فيه «الدين» بدل «الإيمان» وكلها عن أنس، تفسير القرطبي: ج 9 ص 337، [10] كنز العمال: ج 16 ص 271 ح 44403 نقلاً عن مسند ابن حنبل عن أنس وفيه «الدين» بدل «الإيمان».

6- (6). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 175 ح 2681، المعجم الأوسط: ج 1 ص 294 ح 972، شعب الإيمان: ج 4 ص 383 ح 5487 [11] كلها عن أنس، كنز العمال: ج 16 ص 273 ح 44420.

خاف علي نفسه الفتنه فتعفف بنكاح امرأه بدين فمات ولم يقض. (1)

1667. الإمام الصادق عليه السلام: إن الله عز وجل لم يترك شيئاً مما يحتاج إليه إلا علمه نبيه صلى الله عليه وآله، فكان من تعليمه إياه أنه صعد المنبر ذات يوم فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إن جبرئيل أتاني عن اللطيف الخبير فقال: إن الأباكار بمنزلة الثمر على الشجر؛ إذا أدرك ثمره فلم يجتن أفسدته الشمس ونثرته الرياح، وكذلك الأباكار إذا أدركن ما يدرك النساء فليس لهن دواء إلا البعولة (2)، وإلا لم يؤمن عليهن الفساد لأنهن بشر. (3)

د- نشر كلمة التوحيد

الكتاب

إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران علي العالمين * ذريةً بعضها من بعضٍ والله سميعٌ عليم * إذ قالت امرأت عمران ربّ إنني نذرت لك ما في بطني محرراً فتقبل مني إنك أنت السميع العليم * فلما وضعتها قالت ربّ إنني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت ولا نيس الذكر كالأثني وإنني سميتها مريم وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم * فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتاً حسناً وكفلها زكرياً كلما دخل عليها زكرياً المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أني لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب * هنالك دعا زكرياً ربه قال ربّ هب لي من لدنك ذريةً طيبة إنك سميع الدعاء. (4)

ص: 279

- 1- (1). المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص 138 ح 349، تهذيب الكمال: ج 22 ص 339 الرقم 4495، كنز العمال: ج 6 ص 236 ح 15511 نقلاً عن الطبراني وكلاهما نحوه وكلها عن عبد الله بن عمرو.
- 2- (2). بعلت يبعل بعولة: إذا تزوج (مجمع البحرين: ج 1 ص 170 «بعل»).
- 3- (3). الكافي: ج 5 ص 337 ح 2، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 397 ح 1588، روضة الواعظين: ص 410، [2] بحار الأنوار: ج 103 ص 371 ح 1 [3] وراجع: علل الشرائع: ص 578 ح 4. [4]
- 4- (4). آل عمران: 33-38. [5]

1668. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما يَمْنَعُ الْمُؤْمِنَ أَنْ يَتَّخِذَ أَهْلًا؟! لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ نَسَمَةً تُثْقِلُ الْأَرْضَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهَ. (1)

1669. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّ يَوْسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ لَقِيَ أَخَاهُ فَقَالَ: يَا أَخِي، كَيْفَ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَتَزَوَّجَ النِّسَاءَ بَعْدِي؟

فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي وَقَالَ: إِنَّ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ لَكَ ذُرِّيَّةٌ تُثْقِلُ الْأَرْضَ بِالتَّسْبِيحِ فَافْعَلْ. (2)

1670. الإمام الصادق عليه السلام - في ذِكْرِ قِصَّةِ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَلَامِهِ مَعَ أَخِيهِ ابْنِ يَامِينَ - قَالَ: فَمَا بَلَغَ مِنْ حُزْنِكَ عَلَيْهِ [أَيَّ عَلِيٍّ يَوْسُفَ]؟ قَالَ: وُلِدَ لِي أَحَدٌ عَشَرَ ابْنًا كُلُّهُمْ اشْتَقَّ لَهُ اسْمٌ مِنْ اسْمِهِ.

فَقَالَ لَهُ يَوْسُفُ: أَرَأَيْكَ قَدْ عَاتَقْتَ النِّسَاءَ وَشَمِمْتَ الْوَلَدَ مِنْ بَعْدِهِ!

فَقَالَ لَهُ ابْنُ يَامِينَ: إِنَّ لِي أَبًا صَالِحًا وَإِنَّهُ قَالَ: تَزَوَّجْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْكَ ذُرِّيَّةً تُثْقِلُ الْأَرْضَ بِالتَّسْبِيحِ. (3)

ص: 280

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 382 ح 4340 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 429 ح 1454 [1] عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، عوالي اللآلي: ج 3 ص 288 ح 35، [2] وسائل الشيعة: ج 14 ص 3 ح 3. [3]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 333 ح 1 و ص 329 ح 4 [4] كلاهما عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، عوالي اللآلي: ج 3 ص 288 ح 36، [5] بحار الأنوار: ج 12 ص 266 ح 33. [6]

3- (3). تفسير العياشي: ج 2 ص 184 ح 45، [7] قصص الأنبياء للراوندي: ص 130 ح 134 [8] عن أبي بصير عن الإمام الباقر عليه السلام، الأمالي للصدوق: ص 321 ح 375 [9] عن ابن عباس من دون إسنادٍ إلي أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام وفيه «أثني عشر» بدل «أحد عشر»، مجمع البيان: ج 5 ص 384 من دون إسنادٍ إلي أحدٍ من أهل البيت عليهم [10] السلام، بحار الأنوار: ج 12 ص 308 ح 116. [11]

ألف-مخافة العيلة

الكتاب

وَ أَنْكِحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ وَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَ إِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ . (1)

الحديث

1671. الإمام الصادق عليه السلام -في قولِ الله عز و جل وَ لَيْسَ تَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (2) قال-
:يَتَزَوَّجُوا حَتَّى يُغْنِيَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ. (3)

1672. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مَخَافَةَ الْعَيْلَةِ (4) فَقَدْ أَسَاءَ ظَنَّهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ:

إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (5). (6)

1673. عنه صلي الله عليه و آله: مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مَخَافَةَ الْعَيْلَةِ فَلَيْسَ مِتًّا. (7)

ص: 281

1- (1). النور: 32. [1]

2- (2). النور: 33. [2]

3- (3). الكافي: ج 5 ص 331 ح 7، [3] عوالي اللآلي: ج 3 ص 281 ح 5 [4] كلاهما عن معاوية بن وهب، وسائل الشيعة: ج 14 ص 25 ح 2. [5]

4- (4). العيلة: الفقر (المصباح المنير: ص 440 «عيل»).

5- (5). النور: 32. [6]

6- (6). الكافي: ج 5 ص 331 ح 5 [7] عن محمد بن جعفر عن أبيه الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام وص 330 ح 1 وليس فيه ذيله من «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ...»، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 385 ح 4353 وفيه «الفقر» بدل «العيلة» وكلاهما عن وليد بن صبيح عن الإمام الصادق عليه السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 430 ح 1460، [8] مجمع البيان: ج 7 ص 220 كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 191 ح 691، [9] وسائل الشيعة: ج 14 ص 24 ح 2. [10]

7- (7). إحياء علوم الدين: ج 22 ص 36، [11] كنز العمال: ج 16 ص 279 ح 44460 نقلاً عن الديلمي عن لآبي سعيد.

1674. عنه صلي الله عليه وآله: اتَّخَذُوا الْأَهْلَ فَإِنَّهُ أَرْزَقُ لَكُمْ. (1)

1675. عنه صلي الله عليه وآله: حَقُّ عَلِيٍّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ نَكَحَ التَّمَسَّ الْعَفَافِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. (2)

1676. عنه صلي الله عليه وآله: ثَلَاثَةٌ حَقُّ عَلِيٍّ اللَّهُ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّكِيحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافِ. (3)

1677. عنه صلي الله عليه وآله: أَرْبَعٌ حَقُّ عَلِيٍّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَوْنُهُمْ: الْغَازِي، وَالْمُتَزَوِّجُ، وَالْمُكَاتَبُ، وَالْحَاجُّ. (4)

1678. عنه صلي الله عليه وآله: التَّمَسُّوا الرِّزْقَ بِالنِّكَاحِ. (5)

1679. عنه صلي الله عليه وآله: تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِيَنَّكُمْ بِالْمَالِ. (6)

1680. عنه صلي الله عليه وآله: ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ ثِقَةً بِاللَّهِ وَاحْتِسَاباً، كَانَ حَقّاً عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يُعِينَهُ وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ: مَنْ سَعِيَ فِي فِكَاكِ رَقَبَتِهِ...، وَمَنْ تَزَوَّجَ ثِقَةً بِاللَّهِ وَاحْتِسَاباً كَانَ حَقّاً عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ

ص: 282

-
- 1- (1). الكافي: ج 5 ص 329 ح 6، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 240 ح 1046، قرب الإسناد: ج 20 ح 68 [2] كلّها عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 383 ح 4345، بحار الأنوار: ج 103 ص 217 ح 1.
 - 2- (2). الفردوس: ج 2 ص 132 ح 2676 عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 16 ص 276 ح 44443.
 - 3- (3). سنن الترمذي: ج 4 ص 184 ح 1655، [3] سنن النسائي: ج 6 ص 61، السنن الكبرى: ج 10 ص 537 ح 21612 [4] كلّها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 3 ص 416 ح 7223.
 - 4- (4). الفردوس: ج 1 ص 374 ح 1506 عن أبي امامة، كنز العمال: ج 15 ص 858 ح 43414 نقلاً عن مسند ابن حنبل عن أبي هريرة.
 - 5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 43 ح 1459؛ [5] تفسير الثعلبي: ج 7 ص 95 ح 53، [6] الفردوس: ج 1 ص 88 ح 282 كلاهما عن ابن عباس، كنز العمال: ج 16 ص 276 ح 44436.
 - 6- (6). المستدرک علي الصحیحين: ج 2 ص 174 ح 2679، تاريخ بغداد: ج 9 ص 147 الرقم 4759، [7] الفردوس: ج 2 ص 50 ح 2290 كلّها عن عائشة، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 3 ص 271 ح 10 عن هشام بن عروة عن أبيه، كنز العمال: ج 16 ص 275 ح 44431؛ مكارم الأخلاق: ج 1 ص 430 ح 1462. [8]

يُعِينَهُ وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ، وَمَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً. (1)

1681. الإمام الصادق عليه السلام: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، فَقَالَ: تَزَوَّجْ. فَتَزَوَّجَ فَوَسَّعَ عَلَيْهِ. (2)

1682. عنه عليه السلام: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، فَقَالَ لَهُ:

تَزَوَّجْ.

فَقَالَ الشَّابُّ: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي أَنْ أَعُودَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. فَلَحِقَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَسِيمَةً، فَزَوَّجْهَا إِيَّاهُ، قَالَ: فَوَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَأَتَى الشَّابُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! عَلَيْكُمْ بِالْبَاهِ (3). (4)

1683. الكافي عن إسحاق بن عمار: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَدِيثُ الَّذِي يَرَوِيهِ النَّاسُ حَقٌّ؛ أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَأَمَرَهُ بِالتَّزْوِيجِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَأَمَرَهُ بِالتَّزْوِيجِ، حَتَّى أَمَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ هُوَ حَقٌّ. ثُمَّ قَالَ: الرَّزْقُ مَعَ النِّسَاءِ وَالْعِيَالِ. (5)

ص: 283

1- (1). السنن الكبرى: ج 10 ص 538 ح 21613، المعجم الأوسط: ج 5 ص 151 ح 4918، تاريخ بغداد: ج 12 ص 332 الرقم 6777، [1] الفردوس: ج 2 ص 85 ح 2460 نحوه وكلها عن جابر، كنز العمال: ج 15 ص 810 ح 43223.

2- (2). الكافي: ج 5 ص 330 ح 2، [2] عوالي اللآلي: ج 3 ص 281 ح 3 [3] كلاهما عن هشام بن سالم، درر الأحاديث النبوية: ص 44 نحوه، وسائل الشيعة: ج 14 ص 25 ح 1؛ [4] تاريخ بغداد: ج 1 ص 365 الرقم 307 عن جابر نحوه وليس فيه ذيله.

3- (3). الباه والباء والباءة: النكاح ([5] المصباح المنير: ص 66 «باء»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 330 ح 3 [6] عن أبي بصير، وسائل الشيعة: ج 14 ص 25 ح 3. [7]

5- (5). الكافي: ج 5 ص 330 ح 4، [8] عوالي اللآلي: ج 3 ص 281 ح 4، [9] وسائل الشيعة: ج 14 ص 26 ح 4. [10]

ب- الإهتمام بالمال

1684. الإمام الصادق عليه السلام: ما من مرزئة (1) أشد علي عبد من أن يأتيه ابن أخيه فيقول:

زوّجني، فيقول: لا أفعل، أنا أغني منك. (2)

1685. المؤمن عن إبراهيم التيمي: كنت في الطواف إذ أخذ أبو عبد الله عليه السلام بعضدي، فسألني عليّ ثم قال: ... يا إبراهيم، ما أفاد المؤمن من فائدة أضرت عليه من مال يفيد، المال أضرت عليه من ذنوب ضارين في غنم قد هلكت رعاتها، واحد في أولها وآخر في آخرها.

ثم قال: فما ظنك بهما؟ قلت: يفسدان، أصلحك الله! قال: صدقت، إن أيسر ما يدخل عليه أن يأتيه أخوه المسلم فيقول: زوّجني، فيقول: ليس لك مال. (3)

ج- الإهتمام بشرف النسب

1686. رسول الله صلي الله عليه وآله: زوّجت المقداد وزيداً، ليكون أشرفكم عند الله أحسنكم خلقاً. (4)

1687. عنه صلي الله عليه وآله: أنكحت زيد بن حارثة زينب بنت جحش، وأنكحت المقداد ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، ليعلموا أن أشرف الشرف الإسلام. (5)

1688. السنن الكبرى عن الزبيدي: حدّثني الزهري في هذه القصة [أي قصة أمر رسول

ص: 284]

1- (1). المرزئة: المصيبة (النهاية: ج 2 ص 219 «رزأ»).

2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 716 [1] وراجع: مشكاة الأنوار: ص 473 ح 1580. [2]

3- (3). المؤمن: ص 55 ح 141. [3]

4- (4). سنن الدارقطني: ج 3 ص 300 ح 202، السنن الكبرى: ج 7 ص 222 ح 13784، المصتف لعبد الرزاق: ج 6 ص 153 ح 10326 وفيه «إسلاماً» بدل «خلقاً» وكلها عن الشعبي، كنز العمال: ج 3 ص 20 ح 5248.

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 452 ح 1546، [4] بحار الأنوار: ج 103 ص 266 ح 7 [5] وراجع: كنز العمال: ج 1 ص 78 ح

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِنِي بِيَاضَةَ أَنْ يُزَوِّجُوا أَبَا هِنْدٍ امْرَأَةً مِنْهُمْ] أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُزَوِّجُ بَنَاتِنَا مَوَالِينَا؟! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا (1). (2)

1689. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ زَوْجَ الْمُقَدَّادِ بْنِ أَسْوَدٍ صَدِّقَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا زَوْجَهَا الْمُقَدَّادُ لِتَتَّصِحَّ الْمَنَاحِخُ، وَلِيَتَأَسَّوْا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلِتَعْلَمُوا أَنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ. وَكَانَ الزُّبَيْرُ أَخَا عَبْدِ اللَّهِ وَابِي طَالِبٍ لِأَيِّهِمَا وَأُمِّهِمَا. (3)

1690. الإمام الباقر عليه السلام: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ شَيْبَانِيٌّ - يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَرْمَلَةَ - عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَيْسَ اخْتٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَزَوَّجْنِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَمَضَى الرَّجُلُ، وَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، فَنَزَلَهُ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَهُوَ سَيِّدُ قَوْمِهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، سَأَلْتُ عَنْ صِهْرِكَ هَذَا الشَّيْبَانِيَّ فَرَعَمُوا أَنَّهُ سَيِّدُ قَوْمِهِ.

فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لِأُبَدِيكَ يَا فُلَانُ عَمَّا أَرَى وَعَمَّا أَسْمَعُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفَعَ بِالإِسْلَامِ الْحَسِيَّةَ، وَأَتَمَّ بِهِ التَّاقِصَةَ، وَأَكْرَمَ بِهِ اللُّؤْمَ؟! فَلَا لُؤْمَ عَلَيَّ الْمُسْلِمِ، إِنَّمَا اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجَاهِلِيَّةِ. (4)

ص: 285

1- (1). الحجرات: 13. [1]

2- (2). السنن الكبرى: ج 7 ص 220 ح 13780، [2] المراسيل: ص 148 ح 7، تفسير القرطبي: ج 16 ص 340. [3]

3- (3). الكافي: ج 5 ص 344 ح 2، [4] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 395 ح 1582 عن أبي بكر الحضرمي، بحار الأنوار: ج 22 ص 265 ح 9. [5]

4- (4). الكافي: ج 5 ص 344 ح 3 [6] عن زرارة بن أعين وراجع دعائم الإسلام: ج 2 ص 198 ح 728. [7]

1691. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ سُرِّيَّةً (1) كَانَتْ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ كِتَابًا أَنْتَ صِرْتَ بَعَلَ الْإِمَاءَ!

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالْإِسْلَامِ الْحَسِيصَةَ وَأَتَمَّ بِهِ النَّاقِصَةَ، فَأَكْرَمَ بِهِ مِنَ اللُّؤْمِ، فَلَا لُؤْمَ عَلَيَّ مُسْلِمٍ، إِنَّمَا اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجَاهِلِيَّةِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْكَحَ عَبْدَهُ وَنَكَحَ أُمَّتَهُ.

فَلَمَّا انْتَهَى الْكِتَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ: حَبِّروني عَنْ رَجُلٍ إِذَا أَتَى مَا يَصْنَعُ النَّاسُ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شَرَفًا؟ قَالُوا: ذَلِكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (2)، قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ ذَلِكَ، قَالُوا: مَا نَعْرِفُ إِلَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ. (3)

1692. الكافي عن علي بن مهزيار: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أُسْبَاطٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَمْرِ بَنَاتِهِ وَأَنَّه لَا يَجِدُ أَحَدًا مِثْلَهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فَهَمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِكَ وَأَنْتَ لَا تَجِدُ أَحَدًا مِثْلَكَ، فَلَا تَنْظُرْ فِي ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَرُوجُهُ، إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادًا كَبِيرًا. (4)

ص: 286

1- (1). سُرِّيَّة: أي جارية (تاج العروس: ج 19 ص 521 «سرو»).

2- (2). أرادوا به عبد الملك نفسه.

3- (3). الكافي: ج 5 ص 346 ح 6، [1] بحار الأنوار: ج 46 ص 105 ح 94 [2] وراجع: تهذيب الأحكام: ج 7 ص 397 ح 1587.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 347 ح 2، [3] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 395 ح 1580، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 447 ح 1537، [4] عوالي اللآلي: ج 3 ص 340 ح 254. [5]

د-عَدَمُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

1693. الكافي عن عبد الصمد بن بشير: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ عَلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنِّي امْرَأَةٌ مُتَبَتِّلَةٌ.

فَقَالَ: وَمَا التَّبْتُلُ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: لَا أَتَزَوَّجُ، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: أَلْتَمَسُ بِذَلِكَ الْفَضْلَ.

فَقَالَ: اِنْصَرِفِي، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فَضلاً لَكَانَتْ فَاطِمَةٌ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَسْبِقُهَا إِلَيَّ الْفَضْلَ. (1)

ه-الْفِرَارُ عَنِ الْمَسْئُولِيَّةِ

1694. جامع الأخبار: قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِرَجُلٍ اسْمُهُ عَكَافٌ: أَلَيْكَ زَوْجَةٌ؟ قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَلَيْكَ جَارِيَةٌ؟ قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَفَأَنْتَ مُوسِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

تَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مِنَ الْمُدْنِيِّينَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: تَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مِنْ زُهْبَانَ النَّصَارِيِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ: تَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ. (2)

1695. مسند ابن حنبل عن أبي ذرٍّ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عَكَافٌ بَنُ بَشْرِ التَّمِيمِيِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا عَكَافُ، هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَلَا جَارِيَةٌ؟ قَالَ: وَلَا جَارِيَةٌ، قَالَ: وَأَنْتَ مُوسِرٌ بِخَيْرٍ؟ قَالَ: وَأَنَا مُوسِرٌ بِخَيْرٍ.

ص: 287

1- (1). الكافي: ج 5 ص 509 ح 3، [1] الأمامي للطوسي: ص 370 ح 795 [2] عن علي بن علي بن رزين عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام وفيه «أنَّ امرأةً سألت أبا جعفر عليه السلام...»، عوالي اللآلي: ج 3 ص 311 ح 140، [3] بحار الأنوار: ج 103 ص 219 ح 13. [4]

2- (2). جامع الأخبار: ص 272 ح 743، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 221 ح 27. [6]

قال: أنت إذا من إخوان الشياطين، لو كنت في النصارى كنت من زهبايهم! إن سئتنا النكاح، شراؤكم عزابكم، وأراذل موتاكم عزابكم، إبليس الشيطان تَمَرَّسُونَ (1)، ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء، إلا الممزَّوجون؛ أولئك المُطَهَّرُونَ المُبَرَّؤُونَ مِنَ الْخَنَا. وَيَحْكُ يَا عَكَافُ! إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ أَيُّوبَ وَدَاوُدَ وَيُوسُفَ وَكُرْسُفَ.

فقال له بشر بن عطية: ومن كرسف يا رسول الله؟ قال: رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام، يصوم النهار ويقوم الليل، إنه كفر بالله العظيم في سبب امرأة عشيقتها وترك ما كان عليه من عبادة الله عز وجل، ثم استدرك الله ببعض ما كان منه فتاب عليه. ويحك يا عَكَافُ، تزوج وإلا فانت من المذبذبين (2).

قال: زوجني يا رسول الله، قال: قد زوجتك كريمة بنت كلثوم الحميري. (3)

1/4 آداب تأسيس الأسرة

1-1/4 قبل كل شيء

أ- النبي الصالحة

1696. رسول الله صلي الله عليه وآله: من نكح لله وأنكح لله، استحق ولاية الله. (4)

ص: 288

1- (1). التمرس: شدة الالتواء، يتمرس: يتلعب ويعبث (النهاية: ج 4 ص 318 «[1] مرس»).

2- (2). في بعض المصادر: «المذنبين» بدل «المذبذبين».

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 8 ص 103 ح 21506، [2] المعجم الكبير: ج 18 ص 86 ح 158، مسند الشاميين: ج 1 ص 213 ح 381، مسند أبي يعلى: ج 6 ص 220 ح 6821، شعب الإيمان: ج 4 ص 381 ح 5480 [3] والأربعة الأخيرة عن عكاف بن وداعة الهلالي نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 492 ح 45609.

4- (4). إحياء علوم الدين: ج 2 ص 37. [4]

1697. دعائم الإسلام: عَنْهُ [أَي رَسُولِ اللَّهِ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ نَهَى عَنِ نِكَاحِ يُرَادُ بِهِ غَيْرُ وَجْهِ اللَّهِ وَالْعِفَّةِ، وَنَهَى عَنِ النِّكَاحِ بِالرِّبَاءِ وَالشُّمْعَةِ. (1)

1698. رسول الله صلى الله عليه وآله: ثَلَاثَةٌ حَقَّقَ عَلَيَّ اللَّهُ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعِفَّةَ. (2)

1699. عنه صلى الله عليه وآله: لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ؛ فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ؛ فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَيَّ الدِّينِ. (3)

1700. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا دِنَاءَةً. وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِلَّا لِيَغْضُ بَصْرَهُ، أَوْ لِيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ. (4)

1701. عنه صلى الله عليه وآله: لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعَةٍ: لِمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، وَنَسَبِهَا، وَلذَّتْهَا. فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ. (5)

ص: 289

1- (1). دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 714. [1]

2- (2). سنن الترمذي: ج 4 ص 184 ح 1655، [2] سنن النسائي: ج 6 ص 16، سنن ابن ماجه: ج 2 ص 841 ح 2518، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 54 ح 7420 و ص 435 ح 9637، [3] المستدرک علی الصحیحین: ج 2 ص 174 ح 2678 کلها عن أبي هريرة.

3- (3). سنن ابن ماجه: ج 1 ص 597 ح 1859، السنن الكبرى: ج 7 ص 129 ح 13469 كلاهما عن عبد الله بن عمرو وراجع: دعائم الإسلام: ج 2 ص 195 ح 710.

4- (4). المعجم الأوسط: ج 3 ص 21 ح 2342، حلية الأولياء: ج 5 ص 245، مسند الشاميين: ج 1 ص 29 ح 11 کلها عن أنس، كنز العمال: ج 16 ص 301 ح 44589.

5- (5). جامع الأخبار للشعيري: ص 97، [4] دعائم الإسلام: ج 2 ص 195 ح 710 [5] وليس فيه «نسبها ولذتها».

1702. عنه صلي الله عليه وآله: إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها، كان فيها سداً من غور (1). (2)

1703. عنه صلي الله عليه وآله: من تزوج امرأة لا يتزوجها إلا لجمالها، لم ير فيها ما يحب. ومن تزوجها لجمالها لا يتزوجها إلا لله، وكله الله إليه. فعليكم بذات الدين. (3)

1704. عنه صلي الله عليه وآله: من زوج لله تعالى، توجه الله تاج الملك. (4)

1705. الإمام الصادق عليه السلام: إذا تزوج الرجل المرأة لجمالها أو مالها وكل إلي ذلك، وإذا تزوجها لدينها رزقه الله الجمال والمال. (5)

ب- الدعاء

1706. رسول الله صلي الله عليه وآله: اكتب الخيبة، ثم توضعاً فأحسن وضوءك، وصل ما كتب الله لك، ثم احمد ربك ومجده، ثم قل: اللهم إنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، أنت علام الغيوب، فإن رأيت لي في فلانة -تسميها باسمها- خيراً في ديني ودنياي وآخرتي (6)، وإن كان غيرها خيراً لي منها في ديني ودنياي وآخرتي،

ص: 290

- 1- (1). الغور: الماء الغائر الذي لا يقدر عليه (تاج العروس: ج 7 ص 324 «[1] غور»).
- 2- (2). الفردوس: ج 1 ص 294 ح 1158 عن ابن عباس، الجامع الصغير: ج 1 ص 82 ح 552 نقلاً عن الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس وعن الإمام علي عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله وفيه «عوز» بدل «غور».
- 3- (3). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 399 ح 1592 عن بريد العجلي عن الإمام الباقر عليه السلام، روضة الواعظين: ص 410، [2] بحار الأنوار: ج 103 ص 235 ح 19. [3]
- 4- (4). سنن أبي داود: ج 4 ص 248 ح 4778؛ كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 385 ح 4355، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 433 ح 1479، [4] مشكاة الأنوار: ص 288 ح 870، عوالي اللآلي: ج 3 ص 301 ح 91 [5] كلها عن الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه.
- 5- (5). الكافي: ج 5 ص 333 ح 3، [6] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 403 ح 1609، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 392 ح 4380 وفيه «لم يرزق ذلك» بدل «وكل إلي ذلك»، دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 715، [7] عوالي اللآلي: ج 3 ص 301 ح 89 [8] كلها عن هشام بن الحكم.
- 6- (6). في سائر المصادر هنا: «فاقدها لي»، والظاهر أنها سقطت من المصدر.

1707. الإمام علي عليه السلام: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ التَّرْوِيجَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ يَس، فَإِذَا فَرَعَ مِنَ الصَّلَاةِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلْيُثِنِّ عَلَيْهِ، وَلْيَقُلْ:

اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي زَوْجَةً صَالِحَةً وَدُوداً وَوَلِداً شَكُوراً قَنوعاً غَيُوراً، إِنْ أَحْسَنْتُ شَكَرْتُ، وَإِنْ أَسَأْتُ غَفَرْتُ، وَإِنْ ذَكَرْتُ تَعَالَى أَعَانَتْ، وَإِنْ نَسِيتُ ذَكَرْتُ، وَإِنْ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا حَفِظْتُ، وَإِنْ دَخَلْتُ عَلَيْهَا سَدَّتْ، وَإِنْ أَمَرْتُهَا أَطَاعَتْنِي، وَإِنْ أَسَسَمْتُ عَلَيْهَا أُبْرَتْ (2) فَسَمِي، وَإِنْ غَضِبْتُ أَرْضَتْنِي، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ هَبْ لِي ذَلِكَ فَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ وَلَا أَحْدُ إِلَّا مَا قَسَمْتَ لِي.

مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ. (3)

1708. الكافي عن أبي بصير: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي! قَالَ: إِذَا هَمَّ بِذَلِكَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَيَحْمَدِ اللَّهَ، ثُمَّ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، فَقَدِّرْ لِي مِنَ النِّسَاءِ أَعْفَهْنَ فَرَجاً، وَأَحْفَظْهُنَّ لِي فِي نَفْسِهَا وَفِي مَالِي، وَأَوْسَعِ عَهْنَهُنَّ رِزْقاً، وَأَعْظَمْهُنَّ بَرَكََةً، وَقَدِّرْ لِي وَوَلِداً طَيِّباً تَجْعَلُهُ خَلِفاً صَالِحاً فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي. (4)

ص: 291

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 151 ح 23657، [1] المستدرک علی الصحیحین: ج 1 ص 458 ح 1181 و ج 2 ص 179 ح 2698، صحیح ابن خزیمة: ج 2 ص 226 ح 1220، السنن الکبری: ج 7 ص 239 ح 13837 کلها عن أبي أيوب الأنصاري.

2- (2). بَرَّ قَسَمَهُ وَأَبْرَةً: أَي صَدَقَهُ (النهاية: ج 1 ص 117 «بر»).

3- (3). النوادر للراوندي: ص 211 ح 417 [2] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 268 ح 18. [3]

4- (4). الكافي: ج 3 ص 482 ح 2 و ج 5 ص 501 ح 3 [4] عن الإمام الباقر عليه السلام، تهذيب الأحكام: ج 7 ص 407 ح 1627، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 394 ح 4387، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 447 ح 1538، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 263 ح 1. [6]

أ- صلاح الأسرة

1709. رسول الله صلي الله عليه و آله: تزوّجوا في الحِجْزِ (1) الصّالِحِ، فإنَّ العِرْقَ دَسَّاسٌ. (2)

1710. عنه صلي الله عليه و آله: اختاروا لنُطْفِئِكُمْ، فإنَّ الخالَ أحدُ الصّجِيعِينَ. (3)

1711. عنه صلي الله عليه و آله: تَخَيَّرُوا لِنُطْفِئِكُمْ، فإنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أشْبَاهَ إخوانِهِنَّ وأخواتِهِنَّ. (4)

ب- النَّظْرُ

1712. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إلی نِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَلْيَنْظُرْ مِنْهَا إلی ما يَدْعُوهُ إلی نِكَاحِهَا. (5)

1713. عنه صلي الله عليه و آله: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرَأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إلی ما يَدْعُوهُ إلی نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ. (6)

ص: 292

1- (1). في المصدر: «الحجر» وما في المتن أثبتناه من كنز العمّال إذ هو الأنسب، والحِجْزُ -بالضمّ والكسر-: الأصل، وقيل -بالضمّ- الأصل والمُنْبَت، وبالكسر هو بمعنى الحِجْزَة، وهي هيئة المحتجّز كناية عن العقّة وطيب الإزار. وقيل: هو العشيرة لأنّه يُحتجّز بهم أي يُمتنع (النهاية: ج 1 ص 345 «[1] حجّز»).

2- (2). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 432 ح 1474 [2] عن الإمام الصادق عليه السلام؛ الفردوس: ج 2 ص 51 ح 2291 عن أنس، كنز العمّال: ج 16 ص 296 ح 44559.

3- (3). الكافي: ج 5 ص 332 ح 2 [3] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، تهذيب الأحكام: ج 7 ص 402 ح 1603 عن إسماعيل بن أبي زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، الجعفریات: ص 90 [4] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 194 ح 703، [5] عوالي اللآلي: ج 3 ص 301 ح 94 [6] كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 236 ح 28. [7]

4- (4). تاريخ دمشق: ج 52 ص 362 ح 11068 عن عائشة، كنز العمّال: ج 16 ص 295 ح 44557.

5- (5). عوالي اللآلي: ج 3 ص 314 ح 150 [8] وراجع: سنن أبي داود: ج 2 ص 228 ح 2082. [9]

6- (6). سنن أبي داود: ج 2 ص 229 ح 2082، [10] مسند ابن حنبل: ج 5 ص 91 ح 14592، [11] المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 179 ح 2696 كلّها عن جابر بن عبد الله، كنز العمّال: ج 16 ص 290 ح 44527.

1714. سنن ابن ماجة عن أنس: إِنَّ الْمُغْيِرَةَ بِنَ شُعْبَةَ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

اذهب فأنظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما. ففعل، فتزوّجها، فذكر من موافقتها. (2)

1715. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أراد أحدكم أن يتزوّج، فليسأل عن شعرها كما يسأل عن وجهها، فإن الشعر أحد الجمالين. (3)

1716. صحيح مسلم عن أبي هريرة: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا؟ قَالَ: لَا.

قال: فاذهب فأنظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً. (4)

ملاحظة

جاء في «تحرير الوسيلة» للإمام الخميني قدس سره، في ذكر شرائط النظر ما يلي:

يجوز لمن يريد تزويج امرأة أن ينظر إليها بشرط:

1. أن لا يكون بقصد التلذذ وإن علم أنه يحصل بسبب النظر قهراً.

2. أن يحتمل حصول زيادة بصيرة بها.

3. أن يجوز تزويجها فعلاً لا مثل ذات البعل والعدّة.

ص: 293

1- (1). يُؤَدَمُ بَيْنَكُمَا: أي تكون المحبة والاتفاق (النهاية: ج 1 ص 32 «[1] أدم»).

2- (2). سنن ابن ماجة: ج 1 ص 599 ح 1865، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 179 ح 2697، المصنف لعبد الرزاق: ج 6 ص 156 ح 10335، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص 375 ح 1254، سنن الترمذي: ج 3 ص 398 ح 1086، [2] سنن الدارمي: ج 2 ص 571 ح 2094 [3] وليس فيهما ذيله.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 388 ح 4364، النوادر للراوندي: ص 117 ح 122 [4] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 437 ح 1495 عن الإمام زين العابدين عليه السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 718، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 237 ح 36. [6]

4- (4). صحيح مسلم: ج 2 ص 1040 ح 74، سنن النسائي: ج 6 ص 77، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 160 ح 7990، السنن الكبرى: ج 7 ص 135 ح 13486. [7]

4. أن يحتمل حصول التوافق علي التزويج دون من علم أنها تردّ خطبتها.

والأحوط الاقتصار علي وجهها وكفّيها وشعرها ومحاسنها وإن كان الأقوي جواز التعدي إلي المعاصم، بل وسائر الجسد ما عدا العورة، والأحوط أن يكون من وراء الثوب الرقيق، كما أن الأحوط-لو لم يكن الأقوي-الاقتصار علي ما إذا كان قاصداً لتزويج المنظورة بالخصوص فلا يعمّ الحكم ما إذا كان قاصداً لمطلق التزويج وكان بصدد تعيين الزوجة بهذا الاختبار، ويجوز تكرار النظر إذا لم يحصل الاطلاع عليها بالنظرة الأولى (تحرير الوسيلة: ج 2 ص 245).

ج- إختيار الصالحة

1717. رسول الله صلي الله عليه وآله: من سعادة المرء الزوجة الصالحة. (1)

1718. عنه صلي الله عليه وآله: المرأة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح. (2)

1719. عنه صلي الله عليه وآله: ما استفاد المؤمن بعد تقوي الله، خيراً له من زوجة صالحة. (3)

1720. عنه صلي الله عليه وآله: الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة. (4)

1721. الإمام الباقر عليه السلام: أتى رجل النبي صلي الله عليه وآله يستأمره في النكاح. فقال له رسول الله صلي الله عليه وآله:

ص: 294

1- (1). الكافي: ج 5 ص 327 ح 4 [1] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام؛ مسند ابن حنبل: ج 1 ص 357 ح 1445، المعجم الكبير: ج 1 ص 146 ح 329 كلاهما عن سعد بن أبي وقاص نحوه، كنز العمال: ج 11 ص 98 ح 30777.

2- (2). إرشاد القلوب: ص 175، [2] وسائل الشيعة: ج 14 ص 123 ح 25342. [3]

3- (3). سنن ابن ماجة: ج 1 ص 596 ح 1857، تفسير القرطبي: ج 1 ص 162 [4] كلاهما عن أبي امامة، كنز العمال: ج 16 ص 272 ح 44410 وراجع: الكافي: ج 5 ص 327 ح 3. [5]

4- (4). صحيح مسلم: ج 2 ص 1090 ح 64، سنن ابن ماجة: ج 1 ص 596 ح 1855، سنن النسائي: ج 6 ص 69، مسند ابن حنبل: ج 2 ص 571 ح 6578 [6] كلها عن عبد الله بن عمرو، كنز العمال: ج 16 ص 278 ح 44451؛ دعائم الاسلام: ج 2 ص 195 ح 709؛ [7] النوادر للراوندي: ص 35، [8] الجعفریات: ص 91 [9] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله.

انكح، وَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ (1). (2)

1722. الإمام علي عليه السلام: إذا أراد الله بعبدٍ خيراً، ألهمه القناعة وأصلح له زوجته. (3)

1723. عنه عليه السلام: أنعم الناس عيشاً من منحه الله سبحانه القناعة وأصلح له زوجته. (4)

1724. عنه عليه السلام: الزوجة الصالحة أحد الكسبين. (5)

1725. الإمام الحسن عليه السلام - لرجل جاء إليه يستشير في تزويج ابنته -: زوجها من رجلٍ تقِيٍّ، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها. (6)

د- اختيار الباكورة

1726. رسول الله صلي الله عليه وآله: تزوجوا الأبقار؛ فإنهن أطيب شيء أفواهاً، وأدثر شيء أخلاقاً، وأحسن شيء أخلاقاً، وأفدح شيء أرحاماً. أما علمتم أتى إباهي بكم الأمم يوم القيامة، حتى بالسقط، يطلُّ مُحْبِنِطاً علي باب الجنة! فيقول الله عز وجل له: أدخل الجنة، فيقول: لا، حتى يدخل أبواي قبلي. فيقول الله تعالى لملك من الملائكة انتني بأبويه، فيأمر بهما إلي الجنة، فيقول: هذا بفضل رحمتي لك. (7)

ص: 295

1- (1). تَرَبَّتْ يَدَاكَ: تَرَبَّ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ، أَيْ لَصِقَ بِالتَّرَابِ، وَأَتَرَبَ إِذَا اسْتَغْنَى، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ جَارِيَةٌ عَلَي السُّنَّةِ الْعَرَبِ لَا يَرِيدُونَ بِهَا الدُّعَاءَ عَلَي الْمَخَاطَبِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا لِلَّهِ دَرَكٌ (النهاية: ج 1 ص 184 «[1] ترب»).

2- (2). الكافي: ج 5 ص 332 ح 1، [2] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 401 ح 1600 كلاهما عن محمد بن مسلم.

3- (3). غرر الحكم: ج 3 ص 167 ح 4115، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 131 ح 2950.

4- (4). غرر الحكم: ج 2 ص 460 ح 3295، [4] عيون الحكم والمواعظ: ص 124 ح 2827.

5- (5). غرر الحكم: ج 2 ص 14 ح 1614. [5]

6- (6). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 446 ح 1534 [6] نقلاً عن تهذيب الأحكام.

7- (7). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 400 ح 1598، الكافي: ج 5 ص 334 ح 1، [7] التوحيد: ص 395 ح 10 كلها عن عبد الأعلى بن

أعين مولي آل سام عن الإمام الصادق عليه السلام، عوالي اللآلي: ج 3 ص 287 ح 32 [8] وكلها نحوه.

1727. سنن الدارمي عن جابر بن عبد الله: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ، قَالَ: فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ لِي: مَا أَعْجَلَكَ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرسٍ. قَالَ: أَفَبِكْرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ نَيْبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ نَيْبًا.

قَالَ: فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ! قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسَ الْكَيسَ.

قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا نَدْخُلُ، قَالَ: أَمَهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا-أَي عِشَاءً-لِكِي تَمْتَشِطُ الشَّعِثَةَ (1) وَتَسْتَحِدَّ (2) الْمُغْيِيَةَ. (3)

1728. صحيح البخاري عن جابر: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ:

نَعَمْ، قَالَ: بِكْرًا أَمْ نَيْبًا؟ قُلْتُ: نَيْبًا؟ قَالَ: هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ. قُلْتُ: هَلْكَ أَبِي فَتَرَكَ سَبْعَ-أَوْ تِسْعَ-بَنَاتٍ، فَكِرِهْتُ أَنْ أُجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيَّهِنَّ. قَالَ: فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ. (4)

1729. صحيح البخاري عن عائشة: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَايِدًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجْرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتُ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ؟ قَالَ: فِي الَّتِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا.

تَعْنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا. (5)

ص: 296

1- (1). الشَّعِثُ: الْمُغْبِرُ الرَّأْسِ الْمُنْتَفِ الشَّعْر (لسان العرب: ج 2 ص 160 «[1] شعث»).

2- (2). الاستحداد: حلق العائنة بالحديد (النهاية: ج 1 ص 353 «[2] حد») والمغْيِيَةُ: الْمَرْأَةُ غَابَ زَوْجُهَا (المصباح المنير: ص 458 «غيب»).

3- (3). سنن الدارمي: ج 2 ص 585 ح 2136، [3] صحيح البخاري: ج 5 ص 1954 ح 4791 نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 500 ح 45633 وراجع: صحيح مسلم: ج 2 ص 1088 ح 715.

4- (4). صحيح البخاري: ج 5 ص 2347 ح 6024، صحيح مسلم: ج 2 ص 1087 ح 715، تاريخ دمشق: ج 11 ص 229 ح 2789 كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 500 ح 45634، وراجع: سنن الترمذي: ج 3 ص 406 ح 1100. [4]

5- (5). صحيح البخاري: ج 5 ص 1953 ح 4789، صحيح ابن حبان: ج 5 ص 174 ح 4331، السنن الكبرى: ج 7 ص 130 ح 13472 نحوه.

1730. رسول الله صلي الله عليه و آله: تَزَوَّجُوا الشَّوَابَّ فَإِنَّهُنَّ أَعْرُ أَخْلَاقًا (1). (2)

و- الإغتراب

1731. رسول الله صلي الله عليه و آله: اغتربوا لا تُضووا (3). (4)

ز- إختيار مَنْ فيها هذه الخصائص

1732. رسول الله صلي الله عليه و آله: تَزَوَّجُوا الزُّرُقَ (5)؛ فَإِنَّ فِيهِنَّ الْيُمْنَ. (6)

1733. عنه صلي الله عليه و آله: تَخَيَّرُوا لِطُفَيْكُم، وَانْتَخِبُوا الْمَنَاحِجَ، وَعَلَيْكُمْ بِذَاتِ (7) الْأَوْرَاقِ (8)؛ فَإِنَّهُنَّ

ص: 297

1- (1). قال الشريف الرضي قدس سره بعد أن ذكر الحديث: في هذا الكلام مجاز، لأن وصف الخلق بأنه أعر إنما يراد بياضه، والبياض هاهنا عبارة عن الحسن، كما أن السواد في قولهم: فلان أسود الخلق عبارة عن القبح، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: «فإنهن أحسن خلقاً كما أن العر من الخيل أحسن خلقاً».

2- (2). المجازات النبوية: ص 312 ح 238، [1] نشر الدرّ: ج 1 ص 230. [2]

3- (3). قال الشريف الرضي قدس سره بعد أن ذكر الحديث: وهذا استعارة، والمراد انكحوا في الغرائب، ولا تنكحوا في القرائب، لأنهم يقولون: الغرائب أنجب. «والضوي» ضؤولة الجسم ودقته، ويقال: أضوت المرأة؛ إذا أتت بولد ضاوٍ، كما يقال: أذكّرت؛ إذا أتت بولد ذكر، وكانوا يعتقدون أن القرية تضوي، كما أن الغريبة تُدهي؛ أي تأتي بالولد داهية.

4- (4). المجازات النبوية: ص 100 ح 59. [3]

5- (5). الزُّرُقَة: البياض، والزُّرُقَة [أيضاً]: خضرة في سواد العين (لسان العرب: ج 10 ص 138 «[4] زرق»).

6- (6). الكافي: ج 5 ص 325 ح 6 [5] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 387 ح 4361، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 434 ح 1487 وفيهما «البركة» بدل «اليمن»، النوادر للراوندي: ص 115 ح 113، [6] الجعفریات: ص 92 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه و آله، نشر الدرّ: ج 1 ص 159، [7] جامع الأحاديث للقمي: ص 65، دعائم الإسلام: ج 2 ص 196 ح 717، [8] بحار الأنوار: ج 103 ص 237 ح 31. [9]

7- (7). كذا في المصدر، وفي كنز العمال: «بذوات».

8- (8). الورك: ما فوق الفخذ (النهاية: ج 5 ص 176 «[10] ورك»).

1734. عنه صلي الله عليه وآله: عَلَيْكُمْ بِذَوَاتِ الْأَعْجَازِ؛ فَإِنَّهُنَّ أُنَجِبُ وَفِيهِنَّ يُمْنٌ. (2)

1735. الكافي عن أحمد بن أبي عبد الله عن بعض أصحابنا رفع الحديث، قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا أَرَادَ تَرْوِيحَ امْرَأَةٍ بَعَثَ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَيَقُولُ لِلْمَبْعُوثَةِ: شَمِّي لَيْتَهَا؛ فَإِنْ طَابَ لَيْتُهَا طَابَ عَرْفُهَا، وَانْظُرِي كَعْبَهَا؛ فَإِنْ دَرِمَ كَعْبُهَا عَظَمَ كَعْبُهَا (3). (4)

1736. الإمام علي عليه السلام: مَنْ أَرَادَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ بِامْرَأَةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، بَعِيدَةٍ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، سَمَرَاءَ اللَّوْنِ، فَإِنْ لَمْ يَحْظَ بِهَا فَعَلِيٍّ مَهْرُهَا. (5)

1737. عنه عليه السلام: تَزَوَّجُوا سَمَرَاءَ عَيْنَاءَ عَجْزَاءَ مَرْبُوعَةً، فَإِنْ كَرِهْتَهَا فَعَلِيٍّ مَهْرُهَا. (6)

1738. الإمام الكاظم عليه السلام: مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَكْشِفَ الثَّوْبَ عَنِ امْرَأَةٍ بَيْضَاءَ. (7)

ص: 298

1- (1). تاريخ أصبهان: ج 2 ص 78 الرقم 1140 [1] عن عمر، كنز العمّال: ج 16 ص 302 ح 44594؛ الكافي: ج 5 ص 334 ح 1، [2] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 402 ح 1602 كلاهما عن عبد الله بن المغيرة عن الإمام الكاظم عليه السلام وليس فيهما صدره.

2- (2). درر الأحاديث النبوية: ص 95.

3- (3). قال الصدوق في «الفضيلة»: الليث: صفحة العنق. والعرف: الريح الطيبة، قال الله عز وجل: وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَافًا لَهُمْ [محمد: 6] [3] أي طيبها لهم. وقد قيل: إِنَّ الْعَرَفَ الْعُودُ الطَّيِّبُ الرِّيحِ. وقوله عليه السلام: درم كعبها: أي كثر لحم كعبها، ويقال: امرأة درماء؛ إذا كانت كثيرة لحم القدم والكعب، والكعب: الفرج.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 335 ح 4، [4] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 403 ح 1606، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 338 ح 4363، المقنع: ص 305، [5] بحار الأنوار: ج 22 ص 194 ح 6؛ [6] وراجع: مسند ابن حنبل: ج 4 ص 462 ح 13423.

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 439 ح 1504 [7] نقلاً عن كتاب نواذر الحكمة، بحار الأنوار: ج 103 ص 234 ح 16.

6- (6). الكافي: ج 5 ص 335 ح 2 و 8، [8] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 403 ح 1607 كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 387 ح 4362، المقنع: ص 305، [9] مكارم الأخلاق: ج 1 ص 436 ح 1491 [10] وفيها «الصادق» بدل «مهرها».

7- (7). الكافي: ج 5 ص 335 ح 7، [11] عوالي اللآلي: ج 3 ص 299 ح 82 [12] عن الإمام الرضا عليه السلام.

1739. الكافي عن إبراهيم الكرخي: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ صَاحِبَتِي هَلَكَتْ وَكَانَتْ لِي مُوَافِقَةً، وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ.

فَقَالَ لِي: أَنْظِرْ أَيْنَ تَضَعُ نَفْسَكَ، وَمَنْ تُشْرِكُهُ فِي مَالِكَ، وَتُطْلِعُهُ عَلَي دِينِكَ وَسِرِّكَ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا فَبِكْرًا تُنْسَبُ إِلَي الْخَيْرِ وَإِلَي حُسْنِ الْخُلُقِ. وَأَعْلَمُ أَنَّهُنَّ كَمَا قَالَ: أَلَا إِنَّ النِّسَاءَ خُلِقْنَ شَتَّى

وَهُنَّ ثَلَاثٌ: فَمَرْأَةٌ وَلَوْ دَوْدُ، تُعِينُ زَوْجَهَا عَلَي دَهْرِهِ لِدُنْيَاةٍ وَأَخْرَتِهِ، وَلَا- تُعِينُ الدَّهْرَ عَلَيْهِ. وَمَرْأَةٌ عَقِيمٌ، لَا ذَاتَ جَمَالٍ وَلَا خُلُقٍ، وَلَا تُعِينُ زَوْجَهَا عَلَي خَيْرٍ. وَمَرْأَةٌ صَحَابَةٌ (1) وَلَا جَهَّةَ (2) هَمَّازَةٌ (3)، تَسْتَقْبِلُ الْكَثِيرَ وَلَا تَقْبَلُ الْيَسِيرَ. (4)

3-1/4 مَن لَا يَنْبَغِي اخْتِيَارُهُ

أ- الحَسَاءُ غَيْرُ الْمَالِحَةِ

1740. رسول الله صلي الله عليه و آله: لَا يُخْتَارُ حُسْنُ وَجْهِ الْمَرْأَةِ عَلَي حُسْنِ دِينِهَا. (5)

ص: 299

1- (1). الصَّخَبُ: الضَّجَّةُ واضطراب الأصوات والخصام (النهاية: ج 3 ص 14 «صخب»).

2- (2). أي كثيرة الدخول والخروج (مجمع البحرين: ج 3 ص 1972 «ولج»).

3- (3). هَمَزَةٌ: اغتابه في غيبته فهو هَمَّاز (المصباح المنير: ص 640 «همز»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 323 ح 3، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 401 ح 1601، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 386 ح

4358، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 435 ح 1490 [2] كلاهما عن داود الكرخي، معاني الأخبار: ص 317 ح 1، بحار الأنوار: ج 103 ص

232 ح 11. [3]

5- (5). الفردوس: ج 5 ص 217 ح 8005 عن عبادة بن الصامت، كنز العمال: ج 16 ص 301 ح 44590.

1741. لقمان عليه السلام -لإبنه-: يا بُنَيَّ، لَوْ كَانَتِ النِّسَاءُ تُدَاقُ كَمَا تُدَاقُ الحَمَرُ، مَا تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً سِوَهُ أَبَدًا. (1)

ب- خَصْرَاءُ الدَّمَنِ

1742. الإمام الصادق عليه السلام: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَطِيبًا فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَخَصْرَاءَ الدَّمَنِ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خَصْرَاءُ الدَّمَنِ؟ قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي مَنَبَتِ السُّوءِ. (2)

ج- الحَمَقَاءُ

1743. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِيَّاكُمْ وَتَزْوِيجَ الحَمَقَاءِ؛ فَإِنَّ صُحْبَتَهَا بَلَاءٌ، وَوَلَدَهَا ضِيَاعٌ. (3)

1744. الإمام الصادق عليه السلام: زَوَّجُوا الأَحْمَقَ وَلَا تَزَوَّجُوا الحَمَقَاءَ؛ فَإِنَّ الأَحْمَقَ يُنَجِّبُ وَالحَمَقَاءَ لَا تُنَجِّبُ. (4)

د- العَاقِرُ

1745. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَزَوَّجُوا بِكْرًا وَلَوْ دَأَّ، وَلَا تَزَوَّجُوا جَمِيلَةً عَاقِرًا، فَإِنِّي إِبَاهِي بِكُمْ الأُمَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ. (5)

ص: 300

1- (1). الاختصاص: ص 339 عن الأوزاعي، بحار الأنوار: ج 13 ص 430 ح 23. [1]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 332 ح 4، [2] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 403 ح 1608 كلاهما عن السكوني، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 391 ح 4377، معاني الأخبار: ص 316 ح 1 عن محمد بن أبي طلحة الصيرفي، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 442 ح 1521، [3] بحار الأنوار: ج 103 ص 232 ح 10. [4]

3- (3). الجعفریات: ص 92، [5] النوادر للراوندي: ص 116 ح 117 [6] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، الكافي: ج 5 ص 353 ح 1، [7] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 406 ح 1622 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عن الإمام علي عليهما السلام، المقنعة: ص 513 عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «ضلال» بدل «بلاء»، جامع الأحاديث للقمي: ص 59، بحار الأنوار: ج 103 ص 237 ح 35. [8]

4- (4). الكافي: ج 5 ص 354 ح 2، [9] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 406 ح 1623، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 561 ح 4929.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 333 ح 2 [10] عن محمد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام، دعائم الإسلام: [11] ج 2 ص 197 ح 721، عوالي اللآلي: ج 3 ص 287 ح 31 [12] عن سليمان بن جعفر عن الإمام الكاظم عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 237 ح 33 [13] وراجع: مكارم الأخلاق: ج 1 ص 441 ح 1514 و [14] المصنّف لعبد الرزاق: ج 6 ص 160 ح 10343.

1746. الإمام الصادق عليه السلام: جاء رجلٌ إلى رسولِ اللهِ صلي الله عليه وآله فقال: يا نبيَّ الله، إنَّ لي ابنةَ عمِّ قد رَضِيتُ جمالَها وحُسْنَهَا ودينَها، ولكنَّها عاقِرٌ. فقال: لا تزوّجها. (1)

1747. سنن أبي داود عن معقل بن يسار: جاء رجلٌ إلى النبيِّ صلي الله عليه وآله فقال: إنِّي أصبْتُ امرأةً ذاتَ حَسَبٍ وجمالٍ وإنَّها لا تَلِدُ، أفأتزوّجها؟

قال: لا. ثمَّ أتاةُ الثَّانيةِ فَنهاهُ، ثمَّ أتاةُ الثَّالثةِ، فقال: تزوّجوا الودودَ الولودَ؛ فإنِّي مُكاثِرٌ بِكُمْ الأُمَم. (2)

1748. أسد الغابة عن عبد الملك المصري عن رجل من محارب: إن رجلاً أتى النبيَّ صلي الله عليه وآله فقال: أتيتك في امرأةٍ أعجبتني جمالها، لتدعو الله لي بالبركة. وكانت عاقراً، فلم يأذن لي.

ثمَّ رجَعَ إليه يَرجو أن يأذن له أو يدعوه له بالبركة، فقال: إنَّه لو تزوّج امرأةً سوداءَ ولوداً أحبَّ إليَّ من أن يتزوّجها حسناء لا تَلِدُ. (3)

ه- العجوز

1749. الإمام الصادق عليه السلام: ثلاثةٌ يهدم من البدن ورُبما قتلن: أكلُ القديدِ (4) الغاب (5)، ودخولُ

ص: 301

1- (1). الكافي: ج 5 ص 333 ح 1 [1] عن عبد الله بن سنان، بحار الأنوار: ج 12 ص 266 ح 33. [2]

2- (2). سنن أبي داود: ج 2 ص 220 ح 2050، [3] سنن النسائي: ج 6 ص 65، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 176 ح 2685، صحيح ابن حبان: ج 9 ص 364 ح 4056، السنن الكبرى: ج 7 ص 131 ح 13475 [4] كلّها نحوه وراجع: أسد الغابة: ج 6 ص 392. [5]

3- (3). أسد الغابة: ج 6 ص 394 الرقم 6552 [6] وراجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 392 ح 4378 وعوالي اللآلي: ج 3 ص 299 ح 81. [7]

4- (4). القديد: اللحم المملوح المجفف في الشمس (النهاية: ج 4 ص 22 «[8] فدد»).

5- (5). غبّ اللحم فهو غاب: إذا أتن (النهاية: ج 3 ص 336 «[9] غب»).

و- مَنْ فِيهَا هَذِهِ الْخَصَائِصُ

1750. الخصال عن زيد بن ثابت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا زَيْدُ تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: تَزَوَّجْتَ تَسْتَعِفُّ مَعَ عِفَّتِكَ، وَلَا تَزَوَّجَنَّ خَمْسًا، قَالَ زَيْدٌ: مَنْ هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَزَوَّجَنَّ شَهْبَرَةَ، وَلَا لَهْبَرَةَ، وَلَا نَهْبَرَةَ، وَلَا هَيْدَرَةَ، وَلَا لَفُوتًا.

فَقَالَ زَيْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَرَفْتُ مِمَّا قُلْتَ شَيْئًا، وَإِنِّي بِأَمْرِهِنَّ لَجَاهِلٌ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَلَسْتَ تَمُّ عُرْبًا؟! أَمَّا الشَّهْبَرَةُ فَالزَّرْقَاءُ الْبَدِيَّةُ، وَأَمَّا اللَّهْبَرَةُ فَالطَّوَيْدَةُ الْمَهْزُولَةُ، وَأَمَّا النَّهْبَرَةُ فَالْقَصِيرَةُ الدَّمِيمَةُ، وَأَمَّا الْهَيْدَرَةُ فَالْعَجُوزُ الْمُدْبِرَةُ، وَأَمَّا اللَّفُوتُ فَذَا تُ الْوَالِدِ مِنْ غَيْرِكَ. (2)

1751. جامع الأخبار: قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِأَحَدِ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ... لَا تَزَوَّجْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ امْرَأَةً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا اثْنَتَا عَشْرَةَ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَزَوَّجْ هَنْفَصَةَ، وَلَا عَنْفَصَةَ، وَلَا شَهْبَرَةَ، وَلَا سَلْقَلَقَةَ (3)، وَلَا مَذْبُوبَةً، وَلَا مَذْمُومَةً، وَلَا حَنَانَةَ، وَلَا مَنَانَةَ، وَلَا رَفْنَاءَ، وَلَا هَيْدَرَةَ، وَلَا ذَفْنَاءَ، وَلَا لَفُوتًا. (4)

ص: 302

1- (1). الكافي: ج 6 ص 314 ح 6، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 [1] ص 126 ح 300، المحاسن: ج 2 ص 253 ح 1797، بحار الأنوار: ج 66 ص 64 ح 33. [2]

2- (2). الخصال: ص 316 ح 98، معاني الأخبار: ص 318 ح 1، روضة الواعظين: ص 411، [3] عوالي اللآلي: ج 3 ص 302 ح 99 [4] وراجع: الفردوس: ج 5 ص 404 ح 8561.

3- (3). السَّلْقَلَقَةُ: الْمَرْأَةُ السَّلِيْطَةُ (مجمع البحرين: ج 2 ص 866 «سلق»).

4- (4). جامع الأخبار: ص 274 ح 749 [5] وراجع: الخصال: ص 316 ح 98، بحار الأنوار: ج 103 ص 231 ح 6. [6]

1752. المحجّة البيضاء: يُحكي أنّ السّايح الأزدّي لقي إلياس عليه السلام في سيّاحته، فأمره بالتّرويح ونهاه عن التّبثّل، ثمّ قال: لا تنكح أربعاً: المُختلعة والمُبارية والعاهرة والنّاشزة.

أمّا المُختلعة فهي التي تطلّب الخلع كلّ ساعةٍ من غير سببٍ. والمُبارية المُباهية بغيرها، المُفخرة بأسباب الدنيا. والعاهرة الفاسقة التي تُعرفُ بِخليل وخدم، قال الله تعالى: ولا مُتخذاتٍ أخذانٍ (1). والنّاشزة التي تعلو علي زوجها في الفِعالِ والمقالِ، مأخوذٌ من النّسز؛ وهو العالي من الأرض. (2)

1753. رسول الله صلي الله عليه وآله: لا تزوجنّ عجزاً ولا عاقراً، فإنّي مكاثرٌ بكم. (3)

4-1/4 ما ينبغي في اختيار الصّهر

أ- استئثار المرأة

1754. المعجم الكبير عن عمر: إنّ رسول الله صلي الله عليه وآله إذا أراد أن يزوّج امرأةً من نسائه، يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها: يا بُنيّة، إنّ فلاناً قد خطّبك، فإن كرهتِه فقولِي: لا، فإنّه لا يستحي أحدٌ أن يقول: لا، وإن أحببتِ، فإن سكوتك إقرارٌ. (4)

ص: 303

1- (1). النساء: 25. [1]

2- (2). المحجّة البيضاء: ج 3 ص 86.

3- (3). المستدرک علي الصحيحين: ج 3 ص 329 ح 5270، تاريخ بغداد: ج 4 ص 44 الرقم 1650، [2] المعجم الكبير: ج 17 ص 368 ح 1008 وزاد في آخره «(الأمم) وكلّها عن عياض بن غنم، كنز العمال: ج 16 ص 304 ح 44610.

4- (4). المعجم الكبير: ج 1 ص 73 ح 88، كنز العمال: ج 7 ص 127 ح 18324.

1755. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا جاءكم الأَكْفَاءُ فَأَنْكِحُوهُمْ وَلَا تَرَبَّصُوا (1) بِهِنَّ الْحَدَّثَانِ. (2)

1756. عنه صلى الله عليه وآله: إذا أتاكم الأَكْفَاءُ فَأَلْقُوهُمْ إلقاءً. (3)

1757. عنه صلى الله عليه وآله: يا عَلِيُّ، ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّرُهَا: الصَّلَاةُ إِذَا أَتَتْ، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيِّمُ (4) إِذَا وَجَدْتَ لَهَا كَفْوًا. (5)

1758. الكافي عن الإمام الصادق عليه السلام - في حَدِيثٍ لَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ وَحَثَّهِمْ عَلَيَّ التَّعَجُّيلِ فِي تَزْوِيجِ بَنَاتِهِمْ وَعَدَمِ تَأْخِيرِهِنَّ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ - فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ نَزَّوَجُ؟ فَقَالَ: الأَكْفَاءُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الأَكْفَاءُ؟ فَقَالَ: الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ أَكْفَاءُ بَعْضٍ، الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ أَكْفَاءُ بَعْضٍ. (6)

ج-التَّجَنُّبُ مِنْ تَزْوِيجِ الفَاسِقِ وَلَا سِيَّما شَارِبِ الخَمْرِ

1759. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ بِفَاسِقٍ، نَزَلَ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ لَعْنَةٍ، وَلَا يَصْعَدُ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُ دُعَاؤُهُ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ (7). (8)

1760. عنه صلى الله عليه وآله: شَارِبُ الخَمْرِ لَا يُعَادُ إِذَا مَرِضَ، وَلَا يُشْهَدُ لَهُ جَنَازَةٌ، وَلَا تُرَكَّوهُ إِذَا شَهِدَ، وَلَا

ص: 304

1- (1). التَّرْبُصُ: المَكْتُ وَالِإِنْتِظَارُ (النهاية: ج 2 ص 184 «ربص»).

2- (2). كنز العمال: ج 16 ص 317 ح 44693 نقلاً عن الفردوس عن ابن عمر.

3- (3). نثر الدر: ج 1 ص 267. [1]

4- (4). الأيِّمُ: المرأةُ التي لا زوج لها (مجمع البحرين: ج 1 ص 1030 «أيم»).

5- (5). سنن الترمذي: ج 3 ص 387 ح 1075، [2] التاريخ الكبير: ج 1 ص 177 الرقم 538، [3] المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص

176 ح 2686، السنن الكبرى: ج 7 ص 214 ح 13757 كلَّها عن عمر بن عليٍّ عن أبيه الإمام عليٍّ عليه السلام.

6- (6). الكافي: ج 5 ص 337 ح 2، [4] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 397 ح 1588، روضة الواعظين: ص 410، [5] بحار الأنوار: ج 103

ص 371 ح 1. [6]

7- (7). لا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ: الصَّرْفُ: التَّوْبَةُ وَقِيلَ: النَافِلَةُ، وَالْعَدْلُ: الفِدْيَةُ وَقِيلَ: الفَرِيضَةُ (النهاية: ج 3 ص 24 «[7] صرف»).

8- (8). إرشاد القلوب: ص 174، [8] عوالي اللآلي: ج 1 ص 272 ح 91 [9] وفيه صدره إلي «ألف لعنة».

تُرْوَجُوهُ إِذَا خَطَبَ، وَلَا تَأْتَمِنُوهُ عَلَيَّ أَمَانَةً. (1)

1761. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ بَعْدَ مَا حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانِي، فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُرَوَّجَ إِذَا خَطَبَ. (2)

1762. عنه صلي الله عليه وآله: شَارِبُ الْخَمْرِ لَا يُرَوَّجُ إِذَا خَطَبَ. (3)

1763. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ مَنْ رَوَّجَ ابْنَتَهُ شَارِبِ الْخَمْرِ، فَكَأَنَّهَا قَادَهَا إِلَيَّ الزُّنَا. (4)

1764. عنه عليه السلام: مَنْ رَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ شَارِبِ الْخَمْرِ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا. (5)

د- التَّجَنُّبُ مِنْ غَلَاءِ الْمَهْرِ

1765. رسول الله صلي الله عليه وآله: لَا تُغَالُوا بِمَهْوَرِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا هِيَ سُقْيَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ. (6)

1766. عنه صلي الله عليه وآله -في خَبْرِ الْحَوْلَاءِ-: يَا حَوْلَاءُ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا وَرَسُولًا، مَا مِنْ امْرَأَةٍ

ص: 305

1- (1). الكافي: ج 6 ص 396 ح 4 [1] عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 58 ح 5091 عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه ذيله، تفسير القمّي: ج 1 ص 131 [2] عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، الدعوات: ص 260 ح 743 عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، روضة الواعظين: ص 509، بحار الأنوار: ج 81 ص 267 ح 25. [3]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 348 ح 3، [4] تهذيب الأحكام: ج 8 ص 398 ح 1589 كلاهما عن أبي الربيع عن الإمام الصادق عليه السلام وج 9 ص 103 ح 450 عن حمّاد بن بشير عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 447 ح 1536، [5] تفسير العيّاشي: ج 1 ص 220 ح 21 [6] عن حمّاد عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 84 ح 11؛ [7] تفسير الثعلبي: ج 4 ص 107 ح 116 [8] عن محمّد بن المنكدر عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، كنز العمال: ج 5 ص 361 ح 13231.

3- (3). الكافي: ج 5 ص 348 ح 2، [9] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 398 ح 1591 عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن الإمام الصادق عليه السلام، الكافي: ج 5 ص 300 ح 1 [10] عن حريز عن الإمام الصادق عليه السلام، عوالي اللآلي: ج 3 ص 341 ح 258، [11] بحار الأنوار: ج 47 ص 268 ح 38. [12]

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 58 ح 5091، المقنع: ص 454 [13] من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، فقه الرضا: ص 237 [14] كلاهما نحوه، جامع الأخبار: ص 426 ح 1189، [15] بحار الأنوار: ج 79 ص 150 ح 58. [16]

5- (5). الكافي: ج 5 ص 347 ح 1، [17] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 398 ح 1590، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 446 ح 1535، [18] عوالي اللآلي: ج 3 ص 341 ح 257، [19] وسائل الشيعة: ج 14 ص 53 ح 1. [20]

6- (6). المجازات النبويّة: ص 177 ح 144، [21] بحار الأنوار: ج 103 ص 353 ح 34. [22]

تُنْقَلُ عَلَيَّ زَوْجَهَا الْمَهْرَ، لِأَتَقَلَّ اللَّهُ عَلَيْهَا سَلَابِلَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ. (1)

1767. عنه صلي الله عليه وآله: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ مُلْكَ غَسَّانَ، وَضَعْ مُهْوَرَ كِنْدَةَ (2). (3)

1768. مسند ابن حنبل عن محمد بن إبراهيم التيمي: عَنْ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَسْتَفْتِيهِ فِي مَهْرِ امْرَأَةٍ فَقَالَ: كَمْ أَمَهَرْتَهَا؟ قَالَ: مِئَتِي دِرْهَمٍ.

فَقَالَ [صلي الله عليه وآله]: لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بَطْحَانَ (4) مَا زِدْتُمْ. (5)

1769. الإمام الصادق عليه السلام: سُؤْمُ الْمَرْأَةِ فَكَثْرَةُ مَهْرِهَا، وَعُقْمُ رَحِمِهَا. (6)

1770. عنه عليه السلام: مِنْ بَرَكَاتِ الْمَرْأَةِ: خِفَّةُ مَوْوَنَتِهَا وَتَيْسِيرُ وَلَا دَتِهَا، وَمِنْ سُؤْمِهَا: شِدَّةُ مَوْوَنَتِهَا وَتَعْسِيرُ وَلَا دَتِهَا. (7)

1771. رسول الله صلي الله عليه وآله: خَيْرُ الصَّدَاقِ أُيْسَرُهُ. (8)

ص: 306

1- (1). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 241 ح 16604 [1] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.

2- (2). أي حطها وأنقصها، ومهور كنده مضرب المثل في الغلاء، وقد كانت كنده لا تزوج بناتها بأقل من مئة من الإبل، وربما أمهرت الواحدة منهن ألفاً (عن هامش الكتاب).

3- (3). عيون الأخبار لابن قتيبة: ج 4 ص 71. [2]

4- (4). بطحان: وهو وادٍ بالمدينة، وهو أحد أوديتها الثلاثة: العقيق وبتحان وقناة (معجم البلدان: ج 1 ص 446). [3]

5- (5). مسند ابن حنبل: ج 5 ص 329 ح 15706، [4] السنن الكبرى: ج 7 ص 384 ح 14355، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 194 ح 2730، سنن سعيد بن منصور: ج 1 ص 168 ح 604، المصنّف لعبد الرزّاق: ج 6 ص 177 ح 10409، كنز العمال: ج 16 ص 322 ح 44719.

6- (6). الكافي: ج 5 ص 568 ح 51، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [5] ص 556 ح 4912، الخصال: ص 100 ح 53، معاني الأخبار: ص 152 ح 1، الأمالي للصدوق: ص 311 ح 359 وفيها «عقوق زوجها» بدل «عقم رحمها» وراجع: تهذيب الأحكام: ج 7 ص 399 ح 1593.

7- (7). الكافي: ج 5 ص 564 ح 37، [6] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 399 ح 1594، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 387 ح 4359 كلّها عن محمد بن مسلم، معاني الأخبار: ص 152 ح 2 عن عبد الله بن ميمون، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 433 ح 1484 وفيه «قلّة» بدل «خفة»، بحار الأنوار: ج 103 ص 231 ح 7. [7]

8- (8). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 198 ح 2742، السنن الكبرى: ج 7 ص 379 ح 14332، لآسنن أبي داود: ج 2 ص 238 ح 2117، صحيح ابن حبان: ج 9 ص 381 ح 4072 وفيهما «النكاح» بدل «الصدوق» وكلّهما عن عاقبة بن عامر.

1772. عنه صلي الله عليه وآله: أعظم النساء بركةً أيسرهنَّ صداقاً. (1)

1773. عنه صلي الله عليه وآله: إنَّ أعظمَ النِّكاحِ بركةً أيسرُهُ مؤونةً. (2)

1774. عنه صلي الله عليه وآله: إنَّ منِ يُمِنِ (3) المرأةَ تيسيرَ خطبتِها، وتيسيرَ صداقِها، وتيسيرَ رجمِها. (4)

1775. عنه صلي الله عليه وآله: أفضلُ نساءِ أمّتي أصبَحُنَّ (5) وجهاً، وأقلُّهنَّ مهراً. (6)

ص: 307

1- (1). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 195 ح 2732، مسند ابن حنبل: ج 9 ص 478 ح 25173، [1] حلية الأولياء: ج 2 ص 186، [2] مسند الشهاب: ج 1 ص 105 ح 123 كلَّها عن عائشة وفي الثلاثة الأخيرة «مؤونة» بدل «صداقاً»، كنز العمال: ج 16 ص 291 ح 44533؛ روضة الواعظين: ص 411 [3] وفيه «مؤونة» بدل «صداقاً».

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 365 ح 24583، [4] شعب الإيمان: ج 5 ص 254 ح 6566 [5] كلاهما عن عائشة، عيون الأخبار لابن قتيبة: ج 4 ص 71 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 16 ص 299 ح 44577.

3- (3). اليُمنُ: البركة (النهاية: ج 5 ص 302 «يمن»).

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 355 ح 24532، [6] المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 197 ح 2739، السنن الكبرى: ج 7 ص 385 ح 14357، حلية الأولياء: ج 8 ص 180 وليس فيه «تيسير رحمها» وكلَّها عن عائشة، وراجع: دعائم الإسلام: ج 2 ص 221 ح 825. [7]

5- (5). صَبَّحَ وَجْهُهُ: أشرقَ وأنارَ، والصَّبَاحةُ: الجمال (مجمع البحرين: ج 2 ص 1003 «صبح»).

6- (6). الكافي: ج 5 ص 324 ح 4، [8] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 404 ح 1615 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 386 ح 4356 عن إسماعيل بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، مسند الشهاب: ج 2 ص 183 ح 1146، الفردوس: ج 1 ص 360 ح 1453 كلاهما عن عائشة وفيهما «أعظم النساء...».

يري علماء الشيعة أنّ بإمكان الرجل والمرأة أن يتوافقا علي مهر الزواج مهما كان مقداره، دون أن يجعلوا له حدّاً؛ ولكن يجب أن تكون له قيمة مالية أو خدمية. وإلي جانب هذا الجواز الشرعي، يوجد حكم أخلاقي استحبابي مؤكّد، وهو أن يكون مقدار الصداق قليلاً قدر الإمكان، بحيث يسهّل الزواج ولا يتحوّل المهر-الذي هو علامة صدق الرجل ووفائه لرابطة الزواج المقدّسة-إلي وسيلة للتفاخر، أو الالتزام الإجباري بمواصلة الحياة الزوجية.

ولذلك، فقد قدّم أئمّة الدين توصيات متكرّرة بأن يرضي الرجال والنساء بنفس المهر الذي جعله رسول الله صلي الله عليه وآله لزوجاته وبناته، باعتباره أفضل قدوة. وقد نهى أئمّة الشيعة أتباعهم عن تعيين مهر يفوق ذلك المقدار. ورغم أنّ هذا النهي لا يدلّ علي الحرمة، إلّا أنّه يثبت كراهته.

ثبات مقدار مهر السنّة

ذكرت الروايات العديدة مهر زواج النبي صلي الله عليه وآله باعتباره السنّة التي وضعها في مسألة الزواج، ولحسن الحظّ فإنّ هذه الروايات لدي الشيعة وأهل السنّة ذكرت مقداراً ثابتاً ومعيناً للمهر، ولا توجد سوي روايتين تختلفان عن النقول المستفيضة.

وقد ذكرت النقول المتواترة أنّ مهر نساء النبيّ صلي الله عليه وآله وبناته وكذلك بنات أهل البيت عليهم السلام بلغ «اثنتي عشرة ونصف أوقية من الفضة»، أي ما يعادل «خمسمئة درهم»، ولا يوجد سوي نقلين، أحدهما عن الشيعة (1)، والآخر عن أهل السنة (2)، ذكرا أنّ مهر إحدى نساء النبيّ صلي الله عليه وآله وتُدعى أمّ حبيبة كان أكثر من هذا المقدار -أي أربعة آلاف درهم- (3)؛ ولكنّ الإمام الباقر عليه السلام اعتبره استثناءً، وأنّه لم يكن بناءً علي إرادة النبيّ صلي الله عليه وآله؛ بل كان إمضاءً وتقريراً لما قام به النجاشي ملك الحبشة، حيث كان وكيلاً عن النبيّ صلي الله عليه وآله في خطبة أمّ حبيبة (من النساء المهاجرات إلي الحبشة) والعقد عليها، فهو الذي عيّن مهرها أربعة آلاف درهم ودفعه من جانبه فلم يعترض النبيّ صلي الله عليه وآله علي ذلك.

المعادل الريالي لمهر السنّة

اعتبرت العديد من الروايات أنّ مهر السنّة يعادل اثنتي عشرة أوقية ونصفاً، وتمثّل الأوقية وحدة للتعامل عند العرب في عهد صدر الإسلام وقبله، وهي تعادل أربعين درهماً آنذاك (4)، وكان الدرهم في العصور القديمة وحدة للتعامل ولوزن الفضة وبعض الأدوية والأشياء النفيسة. وقد طرأت التغييرات علي مقدار الدرهم علي مرّ الزمن؛ إلّا أنّ مقداره لم يختلف كثيراً لعدّة قرون بعد تحوّلِهِ إلي العملة الشائعة

ص: 310

1- (1). راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 473 ح 4654، علل الشرائع: ص 500 ح 1.

2- (2). راجع: مسند ابن حنبل: ج 10 ص 359 ح 27477، السنن الكبرى: ج 7 ص 379 ح 14334.

3- (3). يجدر ذكره أنّ هناك نقلاً عن أبي هريرة، اعتبر فيه صدق المسلمين في حياة النبيّ صلي الله عليه وآله أقلّ من ذلك المقدار، أي عشر أوقيات (ما يعادل أربعمئة درهم)، واعتبرت بعض الروايات المتعلقة بزواج علي عليه السلام وفاطمة عليها السلام أنّ ثمن الدرع التي قدّمها علي عليه السلام بعد خطبة فاطمة عليها السلام بلغ أربعمئة درهم؛ إلّا أنّ هناك نقلاً آخر اعتبره ثلاثين درهماً وقد يكون خطأً وتصحيحاً للدينار.

4- (4). ذكر مؤلّفو كتاب غريب الحديث واللغة وكذلك فقهاء الشيعة وأهل السنّة المتقدّمون هذا المقدار، ولحسن الحظّ فإنّ الإمامين الباقر والصادق عليه السلام بيّنا هذا التساوي في بعض الروايات.

للدولة الإسلامية في عصر الأمويين، وقد أعلن الإمامان الباقر والصادق عليهما السلام جواباً علي أسئلة الرواة، أن كل أوقية تعادل أربعين درهماً بنفس الدرهم الأموي الشائع في عصرهما. ولحسن الحظ فإن وزن هذا الدرهم، معيّن ويبلغ حوالي ثلاثة غرامات من الفضة الخالصة. (1)

وعلي هذا الأساس فإنّ مهر السنّة يصبح حوالي ألف وخمسمئة غرام من الفضة الخالصة، وتبلغ قيمته بالريال وفي زمان تأليف هذا الكتاب (أيلول 2008) حوالي ستمئة ألف تومان، وكما نلاحظ فإنه يمثل مهراً قليلاً للغاية، وبطبيعة الحال فإنّ دفعه سهل أيضاً.

المقدار الحقيقي لمهر السنّة

يري البعض أن «القدرة علي شراء» خمسمئة درهم من الفضة في صدر الإسلام كانت أكثر من الآن بكثير، ولذلك تجب معادلتها بعدة بضائع أخرى ذات قيمة، ثمّ حسابها بالقدرة الشرائية حسب قيمة النقود المتداولة اليوم.

وقد اعتبر بعض الفقهاء المتقدمين -علي هذا الأساس- أن مهر السنّة يبلغ خمسمئة درهم، أو خمسين ديناراً (أي خمسين مثقالاً من الذهب الخالص)؛ ذلك لأنّ كلّ عشرة دراهم كانت تعادل في عصرهم ديناراً واحداً. ونستنتج من ذلك أن مهر السنّة نسبي، رغم أن كثرة لا تتمخض عن نتيجة؛ ذلك لأنّ مبلغ خمسين ديناراً، يعادل خمسين مثقالاً شرعياً من الذهب، حيث لا يصل مبلغه في عصرنا الحاضر إلي خمسة ملايين تومان؛ ذلك لأنّ كلّ مثقال شرعي يعادل 4/265 غرامات، وكلّ غرام من الذهب الخالص يربو علي عشرين ألف تومان بقليل. (2)

ص: 311

-
- 1- (1). وبشكل أدق، فإنّ وزن كلّ درهم يعادل 2/985 غرام (راجع: العقد المنير للسيد موسي الحسيني المازندراني: ص 271).
 - 2- (2). جري عرف المجتمع في إيران علي اعتبار المسكوكات الذهبية للبنك المركزي حيث تضرب في 22 أبعاد؛ إلا أنّ سبيكة الذهب تشتمل في الأسواق العالمية علي 24 عياراً.

يجدر ذكره أنّ بعض الروايات تفيد بأنّ قيمة الفضة كانت تزيد علي الذهب في عهد النبيّ صلي الله عليه وآله، فكان كلّ سبعة أو ثمانية دراهم (من الفضة) يتمّ معاوضتها بدينارٍ من الذهب، وعلي هذا الأساس فإنّ خمسمئة درهم تعادل سبعين ديناراً، أي سبعين مثقالاً شرعياً من الذهب، وتعادل حوالي سبعة ملايين تومان (في الوقت الحاضر).

وأما الأسلوب الآخر في حساب مستوي القدرة الشرائية لمهر السنّة، فهو الدقّة في جزئيات رواية زواج الإمام علي عليه السلام وفاطمة عليها السلام، وما تمّ شراؤه بالمبلغ موضوع البحث (مهر السنّة). فالروايات العديدة تفيد بأنّ الإمام عليّاً عليه السلام هيأ من خلال بيع درعه (أو بيع درعه وبرده اليماني)، حوالي أربعمئة وثمانين درهماً، أو أكثر أو أقلّ بقليل (1)، وقد سلّم ذلك المبلغ إلي النبيّ صلي الله عليه وآله، وقد أعدّ رسول الله صلي الله عليه وآله، بذلك المبلغ وسائل في غاية البساطة لحياة مشتركة والحدّ الأدنى من المستلزمات. ولحسن الحظّ فإنّ قائمة بعض هذه الوسائل وأثمانها ما تزال موجودة (2)، وهي تدلّ علي بساطة هذا الأثاث وانخفاض قيمته. وعلي هذا الأساس أيضاً يجب القول: إنّ مهر السنّة لا يمثّل مبلغاً كبيراً جداً، فهو لا يؤمّن سوي الأثاث الضروري البسيط والبدائي لبيتٍ صغير.

هدية الزواج

كان الهدف الرئيس من قلّة مهر السنّة وتأكيد أنمة الدين علي التساهل في تعيين

ص: 312

1- (1). ذكرت بعض الروايات مبالغ أقل وهو ما يتعارض مع الروايات الكثيرة الأخرى، وقد يكون حدث تصحيف فيها. وقد اعتبر العلامة المجلسي بعد ذكر الأقوال، مبلغ خمسمئة درهم هو القول الصحيح (بحار الأنوار: ج 43 ص 112).

2- (2). راجع: الأمالي للطوسي: ص 41، أمر النبيّ صلي الله عليه وآله بأن يشتري بذلك المبلغ الملابس وأثاث البيت، وكان من جملة ذلك فستان، خمار، فوطة، ملحف، بساط من الحصير، وما إلي ذلك.

المهر، إزالة موانع الزواج والترغيب في إقامة علاقة الزواج بين شباب الأمة الإسلامية، إلا أن هذا لا يعني أبداً عدم تحييد تبادل الهدية بين الزوجين أو أسرتيهما، وبإمكان كل من طرفي العلاقة أو أقربهما أن يقدم للطرف الآخر هدايا رخيصة الثمن أو مرتفعة؛ من أجل ترسيخ الزواج أكثر.

وقد قدم أنمة ديننا إلي جانب العمل بالسنة النبوية في المهر والتأكيد علي عدم تجاوزه، هدايا نفيسة أحياناً إلي زوجاتهم ولم يسموها المهر، بل «النعلة (الهدية)» (1). وقد كانوا يقدمون أحياناً هدايا علي شكل مزارع، بساتين وغيرها إلي بعض العوائل الحديثة التأسيس، وكان هدفهم إغناءهم عن الاعتماد علي الآخرين (2). وبالطبع فإن هذه النماذج ليست كثيرة في الروايات التاريخية، بحيث يمكن اعتبار كل واحد مختصاً بحالة خاصة ومنبثقاً من جو ذلك الزواج وظرفه الخاص به. ومن الطريف أنه لم يرد الحديث في أي من هذه الروايات عن وجود طلب مسبق من الفتاة أو أسرتها لهذه الهدية أو أنها ذات علاقة بالمهر (الصداق).

وبشكل عام، فإن الروايات الكثيرة في مختلف الكتاب الحديثية والفقهيّة لا تبقي مجالاً للشك في أن المهر القليل والخفيف مطلوب، وأن الإسلام أوصي به، ولكن هذا لا يمنع عن أن يقدم المسلمون بعض الهدايا إلي أزواجهم أو أقربائهم المتزوجين

ص: 313

1- (1). جاء في رواية زواج الإمام الجواد عليه السلام مع ابنة المأمون أنه جعل المهر مهر السنة، كما أهدي مئة ألف درهم إلي زوجته كنعلة (كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 398).

2- (2). عقد الإمام الحسين عليه السلام بعد رفضه خطبة يزيد لأُم كلثوم بنت عبد الله بن جعفر علي ابن عمها القاسم بن محمد بن جعفر، ووهب لها مزرعته الخصبة في وادي العقيق؛ بهدف مواجهة عرض يزيد تقديم المساعدة المالية إلي هذه الأسرة (راجع: تاريخ دمشق: ج 57 ص 245، الكامل للمبرّد: ج 3 ص 1129).

حديثاً؛ من أجل تثبيت رابطة الزواج.

وبعبارةٍ أُخري، فإنَّ المهر وتعيين مقداره يكونان قبل الزواج، ولذلك يجب التقليل منه والتساهل بشأنه كي ينجح الزواج، وأما النحلة (الهبة) فإنَّها تتعلّق بما بعد عقد الزواج، أو قبل إقامة الحياة المشتركة؛ كي تتقارب قلوب الأزواج، ويتعزّز هذا الرباط الحديث.

تأسيس الأسرة

ص: 314

ألف- إختيار الأوقات المباركة

1776. رسول الله صلي الله عليه و آله: يُسْتَحَبُّ النِّكَاحُ فِي رَمَضَانَ رَجَاءَ الْبَرَكَاتِ. (1)

1777. عنه صلي الله عليه و آله: يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ خِطْبَةٌ وَنِكَاحٌ. (2)

ب- الإعلان

1778. رسول الله صلي الله عليه و آله: أُشِيدُوا (3) بِالنِّكَاحِ وَأَعْلِنُوهُ. (4)

1779. الإمام عليّ عليه السلام: نَهَى [رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ] عَنِ نِكَاحِ السَّرِّ، وَإِنَّهُ سَمِعَ دَفْأً فِي بَعْضِ دَوْرِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ لَهُ: فُلَانٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكَحَ.

فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، أُشِيدُوا بِالنِّكَاحِ، أُشِيدُوا بِالنِّكَاحِ. (5)

ج- الإحتفال

1780. رسول الله صلي الله عليه و آله: أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْذُّفُوفِ. (6)

ص: 315

1- (1). الفردوس: ج 5 ص 539 ح 9023 عن عائشة.

2- (2). تاريخ دمشق: ج 7 ص 254 ح 1937 عن أبي سعيد الخدري؛ الخصال: ص 384 ح 62، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 248 ح 1، [1] علل الشرائع: ص 598 ح 44 كلّها عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 516 ح 1797 عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 273 ح 25.

3- (3). أشاده وأشاد به: أشاعه ورفع ذكره (تاج العروس: ج 5 ص 51 «شيد»).

4- (4). الأمالي للطوسي: ص 519 ح 1138 [2] عن عليّ بن هبّار؛ كنز العمال: ج 16 ص 291 ح 44531 نقلاً عن المعجم الكبير عن هبّار بن الأسود.

5- (5). درر الأحاديث النبويّة: ص 101 عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جدّه وراجع: حلية الأولياء: ج 6 ص 63.

6- (6). سنن الترمذي: ج 3 ص 399 ح 1089، [3] السنن الكبرى: ج 7 ص 473 ح 14699، سنن ابن ماجه: تاج 1 ص 611 ح 1895، مسند إسحاق بن راهويه: ج 2 ص 393 ح 945 وفيهما «بالغريال» بدل «بالدفوف» وليس فيهما «واجعلوه في المساجد» وكلّها عن عائشة، كنز العمال: ج 16 ص 291 ح 44536.

1781. دعائم الإسلام: عنه صلي الله عليه و آله أنه مرَّ بِبَنِي زُرَيْقٍ فَسَمِعَ عَزْفًا، فَقَالَ: ما هذا؟ قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، نَكَحَ فُلَانٌ، فَقَالَ: كَمَلَ دِينُهُ، هَذَا النِّكَاحُ لَا السَّفَاحَ، وَلَا يَكُونُ نِكَاحٌ فِي السَّرِّ حَتَّى يُرَى دُخَانٌ أَوْ يُسْمَعَ حِسٌّ دَفًّا.

وقال: الفرقُ ما بين النِّكَاحِ وَالسَّفَاحِ (1) ضَرْبُ الدَّفِّ. (2)

1782. الأُمالي للطوسي عن مُحَمَّد بن علي بن هَبَّار عن أبيه: اجْتازَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله بِدارِ عَلِيِّ بنِ هَبَّارٍ فَسَمِعَ صَوْتَ دَفٍّ فَقَالَ: ما هذا؟ قالوا: عَلِيُّ بنُ هَبَّارٍ أَعْرَسَ بِأَهْلِهِ.

فَقَالَ صلي الله عليه و آله: حَسَنٌ هَذَا لِلنِّكَاحِ لَا السَّفَاحِ. ثُمَّ قَالَ صلي الله عليه و آله: أَشِيدُوا بِالنِّكَاحِ وَأَعْلِنُوهُ بَيْنَكُمْ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذَّفِّ.

فَجَرَتْ السُّنَّةُ فِي النِّكَاحِ بِذَلِكَ. (3)

إِلْفَانَةٌ نَظَرٌ

الروايات السالفة وبعض الروايات الأخرى (4) دلَّت علي جواز استعمال الدفّ-الذي هو أحد آلات الموسيقى في الأعراس. والملفت للنظر أن أسانيد جميع هذه الروايات-المسوغة لاستعمال الدفّ-ضعيفة، وعلي ذلك فإنَّ جواز استعمال هذه الآلة الموسيقية منوط بعدم إيجابها للطرب، كما أفتي بذلك عدد من الفقهاء.

ص: 316

1- (1). السِّفَاحُ: الزنا (الصحيح: ج 1 ص 375 «سَفَح»).

2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 205 ح 749 [1] وراجع: النوادر للراوندي: ص 190 ح 344؛ السنن الكبرى: ج 7 ص 473 ح 14700.

3- (3). الأُمالي للطوسي: ص 518 ح 1138، [2] بحار الأنوار: ج 103 ص 275 ح 32. [3]

4- (4). دعائم الإسلام: ج 2 ص 205 ح 751 و ص 206 ح 752، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 611 ح 1896، سنن النسائي: ج 6 ص 127، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 265 ح 15451 كلُّها عن مُحَمَّد بن حاطب الجمحي، كنز العمال: ج 16 ص 295 ح 44552.

1783. رسول الله صلي الله عليه وآله: لا- وليمة إلا في خمس: في عرس أو عرس أو عذار أو وكاز أو ركاز، فالعرس التزويج، والعرس النفاس بالولد، والعرس الختان، والوكاز الرجل يشترى الدار، والركاز الرجل يقدم من مكة. (1)

1784. الإمام علي عليه السلام: قال [رسول الله صلي الله عليه وآله] لمن تزوج: أولم ولو بشاة. (2)

1785. المراسيل عن الحكم بن عتيبة: إن النبي صلي الله عليه وآله أرسل بلالاً إلي أهل بيت من الأنصار يخطب إليهم، فقالوا: عبد حبشي! قال بلال: لولا أن النبي صلي الله عليه وآله أمرني أن آتيكم لما آتيتكم، فقالوا: النبي صلي الله عليه وآله أمرك؟ قال: نعم، قالوا: قد ملكت. (3)

فجاء النبي صلي الله عليه وآله فأخبره فأدخلت علي النبي صلي الله عليه وآله قطعة من ذهب فأعطاه إياها.

فقال: سق هذا إلي امرأتك. وقال لأصحابه: اجمعوا إلي أخيكم في وليمتي. (4)

راجع: ص 333 (وليمة العرس).

ه الزفاف ليلاً

1786. رسول الله صلي الله عليه وآله: زفوا عرائسكم ليلاً، وأطعموا ضحي. (5)

ص: 317

1- (1). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 409 ح 1634، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 402 ح 4404، الخصال: ص 313 ح 91 كلها عن موسى بن بكر عن الإمام الكاظم عليه السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 460 ح 1562، [1] بحار الأنوار: ج 103 ص 275 ح 33، [2] وراجع: الكافي: ج 6 ص 281 ح 3. [3]

2- (2). درر الأحاديث النبوية: ص 101 عن حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه عن جده وراجع: حلية الأولياء: ج 6 ص 63.

3- (3). ملكة امرأة: تزوجتها، ويتعدى بالتضعيف فيقال: ملكته (المصباح المنير: ص 579 «ملك»).

4- (4). المراسيل: ص 147 ح 3.

5- (5). جامع الأحاديث للقمي: ص 84، الكافي: ج 5 ص 366 ح 2، [4] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 418 ح 1676، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 401 ح 4403 كلها عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 210 ح 771، [5] الجعفریات: ص 110 [6] عن الإمام الكاظم عن أبيه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 103 ص 266 ح 9. [7]

1787. الإمام الرضا عليه السلام: مِنَ السُّنَّةِ التَّرْوِيجِ بِاللَّيْلِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا، وَالنَّسَاءَ إِنَّمَا هُنَّ سَكَنٌ. (1)

و- مَا يَتَّبِعِي عِنْدَ الرَّفَافِ

1788. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِذَا زُفَّتْ إِلَى الرَّجُلِ زَوْجَتُهُ وَأُدْخِلَتْ إِلَيْهِ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَلْيَمْسَحْ عَلَي نَاصِيَتَيْهَا، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَبَارِكْ لَهَا فِيَّ، وَمَا جَمَعْتَ بَيْنَنَا فَاجْمَعْ بَيْنَنَا فِي خَيْرٍ وَيُؤْمِنُ وَبِرَكَّةٍ، وَإِذَا جَعَلْتَهَا فُرْقَةً فَاجْعَلْهَا فُرْقَةً إِلَى كُلِّ خَيْرٍ.

ثُمَّ لِيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَى صَاحِبَةَ لَيْلِي، وَأَغْنَى فَقْرِي، وَنَعَشَ حُمُولِي، وَأَعَزَّ ذَلَّتِي، وَأَوْيَ عَيْلَتِي، وَزَوَّجَ عَزْبَتِي، وَأَخْدَمَ مِهْنَتِي، وَأَنَسَ وَحْشَتِي، وَزَفَعَ خَسِيسَتِي، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا عَلَي مَا أَعْطَيْتَ يَا رَبِّ، وَعَلَي مَا فَسَمْتَنِي، وَعَلَي مَا أَكْرَمْتَنِي. (2)

1789. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا دَخَلْتَ بِأَهْلِكَ فَخُذْ بِنَاصِيَتَيْهَا (3) وَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَقُلْ: اللَّهُمَّ بِأَمَانَتِكَ أَخَذْتَهَا، وَبِكَلِمَاتِكَ اسْتَحَلَلْتَهَا، فَإِنْ قَضَيْتَ لِي مِنْهَا وَلَدًا فَاجْعَلْهُ مُبَارَكًا نَقِيًّا مِنْ شَيْعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ، وَلَا تَجْعَلْ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ شِرْكًَا وَلَا نَصِيبًا. (4)

1790. مكارم الأخلاق عن الأئمة عليهم السلام: إِذَا قَرَّبَ الرَّفَافُ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَأْمُرَهَا أَنْ تُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ اسْتِحْبَابًا، تَكُونُ عَلَي وَضوءٍ إِذَا ادْخَلْتَ عَلَيْكَ، وَتُصَلِّيَ أَنْتَ أَيْضًا مِثْلَ ذَلِكَ.

ص: 318

1- (1). الكافي: ج 5 ص 366 ح 1، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 418 ح 1675 كلاهما عن الحسن بن عليّ الوشاء، بحار الأنوار: ج 103 ص 278 ح 48 [2] وراجع: عوالي اللآلي: ج 3 ص 303 ح 105. [3]

2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 210 ح 772، [4] النوادر للراوندي: ص 211 ح 417 عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام وراجع: الجعفریات: ص 109. [5]

3- (3). الناصية: فُصَّاصُ الشَّعْرِ فَوْقَ الْجَبْهَةِ (مجمع البحرين: ج 3 ص 1795 «نصا»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 500 ح 2 [6] عن أبي بصير، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 402 ح 4405، فقه الرضا: ص 235، [7] بحار الأنوار: ج 103 ص 227 ح 46 [8] وراجع: تحف العقول: ص 89. [9]

وَتَحْمَدُ اللَّهَ وَتُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَتَقُولُ:

اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إلفَهَا وَوُدَّهَا وَرِضَاهَا بِي وَأَرْضِنِي بِهَا، وَاجْمَعْ بَيْنَنَا بِأَحْسَنِ اجْتِمَاعٍ وَأَيْسَرِ اتِّتِلَافٍ، فَإِنَّكَ تُحِبُّ الْحَلَالَ وَتَكْرَهُ الْحَرَامَ. (1)

1791. كتاب من لا يحضره الفقيه عن أبي سعيد الخدري: أوصي رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: يا علي، إذا دخلت العروس بيتك فأخلع خفيها حين تجلس، وأغسل رجليها، وصب الماء من باب دارك إلي أقصى دارك؛ فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من بيتك سبعين ألف لون من الفقر، وأدخل فيها سبعين ألف لون من البركة، وأنزل عليه سبعين رحمة تفرغ علي رأس العروس حتى تنال بركتها كمثل زاوية في بيتك، وتأمّن العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار، وأمنع العروس في اسبوعها من الألبان والخل والكزبرة والثفاح الحامض من هذه الأربعة الأشياء.

فقال علي عليه السلام: يا رسول الله، ولأي شيء أمنعها هذه الأشياء الأربعة؟

قال: لأن الرّحم تَعَقْمُ وَتَبْرُدُ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْيَاءِ عَنِ الْوَالِدِ....

فقال علي عليه السلام: يا رسول الله، فما بال الحل تمنع منه؟

قال: إذا حاضت علي الخلل لم تطهر أبداً بتمام، والكزبرة تثير الحيض في بطنها وتشدّد عليها الولادة، والثفاح الحامض يقطع حيضها فيصير داءً عليها. (2)

ص: 319

1- (1). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 454 ح 1551. [1]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 551 ح 4899، علل الشرائع: ص 514 ح 5، [2] الأماشي للصديق: ص 663 ح 896، [3] الاختصاص: ص 132، بحار الأنوار: ج 103 ح 280 [4] وراجع: عوالي اللآلي: ج 3 ص 308 ح 126.

1-1/6 زواج نزل من السماء

1792. رسول الله صلي الله عليه و آله: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَنْزَوْجُ فَيْكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ، إِلَّا فَاطِمَةَ فَإِنَّ تَزْوِيجَهَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ. (1)

1793. عنه صلي الله عليه و آله: مَا زَوَّجْتُ فَاطِمَةَ إِلَّا لَمَّا أَمَرَنِي اللَّهُ بِتَزْوِيجِهَا. (2)

1794. عنه صلي الله عليه و آله -لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ-: أَمِرْتُ بِتَزْوِيجِكَ مِنَ السَّمَاءِ. (3)

2-1/6 لولا علي لما كان لفاطمة عليها السلام كفؤ

1795. الإمام علي عليه السلام: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا عَلِيُّ، لَقَدْ عَاتَبْتَنِي رِجَالُ قُرَيْشٍ فِي أَمْرِ فَاطِمَةَ، وَقَالُوا: خَطَبْنَاهَا إِلَيْكَ فَمَنَعْتَنَا، وَتَزَوَّجْتَ (4) عَلِيًّا!

فَقُلْتُ لَهُمْ: وَاللَّهِ مَا أَنَا مَنَعْتُكُمْ وَزَوَّجْتُهُ، بَلِ اللَّهُ تَعَالَى مَنَعَكُمْ وَزَوَّجَهُ! فَهَبَطَ عَلِيٌّ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ أَخْلُقْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا كَانَ لِفَاطِمَةَ

ص: 320

1- (1). الكافي: ج 5 ص 568 ح 54 [1] عن أبان بن تغلب عن الإمام الباقر عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 393 ح 4382، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 445 ح 1528، [2] بحار الأنوار: ج 43 ص 145 ح 47؛ [3] مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي: ج 1 ص 80 [4] عن أبان بن تغلب عن الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه و آله.

2- (2). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 59 ح 226 [5] عن الحسن بن عبد الله الرازي التميمي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 43 ص 104 ح 16. [6]

3- (3). تاريخ دمشق: ج 42 ص 125 ح 8494، المناقب لابن المغازلي: ص 100 ح 142؛ العمدة: ص 266 ح 421، المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 350 [7] كلها عن أبي أيوب الأنصاري، بحار الأنوار: ج 43 ص 111 ح 24. [8]

4- (4). في بعض النسخ وبحار الأنوار: «وزَّوجت» بدل «وتزَّوجت».

ابنتِكَ كُفُو عَلِيٍّ وَجِهِ الْأَرْضِ؛ آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ. (1)

1796. الإمام الصادق عليه السلام: لولا أن الله تبارك وتعالى خلّقى أمير المؤمنين عليه السلام لفاطمة، ما كان لها كفو علي ظهر الأرض؛ من آدم ومن دونه. (2)

3-1/6 خطبة سيّدة النساء

1797. الأمامي للطوسي عن الضحّاح بن مزاحم: سمعتُ عليّ بن أبي طالب عليه السلام يقول: أتاني أبو بكر وعمر فقالا: لو أتيت رسول الله صلي الله عليه وآله فذكرت له فاطمة. قال: فأتيتها، فلمّا رأني رسول الله صلي الله عليه وآله ضحك، ثمّ قال: ما جاء بك يا أبا الحسن وما حاجتك؟

قال: فذكرت له قرابتي، وقدمي في الإسلام، ونصرتي له وجهادي.

فقال: يا عليّ، صدقت، فأنت أفضل ممّا تذكر.

فقلت: يا رسول الله، فاطمة تزوجنيها؟ فقال: يا عليّ، إنّه قد ذكرها قبلك رجال، فذكرت ذلك لها، فرأيت الكراهة في وجهها، ولكن علي رسلك حتى أخرج إليك.

فدخل عليها فقامت إليه، فأخذت رداءه ونزعت نعليه، وأتته بالوضوء، فوضأته بيديها وغسلت رجليه، ثمّ قعدت.

فقال لها: يا فاطمة، فقالت: لبيك، حاجتك يا رسول الله؟ قال: إن عليّ بن أبي طالب من قد عرفته قرابته وفضله وإسلامه، وإني قد سألت ربي أن يزوجه خيراً خلقه وأحبهم إليه، وقد ذكر من أمرك شيئاً فما ترى؟

ص: 321

1- (1). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 225 ح 3 [1] عن الحسين بن خالد عن الإمام الرضا عن أبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 43 ص 92 ح 3. [2]

2- (2). الكافي: ج 1 ص 461 ح 10، [3] الخصال: ص 414 ح 3 كلاهما عن يونس بن ظبيان، تهذيب الأحكام: ج 7 ص 470 ح 1882 عن المفضل بن عمر، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 393 ح 4383، بحار الأنوار: ج 43 ص 97 ح 6. [4]

فَسَكَتَتْ وَلَمْ تُؤَلِّ وَجْهَهَا وَلَمْ يَرِ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَرَاهَةً، فَقَامَ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سُكُوتُهَا إِقْرَارُهَا. فَأَتَاهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، زَوَّجَهَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَهَا لَكَ وَرَضِيَ لَهَا.

قَالَ عَلِيٌّ: فَرَزَّوَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ أَتَانِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: قُمْ بِسْمِ اللَّهِ وَقُلْ عَلِيٌّ بَرَكَتَةُ اللَّهِ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ.

ثُمَّ جَاءَنِي حِينَ أَقْعَدَنِي عِنْدَهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُمَا أَحَبِّي خَلَقْتَكَ إِلَيَّ فَأَحْبِبَّهُمَا، وَبَارِكْ فِي ذُرِّيَّتِهِمَا، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمَا مِنْكَ حَافِظًا، وَإِنِّي أَعِيذُهُمَا وَذُرِّيَّتَهُمَا بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. (1)

4-1/6 صدقات سيدتنا النساء

كان مهر فاطمة عليها السلام 480 درهماً (2) وهي تعادل 12 اوقية، (3) وهو قيمة درع علي (4) وذكر في بعض المصادر أن مهر فاطمة عليها السلام ونساء النبي صلى الله عليه وآله هو 500 درهماً (5) وهي تعادل 12/5 اوقية (6) كما ذكر في بعضها أنه 400 مثقال من الفضة (7)

ص: 322

1- (1). الأماشي للطوسي: ص 39 ح 44، [1] بشارة المصطفى: ص 261، [2] المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 350 [3] نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 93 ح 4. [4]

2- (2). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 21، تهذيب الكمال: ج 35 ص 249؛ المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 351، [5] اروضة الواعظين: ص 162.

3- (3). مسند زيد: ص 303؛ بلاغات النساء: ص 184، كنز العمال: ج 13 ص 679 ح 37740.

4- (4). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 20، مسند أبي يعلى: ج 1 ص 263 ح 499، كنز العمال: ج 13 ص 679 ح 37740؛ قرب الإسناد: ص 112 ح 388.

5- (5). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 351؛ [6] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 22.

6- (6). مسند زيد: ص 303، تاريخ الخميس: ج 1 ص 362. [7]

7- (7). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 351؛ [8] تاريخ دمشق: ج 52 ص 445 ح 11114.

1798. الإمام عليّ عليه السلام: ما نكّح رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة من نسائه إلا عليّ اثنتي عشرة أوقيةً ونصف الأوقية من فضة، وعليّ ذلك أنكحني فاطمة عليها السلام. والأوقية أربعون درهماً. (2)

1799. عنه عليه السلام: أنكحني رسول الله صلى الله عليه وآله ابنته فاطمة عليها السلام عليّ اثنتي عشرة أوقيةً ونصف من فضة. (3)

1800. عنه عليه السلام: لَمَّا تزوّجتُ فاطمة قلتُ: يا رسول الله! ما أبيعُ فرسي أو درعي؟

قال: بَعِ درعَكَ. فَبِعْتُهَا بِثَنَتِي عَشْرَةَ أوقيةً، فكانَ ذلكَ مَهْرَ فاطمةَ. (4)

1801. المناقب لابن شهر آشوب: الحُسينُ بنُ عليّ عليه السلام في خَبَرِ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام عليّاً عليه السلام عليّ أربعمئةٍ وثمانينَ درهماً.

وَرُوِيَ أَنَّ مَهْرَهَا أربعمئةٍ مِثقالِ فضةٍ. (5)

1802. الإمام زين العابدين عليه السلام: خَطَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله حينَ زَوْجِ فاطمةَ عليها السلام مِن عَلِيِّ عليه السلام فَقَالَ: ...

فَقَدْ زَوَّجْتُهُ عَلِيَّ أربعمئةٍ مِثقالِ فضةٍ، إن رَضِيَ بِذلكَ عَلِيٌّ. (6)

ص: 323

-
- 1- (1). الكافي: ج 5 ص 377 ح 2 و ح 4، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 364 ح 1477، قرب الإسناد: ص 173 ح 634.
- 2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 221 ح 822، [2] مستدرک الوسائل: ج 15 ص 62 ح 17541 [3] وراجع: مسند زيد: ص 303 وإعلام الوري: ج 1 ص 161 و [4] السنن الكبرى: ج 7 ص 382 ح 14347 [5] والمصنّف لعبد الرزاق: ج 6 ص 177 ح 10407.
- 3- (3). مسند زيد: ص 303 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام.
- 4- (4). مسند أبي يعلى: ج 1 ص 246 ح 466 عن زيد بن طلق الشني العبدي، المصنّف لعبد الرزاق: ج 6 ص 176 ح 10402 عن صفوان بن سليم نحوه، كنز العمال: ج 13 ص 679 ح 37740 وراجع: الطبقات الكبرى: ج 8 ص 162.
- 5- (5). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 351، [6] روضة الواعظين: ص 162 [7] وليس فيه ذيله، بحار الأنوار: ج 43 ص 112 ح 24.
- [8]
- 6- (6). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 451 ح 1545، [9] المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 350 [10] عن الإمام مآ الرضا عليه السلام، كشف الغمّة: ج 1 ص 349 [11] عن أنس وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 119 ح 29؛ [12] تاريخ دمشق: ج 52 ص 445 ح 11114، المناقب للخوارزمي: ص 336 ح 357 كلاهما عن أنس نحوه.

1803. الإمام الباقر عليه السلام: كان صدقاً فاطمةً عليها السلام جردٌ (1) بُردٌ حَبْرَةٌ (2)، ودرعٌ حُطْمِيَّةٌ (3)، وكان فراشها إهابٌ (4) كَبِشٌ يُلقِيَانِهِ وَيَقْرُشَانِهِ وَيَنَامَانِ عَلَيْهِ. (5)

1804. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ عَلِيًّا تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ عَلِيٌّ جَرْدٌ بُرْدٌ وَدِرْعٌ، وَفِرَاشٌ كَانَ مِنْ إِهَابٍ كَبِشٍ. (6)

1805. الإرشاد عن الربان بن شبيب: إنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى يَخْطُبُ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَأْمُونِ، وَقَدْ بَدَّلَ لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ مَهْرَ جَدَّتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ؛ وَهُوَ خَمْسُمِئَةِ دِرْهَمٍ جِيَادًا. (7)

1806. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْدَقَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ وَجَرَّةً دَوَارًا (8)، وَإِنَّ صَدَاقَ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ خَمْسُمِئَةِ دِرْهَمٍ. (9)

ص: 324

- 1- (1). الْجَرْدَةُ: الْبُرْدَةُ الْمَنْجَرْدَةُ الْخَلْقُ (لسان العرب: ج 3 ص 115 «[1] جرد»).
- 2- (2). الْبُرْدَةُ: كِسَاءٌ يُلْتَحَفُ بِهِ. وَبِرُودٌ حَبْرَةٌ: ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ الْيَمَانِيَّةِ، يُقَالُ: بُرْدٌ حَبِيرٌ وَبُرْدٌ حَبْرَةٌ (لسان العرب: ج 3 ص 87 «[2] برد») و ج 4 ص 159 «حبر».
- 3- (3). الْحُطْمِيَّةُ: سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَحْطُمُ السِّيُوفَ أَيْ تَكْسِرُهَا، وَقِيلَ: هِيَ الْعَرِيضَةُ الثَّقِيلَةُ (مجمع البحرين: ج 1 ص 423 «[3] حطم»).
- 4- (4). الْإِهَابُ: الْجِلْدُ، وَيُقَالُ قَبْلَ الدَّبْعِ (النهاية: ج 1 ص 83 «أهب»).
- 5- (5). الْكَافِي: ج 5 ص 378 ح 5 [4] عَنْ أَبِي مَرْيَمِ الْأَنْصَارِيِّ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ج 43 ص 144 ح 42. [5]
- 6- (6). الْكَافِي: ج 5 ص 377 ح 1 [6] عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ج 43 ص 143 ح 38. [7]
- 7- (7). الْإِرْشَادُ: ج 2 ص 284، [8] الْاِحْتِجَاجُ: ج 2 ص 473 ح 322، [9] مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ج 1 ص 450 ح 1542، الْمَصْبَاحُ لِلْكَفَعْمِيِّ: ص 991، [10] الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ج 4 ص 382 [11] وَالثَّلَاثَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ دُونِ إِسْنَادِ إِلَيِ الرَّوَايِ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ج 43 ص 105. [12]
- 8- (8). كَذَا فِي الْمَصْدَرِ، وَفِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى: «جَرْدٌ بُرْدٌ».
- 9- (9). السَّنَنِ الْكُبْرَى: ج 7 ص 383 ح 14352، الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى: ج 8 ص 21 [13] وَلَيْسَ فِيهِ ذِيْلُهُ مِنْ «وَإِنْ...»، الْإِصَابَةُ: ج 8 ص 263 الرَّقْمِ 11587 وَلَيْسَ فِيهِ ذِيْلُهُ مِنْ «وَجَرَّة...» وَكَلَّمَهَا عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

1807. الإمام زين العابدين عليه السلام: حَظَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ زَوَّجَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَحْمُودِ بِنِعْمَتِهِ، الْمَعْبُودِ بِقُدْرَتِهِ، الْمُطَاعِ بِسُلْطَانِهِ، الْمَرْهُوبِ مِنْ عَذَابِهِ، الْمَرْغُوبِ إِلَيْهِ فِيمَا عِنْدَهُ، التَّائِفِ أَمْرُهُ فِي سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ؛ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ، فَقَدْ زَوَّجْتُهُ عَلِيَّ أَرْبَعِمِئَةَ مِثْقَالٍ فَضَّةٍ إِنْ رَضِيَّ بِذَلِكَ عَلِيٌّ.

ثُمَّ دَعَا صَلي الله عليه و آله بِطَبَقِ بُسْرِ (1)، ثُمَّ قَالَ: ائْتَهُبُوا، فَبَيْنَا نَنْتَهَبُ إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ، أَعْلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَكَ فَاطِمَةَ، فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلِيَّ أَرْبَعِمِئَةَ مِثْقَالٍ فَضَّةٍ إِنْ رَضِيَّتْ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ: رَضِيْتُ بِذَلِكَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَنِ رَسُولِهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَكُمَا، وَأَسْعَدَ جَدُّكُمَا (2)، وَبَارَكَ عَلَيْكُمَا، وَأَخْرَجَ مِنْكُمَا كَثِيرًا طَيِّبًا. (3)

1808. الإمام زين العابدين عليه السلام عن جابر: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يُزَوِّجَ فَاطِمَةَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ لَهُ: أَخْرِجْ يَا أَبَا الْحَسَنِ إِلَيَّ الْمَسْجِدَ فَإِنِّي خَارِجٌ فِي أَثْرِكَ، وَمُزَوِّجُكَ بِحَضْرَةِ النَّاسِ، وَذَاكِرٌ مِنْ فَضْلِكَ مَا تَقْرُبُهُ عَيْنُكَ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَآلِهِ وَأَنَا مُمْتَلِيٌّ فَرِحًا وَسُرُورًا، فَاسْتَقْبَلَنِي

ص: 325

1- (1). البُسْرُ: التَّمْرُ قَبْلَ إِرْطَابِهِ (تاج العروس: ج 6 ص 79 «[1] بسر»).

2- (2). الجَدُّ: الحَظُّ، وَهُوَ الَّذِي يَسْمِيهِ الْعَامَّةُ الْبَحْتَ (مجمع البحرين: ج 1 ص 273 «جدد»).

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 451 ح 1545، [2] بحار الأنوار: ج 103 ص 265 ح 6. [3]

أبو بكرٍ وعُمَرُ، فقالا: ما وراءك يا أبا الحسن؟ فقلت: يُزَوِّجني رسولُ اللهِ فاطمةَ، وأخبرني أن الله قد زَوَّجَنيها، وهذا رسولُ اللهِ خارجٌ في أثري ليذكرَ بحضرةِ النَّاسِ.

ففرحنا وسُرَّنا، ودَخَلنا مَعِيَ المَسْجِدَ.

قال عليُّ عليه السلام: فَوَاللَّهِ ما تَوَسَّطناه حَتَّى لَحِقَ بنا رسولُ اللهِ، وإنَّ وَجْهَهُ لَيَتَهَلَّلُ فَرِحاً وسُروراً. فقال صلي الله عليه وآله أين بلالٌ؟ فأجاب: لبيك وسعديك يا رسول الله. ثم قال: أين المقدادُ؟ فأجاب: لبيك يا رسول الله. ثم قال: أين سلمانٌ؟ فأجاب: لبيك يا رسول الله. ثم قال: أين أبوذرٌّ؟ فأجاب: لبيك يا رسول الله، فلَمَّا مَثَلوا بَيْنَ يَدَيْهِ قال:

انطلقوا بِأجمَعِكُمْ، فقوموا في جَنابِ المَدِينَةِ، واجمَعوا المُهاجِرِينَ والأَنْصارَ والمُسْلِمِينَ.

فانطلقوا لِأمرِ رسولِ اللهِ صلي الله عليه وآله، وأقبلَ رسولُ اللهِ صلي الله عليه وآله فَجَلَسَ عليّ أعلي دَرَجَةٍ مِن مَنبَرِهِ، فلَمَّا حَشَدَ المَسْجِدُ بِأهلِهِ قامَ رسولُ اللهِ صلي الله عليه وآله، فَحَمِدَ اللهُ وأثنى عَلَيهِ وقال:

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَ السَّماءَ فَبَنّاها، وبَسَطَ الأرضَ فَدَحّاها (1)، وأثَبَّتْها بِالجِبالِ فأرْساها، وأخْرَجَ مِنْها ماءَها ومَرعاها، الَّذِي تَعَاطَمَ عَن صِفاتِ الواصِفينَ، وتَجَلَّلَ عَن تَحْيِيرِ لُغاتِ النّاطِقِينَ، وجَعَلَ الجَنَّةَ نَوابِ المُتَمَيِّينَ، وَالنَّارَ عِقابَ الظّالِمِينَ، وجَعَلَنِي رَحمةً لِلْمُؤمِنِينَ، ونِقمةً عَلي الكافِرِينَ.

عبادَ اللهِ! إنَّكُمْ في دارِ أَمَلٍ، بَيْنَ حَياةٍ وأَجَلٍ، وصِحَّةٍ وَعِلَلٍ، دارِ زَوالٍ، وتَقَلُّبِ أحوالٍ، جُعِلَتْ سَبباً لِلإِرتحالِ، فَرحِمَ اللهُ امرأَةً قَصَرَ مِن أَمَلِها، وَجَدَّ في عَمَلِها، وأنْفَقَ الفَضلَ مِن مالِها، وأمَسَكَ الفَضلَ مِن قوتِها، فَقدَمَهُ ليوْمِ فاقَتِها، يَوْمَ تُحشَدُ رُفِها في الأسمواتِ، وتُخشَعُ فيهِ الأصواتُ، وتُنكَرُ الأولادُ والأُمَّهاتُ، وَتَرى النَّاسَ سُكاري

ص: 326

1- (1). دحاها: أي بسطها، ودحو الأرض: أي بسطها من تحت الكعبة (مجمع البحرين: ج 1 ص 580 «دحا»).

وَ مَا هُمْ بِسُكَارِي (1)، يَوْمَئِذٍ يُؤْفِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (2)، يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَ مَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا (3)، فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (4)، لِيَوْمَ تَبْطُلُ فِيهِ الْأَنْسَابُ، وَ تُقْطَعُ الْأَسْبَابُ، وَيَشْتَدُّ فِيهِ عَلَي الْمُجْرِمِينَ الْحِسَابُ، وَيُدْفَعُونَ إِلَى الْعَذَابِ، فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ، وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (5).

إِيهَّا النَّاسُ! إِنَّمَا الْأَنْبِيَاءُ حُجَجُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، النَّاطِقُونَ بِكِتَابِهِ، الْعَامِلُونَ بِوَحْيِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَ كَرِيمَتِي فَاطِمَةَ بِأَخِي وَ ابْنِ عَمِّي وَأَوْلِي النَّاسِ بِي: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَاللَّهُ عَزَّ شَانَهُ قَدْ زَوَّجَهُ بِهَا فِي السَّمَاءِ، بِشَّاهَدَةِ الْمَلَائِكَةِ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَهُ فِي الْأَرْضِ وَأَشْهَدَكُمْ عَلَي ذَلِكَ.

ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ قَالَ: قُمْ يَا عَلِيُّ، فَاخْطُبْ لِنَفْسِكَ.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْطُبُ وَأَنْتَ حَاضِرٌ!

قَالَ: أَخْطُبُ، فَهَكَذَا أَمَرَنِي جَبْرَائِيلُ أَنْ أَمُرَكَ أَنْ تَخْطُبَ لِنَفْسِكَ، وَلَوْلَا أَنَّ الْخَطِيبَ فِي الْجَنَانِ دَاوُدَ لَكُنْتَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ.

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا قَوْلَ نَبِيِّكُمْ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ أَرْبَعَةَ آلَافِ نَبِيِّ، لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ، وَأَنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ وَصِيِّي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ.

ص: 327

1- (1). الحج: 2. [1]

2- (2). النور: 25. [2]

3- (3). آل عمران: 30. [3]

4- (4). الزلزلة: 7 و 8. [4]

5- (5). الغرور: أي الخداع الذي لا حقيقة له وهو المتاع الرديء (مجمع البحرين: ج 2 ص 1311 «غر»).

ثُمَّ أَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَابْتَدَأَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَلْهَمَ بِفَوَاتِحِ عِلْمِهِ النَّاطِقِينَ، وَأَنَارَ بِشَوَاقِبِ عَظَمَتِهِ قُلُوبَ الْمُتَّقِينَ، وَأَوْضَحَ بِدَلَائِلِ أَحْكَامِهِ طُرُقَ السَّالِكِينَ، وَأَبْهَجَ بِابْنِ عَمِّي الْمُصْطَفِيِّ الْعَالَمِينَ، حَتَّى عَلَتْ دَعْوَتُهُ دَعْوَةَ الْمُلْحِدِينَ، وَاسْتَظْهَرَتْ كَلِمَتُهُ عَلَيَّ بِوَاطِلِ الْمُبْطِلِينَ، وَجَعَلَهُ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَسَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، فَبَلَغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ، وَصَدَعَ بِأَمْرِهِ، وَبَلَغَ عَنِ اللَّهِ آيَاتِهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْعِبَادَ بِقُدْرَتِهِ، وَأَعَزَّهُمْ بِدِينِهِ، وَأَكْرَمَهُمْ بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَرَجَمَ وَكَرَّمَهُ، وَشَرَّفَ وَعَظَّمَهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ نِعْمَانِهِ وَأَيَادِيهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ شَهَادَةَ إِخْلَاصٍ تُرْضِيهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ صَلَاةً تُرْلِفُهُ وَتُحْظِيهِ.

وَبَعْدَ: فَإِنَّ النِّكَاحَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَأُذِنَ فِيهِ، وَمَجْلِسُنَا هَذَا مِمَّا قَضَاهُ وَرَضِيَهُ، وَهَذَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ زَوْجَنِي ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ، عَلَيَّ صَدَاقِ أَرْبَعِمِئَةِ دِرْهَمٍ وَدِينَارٍ، وَقَدْ رَضِيْتُ بِذَلِكَ، فَاسْأَلُوهُ وَاشْهَدُوا.

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: زَوْجَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الْمُسْلِمُونَ: بَارَكَ اللَّهُ لَهُمَا وَعَلَيْهِمَا، وَجَمَعَ شَمْلَهُمَا. (1)

1809. تاريخ دمشق عن أنس: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ غَشِيَهُ الْوَحْيُ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ:

هَلْ تَدْرِي مَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيْلُ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْعَرْشِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَانْطَلِقْ فَادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَبَعْدَ دِهِمِ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَانْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمَّا أَحْدُوا الْمَقَاعِدَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

ص: 328

1- (1). دلائل الإمامة: ص 88 ح 24 [1] عن الليث عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 269 ح 21.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَحْمُودِ بِنِعْمِهِ، الْمَعْبُودِ بِقُدْرَتِهِ، الْمُطَاعِ بِلِسَانِهِ، الْمَرْهُوبِ مِنْ عَذَابِهِ، الْمَرْغُوبِ إِلَيْهِ فِيمَا عِنْدَهُ، التَّافِذِ أَمْرُهُ فِي سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ بِقُدْرَتِهِ، وَمَيَّرَهُمْ بِأَحْكَامِهِ، وَأَعَزَّهُمْ بِدِينِهِ، وَكَرَّمَهُمْ بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْمُصَاهِرَةَ نَسَبًا لَاحِقًا وَأَمْرًا مَفْتُوحًا، وَشَجَّ (1) بِهِ الْأَرْحَامَ وَالزَّمَمَهَا الْأَنَامَ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا (2)، فَأَمَرَ اللَّهُ يَجْرِي إِلَى قِضَائِهِ، وَقِضَاؤُهُ يَجْرِي إِلَى قَدَرِهِ، وَلِكُلِّ قِضَاءٍ قَدَرٌ، وَلِكُلِّ قَدَرٍ أَجَلٌ، وَلِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ (3). ثُمَّ إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ زَوَّجْتُهَ إِيَّاهَا عَلِيٌّ أَرْبَعِمِئَةَ مِثْقَالٍ فِضَّةٍ إِنْ رَضِيَ بِذَلِكَ عَلِيٌّ. وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَعَا بِطَبَقٍ فِيهِ بُسْرٌ فَوَضَعَهُ بَيْنَ أَيْدِينَا وَقَالَ: ائْتَهُبُوا، فَبَيْنَا نَحْنُ نَتْتَهُبُ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَبَسَّسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَالَ:

يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَكَ فَاطِمَةَ وَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلِيٌّ أَرْبَعِمِئَةَ مِثْقَالٍ فِضَّةٍ إِنْ رَضِيَ.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَضَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ خَرَّ لِلَّهِ سَاجِدًا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا وَبَارَكَ عَلَيْكُمَا، وَأَخْرَجَ مِنْكُمَا الْكَثِيرَ الطَّيِّبَ. (4)

ص: 329

1- (1). وَشَجَّ: أَي خَلَطَ وَأَلْفَ (النَّهْيَةُ: ج 5 ص 187 «وشج»).

2- (2). الْفَرْقَانُ: 54. [1]

3- (3). الرَّعْدُ: 39. [2]

4- (4). تَارِيخُ دِمَشْقَ: ج 52 ص 444 ح 11114، الْأَوَائِلُ لِأَبِي هَلَالٍ: ص 79، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ص 336 ح 357؛ رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ص 164 [3] وَلَيْسَ فِيهِ صَدْرُهُ إِلَى «الْمَقَاعِدِ»، كَشَفُ الْعَمَةِ: ج 1 ص 348 [4] كَلَّهَا نَحْوَهُ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ج 43 ص 119 ح 29.

[5]

1810. الإمام عليّ عليه السلام: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ (1)، وَقَرَبَةِ، وَوِسَادَةِ أَدَمٍ حَشُوها لَيْفُ الْإِذْخِرِ (2). (3)

1811. مسند ابن حنبل عن حمّاد: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا رَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا بِخَمِيلَةٍ، وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشُوها لَيْفٌ، وَرَحِيَيْنَ، وَسِقَاءً، وَجَرَّتَيْنِ. (4)

1812. الإمام الحسين عليه السلام: لَمَّا رَوَّجَ [أَي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ] فَاطِمَةَ عَلِيًّا عَلِيٌّ أَرْبَعَمِئَةٍ وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يَجْعَلَ ثَلَاثِيهَا فِي الْعَطْرِ وَثُلَاثًا فِي الثِّيَابِ، فَدَخَلَ بِهِمَا وَمَا لَهُمَا فِرَاشٌ إِلَّا فَرَوُهُ اضْحِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشُوها لَيْفٌ. (5)

1813. الإمام عليّ عليه السلام: لَمَّا آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ خَاطِبًا ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ، قَالَ: وَمَا عِنْدَكَ تَتَّقِدُنِي؟ (6)؟

قُلْتُ لَهُ: لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا بَعِيرِي وَفَرَسِي وَدِرْعِي.

ص: 330

1- (1). الخَمِيلُ والخَمِيلَةُ: القَطِيفَةُ، وَهِيَ كُلُّ ثَوْبٍ لَهُ خَمَلٌ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ (النهاية: ج 2 ص 81 «[1] خمل»).

2- (2). الْإِذْخِرُ: حَشِيشَةُ طَيِّبَةُ الرَّائِحَةِ (النهاية: ج 1 ص 33 «[2] إِذْخِر»).

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 183 ح 643 و ص 231 ح 853، [3] سنن النسائي: ج 6 ص 135، المستدرک علي الصحیحین: ج 2 ص 202 ح 2755، صحیح ابن حبان: ج 15 ص 398 ح 6947، سنن ابن ماجه: ج 2 ص 1390 ح 4152 کلها عن عطاء بن السائب عن أبيه والأربعة الأخيرة نحوه، كنز العمال: ج 13 ص 683 ح 37752.

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 223 ح 819، [4] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 25، الدعاء للطبراني: ص 93 [5] ح 230 وليس فيه «ورحيين»، الإصابة: ج 8 ص 267 الرقم 11587 [6] وليس فيه «وجرتين» وكلها عن عطاء بن السائب عن أبيه، كنز العمال: ج 15 ص 505 ح 4982؛ الغارات: ج 2 ص 739 [7] عن عطاء بن السائب عن أبيه.

5- (5). روضة الواعظين: ص 162. [8]

6- (6). تَقَدَّتْ الرَّجُلَ الدَّرَاهِمَ: أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا (المصباح المنير: ص 620 «نقد»).

قال: أما فرسك فلا بُدَّ لك منه؛ ثقَاتِلْ عليه، وأما بعيرك فحامِلٌ أهلك، وأما درعك فقد زوّجك الله بها.

قال عليّ عليه السلام: فخرجتُ من عنده والدُّرْعُ علي عاتقي الأيسر، فذهبتُ إلى سوقِ اللَّيْلِ فبعتها بأربعمئةٍ درهمٍ سودٍ هجريّةٍ، ثمّ أتيتُ بها إلى النّبِيِّ صلي الله عليه وآله فصببْتُها بينَ يديه، فَوَّ اللهُ ما سألتني عن عددها، وكان رسولُ اللهِ سريّ (1) الكفّ، فدعا بلالاً وملاً قبضته، فقال: يا بلال، ابتع بها طيباً لابنتي فاطمة.

ثمّ دعا أمّ سَلَمَةَ وقال لها: يا أمّ سَلَمَةَ، ابتاعي لابنتي فراشاً من حِلْسِ مِصرَ، وأحشيه ليفاً، واتّخذي لها مدرعةً وعباءةً قَطَوَانِيَّةً (2)، ولا تتّخذي أكثرَ من ذلك فيكونا من المُسرّفين. (3)

1814. الإمام عليّ عليه السلام: قبض رسولُ اللهِ صلي الله عليه وآله قبضةً من الدّراهمِ ودعا بأبي بكرٍ فدفعها إليه وقال: يا أبا بكرٍ، اشترِ بهذه الدّراهمِ لابنتي ما يصلحُ لها في بيتها. وبعثَ معه سلمانَ الفارسيّ وبلالاً ليعيناه علي حمل ما يشتريه.

قال أبو بكرٍ: وكانت الدّراهمُ التي أعطانيها ثلاثاً وستينَ درهماً، فأنطقتُ واشتريتُ فراشاً من خيشٍ مِصرَ محشواً بالصّوفِ، ونطعاً من أدَمٍ، ووسادةً من أدَمٍ حشوها من ليفِ النَّخلِ، وعباءةً خيبريّةً، وقربةً للماءِ، وكيزاناً، وجراراً، ومِطهرةً للماءِ، وسِتْرَ صوفٍ رقيقاً. وحملناه جميعاً حتّى وضَعناه بينَ يدي رسولِ اللهِ صلي الله عليه وآله، فلَمَّا نَظَرَ إليه بكى وجرت دُموعُه، ثمّ رَفَعَ رأسه إلى السّماءِ وقال: اللَّهُمَّ بارِكْ لِقَوْمِ

ص: 331

1- (1). سريّاً: سَخِيّاً ذا مروءة (لسان العرب: ج 14 ص 378 «[1] سرا») وفي بحار الأنوار: «[2] سويّ الكفّ».

2- (2). القَطَوَانِيَّة: عباءة بيضاء وقصيرة الخَمَل (النهاية: ج 4 ص 85 «[3] قطا»).

3- (3). دلانل الامامة: ص 87 ح 23 عن وهب بن وهب عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 104 ص 88 ح 53 [4] نقلاً عن كتاب مسند فاطمة وفيه «حليس» بدل «حلس».

1815. الإمام الصادق عليه السلام: لَمَّا رَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطِمَةَ عَلَيَّاهُمَا السَّلَامَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟ فَوَلَّى اللَّهُ لَوْ كَانَ فِي أَهْلِ بَيْتِي خَيْرٌ مِنْهُ زَوْجَتُكَ، وَمَا أَنَا زَوْجَتُكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ زَوْجُكَ، وَأَصْدَقُ عِنْدِكَ الْخُمْسَ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: قُمْ فَبِعِ الدَّرْعَ، فَقُمْتُ فَبِعْتُهُ وَأَخَذْتُ الثَّمَنَ وَدَخَلْتُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَسَكَبْتُ الدَّرَاهِمَ فِي حِجْرِهِ، فَلَمْ يَسْأَلْنِي كَمْ هِيَ وَلَا أَنَا أَخْبَرْتُهُ.

ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَةً وَدَعَا بِإِلَافٍ فَأَعْطَاهُ وَقَالَ: ابْتَغِ لِفَاطِمَةَ طَيِّبًا. ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنَ الدَّرَاهِمِ بِكِلْتَا يَدَيْهِ فَأَعْطَاهَا أَبَا بَكْرٍ وَقَالَ: ابْتَغِ لِفَاطِمَةَ مَا يُصْلِحُهَا مِنْ ثِيَابٍ وَأَثَابِ الْبَيْتِ، وَأَرْدَفَهُ بَعْمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِعَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَحَضَرُوا السُّوقَ فَكَانُوا يَعْتَرِضُونَ (2) الشَّيْءَ مِمَّا يَصْلُحُ فَلَا يَشْتَرُونَهُ حَتَّى يَعْرِضُوهُ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنْ اسْتَصْلَحَهُ اشْتَرَوْهُ، فَكَانَ مِمَّا اشْتَرَوْهُ قَمِيصٌ بِسَبْعَةِ دَرَاهِمٍ، وَخِمَارٌ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمٍ، وَقَطِيفَةٌ سَوْدَاءُ خَيْبَرِيَّةٌ، وَسَدْرِيٌّ مُزَمَّلٌ بِسَدْرِيٍّ، وَفِرَاشَانِ مِنْ جَنَسِ مِصْرَ، حَشْوُ أَحَدِهِمَا لَيْفٌ وَحَشْوُ الْآخَرِ مِنْ جَزِّ الْغَنَمِ، وَأَرْبَعُ مَرَافِقٍ مِنْ أَدَمِ الطَّائِفِ حَشْوُهَا إِذْخَرٌ، وَسِدْرٌ مِنْ صُوفٍ، وَحَصِيرٌ هَجْرِيٌّ، وَرَحَا يَدٍ، وَمِخْضَبٌ (3) مِنْ نُحَاسٍ، وَسَدَقِيٌّ مِنْ أَدَمٍ، وَقَعْبٌ (4) لِللَّبَنِ، وَشَيْءٌ لِلْمَاءِ، وَمِطْهَرَةٌ مُزَفَّتَةٌ، وَجِرَّةٌ خَضْرَاءُ، وَكِرْزَانٌ خَزْفٌ.

حَتَّى إِذَا اسْتَكْمَلَ الشَّرَاءَ حَمَلَ أَبُو بَكْرٍ بَعْضَ الْمَتَاعِ وَحَمَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ

ص: 332

1- (1). كشف الغمّة: ج 1 ص 359 [1] عن أم سلمة وسلمان، بحار الأنوار: ج 43 ص 130 ح 32؛ [2] المناقب للخوارزمي: ص 349 ح 364 عن أم سلمة وسلمان نحوه.

2- (2). في المصدر: «يعرضون»، والتصويب من بحار الأنوار. [3]

3- (3). المخضب: هي إجانة تُغسلُ فيها الثياب (النهاية: ج 2 ص 39) «[4] خضب».

4- (4). القعب: إناءٌ ضخمٌ كالقصة (المصباح المنير: ص 510) «قعب».

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ الْبَاقِي، فَلَمَّا عَرَضُوا الْمَتَاعَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ جَعَلَ يَقْلِبُهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: بَارَكَ اللَّهُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ. (1)

1816. السنن الكبرى للنسائي عن ابن عباس: لَمَّا زَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ، كَانَ فِيهَا أَهْدِي مَعَهَا سَرِيرًا مَشْرُوطًا، وَوِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ، وَقِرْبَةً.

قال: وَجَاوَزُوا بِطَحَاءِ الرَّمْلِ فَبَسَطُوهُ فِي الْبَيْتِ. (2)

7-1/6 وليمَةُ العرس

1817. تاريخ دمشق عن بريدة: لَمَّا زَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

«لَا بُدَّ لِلْعُرْسِ مِنْ وَليمةٍ»، ثُمَّ أَمَرَ بِكَبْشٍ فَجَمَعَهُمْ عَلَيْهِ. (3)

1818. السنن الكبرى للنسائي عن بريدة - في حَدِيثِ زَوَاجِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ -...: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَمَا زَوَّجَهُ [رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ] قَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعُرْسِ مِنْ وَليمةٍ.

قال سَعْدٌ: عِنْدِي كَبْشٌ. وَجَمَعَ لَهُ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَصْعًا مِنْ ذُرَّةٍ. (4)

ص: 333

1- (1). الأُمالي للطوسي: ص 40 ح 45 [1] عن يعقوب بن شعيب، المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 352 وليس فيه صدره إلي «ودخلت» نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 94 ح 5. [2]

2- (2). السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 144 ح 8510، [3] خصائص أمير المؤمنين للنسائي: ص 231 ح 125، [4] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 23 بزيادة «وتوراً من اقط» بعد «ليف»، حلية الأولياء: ج 2 ص 329؛ المناقب للكوفي: ج 2 ص 218 ح 684 [5] وفيهما بزيادة «وتوراً من آدم» بعد «ليف» والثلاثة الأخيرة عن عكرمة.

3- (3). تاريخ دمشق: ج 52 ص 329 ح 11045، فتح الباري: ج 9 ص 230 وليس فيه ذيله، كنز العمال: ج 13 ص 680 ح 37744.

4- (4). السنن الكبرى للنسائي: ج 6 ص 73 ح 10088، [6] مسند ابن حنبل: ج 9 ص 29 ح 23097 نحوه، المعجم الكبير: ج 2 ص 20 ح 1153، الطبقات الكبرى: ج 8 ص 21، [7] تاريخ دمشق: ج 36 ص 438 ح 7395، كنز العمال: ج 13 ص 681 ح 37745؛ كشف الغمّة: ج 1 ص 365، [8] بحار الأنوار: ج 43 ص 137 ح 34. [9]

1819. المعجم الأوسط عن جابر بن عبد الله: حَضَرْنَا عُرْسَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا كَانَ أَحْسَنَ مِنْهُ حَيْسًا (1)، وَهَيَّا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ زَيْتًا وَتَمْرًا فَأَكَلْنَا، وَكَانَ فِرَاشُهُمَا لَيْلَةَ عُرْسِهِمَا إِهَابَ كَبِشٍ. (2)

1820. الإمام الصادق عليه السلام - في حديثِ زَوْجِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ -... قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا عَلِيُّ، اصْنَعْ لِأَهْلِكَ طَعَامًا فَاضِلًا. ثُمَّ قَالَ: مِنْ عِنْدِنَا اللَّحْمُ وَالْخُبْزُ وَعَلَيْكَ التَّمْرُ وَالسَّمْنُ.

فَاشْتَرَيْتُ تَمْرًا وَسَمْنًا، فَحَسَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَن ذِرَاعِهِ وَجَعَلَ يَشْدُخُ التَّمْرَ فِي السَّمْنِ حَتَّى اتَّخَذَهُ حَبِيصًا (3)، وَبَعَثَ إِلَيْنَا كَبِشًا سَمِينًا فَذُبِحَ، وَخَبَزَ لَنَا خُبْزًا كَثِيرًا، ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَدْعُ مَنْ أَحَبَبْتَ.

فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَهُوَ مُشْحَنٌ بِالصَّحَابَةِ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ اشْخِصَ قَوْمًا وَأَدْعَ قَوْمًا، ثُمَّ صَدَّ عِدْتُ عَلِيَّ رَبَّوَةً هُنَاكَ، وَنَادَيْتُ: أَجْبِيؤا إِلَيَّ وَلَيْمَةَ فَاطِمَةَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ أُرْسَالًا (4)، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ كَثْرَةِ النَّاسِ وَقَلَّةِ الطَّعَامِ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا تَدَاخَلَنِي فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنِّي سَادَعُو اللَّهَ بِالْبَرَكَةِ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَكَلَ الْقَوْمُ عَن آخِرِهِمْ طَعَامِي، وَشَرِبُوا شَرَابِي، وَدَعَوُا لِي بِالْبَرَكَةِ، وَصَدَرُوا وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ رَجُلٍ، وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْ الطَّعَامِ شَيْءٌ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالصَّحَابِ (5) فَمَلَأَتْ، وَوَجَّهَ بِهَا إِلَيَّ مَنَازِلَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ أَخَذَ صُحْفَةً

ص: 334

1- (1). الْحَيْسُ: هُوَ تَمْرٌ يُخْلَطُ بِسَمْنٍ وَأَقِطٍ (الصَّحاح: ج 3 ص 920 «[1] حيس»).

2- (2). المعجم الأوسط: ج 6 ص 290 ح 6441.

3- (3). الْحَبِيصُ: حَلْوَاءٌ مَعْرُوفٌ، الْمَعْمُولُ مِنَ التَّمْرِ وَالسَّمْنِ (تاج العروس: ج 9 ص 265 «خبص»).

4- (4). أُرْسَالًا: أَيِ أَفْوَاجًا (لسان العرب: ج 11 ص 281 «[2] ارسل»).

5- (5). الصَّحْفَةُ: إِنَاءٌ كَالْقُصْعَةِ الْمَبْسُوطَةِ وَجَمْعُهَا: صِحَافٌ (النهاية: ج 3 ص 13 «[3] صحف»).

وَجَعَلَ فِيهَا طَعَامًا، وَقَالَ: هَذَا لِفَاطِمَةَ وَبَعْلِهَا. (1)

8-1/6 لَيْلَةُ الرَّفَافِ

1821. الإمام الباقر عليه السلام: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَهْدَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطِمَةَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، دَعَا بِعَلِيِّ فَأَجْلَسَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَدَعَا بِهَا عَلَيْهَا السَّلَامَ فَأَجْلَسَهَا عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ جَمَعَ رَأْسَيْهِمَا، ثُمَّ قَامَ وَقَامَا وَهُوَ بَيْنَهُمَا يُرِيدُ مَنَزَلَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَتَبَ جَبْرَيْلُ فِي الْمَلَائِكَةِ، فَسَمِعَ مَعَ النَّبِيِّ التَّكْبِيرَ، فَكَتَبَ وَكَتَبَ الْمُسْلِمُونَ، وَهُوَ أَوَّلُ تَكْبِيرٍ كَانَ فِي رَفَافٍ، فَصَارَتْ سُنَّةً. (2)

1822. الإمام الصادق عليه السلام - في حديثِ زَوْجِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ -... قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَقَمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ شَهْرًا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَرْجِعُ إِلَى مَنْزِلِي وَلَا أَذْكَرُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ فَاطِمَةَ، ثُمَّ قُلْنَا أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَلَا نَطْلُبُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دُخُولَ فَاطِمَةَ عَلَيْكَ؟ قُلْتُ: إِفْعَلْنَ، فَدَخَلْنَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ خَدِيجَةَ بَاقِيَةٌ لَقَرَّتْ عَيْنَهَا بِرَفَافِ فَاطِمَةَ، وَإِنَّ عَلِيًّا يُرِيدُ أَهْلَهُ، فَقَرَّ عَيْنَ فَاطِمَةَ بِبَعْلِهَا، وَاجْمَعِ شَمْلَهُمَا، وَفَرِّ عَيْونَنَا بِذَلِكَ!

فَقَالَ: فَمَا بَالُ عَلِيٍّ لَا يَطْلُبُ مِنِّي زَوْجَتَهُ؟ فَقَدِ كُنَّا نَتَوَقَّعُ مِنْهُ ذَلِكَ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقُلْتُ: الْحَيَاءُ يَمْنَعُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَالْتَفَتَتْ إِلَيَّ النِّسَاءُ فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، وَهَذِهِ زَيْنَبُ، وَهَذِهِ فُلَانَةٌ وَفُلَانَةٌ.

ص: 335

1- (1). الأُمَامِي لِلطُّوسِي: ص 42 ح 45 [1] عن يعقوب بن شعيب، بحار الأنوار: ج 43 ص 95 ح 5.

2- (2). دلائل الامامة: ص 102 ح 31 عن علي بن مهدي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام وراجع: كشف الغمّة: ج 1 ص 368 و

[2] الحدائق الوردية: ص 23. [3]

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَيُّوا لِي بَنِي وَابْنِ عَمِّي فِي حُجْرِي بَيْتًا. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فِي أَيِّ حُجْرَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فِي حُجْرَتِكَ. وَأَمَرَ نِسَاءَهُ أَنْ يُزَيَّنَّ وَيُصَلِّحْنَ مِنْ شَأْنِهَا.

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَسَأَلْتُ فَاطِمَةَ: هَلْ عِنْدَكَ طَيْبٌ ادَّخَرْتِهِ لِنَفْسِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَتَتْ بِقَارُورَةٍ فَسَكَبَتْ مِنْهَا فِي رَاحَتِي، فَشَمِمْتُ مِنْهَا رَائِحَةً مَا شَمِمْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟

فَقَالَتْ: كَانَ دَحِيَّةُ الْكَلْبِيُّ يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَيَقُولُ لِي: يَا فَاطِمَةُ، هَاتِي الْوِسَادَةَ فَاطْرَحِيهَا لِعَمِّكَ، فَاطْرَحُ لَكَ الْوِسَادَةَ فَيَجْلِسُ عَلَيْهَا، فَإِذَا نَهَضَ سَقَطَ مِنْ بَيْنِ ثِيَابِهِ شَيْءٌ فَيَأْمُرُنِي بِجَمْعِهِ، فَسَأَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: هُوَ عَنَبٌ يَسْقُطُ مِنْ أَجْنِحَةِ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ....

حَتَّى إِذَا انصَرَفَتِ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، هَلُمِّي فَاطِمَةَ، فَانطَلَقَتْ فَأَتَتْ بِهَا وَهِيَ تَسْحَبُ أَذْيَالَهَا، وَقَدْ تَصَبَّبَتْ عِرْقًا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَعَثَرَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَقَالَكَ اللَّهُ الْعَثْرَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمَّا وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَشَفَ الرِّدَاءَ عَنْ وَجْهِهَا حَتَّى رَأَاهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَخَذَ يَدَهَا فَوَضَعَهَا فِي يَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، يَا عَلِيُّ، نِعَمَ الزَّوْجَةِ فَاطِمَةُ، وَيَا فَاطِمَةَ، نِعَمَ الْبَعْلِ عَلِيُّ، انطَلِقَا إِلَيَّ مِنْزِلُكُمَا وَلَا تُحَدِثَا أَمْرًا حَتَّى آتِيَكُمَا.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخَذْتُ يَدَ فَاطِمَةَ، وَانطَلَقْتُ بِهَا حَتَّى جَلَسْتُ فِي جَانِبِ الصُّفَّةِ (1)، وَجَلَسْتُ فِي جَانِبِهَا، وَهِيَ مُطْرَقَةٌ إِلَيَّ الْأَرْضِ حَيَاءً مِنِّي، وَأَنَا مُطْرَقٌ إِلَيَّ الْأَرْضِ

ص: 336

1- (1). الصُّفَّةُ: مَوْضِعٌ مُظَلَّلٌ مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (تاج العروس: ج 12 ص 325 «صف»).

حَيَاءٌ مِنْهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا؟ فَقُلْنَا: أَدْخُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَحَبًا بِكَ زَائِرًا وَدَاخِلًا، فَدَخَلَ فَأَجْلَسَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ جَانِبِهِ وَعَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامَ مِنْ جَانِبِهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَا فَاطِمَةُ، إِيْتَيْنِي بِمَاءٍ، فَقَامَتْ إِلَى قَعْبٍ فِي الْبَيْتِ فَمَلَأَتْهُ مَاءً، ثُمَّ أَتَتْهُ بِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ جُرْعَةً فَتَمَضَّمَصَ بِهَا، ثُمَّ مَجَّهَا فِي الْقَعْبِ، ثُمَّ صَدَبَ مِنْهَا عَلِيَّ رَأْسَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَقْبِلِي، فَلَمَّا أَقْبَلْتَ نَصَحَ مِنْهُ بَيْنَ نَدْيَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: أَدْبِرِي، فَلَمَّا أَدْبَرْتَ نَصَحَ مِنْهُ بَيْنَ كَتْفَيْهَا.

ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذِهِ ابْنَتِي وَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ وَهَذَا أَخِي وَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ [اجْعَلْهُ] (1) لَكَ وَلِيًّا، وَبِكَ حَفِيًّا، وَبَارِكْ لَهُ فِي أَهْلِهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ، أَدْخُلْ بِأَهْلِكَ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. (2)

1823. السنن الكبرى للنسائي عن بريدة - في حديث زواج عليٍّ وفاطمة -...: فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْبِنَاءِ، قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ]: يَا عَلِيُّ لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَلْقَانِي. فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ أفرغَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمَا، وَبَارِكْ عَلَيْهِمَا، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي شِبْلَيْهِمَا (3). (4)

1824. المعجم الكبير عن أسماء بنت عميس: لَمَّا أَهْدَيْتِ فَاطِمَةَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، لَمْ

ص: 337

1- (1). ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

2- (2). الأماشي للطوسي: ص 40 ح 45 [1] عن يعقوب بن شعيب، بحار الأنوار: ج 43 ص 95 ح 5 [2] وراجع: المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 353 و [3] كشف الغمّة: ج 1 ص 360 و [4] المناقب للخوارزمي: ص 350 ح 364.

3- (3). هكذا في المصدر، وفي بعض المصادر: «نسلهما» وفي بعضها «شبلَيْهِمَا».

4- (4). السنن الكبرى للنسائي: ج 6 ص 73 ح 10088، [5] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 21، [6] الإصابة: ج 8 ص 265 الرقم 11587، [7] أسد الغابة: ج 7 ص 217 الرقم 7183 [8] وفيها «نسلهما» بدل «شبلَيْهِمَا»، كنز العمال: ج 13 ص 681 ح 37745؛ كشف الغمّة: ج 1 ص 365، [9] بحار الأنوار: ج 43 ص 137 ح 34. [10]

نَجِدُ فِي بَيْتِهِ الْإِرْمَلًا مَبْسُوطًا، وَوِسَادَةً حَشَوُهَا [لَيْفٌ] (1)، وَجَرَّةٌ وَكُوزٌ [أ]....

قَالَتْ: فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ صَدْرَ عَلِيِّ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ دَعَا فَاطِمَةَ فَقَامَتْ إِلَيْهِ تَعَثُّرًا فِي مِرْطِهَا (2) مِنَ الْحَيَاءِ، فَنَضَّحَ عَلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ لَهَا مَا شَاءَ أَنْ يَقُولَ. ثُمَّ قَالَ لَهَا: إِنِّي لَمْ آلِكَ أَنْ أَنْكَحْتُكَ أَحَبَّ أَهْلِي إِلَيَّ.

ثُمَّ رَأَى سَوَادًا مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ، قَالَ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: جِئْتِ كِرَامَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعَ ابْنَتِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّ الْفَتَاةَ لَيْدَةٌ يُبْنِي بِهَا لِأَبَدٍ لَهَا مِنْ امْرَأَةٍ تَكُونُ قَرِيبًا مِنْهَا، إِنْ عَرَضَتْ لَهَا حَاجَةٌ أَفْضَلَتْ بِذَلِكَ إِلَيْهَا.

قَالَتْ: فَدَعَا لِي بِدُعَاءٍ، فَإِنَّهُ لَأَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ: دُونَكَ أَهْلَكَ. ثُمَّ خَرَجَ فَوَلِّيَ، قَالَتْ: فَمَا زَالَ يَدْعُو لَهُمَا حَتَّى تَوَارَى فِي حُجْرِهِ. (3)

9-1/6 بَيْتُ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ وَأَنَاثُ بَيْتِهَا

1825. الإمام الباقر عليه السلام: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَدِينَةَ، نَزَلَ عَلِيَّ أَبِي أَيُّوبَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا.

فَلَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيُّ فَاطِمَةَ قَالَ لِعَلِيِّ: أَطْلُبْ مَنْزِلًا. فَطَلَبَ عَلِيُّ مَنْزِلًا فَأَصَابَهُ مُسْتَأْخِرًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَلِيلًا، فَبَنَى بِهَا فِيهِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَيْهَا، فَقَالَ: إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَحْوَلَكَ

ص: 338

1- (1). ما بين المعقوفين أثبتناه من المصادر الأخرى.

2- (2). المِرْطُ: كساء من صوف أو خَزَّ يُؤْتَرُ بِهِ (مجمع البحرين: ج 3 ص 1688 «مرط»).

3- (3). المعجم الكبير: ج 24 ص 137 ح 365، المصنّف لعبد الرزاق: ج 5 ص 485 ح 9781؛ المناقب للكوفي: ج 2 ص 216 ح

683 [1] كلاهما نحوه وراجع: المستدرک علي الصحيحين: ج 3 ص 173 ح 4752 وخصائص أمير المؤمنين للنسائي: ص 229 ح 124

و الطبقات الكبرى: ج 8 ص 23 و [2] كشف الغمّة: ج 1 ص 365.

إِلَيَّ، فَقَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: فَكَلَّمْ حَارِثَةَ بِنَ الثُّعْمَانِ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: قَدْ تَحَوَّلَ حَارِثَةُ عَنَّا حَتَّى قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ حَارِثَةَ فَتَحَوَّلَ، وَجَاءَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَحَوَّلَ فَاطِمَةَ إِلَيْكَ وَهَذِهِ مَنَازِلِي وَهِيَ أَسْقَبُ (1) بِيُوتِ بَنِي النَّجَّارِ بِكَ، وَإِنَّمَا أَنَا وَمَالِي لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْمَالُ الَّذِي تَأْخُذُ مِنِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي تَدْعُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: صَدَقْتَ، بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ. فَحَوَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيَّ بَيْتِ حَارِثَةَ. (2)

1826. الإمام علي عليه السلام: أهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله إلي، فما كان فراشنا ليلة أهديت، إلا مسك (3) كبش. (4)

1827. عنه عليه السلام: ما كان لنا إلا إهاب كبش ننام علي ناحية منه، وتعجن فاطمة علي ناحية. (5)

1828. عنه عليه السلام: لقد تزوجت فاطمة عليها السلام، وما لي ولها فراش غير جلد كبش ننام عليه بالليل ونعلف عليه التاضح (6) بالنهار، وما لي ولها خادم غيرها. (7)

ص: 339

1- (1). السَّقْبُ: القُرْبُ (النهاية: ج 2 ص 377 «سقب»).

2- (2). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 22 و ص 166 [1] كلاهما عن يحيى بن شبيل، الإصابة: ج 8 ص 264 الرقم 11587 [2] نحوه.

3- (3). المَسْكُ: الجِلْدُ (المصباح المنير: ص 573 «مسك»).

4- (4). سنن ابن ماجه: ج 2 ص 1391 ح 4154، تاريخ دمشق: ج 42 ص 376، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 8 ص 156 ح 9، مسند أبي يعلى: ج 1 ص 246 ح 467 كلاهما نحوه وكلّهما عن الحارث، كنز العمال: ج 13 ص 179 ح 36534؛ المناقب لابن شهر آشوب: ج 2 ص 96 [3] عن الحارث.

5- (5). أنساب الأشراف: ج 2 ص 30، [4] تاريخ الإسلام للذهبي: ج 3 ص 637، [5] تاريخ دمشق: ج 42 ص 376 كلاهما عن الشعبي.

6- (6). التّواضِحُ: الإِبِلُ التي يستقي عليها، واحدها ناضح (النهاية: ج 5 ص 69 «[6] نضح»).

7- (7). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 22، [7] الزهد لهناد: ج 2 ص 387 ح 753، صفة الصفوة: ج 2 ص 4، [8] تاريخ دمشق: ج 42 ص 376 كلّها عن عامر، الكامل في التاريخ: ج 2 ص 441 [9] كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 13 ص 682 ح 37749.

1829. الإمام الباقر عليه السلام: كان فراش عليّ وفاطمة عليهما السلام حين دخلت عليهما إهاب كبش، إذا أراد أن يناما عليهما فناما علي صوفه. قال: وكانت وسادتهما آدمًا حشوها ليف. (1)

1830. عنه عليه السلام: لما تزوج عليّ فاطمة عليهما السلام بسط البيت كثيباً (2)، وكان فراشهما إهاب كبش، ومرفقتهم محشوة ليفاً، ونصبوا عوداً يوضع عليهما السقاء، فستره بكساء. (3)

1831. الإمام الصادق عليه السلام: أدخل رسول الله صلي الله عليه وآله فاطمة علي عليهما السلام وسترها عباءة (4)، وفرشها إهاب كبش، ووسادتها آدم محشوة بمسد (5). (6)

1832. فضائل الصحابة لابن حنبل عن عكرمة وأبي يزيد المدني: لما اهديت فاطمة إلي علي عليهما السلام، لم يجد أو تجد عنده إلا زملاً مبسوطاً، ووسادة وجرة وكوزاً. (7)

1833. المناقب لابن شهر آشوب عن وهب بن وهب القرشي: كان من تجهيز عليّ داره انتشار رمل لين، ونصب خشبة من حائط إلي حائط للثياب، وبسط

ص: 340

1- (1). قرب الإسناد: ص 112 ح 388 [1] عن الإمام الصادق عليه السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 285 ح 884 [2] عن الإمام الصادق عليه السلام، إعلام الوري: ج 1 ص 161 من دون إسناد إلي أحد من أهل البيت عليهم السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 104 ح 14؛ [3] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 23 [4] عن أنس بن عياض عن الإمام الصادق عنه عليهما السلام.

2- (2). الكتيب: الرمل (المصباح المنير: ص 526 «كثب»).

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 285 ح 882 [5] عن جابر، بحار الأنوار: ج 43 ص 117 ح 25. [6]

4- (4). في المصدر «عباد»، والتصويب من بحار الأنوار.

5- (5). المسد: الجبل المفتول من نبات أو لحاء شجرة (النهاية: ج 4 ص 329 «[7] مسد»).

6- (6). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 285 ح 883 [8] عن الحسين بن نعيم، بحار الأنوار: ج 43 ص 117 ح 25. [9]

7- (7). فضائل الصحابة لابن حنبل: ج 2 ص 569 الرقم 958، [10] المصنف لعبد الرزاق: ج 5 ص 485 ح 9781، المعجم الكبير: ج 24 ص 137 ح 365؛ المناقب للكوفي: ج 2 ص 216 ح 683 [11] كلها عن أسماء بنت عميس نحوه.

إهاب كَبَشٍ، وَمِخَدَّةٌ لَيْفٍ. (1)

1834. سنن ابن ماجة عن عائشة وأم سلمة: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ نُجَهِّزَ فَاطِمَةَ حَتَّى نُدْخِلَهَا عَلَيَّ عَلِيٍّ. فَعَمَدْنَا إِلَى الْبَيْتِ فَفَرَّشْنَاهُ تُرَابًا لَيْثًا مِنْ أَعْرَاضِ الْبَطْحَاءِ، ثُمَّ حَشَوْنَا مِرْفَقَتَيْنِ لَيْفًا، فَنَفَّسْنَاهُ بِأَيْدِينَا، ثُمَّ أَطْعَمْنَا تَمْرًا وَزَبِيبًا، وَسَقَيْنَا مَاءً عَذْبًا، وَعَمَدْنَا إِلَى عَوْدٍ فَعَرَضْنَاهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ لِيُلْقِيَ عَلَيْهِ الثَّوْبُ وَيُعَلِّقَ عَلَيْهِ السَّقَاءَ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا أَحْسَنَ مِنْ عُرْسِ فَاطِمَةَ. (2)

1835. الطبقات الكبرى عن دارم بن عبد الرحمن بن ثعلبة الحنفي: حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَخُوَالُهُ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّسْوَةِ اللَّاتِي أَهْدَيْنَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَتْ: أَهْدَيْتُ فِي بُرْدَيْنِ مِنْ بُرُودِ الْأُولَى، عَلَيْهَا دُمُلُوجَانِ (3) مِنْ فَضَّةٍ مُصَفَّرَانِ بِزَعْفَرَانٍ، فَدَخَلْنَا بَيْتَ عَلِيٍّ فَإِذَا إِهَابٌ شَاةٌ عَلَيَّ دُكَّانٍ، وَوَسَادَةٌ فِيهَا لَيْفٌ، وَقَرَبَةٌ، وَمُنْخُلٌ، وَمِنْشَفَةٌ، وَقَدَحٌ. (4)

1836. الزهد لابن المبارك عن الشعبي: كَانَ فِرَاشٌ عَلَيَّ لَيْلَةَ بَنِي بِنِيفِاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ جِلْدَ كَبَشٍ. (5)

10-6/1 نَعَاوُنُ الزَّوْجَيْنِ

1837. الإمام الباقر عليه السلام: تَقَاضَى عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْخِدْمَةِ، فَقَضَى عَلِيٌّ فَاطِمَةَ بِخِدْمَةِ مَا دُونَ الْبَابِ، وَقَضَى عَلِيٌّ مَا خَلْفَهُ.

ص: 341

1- (1). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 353، [1] بحار الأنوار: ج 43 ص 114 ح 24. [2]

2- (2). سنن ابن ماجة: ج 1 ص 616 ح 1911.

3- (3). الدُّمْلُجُ: الْمِعْضُدُ مِنَ الْحُلِيِّ (تاج العروس: ج 3 ص 374 «دملج»).

4- (4). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 24. [3]

5- (5). الزهد لابن المبارك: ص 355 ح 1001، الزهد لهناد: ج 2 ص 387 ح 754 وفيه «مسك» بدل «جلد»، المعجم الأوسط: ج 6 ص 290 ح 6441، ذخائر العقبى: ص 76 [4] كلاهما عن جابر نحوه.

فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: فَلَا يَعْلَمُ مَا دَاخَلَنِي مِنَ الشُّرُورِ إِلَّا اللَّهُ بِإِكْفَانِي رَسُولَ اللَّهِ تَحْمَلُ رِقَابَ الرِّجَالِ. (1)

1838. عنه عليه السلام: إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ صَدَّ مِنْتَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمَلُ الْبَيْتِ وَالْعَجِينِ وَالْخَبَزِ وَقَمَّ (2) الْبَيْتِ، وَضَمِنَ لَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ خَلْفَ الْبَابِ مِنْ نَقْلِ الْحَطَبِ وَأَنْ يَجِيءَ بِالطَّعَامِ. (3)

1839. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَدَّ لَمَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ-يَحْتَطِبُ وَيَسْتَقِي وَيَكْنِسُ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ-سَدَّ لَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا-تَطْحَنُ وَتَعَجِّنُ وَتَخَبِزُ. (4)

1840. الإمام علي عليه السلام: قُلْتُ لِأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ: إِكْفِي فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سِقَايَةَ الْمَاءِ وَالذَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ، وَتَكْفِيكِ خِدْمَةَ الدَّاخِلِ؛ الطَّحْنُ وَالْعَجْنُ. (5)

1841. المصنّف لابن أبي شيبَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بِنْتِ حَبِيبٍ: فَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيَّ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِخِدْمَةِ الْبَيْتِ، وَفَضِيَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا كَانَ خَارِجًا مِنَ الْبَيْتِ مِنَ الْخِدْمَةِ. (6)

1842. تنبيه الخواطر: قِيلَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيَّ فَاطِمَةَ وَهِيَ تَطْحَنُ مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لِإِيَّتِكُمَا اعْقُبْ؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِفَاطِمَةَ فَإِنَّهَا قَدْ أَعْيَتْ. فَقَامَتْ فَاطِمَةُ،

ص: 342

1- (1). قرب الإسناد: ص 52 ح 170 [1] عن أبي البختری عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 43 ص 81 ح 1. [2]

2- (2). قَمَّتِ الْبَيْتَ: أَي كَسَّتَهُ (النهاية: ج 4 ص 110 «قمم»).

3- (3). تفسير العياشي: ج 1 ص 171 ح 41 [3] عن نجم، بحار الأنوار: ج 43 ص 31 ح 38. [4]

4- (4). الكافي: ج 5 ص 86 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [5] ص 169 ح 3640، الأمالي للطوسي: ص 661 ح 1369،

[6] عوالي اللآلي: ج 3 ص 200 ح 25 [7] كلّها عن هشام بن سالم، بحار الأنوار: ج 43 ص 151 ح 7. [8]

5- (5). المعجم الكبير: ج 24 ص 353 ح 873، المصنّف لابن أبي شيبَةَ: ج 8 ص 156 ح 8، تهذيب الكمال: ج 35 ص 248 الرقم

7899، الإصابة: ج 8 ص 269 الرقم 11588 [9] كلّها عن أبي البختری والثلاثة الأخيرة نحوه.

6- (6). المصنّف لابن أبي شيبَةَ: ج 7 ص 8 ح 28 و ج 8 ص 157 ح 14، حلية الأولياء: ج 6 ص 104، فتح الباري: ج 9 ص 507

نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 341 ح 44818.

فَطَحَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعَ عَلِيٍّ لِفَاطِمَةَ. (1)

11-6/1 خلاوة العيش

1843. المناقب لابن شهر آشوب: سَأَلَ [رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ] عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ:

نِعَمَ الْعَوْنُ عَلَيَّ طَاعَةَ اللَّهِ. وَسَأَلَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَقَالَتْ: خَيْرٌ بَعْلٍ. (2)

1844. الإمام علي عليه السلام -في بيان معاشرته مع فاطمة عليها السلام-: فَوَاللَّهِ مَا أَغْضَبْتُهَا وَلَا أَكْرَهْتُهَا عَلَيَّ أَمْرٍ حَتَّى قَبَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، وَلَا أَغْضَبْتَنِي وَلَا عَصَّتْ لِي أَمْرًا، وَلَقَدْ كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا فَتَتَكَشَّفُ عَنِّي الْهُمُومُ وَالْأَحْزَانُ. (3)

1845. الإمام الباقر عليه السلام: لَا شَفِيعَ لِلْمَرْأَةِ أَنْجَحَ عِنْدَ رَبِّهَا مِنْ رِضَا زَوْجِهَا، وَلَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَامَ عَلَيْهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي رَاضٍ عَنِ ابْنَةِ نَبِيِّكَ، اللَّهُمَّ إِنَّهَا قَدْ أَوْحِشْتَ فَاَنْسِهَا، اللَّهُمَّ إِنَّهَا قَدْ هَجَرَتْ فَصِدِّ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنَّهَا قَدْ ظَلَمْتَ فَاحْكُمْ لَهَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ. (4)

12-6/1 صعوبات الحياة

1846. شواهد التنزيل عن جابر: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيْهِ كِسَاءً مِنْ جِلْدِ الْإِبِلِ وَهِيَ تَطْحَنُ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ:

ص: 343

1- (1). تنبيه الخواطر: ج 2 ص 230، [1] الفضائل: ص 95 [2] نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 50 ح 47. [3]

2- (2). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 356، [4] بحار الأنوار: ج 43 ص 117 ح 24. [5]

3- (3). كشف الغمّة: ج 1 ص 363، [6] بحار الأنوار: ج 43 ص 134 ح 32؛ [7] المناقب للخوارزمي: ص 353 ح 364 عن أم سلمة وسلمان.

4- (4). الخصال: ص 588 ح 12 عن جابر بن يزيد الجعفي، بحار الأنوار: ج 103 ص 256 ح 1. [8]

يا فاطمة! تعجّلي مرارة الدنيا لحلاوة الآخرة.

قال: فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى (1). (2)

1847. الإمام الصادق عليه السلام: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَعَلَيْهَا كِسَاءٌ مِنْ ثَلَاثَةِ (3) الْإِبِلِ، وَهِيَ تَطْحَنُ بِيَدَيْهَا وَتُرْضِعُ وَلَدَهَا، فَدَمِعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمَّا أَبْصَرَهَا، فَقَالَ:

يا بنتاه، تعجّلي مرارة الدنيا بحلاوة الآخرة، فَلَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ: وَ لَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى (4). (5)

1848. المناقب لابن شهر آشوب عن جابر بن عبد الله الأنصاري: رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَعَلَيْهَا كِسَاءٌ مِنْ أَجَلَّةِ (6) الْإِبِلِ، وَهِيَ تَطْحَنُ بِيَدَيْهَا وَتُرْضِعُ وَلَدَهَا، فَدَمِعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ: يَا بِنْتَاهُ، تعجّلي مرارة الدنيا بحلاوة الآخرة.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ نِعْمَانِهِ، وَالشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَيَّ آلائِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى (7).

ص: 344

1- (1). الضحّي: 5. [1]

2- (2). شواهد التنزيل: ج 2 ص 445 ح 1110 و ح 1109، [2] الفردوس: ج 5 ص 435 ح 8660 وفيه قول رسول الله صلى الله عليه و آله فقط، كنز العمال: ج 12 ص 422 ح 35475 نقلاً عن ابن لال وابن مردويه وابن النجار وكلها نحوه.

3- (3). الثلثة: يسمّى الصوف بالثلثة مجازاً كقولهم: كِسَاءٌ جَيِّدٌ الثَلَاثَةُ (مجمع البحرين: ج 1 ص 250 «ثلل»).

4- (4). الضحّي: 5. [3]

5- (5). مجمع البيان: ج 10 ص 765، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 256 ح 765، [4] تنبيه الخواطر: ج 2 ص 230 [5] من دون إسنادٍ إلى الإمام الصادق عليه السلام، تأويل الآيات الظاهرة: ج 2 ص 810 ح 2؛ شواهد التنزيل: ج 2 ص 445 ح 1109، [6] مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي: ج 1 ص 64 [7] والثلاثة الأخرى عن حماد بن عيسى عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن جابر والأربعة الأخيرة نحوه.

6- (6). جلال الدواب: هو كَثُوبِ الْإِنْسَانِ الَّذِي يُلْبَسُ، وجمع الجلال: أَجَلَّةٌ (مجمع البحرين: ج 1 ص 307 «جلل»).

7- (7). المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 342، [8] التمهيص: ص 6، بحار الأنوار: ج 43 ص 86 ح 8؛ [9] كنز العمال: ج 12 ص 422 ح 35475 نقلاً عن ابن لال وابن مردويه.

1849. مسند ابن حنبل عن أنس: إن بلالاً بطَّو عن صلاة الصُّبح، فقال له النَّبيُّ صلي الله عليه وآله: ما حبَّسَكَ؟

فَقَالَ: مَرَرْتُ بِفَاطِمَةَ وَهِيَ تَطْحَنُ وَالصَّبِيُّ يَبْكِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ شِدَّتِ كَفَيْتِكَ الرَّحَا وَكَفَيْتَنِي الصَّبِيَّ، وَإِنْ شِدَّتِ كَفَيْتِكَ الصَّبِيَّ وَكَفَيْتَنِي الرَّحَا. فَقَالَتْ: أَنَا أَرْفُقُ بِابْنِي مِنْكَ. فَذَكَ حَبَسَنِي.

قَالَ: فَرَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ. (1)

1850. تنبيه الخواطر: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صلي الله عليه وآله وَالتَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ بِلَالاً أَنْ يَأْتِيَ فَيُؤَذِّنُ، إِذْ أَتَى بِلَالٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلي الله عليه وآله: مَا حَبَسَكَ يَا بِلَالُ؟

فَقَالَ: إِنِّي اجْتَرْتُ بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ وَهِيَ تَطْحَنُ، وَاصِدْعَةَ ابْنَتِهَا الْحَسَنُ عِنْدَهَا وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ، إِنْ شِدَّتِ كَفَيْتِكَ ابْنِكَ، وَإِنْ شِدَّتِ كَفَيْتِكَ الرَّحَا؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَرْفُقُ بِابْنِي. فَأَخَذْتُ الرَّحَا فَطَحَنْتُ. فَذَكَ الَّذِي حَبَسَنِي.

فَقَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه وآله: رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ. (2)

1851. الدرود الواقية - في حديثٍ -: لَبِسَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ شَمْلَةً (3) مِنْ صَوْفٍ خَلَقَانَا، قَدْ خِيَطَتْ بِإِثْنِي عَشَرَ مَكَاناً مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ، فَلَمَّا خَرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ نَظَرَ إِلَيْهَا سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ يُنَادِي: وَاحْزَنَاهُ، إِنَّ قَيْصَرَ وَكِسْرِي لَفِي السُّنْدُسِ وَالْحَرِيرِ وَابْنَةُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهَا شَمْلَةٌ مِنْ صَوْفٍ قَدْ خِيَطَتْ بِإِثْنِي عَشَرَ مَكَاناً بِسَعْفِ النَّخْلِ!!

ص: 345

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 4 ص 302 ح 12526، [1] ذخائر العقبى: ص 99. [2]

2- (2). تنبيه الخواطر: ج 2 ص 230، [3] بحار الأنوار: ج 34 ص 76 ح 63. [4]

3- (3). الشَّمْلَةُ: هُوَ كِسَاءٌ يُتَغَطَّى بِهِ وَيُنَلَّفُ فِيهِ (النهاية: ج 2 ص 501 «[5] شمل»).

فَلَمَّا دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَلْمَانَ تَعَجَّبَ مِنْ لِبَاسِي، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، مَا لِي وَلِعَلِّي مُنْذُ خَمْسِ سِنِينَ إِلَّا مَسَكْتُ كَبَشٍ نَعْلِفُ عَلَيْهِ بِالنَّهَارِ بَعِيرِنَا، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ افْتَرَشْنَا، وَإِنَّ مِرْفَقَتَنَا (1) لَمِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفُ النَّخْلِ!

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا سَلْمَانُ، وَيْحَ ابْنَتِي فَاطِمَةَ، لَعَلَّهَا تَكُونُ فِي الْخَيْلِ السَّوَابِقِ. (2)

13-6/1 طَلَبُ الْخَادِمِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

1852. الإمام علي عليه السلام: إن فاطمة عليها السلام شكت ما تلقي من أثر الرِّحَاءِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَبِيًّا، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ، فَقَالَ:

عَلِيٌّ مَكَانِكُمَا، فَقَعَدَ بَيْنَنَا. حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَيَّ صَدْرِي. وَقَالَ:

أَلَا - اَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، نُكَبِّرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ. (3)

1853. كتاب من لا يحضره الفقيه: رُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ: أَلَا احْدُثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ؟ إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدِي فَاسْتَقَمَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثْرَفِي

ص: 346

1- (1). المِرْفَقُ: الْمُتَكَا وَالْمَخَدَّةُ (لسان العرب: ج 10 ص 119 « [1] رفق »).

2- (2). الدروع الواقية: ص 275، [2] بحار الأنوار: ج 43 ص 87 ح 9. [3]

3- (3). صحيح البخاري: ج 3 ص 1358 ح 3502 و ج 5 ص 2329 ح 5959 نحوه، صحيح ابن حبان: ج 15 ص 363 ح 6921، صحيح مسلم: ج 4 ص 2091 ح 80 كلها عن ابن أبي ليلى، سنن أبي داود: ج 4 ص 315 ح 5062 [4] عن مسدد وكلاهما نحوه؛ العمدة: ص 383 ح 755 عن ابن أبي ليلى.

صَدْرِهَا، وَطَحَنَتْ بِالرَّحَا حَتَّى مَجَلَّتْ (1) يَدَاهَا، وَكَسَحَتْ (2) الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، وَأَوْفَدَتْ تَحْتَ الْقَدْرِ حَتَّى دَكِنَتْ ثِيَابَهَا، فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرْرٌ شَدِيدٌ.

فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكَ فَسَأَلْتِهِ خَادِمًا يَكْفِيكَ حَرًّا مَا أَنْتِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ.

فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَاثًا فَاسْتَحْيَتْ فَاَنْصَرَفَتْ، فَعَلِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهَا قَدْ جَاءَتْ لِحَاجَةٍ، فَعَدَا عَلَيْنَا...

فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ اخْبِرْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا اسْتَقَّتْ بِالْقَرَبَةِ حَتَّى أَثَّرَ فِي صَدْرِهَا، وَجَرَّتْ بِالرَّحَا حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَاهَا، وَكَسَحَتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، وَأَوْفَدَتْ تَحْتَ الْقَدْرِ حَتَّى دَكِنَتْ ثِيَابَهَا، فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكَ فَسَأَلْتِهِ خَادِمًا يَكْفِيكَ حَرًّا مَا أَنْتِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ.

قَالَ: أَفَلَا أَعَلَّمْتُمَا مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنَ الْخَادِمِ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مِنْهُمَا كَمَا فَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَسَدِّحًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَاحِدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً.

فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ رَأْسَهَا وَقَالَتْ: رَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ رَسُولِهِ، رَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ رَسُولِهِ. (3)

1854. مسند ابن حنبل عن حماد: أَنْبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهُ بِخَمِيلَةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، وَرَحِيينَ وَسِقَاءً وَجَرَّتَيْنِ.

ص: 347

1- (1). مَجَلَّتْ: إِذَا تُحْنَنَ جِلْدُهَا وَتَعَجَّرَ، وَظَهَرَ فِيهَا مَا يُشْبِهُ الْبَثْرَ (النهاية: ج 4 ص 300 «[1] مجل»).

2- (2). كَسَحَ الْأَرْضَ: كَنَسَهَا (النهاية: ج 4 ص 172 «[2] كسح»).

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 320 ح 947، علل الشرائع: ص 366 ح 1 [3] عن أبي الورد بن ثمامة، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 28 ح 2061، [4] بحار الأنوار: ج 43 ص 82 ح 5؛ [5] سنن أبي داود: ج 3 ص 150 ح 2988، مسند ابن حنبل: ج 1 ص 322 ح 1312 [6] كلاهما عن ابن أعبد نحوه، كنز العمال: ج 15 ص 508 ح 41985.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ (1) حَتَّى لَقَدِ اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكَ بِسَبِيٍّ، فَادْهَبِي فَاسْتَخْدِمِيهِ. فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ.

فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ أَيُّ بَنِيَّةٍ؟ قَالَتْ: جِئْتُ لِأَسْأَلَ لِمَ عَلَيْكَ، وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ تَسْأَلَ، وَرَجَعْتَ، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ. فَأَتَيْنَاهُ جَمِيعاً.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَبِيٍّ وَسَعَةٍ فَأَخَذِمْنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ (2) تَطْوِي (3) بُطُونَهُمْ لَا أَحَدٌ مَا انْفَقَ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أُبِيعُهُمْ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ.

فَرَجَعَا، فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ... ثُمَّ قَالَ: أَلَا - أَخْبِرُكُمْ مَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ قَالَا: بَلَى، فَقَالَ: كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيهِنَّ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

تُسَبِّحَانِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا، وَإِذَا أَوَيْتُمَا إِلَيَّ فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِّدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ: وَلَا لَيْلَةَ صِدْقَيْنِ؟! فَقَالَ: فَاتْلُكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! نَعَمْ، وَلَا لَيْلَةَ صِدْقَيْنِ. (4)

ص: 348

1- (1). سَنَوْتُ: أَي سَقَيْتُ (راجع: النهاية: ج 2 ص 415 «سنا»).

2- (2). أهل الصُّفَّة: هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلي موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه (النهاية: ج 3 ص 37 «[1] صفف»).

3- (3). الطَّوِي: الجوع. وقد طَوِيَ يَطْوِي؛ حَمَص من الجوع (لسان العرب: ج 15 ص 20 «[2] طوي»).

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 227 ح 838، [3] الطبقات الكبرى: ج 8 ص 25، الدعاء للطبراني: ص 94 [4] ح 230، الإصابة: ج 8 ص 267 الرقم 11587 [5] كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 15 ص 505 ح 41982؛ الغارات: ج 2 ص 739. [6]

1855. الإمام عليّ عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ عَلَيَّ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَإِذَا فِي عُنُقِهَا قِلَادَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا، فَقَطَعَتْهَا وَرَمَتْ بِهَا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَنْتِ مَنِّي يَا فَاطِمَةُ. ثُمَّ جَاءَ سَائِلٌ فَنَاولَتْهُ الْقِلَادَةَ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ وَغَضَبِي عَلَيَّ مَن أَهْرَقَ دَمِي وَأَذَانِي فِي عِتْرَتِي. (1)

1856. الإمام زين العابدين عليه السلام: حَدَّثْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَفِي عُنُقِهَا قِلَادَةٌ مِنْ ذَهَبٍ كَانَ اشْتَرَاهَا لَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ فَيٍّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا فَاطِمَةُ، لَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ تَلْبَسُ لِبَسَ الْجَبَابِرَةِ؟!

فَقَطَعَتْهَا وَبَاعَتْهَا، وَاشْتَرَتْ بِهَا رَقَبَةً فَأَعْتَقَتْهَا. فَسُرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. (2)

1857. سنن أبي داود عن ثوبان مولي رسول الله صلى الله عليه وآله: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا سَافَرَ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِ فَاطِمَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا إِذَا قَدِمَ فَاطِمَةَ، فَقَدِمَ مِنْ

ص: 349

-
- 1- (1). الأمامي للصدوق: ص 552 ح 739 [1] عن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 213 ح 633 عن الإمام الكاظم عليه السلام، المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 343 وليس فيهما ذيله من «ثم قال...»، كشف الغمّة: ج 2 ص 97 عن الإمام الكاظم عن آبائه عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 43 ص 22 ح 15. [2]
- 2- (2). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 44 ح 161، [3] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 256 ح 185 [4] كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، المناقب لابن شهر آشوب: ج 3 ص 343 [5] كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 81 ح 2؛ [6] ذخائر العقبى: ص 100 [7] من دون إسنادٍ إلي الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه.

عَزَاةٌ لَهُ وَقَدْ عَلَّقَتْ مِسْحاً أَوْ سِتْرًا عَلَيَّ بِأَبِيهَا، وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلَيْبِينَ (1) مِنْ فِضَّةٍ، فَقَدِمَ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَظَنَنْتُ أَنَّ مَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَا رَأَيْتُ، فَهَتَّكَتِ السُّتْرَ وَفَكَّكَتِ الْقُلَيْبِينَ عَنِ الصَّبِيِّينَ، وَقَطَعَتْهُ بَيْنَهُمَا، فَانْطَلَقَا إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُمَا يَبْكِيَانِ، فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا، وَقَالَ: يَا ثُوبَانَ، إِذْهَبْ بِهَذَا إِلَيَّ آلِ فُلَانٍ - أَهْلِ بَيْتِ الْمَدِينَةِ - إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا، يَا ثُوبَانَ، اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبٍ وَسَوَارِينَ مِنْ عَاجٍ. (2)

ص: 350

1- (1). الْقَلْبُ: السُّوَارُ (النهاية: ج 4 ص 98 «قلب»).

2- (2). سنن أبي داود: ج 4 ص 87 ح 4213، [1] مسند ابن حنبل: ج 8 ص 320 ح 22426 [2] نحوه، السنن الكبرى: ج 1 ص 41 ح 97، كنز العمال: ج 3 ص 203 ح 6180؛ بشارة المصطفى: ص 203، [3] كشف الغمّة: ج 2 ص 77 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 43 ص 89 ح 10. [4]

الكتاب

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ . (1)

الحديث

1858. رسول الله صلي الله عليه و آله: كُلَّمَا ازدادَ العبدُ إيماناً، ازدادَ حُبّاً للنساء. (2)

1859. الإمام الصادق عليه السلام: العبدُ كُلَّمَا ازدادَ للنساءِ حُبّاً، ازدادَ في الإيمانِ فضلاً. (3)

ص: 351

1- (1). الروم: 21. [1]

2- (2). الجعفریات: ص 90، [2] النوادر للراوندي: ص 114 ح 109 [3] كلاهما عن الإمام الكاظم عن آباءه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 192 ح 693، [4] بحار الأنوار: ج 103 ص 228 ح 28. [5]

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 384 ح 4350 عن أبي العباس، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 432 ح 1470، [6] وسائل الشيعة: ج 14 ص 11 ح 24931. [7]

1860. عنه عليه السلام: ما أَظُنُّ رَجُلًا يَزِدَادُ فِي الْإِيمَانِ خَيْرًا، إِلَّا أَزْدَادَ حُبًّا لِلنِّسَاءِ. (1)

1861. عنه عليه السلام: مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ- حُبُّ النِّسَاءِ. (2)

1862. رسول الله صلى الله عليه وآله: قَوْلُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ: «إِنِّي أَحِبُّكَ» لَا يَذْهَبُ مِنْ قَلْبِهَا أَبَدًا. (3)

1863. عنه صلى الله عليه وآله -فِي قِصَّةِ الْحَوْلَاءِ-: يَا حَوْلَاءُ، لِلرَّجُلِ عَلَيِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَلْزِمَ بَيْتَهُ، وَتَوَدِّدَهُ وَتُحِبَّهُ وَتُشْفِقَهُ. (4)

1864. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّ خَيْرَ نِسَائِكُمْ الْوَلُودُ الْوَدُودُ. (5)

1865. عنه صلى الله عليه وآله: إِذَا نَظَرَ الْعَبْدُ إِلَى وَجْهِ زَوْجِهِ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا نَظْرَ رَحْمَةٍ، فَإِذَا أَخَذَ بِكَفِّهَا وَأَخَذَتْ بِكَفِّهِ، تَسَاقَطَتْ ذُنُوبُهُمَا مِنْ خِلَالِ أَصَابِعِهِمَا. (6)

2-1/2 رَحْمَةُ الْعِيَالِ

1866. رسول الله صلى الله عليه وآله: يُؤْتِي بِالرَّجُلِ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا لَهُ مِنْ حَسَنَةٍ تُرْجَى لَهُ الْجَنَّةُ،

ص: 352

1- (1). الكافي: ج 5 ص 320 ح 2، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [1] ص 284 ح 4351 كلاهما عن عمر بن يزيد، وسائل الشيعة: ج 14 ص 9 ح 24922. [2]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 320 ح 1، [3] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 403 ح 1610 كلاهما عن إسحاق بن عمار، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 432 ح 1475، روضة الواعظين: ص 411، عوالي اللآلي: ج 3 ص 282 ح 9، [4] بحار الأنوار: ج 103 ص 236 ح 24.

3- (3). الكافي: ج 5 ص 569 ح 59 [5] عن عمرو بن جميع عن الإمام الصادق عليه السلام.

4- (4). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 244 ح 16604 [6] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 324 ح 1، [7] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 400 ح 1597، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 389 ح 4367، روضة الواعظين: ص 410 [8] كلُّها عن جابر بن عبد الله، بحار الأنوار: ج 103 ص 235 ح 20؛ [9] السنن الكبرى: ج 7 ص 131

ح 13478 عن أبي اذينة الصدفي، كنز العمال: ج 16 ص 297 ح 44569.

6- (6). مسند زيد: ص 302 عن الإمام زين العابدين عن آبائه عليهم السلام؛ كنز العمال: ج 16 ص 276 ح 44437 نقلاً عن مسيرة بن علي في مشيخته والرافعي في تاريخه عن أبي سعيد نحوه.

فَيَقُولُ الرَّبُّ تَعَالَى: أَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْحَمُ عِيَالَهُ. (1)

1867. مسند الطيالسي عن أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَحِيمًا بِالْعِيَالِ. (2)

1868. تاريخ دمشق عن أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ أَرْحَمِ النَّاسِ بِالصَّبِيَّانِ وَالْعِيَالِ. (3)

1869. الإمام علي عليه السلام: أَرْحَمَ مِنْ أَهْلِكَ الصَّغِيرَ، وَوَقَّرَ مِنْهُمْ الْكَبِيرَ. (4)

3-1/2 حُبُّ الْأَوْلَادِ

1870. رسول الله صلى الله عليه وآله: حُبُّ الْأَوْلَادِ سِتْرٌ مِنَ النَّارِ، وَالْأَكْلُ مَعَهُمْ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَكَرَامَتُهُمْ جَوَازٌ عَلَيَّ الصَّرَاطِ. (5)

1871. الإمام علي عليه السلام - فِي الْحِكْمِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَيْهِ -: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُشْفِقَ عَلَيَّ وَلَدِكَ أَكْثَرَ مِنْ إِشْفَاقِهِ عَلَيْكَ. (6)

1872. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ لَيَرْحَمُ الْعَبْدَ لِشِدَّةِ حُبِّهِ لَوْلَدِهِ. (7)

ص: 353

1- (1). تاريخ بغداد: ج 2 ص 330 الرقم 819 [1] عن علقمة بن عبد الله، تاريخ دمشق: ج 36 ص 341 ح 7362 عن عبد الله، الفردوس: ج 5 ص 460 ح 8752 عن ابن مسعود، كنز العمال: ج 16 ص 379 ح 44994.

2- (2). مسند الطيالسي: ص 283 ح 2115، المطالب العالمة: ج 4 ص 26 ح 3864، كنز العمال: ج 7 ص 129 ح 18334.

3- (3). تاريخ دمشق: ج 4 ص 88، كنز العمال: ج 7 ص 155 ح 18490.

4- (4). الأمالي للمفيد: ص 222 ح 1، الأمالي للطوسي: ص 8 ح 8 [2] كلاهما عن النجيع العقيلي عن الإمام الحسن عليه السلام، كشف الغمّة: ج 2 ص 162 عن الإمام الحسن عنه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 75 ص 136 ح 1؛ الفصول المهمة: ص 133 [3] عن الإمام الحسن عنه عليهما السلام.

5- (5). تنبيه الغافلين: ص 344 ح 501 عن جابر.

6- (6). شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 272 ح 152. [4]

7- (7). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 482 ح 4695، الكافي: ج 6 ص 50 ح 5، [5] ثواب الأعمال: ص 238 ح 1، مكارم

الأخلاق: ج 1 ص 472 ح 1617 [6] وفيها «الرجل» بدل «العبد»، عدّة الداعي: ص 78 [7] وفيه «الوالد» بدل «العبد»، بحار الأنوار: ج 104

ص 91 ح 9. [8]

1873. رسول الله صلي الله عليه و آله: الْمُؤْمِنُ حَبِيبُ اللَّهِ، وَوَلَدُهُ تُحَفَةُ اللَّهِ، فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا فِي الْإِسْلَامِ فَلْيُكْثِرْ قُبْلَتَهُ. (1)

1874. الإمام الصادق عليه السلام: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: مَا قَبَلْتُ صَبِيًّا قَطُّ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: هَذَا رَجُلٌ عِنْدِي إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. (2)

1875. صحيح البخاري عن أبي هريرة: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوُلْدِ مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا!

فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ. (3)

1876. المناقب لابن شهر آشوب عن أبي هريرة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، فَقَالَ عُيَيْنَةُ - وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ: الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ -: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مَا قَبَلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ قَطُّ!

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ - وَفِي رِوَايَةٍ حَفْصِ الْفَرَّاءِ -: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّى التَّمَعَ لَوْنُهُ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: إِنْ كَانَ قَدْ نَزَعَ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِكَ فَمَا أَصْنَعُ

ص: 354

1- (1). تنبيه الغافلين: ص 343 ح 497 [1] عن سالم عن أبيه.

2- (2). الكافي: ج 6 ص 50 ح 7، [2] تهذيب الأحكام: ج 8 ص 113 ح 391، عدّة الداعي: ص 79 [3] وفيهما «عندنا» بدل «عندي»، بحار الأنوار: ج 104 ص 899 ح 72. [4]

3- (3). صحيح البخاري: ج 5 ص 2235 ح 5651، صحيح مسلم: ج 4 ص 1808 ح 65، سنن أبي داود: ج 4 ص 355 ح 5218 [5] وفيه «حسيناً» بدل «الحسن بن علي»، سنن الترمذي: ج 4 ص 318 ح 1911، [6] مسند ابن حنبل: ج 3 ص 595 ح 10678 [7] كلّها نحوه، كنز العمال: ج 3 ص 163 ح 5971؛ العمدة: ص 402 ح 819، بحار الأنوار: ج 43 ص 282 ح 49. [8]

بِكَ؟ مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُعَزِّزْ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا. (1)

1877. صحيح مسلم عن أنس: ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال: كان إبراهيم مسترضياً عالماً له في عوالي المدينة، فكان ينطلق ونحن معه، فيدخل البيت وإنه ليُدخُن، وكان ظنُّه قيناً، فيأخذه فيقبِّله، ثم يرجع.

(2)

5-1/2 نطاق حبّ الأهل والشفقة عليهم

الكتاب

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ. (3)

سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نِعْمًا بَلْ كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا. (4)

الحديث

1878. رسول الله صلى الله عليه وآله -في موعظته لا بن مسعود-: يَا بَنَ مَسْعُودٍ، إِيَّاكَ أَنْ تَدَعَ طَاعَةَ اللَّهِ وَتَقْصِدَ مَعْصِيَةَ شَيْءٍ فَفَقَّ عَلِيٌّ أَهْلَكَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ

ص: 355

1- (1). المناقب لا بن شهر آشوب: ج 3 ص 384، [1] شرح الأخبار: ج 3 ص 115 ج 1060، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 474 ح 1625

[2] نحوه وليس فيه ذيله من «فما أصنع بك...»، بحار الأنوار: ج 104 ص 92 ح 17 و [3] راجع: صحيح مسلم: ج 4 ص 1808 ح 64.

2- (2). صحيح مسلم: ج 4 ص 1808 ح 63، مسند ابن حنبل: ج 4 ص 225 ح 12103، [4] صحيح ابن حبان: ج 15 ص 400 ح

6950، الطبقات الكبرى: ج 1 ص 136، [5] مسند أبي يعلى: ج 4 ص 182 ح 4181.

3- (3). المنافقون: 9. [6]

4- (4). الفتح: 11. [7]

وَ اِحْشُوا يَوْمًا لَا يُجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا (1). (2)

1879. مسند ابن حنبل عن عبد الله: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنِ التَّبَقُّرِ (3) فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. (4)

1880. الإمام علي عليه السلام -لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ-: لَا تَجْعَلَنَّ أَكْثَرَ شُغْلِكَ بِأَهْلِكَ وَوَلَدِكَ، فَإِنْ يَكُنْ أَهْلُكَ وَوَلَدُكَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَوْلِيَاءَهُ، وَإِنْ يَكُونُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ فَمَا هَمُّكَ وَشُغْلُكَ بِأَعْدَاءِ اللَّهِ؟! (5)

1881. الإمام الباقر عليه السلام: شَرُّ الْأَبَاءِ مَنْ دَعَا الْبِرَّ إِلَى الْإِفْرَاطِ، وَشَرُّ الْأَبْنَاءِ مَنْ دَعَا التَّقْصِيرَ إِلَى الْعُقُوقِ. (6)

راجع: المحببة في الكتاب والسنة: ص 125 (الإفراط في المحبة).

2/2 مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال

1-2/2 حَسَنُ الْعِشْرَةِ

الكتاب

وَ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ . (7)

ص: 356

1- (1). لقمان: 33. [1]

2- (2). مكارم الأخلاق: ج 2 ص 349 ح 2660 [2] عن عبد الله بن مسعود، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 155 [3]

وفيه «وتركب» بدل «وتقصد»، بحار الأنوار: ج 77 ص 100 ح 1. [4]

3- (3). التَّبَقُّرُ: هو الكثرة والسعة (النهاية: ج 1 ص 144 «بقر»).

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 2 ص 141 ح 4181 و ص 142 ح 4184، [5] مسند الطيالسي: ص 50 ح 380 كلاهما عن عبد الله بن

مسعود وفيهما: «عن النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى...»، مسند ابن الجعد: ص 197 ح 1295 وفيه «أن رسول الله صلى الله عليه وآله

نهى...»، الإصابة: ج 7 ص 7 الرقم 9509 [6] عن الأخرم عن أبيه، كنز العمال: ج 3 ص 185 ح 6080؛ معاني الأخبار: ص 280 وفيه: «نهى

صلي الله عليه وآله...»، بحار الأنوار: ج 76 ص 344 ح 12. [7]

5- (5). نهج البلاغة: الحكمة 352، [8] مشكاة الأنوار: ص 159 ح 401، [9] روضة الواعظين: ص 470، [10] غرر الحكم: ج 6 ص

327 ح 10392 [11] نحوه، بحار الأنوار: ج 104 ص 73 ح 20. [12]

6- (6). تاريخ يعقوبي: ج 2 ص 320، [13] الجوهرة: ص 52. [14]

7- (7). النساء: 19. [15]

1882. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ الْمَرْءَ يَحْتَاجُ فِي مَنْزِلِهِ وَعِيَالِهِ إِلَى ثَلَاثِ خِلَالَ يَتَكَلَّفُهَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي طَبْعِهِ ذَلِكَ: مُعَاشِرَةٌ جَمِيلَةً، وَسَعَةً بِتَقْدِيرٍ، وَغَيْرَةً بِتَحْصُنٍ (1). (2)

2-2/2 حَسَنُ الْخُلُقِ

1883. رسول الله صلي الله عليه وآله -في وصية بيته إلى أمير المؤمنين عليه السلام-: يَا عَلِيُّ، حَسَّنْ خُلُقَكَ مَعَ أَهْلِكَ وَجِيرَانِكَ وَمَنْ تُعَاشِرُ وَتُصَاحِبُ مِنَ النَّاسِ، تُكْتَبُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلَى. (3)

1884. مسند ابن حنبل عن أبي عبد الله الجدلي: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا سَخَابًا (4) بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ. (5)

1885. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا وَخَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ. (6)

1886. عنه صلي الله عليه وآله: أَحْسَنُ النَّاسِ أَيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ، وَأَنَا أَلْطَفُكُمْ بِأَهْلِي. (7)

ص: 357

1- (1). في هامش المصدر: في بعض النسخ: «بتحسّن» أي تزيّن به، أو صار حسنًا.

2- (2). تحف العقول: ص 322، بحار الأنوار: ج 78 ص 236 ح 63. [1]

3- (3). تحف العقول: ص 14، بحار الأنوار: ج 77 ص 67 ح 6. [2]

4- (4). السَّخْبُ وَالصَّخْبُ: بمعنى الصياح (النهاية: ج 2 ص 349 «سخب»).

5- (5). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 75 ح 26049، [3] صحيح ابن حبان: ج 14 ص 355 ح 6443، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 6 ص 89 ح 17، مسند الطيالسي: ص 214 ح 1525 نحوه وليس فيهما «في أهله»، تاريخ دمشق: ج 3 ص 380 ح 736، كنز العمال: ج 7 ص 222 ح 18717.

6- (6). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 38 ح 108، [4] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 230 ح 124 [5] كلاهما عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 387 ح 34. [6]

7- (7). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 38 ح 109، [7] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 230 ح 125 [8] كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 387 ح 34. [9]

1887. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا وَالطَّفَهُمْ بِأَهْلِهِ. (1)

1888. تنبيه الغافلين عن أنس: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا مَعَ أَهْلِهِ. (2)

1889. الإمام زين العابدين عليه السلام: أَرَبُّ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَمُلُ إِيمَانُهُ، وَمُحَصَّنَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَلَقِيَ رَبَّهُ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ: مَنْ وَفَى لِلَّهِ بِمَا جَعَلَ عَلَيَّ نَفْسَهُ لِلنَّاسِ، وَصَدَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ، وَاسْتَحْيَا مِنْ كُلِّ قَبِيحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ النَّاسِ، وَحَسَّنَ خُلُقَهُ مَعَ أَهْلِهِ. (3)

1890. الإمام علي عليه السلام: بِحُسْنِ الْأَخْلَاقِ يَطْيِبُ الْعَيْشُ. (4)

3-2/2 حُسْنُ التَّبَعْلِ

1891. رسول الله صلي الله عليه وآله: جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ (5). (6)

ص: 358

1- (1). سنن الترمذي: ج 5 ص 9 ح 2612، [1] مسند ابن حنبل: ج 9 ص 301 ح 24259 و ص 395 ح 24731، [2] المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 119 ح 173 كلها عن عائشة، كنز العمال: ج 3 ص 6 ح 5155.

2- (2). تنبيه الغافلين: ص 516 ح 816 [3] وراجع: كنز العمال: ج 3 ص 665 ح 8401.

3- (3). الأمامي للمفيد: ص 299 ح 9، الخصال: ص 222 ح 50، الأمامي للطوسي: ص 73 ح 106، [4] المحاسن: ج 1 ص 69 ح 21 [5] كلها عن أبي حمزة الثمالي عن الإمام الباقر عليه السلام، مشكاة الأنوار: ص 262 ح 779 [6] عن الإمام الباقر عليه السلام وفي الأربعة الأخيرة «إسلامه» بدل «إيمانه»، بحار الأنوار: ج 69 ص 385 ح 48. [7]

4- (4). غرر الحكم: ج 3 ص 219 ح 4263، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 188 ح 3849.

5- (5). البعل والتبعل: حُسْنُ الْعِشْرَةِ (النهاية: ج 1 ص 141 «يعل»).

6- (6). الجعفریات: ص 67 [9] عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، الكافي: ج 5 ص 507 ح 4 [10] عن موسى بن بكر عن الإمام الكاظم عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 416 ح 5904 عن زرارة عن الإمام الصادق عليه السلام، نهج البلاغة: الحكمة 136، الخصال: ص 56 ح 12 عن جابر بن يزيد الجعفي عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 245 ح 23؛ مسند الشهاب: ج 1 ص 82 ح 81 عن عبد الله بن الزبير عن الإمام علي عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، كنز العمال: ج 16 ص 141 ح 44173.

1892. شعب الإيمان عن مسلم بن عبيد عن أسماء بنت يزيد الأنصارية من بني عبد الأشهل: أنها أتت النبي صلى الله عليه وآله وهو بين أصحابه، فقالت (1): يا أبا أنت وأمي إني وافدة النساء إليك... وإنكم معاشرة الرجال فصلتكم علينا بالجمعة والجماعات، وعبادة المرضى، وشهود الجنائز، والحج... فما نشاركم في الأجر يا رسول الله؟...

فالتفت النبي صلى الله عليه وآله إليها، ثم قال لها: انصرفي أيتها المرأة وأعلمي من خلفك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها موافقته تعدل ذلك كله. (2)

1893. مسند أبي يعلى عن أنس: أتت النساء النبي صلى الله عليه وآله فقلن: يا رسول الله، ذهب الرجال بالفضل بالجهاد في سبيل الله، فما لنا عمل ندرِك به عمل المجاهدين في سبيل الله!

قال: مهنة إحداكن في بيتها تدرِك عمل المجاهدين في سبيل الله. (3)

1894. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من امرأة تسقي زوجها شربة ماء، إلا كان خيراً لها من سنة صيام نهارها وقيام ليلها، وبني الله لها بكل شربة تسقي زوجها مدينة في الجنة، وغفر (4) لها ستين خطيئة. (5)

ص: 359

-
- 1- (1). في المصدر: «فقال»، والصواب ما أثبتناه.
 - 2- (2). شعب الإيمان: ج 6 ص 421 ح 8743، [1] أسد الغابة: ج 7 ص 17 الرقم 6718، [2] تاريخ واسط: ص 75 [3] عن أبي سعيد الساحلي وكلاهما نحوه، تاريخ دمشق: ج 7 ص 363 ح 2003، كنز العمال: ج 16 ص 411 ح 45157.
 - 3- (3). مسند أبي يعلى: ج 3 ص 376 ح 3403 و ح 3402 نحوه، شعب الإيمان: ج 6 ص 420 ح 8742، [4] تفسير ابن كثير: ج 6 ص 405 [5] وفيه «من قعد- أو كلمة نحوها- منكن» بدل «مهنة إحداكن»، كنز العمال: ج 16 ص 409 ح 45146.
 - 4- (4). في المصدر: «وغفرت»، والصواب ما أثبتناه كما في وسائل الشيعة. [6]
 - 5- (5). إرشاد القلوب: ص 175، [7] وسائل الشيعة: ج 14 ص 123 ح 3 [8] نقلاً عن تنبيه الخواطر عن الإمام الباقر عليه السلام.

1895. عنه صلي الله عليه وآله -في حديث الحولاء-: يا حولاء... ما من امرأة تكسو زوجها إلا كساها الله يوم القيامة سبعين خلعاً من الجنة، كل خلعاً منها مثل شقائيق الثعمان والريحان، وتُعطي يوم القيامة أربعين جاريةً تخدمها من الحور العين. (1)

1896. كتاب من لا يحضره الفقيه: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله صلي الله عليه وآله، فقال: إن لي زوجةً إذا دخلتُ تلقتني، وإذا خرجتُ شيعتني، وإذا رأيتني مهموماً قالت: ما يهْمُكَ؟ إن كنت تهتمُّ لرزقك فقد تكفل لك به غيرك، وإن كنت تهتمُّ بأمرٍ آخرتك فزادك الله همًّا.

فقال رسولُ الله صلي الله عليه وآله: إن لله عمالاً وهذه من عماله، لها نصفُ أجرِ الشهيد. (2)

4-2/2 اللُّطْفُ

1897. رسول الله صلي الله عليه وآله: إن من أكمل المؤمنين إيماناً، أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله. (3)

1898. عنه صلي الله عليه وآله: أحسنُ الناسِ إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله، وأنا ألطفكم بأهلي. (4)

ص: 360

1- (1). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 245 ح 16604 [1] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء و ج 15 ص 156 ح 17842.
2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 389 ح 4369، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 438 ح 1500 [2] نحوه، عوالي اللآلي: ج 3 ص 291 ح 52، [3] وسائل الشيعة: ج 14 ص 17 ح 14. [4]

3- (3). سنن الترمذي: ج 5 ص 9 ح 2612، [5] مسند ابن حنبل: ج 9 ص 395 ح 24731، [6] المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 119 ح 173، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 6 ص 88 ح 6 كلّها عن عائشة، ربيع الأبرار: ج 2 ص 50 [7] نحوه، كنز العمال: ج 3 ص 6 ح 5155.

4- (4). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 38 ح 109، [8] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 230 ح 125 [9] كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 387 ح 34؛ [10] ربيع الأبرار: ج 2 ص 50 [11] عن الإمام علي عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله.

1899. رسول الله صلي الله عليه و آله: عيالُ الرَّجُلِ اسراؤه، وأحبُّ العبادِ إليَّ اللهُ عز و جل أحسنُهُم صنْعاً إليَّ اسراؤه. (1)

1900. عنه صلي الله عليه و آله: الخلقُ عيالُ اللهِ، فأحبُّ الناسَ إليَّ اللهُ من أحسنَ إليَّ عياله. (2)

1901. عنه صلي الله عليه و آله: أكملُ المؤمنينَ إيماناً أحسنُهُم خلقاً، وخيارُكم خيارُكم لنسائِهِم خلقاً. (3)

1902. عنه صلي الله عليه و آله: اتَّقوا اللهَ، اتَّقوا اللهَ في الضَّعيفينَ واليتيمَ والمرأةَ، فإنَّ خيارُكم خيارُكم لأهلِهِ. (4)

1903. الكافي عن سماعة بن مهران عن الإمام الصادق عليه السلام: اتَّقوا اللهَ في الضَّعيفينَ -يعني بذلكَ اليتيمَ والنساءَ-. (5)

ص: 361

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 555 ح 4909، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 469 ح 1603، [1] وسائل الشيعة: ج 14 ص 122 ح 9. [2]

2- (2). المعجم الأوسط: ج 5 ص 356 ح 5541، المعجم الكبير: ج 10 ص 86 ح 10033 نحوه، تاريخ بغداد: ج 6 ص 334 الرقم 3376، [3] حلية الأولياء: ج 2 ص 102 [4] كلُّها عن عبد الله، مسند الشهاب: ج 2 ص 255 ح 1306 عن أنس نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 360 ح 16056؛ قرب الإسناد: ص 120 ح 421 [5] عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، الأصول الستة عشر: ص 102 عن أبي حمزة عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 96 ص 118 ح 15. [6]

3- (3). سنن الترمذي: ج 3 ص 466 ح 1162، [7] مسند ابن حنبل: ج 3 ص 52 ح 7406 [8] وليس فيه «خلقاً» الثانية، صحيح ابن حبان: ج 9 ص 48 ح 4176 كلُّها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 3 ص 2 ح 5131؛ الأمالي للطوسي: ص 392 ح 864 [9] عن أبي هريرة وليس فيه «خلقاً» الثانية، بحار الأنوار: ج 103 ص 226 ح 15. [10]

4- (4). قرب الإسناد: ص 92 ح 306 [11] عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 224 ح 7؛ [12] تاريخ دمشق: ج 52 ص 234 الرقم 6176 عن أبي كبشة وفيه ذيله فقط.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 511 ح 3، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [13] ص 392 ح 4379، الخصال: ص 37 ح 13 كلُّها عن سماعة بن مهران، الأمالي للطوسي: ص 370 ح 794 [14] عن علي بن رزين عن الإمام الرضا عن أبيه عن جدِّه عن الإمام الباقر عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 225 ح 8. [15]

1904. رسول الله صلي الله عليه و آله: الخلق عيال لله، وأحبُّ عباد الله إلي الله أنفعهم لعياله. (1)

1905. عنه صلي الله عليه و آله: استوصوا بالنساء خيراً. (2)

1906. عنه صلي الله عليه و آله: خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي. (3)

1907. عنه صلي الله عليه و آله: أقرّبكم مني مجلساً يوم القيامة، أحسنكم خلقاً وخيركم لأهله. (4)

1908. الكافي عن جابر بن عبد الله: قال رسول الله صلي الله عليه و آله: ألا أخبركم بخير رجالكم؟ قلنا: بلي يا رسول الله.

قال: إن من خير رجالكم التقى، التقى، السمح الكفّين، النقي الطرفين (5)، البرّ بالديه، ولا يلجئ عياله إلى غيره. (6)

ص: 362

1- (1). شعب الإيمان: ج 6 ص 43 ح 7445 و 7446 [1] كلاهما عن أنس، كنز الفوائد: ج 16 ص 372 ح 44953 نقلاً عن عبد الله في زوائد الزهد عن الحسن من دون إسناد إليه صلي الله عليه و آله نحوه؛ المجازات النبوية: ص 241 ح 195 [2] عن أنس.

2- (2). صحيح البخاري: ج 5 ص 1987 ح 4890، صحيح مسلم: ج 2 ص 1091 ح 60، السنن الكبرى: ج 7 ص 480 ح 481 [3] المصنّف لابن أبي شيبة: ج 4 ص 184 ح 4 كلّها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 16 ص 372 ح 44955؛ تفسير جوامع الجامع: ج 1 ص 245، [4] عوالي اللآلي: ج 1 ص 255 ح 16، [5] بحار الأنوار: ج 33 ص 628. [6]

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 555 ح 4908 و ص 443 ح 4538 وفيه «لنساءه... لنسائي» بدل «لأهله... لأهلي»، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 466 ح 1590، [7] وسائل الشيعة: ج 14 ص 122 ح 8؛ [8] سنن الترمذي: ج 5 ص 709 ح 3895، [9] صحيح ابن حبان: ج 9 ص 484 ح 4177 كلاهما عن عائشة، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 636 ح 1977 عن ابن عباس، كنز العمال: ج 16 ص 371 ح 44941.

4- (4). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 38 ح 108، [10] صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص 230 ح 124 [11] بزيادة «خيركم» بعد «وخيركم» وكلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 387 ح 34. [12]

5- (5). طرّفا الإنسان: لسانه وذكره (النهاية: ج 3 ص 120 «[13] طرف»).

6- (6). الكافي: ج 2 ص 57 ح 7، [14] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 400 ح 1597 وفيه «السليم» بدل «النقي» الثانية، بحار الأنوار: ج 70 ص 375 ح 20. [15]

1909. الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ حَسَنَ بُرَّةً فِي أَهْلِ بَيْتِهِ زَيْدٌ فِي رِزْقِهِ. (1)

1910. عنه عليه السلام: مَنْ حَسَنَ بُرَّةً بِأَهْلِ بَيْتِهِ مُدَّةً لَهُ فِي عُمْرِهِ. (2)

1911. الإمام علي عليه السلام: عَلَيْكَ بِلُزُومِ الْحَلَالِ، وَحُسْنِ الْبِرِّ بِالْعِيَالِ، وَذِكْرِ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ. (3)

1912. رسول الله صلي الله عليه وآله: أوصاني جبرئيل عليه السلام بالمرأة، حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبيئة. (4)

1913. الكافي عن عبد الرحمن بن الحجاج: بعث إلي أبو الحسن موسى عليه السلام بوصية أمير المؤمنين عليه السلام، وهي: ...اللَّهُ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ وَفِي مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَإِنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ نَبِيُّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِالضَّعِيفِينَ: النِّسَاءِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. (5)

1914. الإمام الصادق عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ مَلَكَهُ نَاصِيَتَيْهَا، وَجَعَلَهُ الْقِيَمَ عَلَيْهَا.

(6)

ص: 363

1- (1). الدعوات: ص 127 ح 315، نزهة الناظر: ص 116 ح 57 نحوه، بحار الأنوار: ج 69 ص 408 ح 117. [1]

2- (2). الكافي: ج 2 ص 105 ح 11، [2] الأماشي للطوسي: ص 245 ح 425 [3] وفيه «زيد» بدل «مد له» وكلاهما عن حسن بن زياد الصيقل، تحف العقول: ص 388 عن الإمام الكاظم عليه السلام وفيه «ياخوانه وأهله» بدل «بأهل بيته»، إرشاد القلوب: ص 134، [4] بحار الأنوار: ج 71 ص 8 ح 9. [5]

3- (3). غرر الحكم: ج 4 ص 295 ح 6131، [6] عيون الحكم والمواعظ: ص 334 ح 5693.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 512 ح 6 [7] عن محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 440 ح 4525 عن محمد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 467 ح 1591 [8] عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، عدّة الداعي: ص 81 [9] وفيه «ما زال جبرئيل يوصي» بدل «أوصاني جبرئيل عليه السلام»، بحار الأنوار: ج 103 ص 253 ح 58. [10]

5- (5). الكافي: ج 7 ص 49-52 ح 7، [11] تحف العقول: ص 199، كشف الغمّة: ج 2 ص 58 عن إسماعيل بن راشد وليس فيه «في النساء»، بحار الأنوار: ج 42 ص 249 ح 51؛ [12] المعجم الكبير: ج 1 ص 102 ح 168، المناقب للخوارزمي: ص 386 ح 401 وليس فيه «في النساء» وكلاهما عن إسماعيل بن راشد.

6- (6). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 443 ح 4537، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 469 ح 1602، [13] ناسن الشيعية: ج 14 ص 122 ح 5.

1915. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ اتَّخَذَ زَوْجَةً فَلْيُكْرِمْهَا. (1)

1916. عنه صلى الله عليه وآله: خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي. مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ، وَمَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَيْئِمٌ. (2)

1917. عنه صلى الله عليه وآله: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ مَنْ لَانَ مِنْكِبُهُ، وَحَسَنَ خُلُقُهُ، وَأَكْرَمَ زَوْجَتَهُ إِذَا قَدَّرَ. (3)

2/2-7 الرِّفْقُ وَالْمُدَارَاةُ

1918. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا فَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ، وَرَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِي مَعَايِشِهِمْ، وَالْقَصْدَ فِي شَأْنِهِمْ، وَوَقَّرَ صَغِيرُهُمْ كَبِيرُهُمْ. وَإِذَا أَرَادَ بِهِمْ غَيْرَ ذَلِكَ تَرَكَهُمْ هَمَلًا. (4)

ص: 364

1- (1). الجعفریات: ص 157 [1] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 158 ح 560، [2] مستدرک الوسائل: ج 1 ص 412 ح 1023. [3]

2- (2). تاریخ دمشق: ج 13 ص 313 ح 3281 عن عكرمة بن خالد عن الإمام علي عليه السلام، كنز العمال: ج 16 ص 371 ح 44943.

3- (3). الفردوس: ج 1 ص 133 ح 467، كنز العمال: ج 15 ص 835 ح 43320 نقلاً عن ابن لال في مكارم الأخلاق وكلاهما عن أنس.

4- (4). الجعفریات: ص 149، [4] النوادر للراوندي: ص 276 ح 542 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 255 ح 966 [5] وليس فيه ذيل من «ووقر صغيرهم...»؛ تاريخ دمشق: ج 18 ص 78 ح 4188 وفيه «الرزق» بدل «الرفق»، الفردوس: ج 1 ص 247 ح 956، كنز العمال: ج 1 ص 137 ح 28691 نقلاً عن الدارقطني في الأفراد والثلاثة الأخيرة عن أنس نحوه.

1919. عنه صلي الله عليه وآله: إذا أراد الله عز وجل بأهل بيتٍ خيراً، رزقهم الرِّفقَ في المعيشة، وحسن الخلق. (1)

1920. عنه صلي الله عليه وآله: إنَّ الله إذا أحبَّ أهل بيتٍ أدخلَ عليهم الرِّفقَ. (2)

1921. عنه صلي الله عليه وآله: الرِّفقُ يُمْنٌ، والخُرْقُ (3) سُؤْمٌ. وإذا أراد الله بأهل بيتٍ خيراً أدخلَ عليهم الرِّفقَ، فإنَّ الرِّفقَ لم يكن في شيءٍ قَطُّ إلاَّ زائنه، وإنَّ الخُرْقَ لم يكن في شيءٍ قَطُّ إلاَّ شانه. (4)

1922. شعب الإيمان عن عائشة عن رسول الله صلي الله عليه وآله: إذا أراد الله بعبيدٍ خيراً رزقهم الرِّفقَ في معاشهم، وإذا أراد بهم شراً -أو قالَ غيرَ ذلكَ- رزقهم الخُرْقَ في معاشهم. (5)

1923. رسول الله صلي الله عليه وآله: يا عائشةُ ارفقي، فإنَّ الله إذا أراد بأهل بيتٍ خيراً دلَّهم علي باب الرِّفقِ. (6)

1924. عنه صلي الله عليه وآله: ما أعطِيَ أهل بيتٍ الرِّفقَ إلاَّ نفعهم. (7)

ص: 365

-
- 1- (1). الزهد للحسين بن سعيد: ص 27 ح 63 [1] عن ذريح عن الإمام الصادق عليه السلام، الكافي: ج 5 ص 88 ح 5 [2] عن ذريح المحاربي عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 394 ح 67. [3]
- 2- (2). كنز العمال: ج 3 ص 52 ح 5449 نقلاً عن ابن أبي الدنيا عن جابر.
- 3- (3). الخُرْقُ: الجهلُ والحُمُقُ (النهاية: ج 2 ص 26 «خرق»).
- 4- (4). شعب الإيمان: ج 6 ص 139 ح 7722 و ص 337 ح 8418، [4] الأسماء والصفات: ج 1 ص 396 ح 322 [5] كلَّها عن عائشة، كنز العمال: ج 3 ص 51 ح 5448.
- 5- (5). شعب الإيمان: ج 5 ص 253 ح 6561، [6] كنز العمال: ج 3 ص 52 ح 5451.
- 6- (6). مسند ابن حنبل: ج 9 ص 405 ح 24788 [7] عن عائشة، المغني عن حمل الأسفار: ج 2 ص 859 ح 3157، إحياء العلوم: ج 3 ص 272 [8] وفيهما «كرامة» بدل «خيراً»، كنز العمال: ج 3 ص 48 ح 5425 نقلاً عن ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عطاء بن يسار.
- 7- (7). المعجم الكبير: ج 12 ص 254 ح 13261 عن ابن عمر، شعب الإيمان: ج 5 ص 253 ح 6559 عن عائشة نحوه، أسد الغابة: ج 3 ص 526 رقم 3480، الإصابة: ج 4 ص 335 رقم 5333، [9] تاريخ دمشق: ج 38 ص 123 ح 7615 والثلاثة الأخيرة عن عبيد الله بن معمر بزيادة «ولا منعهوا إلاضرمهم» في آخره، كنز العمال: ج 9 ص 244 ح 25849.

1925. الإمام علي عليه السلام: سَلَامَةُ الْعَيْشِ فِي الْمُدَارَةِ. (1)

1926. عنه عليه السلام: إِنَّ الْمَرْأَةَ رِيحَانَةٌ وَلَيْسَتْ بِقَهْرْمَانَةٍ (2)، فَدَارِهَا عَلِي كُلِّ حَالٍ، وَأَحْسِنِ الصُّحْبَةَ لَهَا لِيَصْفُو عَيْشُكَ. (3)

8-2/2 خِدْمَةُ الزَّوْجَةِ

1927. رسول الله صلي الله عليه وآله: خِدْمَتُكَ زَوْجَتَكَ صَدَقَةٌ. (4)

1928. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ لَمْ يَأْتَفِ مِنْ ثَلَاثٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا: خِدْمَةَ الْعِيَالِ، وَالْجُلُوسِ مَعَ الْفُقَرَاءِ، وَالْأَكْلِ مَعَ خَادِمِهِ. هَذِهِ الْأَفْعَالُ مِنْ عِلَامَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ:

أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا (5). (6)

1929. عنه صلي الله عليه وآله: يَا عَلِيُّ، لَا يَخْدُمُ الْعِيَالَ إِلَّا صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (7)

1930. صحيح البخاري عن الأسود: سُنِلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ:

كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ خَرَجَ إِلَيَّ الصَّلَاةَ. (8)

ص: 366

1- (1). غرر الحكم: ج 4 ص 139 ح 5607، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 285 ح 5150.

2- (2). القهرمان: هو كالحازن والوكيل والحافظ لما تحت يده، والقائم بأمر الرجل بلغة الفرس (النهاية: ج 4 ص 129 « [2] قهرم »).

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 556 ح 4911 و ج 4 ص 392 ح 5834، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 470 ح 1607،

[3] وسائل الشيعة: ج 14 ص 120 ح 3. [4]

4- (4). كنز العمال: ج 16 ص 408 ح 45138 نقلاً عن الفردوس عن ابن عمر.

5- (5). الأنفال: 4. [5]

6- (6). تاريخ دمشق: ج 6 ص 29 ح 1396، الفردوس: ج 3 ص 629 ح 5968 كلاهما عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 1 ص 155 ح

774.

7- (7). جامع الأخبار: ص 276 ح 751 [6] عن الإمام علي عليه السلام، بحار الأنوار: ج 104 ص 132 ح 1. [7]

8- (8). صحيح البخاري: ج 1 ص 239 ح 644، سنن الترمذي: ج 4 ص 654 ح 2489، مسند ابن حنبل: ج 9 ص 445 ح 25002

كلاهما نحوه وص 305 ح 24281؛ المناقب لابن شهر آشوب: ج 1 ص 146، بحار الأنوار: ج 16 ص 227 ح 34.

1931. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ اجْرَى. (1)

1932. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي (2) امْرَأَتِكَ. (3)

1933. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ عَلَيَّ أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّكَ تُؤَجَّرُ فِيهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَيَّ فِي امْرَأَتِكَ. (4)

1934. عنه صلى الله عليه وآله: الْمُؤْمِنُ يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَيَّ فِي امْرَأَتِهِ. (5)

9-2/2 إعانة الزوج

1935. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعَانَتْ زَوْجَهَا عَلَى الْحَجِّ وَالْجِهَادِ أَوْ طَلَبِ الْعِلْمِ، أَعْطَاهَا اللَّهُ

ص: 367

1- (1). مسند ابن حنبل: ج 6 ص 85 ح 17155، [1] التاريخ الكبير: ج 3 ص 179 الرقم 609، المعجم الكبير: ج 18 ص 259 ح 646، المعجم الأوسط: ج 1 ص 261 ح 854، مسند الشاميين: ج 2 ص 435 ح 1646 كلُّها عن العرياض بن سارية، كنز العمال: ج 6 ص 425 ح 16380.

2- (2). فِي فُلَانٍ: فَمَّهُ.

3- (3). صحيح البخاري: ج 1 ص 30 ح 56، سنن الترمذي: ج 4 ص 430 ح 2116 كلاهما عن سعد بن أبي وقاص، سنن أبي داود: ج 3 ص 112 ح 2864، [2] مسند ابن حنبل: ج 1 ص 379 ح 1546، [3] السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 377 ح 9186 [4] والثلاثة الأخيرة عن عامر بن سعد عن أبيه وكلها نحوه.

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 364 ح 1480، [5] مسند أبي يعلى: ج 1 ص 345 ح 726 كلاهما عن عامر بن سعد عن أبيه، صحيح البخاري: ج 3 ص 1006 ح 2591، السنن الكبرى: ج 7 ص 769 ح 15696 [6] كلاهما عن سعد بن أبي وقاص، و ج 9 ص 31 ح 17780 عن سعد بن مالك والثلاثة الأخيرة نحوه.

5- (5). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 366 ح 1487، [7] السنن الكبرى: ج 3 ص 526 ح 6555، المصنّف لعبد الرزاق: ج 11 ص 197 ح 20310 كلاهما نحوه وكلُّها عن عامر بن سعد عن أبيه، كنز العمال: ج 1 ص 158 ح 789؛ مسكّن الفؤاد: ص 50 نحوه.

مِنَ الثَّوَابِ مَا يُعْطَى امْرَأَةً أُتِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. (1)

1936. عنه صلي الله عليه وآله: أَيَّمَا امْرَأَةٍ خَدَمَتْ زَوْجَهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ، غَلَقَ اللَّهُ عَنْهَا سَبْعَةَ أَبْوَابِ النَّارِ، وَفَتَحَ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، تَدْخُلُ مِنْ أَيَّمَا شَاءَتْ. (2)

1937. مسند ابن حنبل عن الحصين بن محصن: إِنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَّغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا آلُوهُ (3) إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ.

قَالَ: فَانظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ. (4)

1938. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أَيَّمَا امْرَأَةٍ رَفَعَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا شَيْئاً مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ تُرِيدُ بِهِ صَلَاحاً، نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا، وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ.

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: ذَهَبَ الرَّجَالُ بِكُلِّ خَيْرٍ، فَأَيُّ شَيْءٍ لِلنِّسَاءِ الْمَسَاكِينِ؟!

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَلِي، إِذَا حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْمُجَاهِدِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِذَا وَضَعَتْ كَانَ لَهَا مِنَ الْأَجْرِ مَا لَا تَدْرِي مَا هُوَ لِعِظَمِهِ، فَإِذَا أَرْضَعَتْ كَانَ لَهَا بِكُلِّ مَصَّةٍ كَعْدَلِ عَتَقٍ مُحَرَّرٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ، فَإِذَا فَرَّغَتْ مِنْ رِضَاعِهِ ضَرَبَ مَلَكٌ عَلَيَّ جَنِبَهَا وَقَالَ: إِسْتَأْنَفِي الْعَمَلَ، فَقَدْ غُفِرَ لَكَ. (5)

ص: 368

1- (1). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 439 ح 1506. [1]

2- (2). إرشاد القلوب: ص 175، [2] عوالي اللآلي: ج 1 ص 270 ح 81، [3] وسائل الشيعة: ج 14 ص 123 ح 2 [4] نقلاً عن تنبيه الخواطر.

3- (3). ألوت: إذا قصرت (النهاية: ج 1 ص 63 «ألي»).

4- (4). مسند ابن حنبل: ج 7 ص 21 ح 19025، [5] السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 311 ح 8963، [6] المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 206 ح 2769، السنن الكبرى: ج 7 ص 476 ح 14706، [7] كنز العمال: ج 16 ص 337 ح 44796.

5- (5). الأمالي للصدوق: ص 496 ح 678 [8] عن أبي خالد الكعبي، الأمالي للطوسي: ص 618 ح 1273 [9] عن أبي المفضل نحوه وليس فيه ذيله من «إذا فرغت من رضاعه...»، بحار الأنوار: ج 104 ص 106 ح 1. [10]

1939. رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أنس... إذا دخلت بيتك فسلم علي أهل بيتك؛ يكثر خير بيتك. (1)

1940. عنه صلى الله عليه وآله -لأنس أيضاً-: يا بُنَيَّ، إذا دخلت منزلك فسلم علي نفسك وعلي أهلك. (2)

1941. الإمام الصادق عليه السلام: إذا دخلت منزلك فقل: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ» وسلم علي أهلك، وإن لم يكن فيه أحد فقل: «بِسْمِ اللَّهِ وَسَلَامِ عَلِي رَسُولِهِ وَعَلِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلِي عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ». فإذا قلت ذلك فرّ الشيطان من منزلك. (3)

11-2/2 إِدْخَالُ السُّرُورِ

1942. رسول الله صلى الله عليه وآله: من أدخل علي أهل بيته سُرُورًا، خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ خَلْقًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (4)

ص: 369

1- (1). المعجم الأوسط: ج 5 ص 328 ح 5453، شعب الإيمان: ج 6 ص 427 ح 8761 و ص 429 ح 8766، [1] تاريخ أصبهان: ج 2 ص 132 الرقم 1302، [2] مسند الشهاب: ج 1 ص 377 ح 649 وليس فيه «إذا دخلت بيتك» وكلها عن أنس، كنز العمال: ج 15 ص 909 ح 43571؛ عوالي اللآلي: ج 2 ص 135 ح 372 عن أنس وفيه «خيرك» بدل «خير بيتك».

2- (2). مسند أبي يعلى: ج 3 ص 453 ح 3612، تاريخ دمشق: ج 9 ص 342 ح 2392 كلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 15 ص 912 ح 43575.

3- (3). مشكاة الأنوار: ص 341 ح 1093، [3] الأصول الستة عشر: ص 234 ح 273 [4] عن جابر من دون إسنادٍ إلي أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام نحوه، جامع الأخبار: ص 231 ح 592، [5] بحار الأنوار: ج 76 ص 167 ح 6. [6]

4- (4). كنز العمال: ج 16 ص 379 ح 44995 نقلاً عن أبي الشيخ عن جابر.

1943. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ حَمَلَ مِنَ السُّوقِ طُرْفَةً (1) إِلَى وُلْدِهِ، كَانَ كَمَنْ حَمَلَ صَدَقَةً حَتَّى يَضَعَهَا فِي فِيهِمْ، وَلَيَبْدَأُ بِالْإِنَاثِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْقُّ لِلْإِنَاثِ، وَمَنْ رَقَّ لِلْأُنثَى كَانَ كَمَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَمَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ غَفِرَ لَهُ، وَمَنْ فَرَّحَ أَنْثَى فَرَّحَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْحُزْنِ. (2)

1944. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَاشْتَرَى تُحْفَةً فَحَمَلَهَا إِلَى عِيَالِهِ، كَانَ كَحَامِلِ صَدَقَةٍ إِلَى قَوْمٍ مَحَاوِجٍ، وَلَيَبْدَأُ بِالْإِنَاثِ قَبْلَ الذُّكُورِ. (3)

1945. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُحِبُّ الرَّجُلَ مِنْ خَلْقِهِ إِذَا انصَرَفَ مِنْ سَوْقِهِ، فَيَأْخُذُ شَيْئًا فِي كُمَّهِ (4) لِعِيَالِهِ فَيَفْرَحُوا بِهِ، فَيُبَاهِي اللَّهُ بِهِ الْمَلَائِكَةَ. (5)

1946. عنه صلي الله عليه وآله: أَطْرَفُوا أَهَالِيكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ أَوْ اللَّحْمِ حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ. (6)

1947. تاريخ دمشق عن أنس: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَفْكَهَ النَّاسِ. (7)

1948. المعجم الصغير عن أنس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ أَفْكَهَ النَّاسِ مَعَ الصَّبِيِّ. (8)

ص: 370

1- (1). الطريف: الغريب المألون من الثمر وغيره مما يستطرف به (تاج العروس: ج 12 ص 348 «[1] طرف»).

2- (2). تنبيه الغافلين: ص 352 ح 526، [2] إحياء العلوم: ج 2 ص 79 [3] كلاهما عن أنس.

3- (3). ثواب الأعمال: ص 239 ح 1، الأمالي للصدوق: ص 672 ح 904، [4] مكارم الأخلاق: ج 1 ص 476 ح 1642 [5] كلها عن ابن عباس، روضة الواعظين: ص 470، [6] بحار الأنوار: ج 104 ص 104 ح 98. [7]

4- (4). الكم-بالضم-: زُذْنُ القميص (النهاية: ج 4 ص 200 «كم»).

5- (5). الفردوس: ج 1 ص 168 ح 624 عن عاقبة بن عامر.

6- (6). الكافي: ج 6 ص 299 ح 19، [8] تهذيب الأحكام: ج 9 ص 100 ح 434 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 423 ح 1248، الخصال: ص 391 ح 85 عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 89 ص 344 ح 10. [9]

7- (7). تاريخ دمشق: ج 4 ص 37، دلائل النبوة للبيهقي: ج 1 ص 331، [10] عمل اليوم والليلة لابن السنِّي: ج 1 ص 371 ح 419 كلها عن أنس، كنز العمال: ج 7 ص 140 ح 18400.

8- (8). المعجم الصغير: ج 2 ص 39، المعجم الأوسط: ج 6 ص 263 ح 6361، المغني عن حمل الأسفار: ج 1 ص 492 ح 1880.

1949. رسول الله صلي الله عليه و آله: إذا رجع أحدكم من سفره فليرجع إلي أهله بهديته، ولو لم يجد إلا أن يلقي في مِخْلَاتِهِ حَجْرًا أو حُزْمَةً حَطْبٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُعْجِبُهُمْ. (1)

1950. عنه صلي الله عليه و آله: إذا قَدِمَ أحدكم من سفرٍ، فليهدِ إلي أهله وليطرفهم ولو كانت حِجَارَةً. (2)

1951. رسول الله صلي الله عليه و آله: جُلوسُ المَرءِ عِنْدَ عِيَالِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ اعْتِكَافٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا. (3)

1952. تنبيه الغافلين عن أنس: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجُلُوسُ مَعَ الْعِيَالِ أَفْضَلُ، أَمْ الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: الْجُلُوسُ سَاعَةً عِنْدَ الْعِيَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْإِعْتِكَافِ فِي مَسْجِدِي هَذَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، التَّفَقُّهُ عَلَيَّ الْعِيَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ التَّفَقُّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

ص: 371

1- (1). ذيل تاريخ بغداد: ج 16 ص 83 الرقم 70 عن أبي رهم، مسند الشاميين: ج 1 ص 382 ح 662 وفيه صدره إلي «بهديته»، تاريخ دمشق: ج 52 ص 230 ح 10996 و ج 65 ص 373 ح 13304 وليس فيهما ذيله من «أو حزمة حطب...» والثلاثة الأخيرة عن أبي الدرداء نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 708 ح 17508.

2- (2). سنن الدارقطني: ج 2 ص 300 ح 290، شعب الإيمان: ج 3 ص 503 ح 4204 و [1] فيه «فليهل» و «فليطرفهم» بدل «فليهد» و «وليطرفهم»، الفردوس: ج 1 ص 299 ح 1182 نحوه وكلها عن عائشة، كنز العمال: ج 6 ص 708 ح 17507؛ مكارم الأخلاق: ج 1 ص 565 ح 1958 [2] نحوه، بحار الأنوار: ج 76 ص 283 ح 2. [3]
3- (3). تنبيه الخواطر: ج 2 ص 122، [4] المواعظ العددية: ص 33.

قال: دَرَهُمْ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَيَّ الْعِيَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (1)

1953. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَشِيكَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَأَنْصِرَاكَ إِلَى أَهْلِكَ فِي الْأَجْرِ سَوَاءً. (2)

1954. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا قَضَيْ أَحَدُكُمْ حَجَّهٖ فَلْيُعْجَلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِهِ. (3)

1955. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ وَيُحِبُّ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرَى الرَّجُلَ مَعَ امْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ عَلَيَّ مَائِدَةً يَأْكُلُونَ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ بِالرَّحْمَةِ لَهُمْ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا مِنْ مَوْضِعِهِمْ. (4)

1956. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا أَكَلَ الْمُؤْمِنُ مَعَ أَوْلَادِهِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ لُقْمَةٍ ثَوَابُ عَتِقِ رَقَبَةٍ، وَرُفِعَ لَهُ مَدِينَةٌ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ. (5)

1957. عنه صلي الله عليه وآله: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ يُحِبُّ الْأَكْلَ مَعَ الْأَوْلَادِ، نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ، فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ الذُّنُوبَ كُلَّهَا. (6)

1958. عنه صلي الله عليه وآله: أَلَا انْتَبِهُكُمْ بِخَمْسٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَلَيْسَ بِمُتَكَبِّرٍ: اعْتِقَالَ الشَّاةِ (7)، وَبُسِّ الصَّوْفِ،

ص: 372

1- (1). تنبيه الغافلين: ص 342 ح 494. [1]

2- (2). المطالب العالية: ج 1 ص 133 ح 491 عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني، كنز العمال: ج 16 ص 272 ح 44412 نقلاً عن السنن لسعيد بن منصور عن يحيى بن يحيى النسائي من دون إسنادٍ إليه صلي الله عليه وآله؛ بحار الأنوار: ج 89 ص 213 ح 57 [2] نقلاً عن رسالة الجمعة للشهيد الثاني.

3- (3). المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 650 ح 1753، السنن الكبرى: ج 5 ص 424 ح 10363، [3] سنن الدارقطني: ج 2 ص 300 ح 289 كلَّها عن عائشة، كنز العمال: ج 5 ص 24 ح 11890 وراجع: سنن ابن ماجه: ج 2 ص 962 ح 2882.

4- (4). تنبيه الغافلين: ص 343 ح 498 عن أنس.

5- (5). تنبيه الغافلين: ص 344 ح 500 عن أبي سعيد الخدري.

6- (6). تنبيه الغافلين: ص 344 ح 499 [4] عن أبي هريرة.

7- (7). اعتقال الشاة: هو أن يضع رجلها بين ساقه وفخذها، ثم يحلبها (النهاية: ج 3 ص 281 «[5] عقل»).

وَمُجَالَسَةِ الْفُقَرَاءِ، وَأَنْ يَرْكَبَ الْحِمَارَ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مَعَ عِيَالِهِ. (1)

1959. الإمام الصادق عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِرَجُلٍ: أَصَبَحْتَ صَائِمًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

فَأَطَعْتَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّهُ مِنْكَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةٌ. (2)

14-2/2 رِغْبَةُ الْأَهْلِ فِي الْأَكْلِ

1960. الإمام الصادق عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فَضَّلُوا بَرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَيَّ مَا

مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ (3) -: لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْصَّ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَأْكُولِ دُونَ عِيَالِهِ. (4)

1961. رسول الله صلى الله عليه وآله: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ بِشَهْوَةِ أَهْلِهِ، وَالْمُنَافِقُ يَأْكُلُ أَهْلَهُ بِشَهْوَتِهِ. (5)

1962. دعائم الإسلام: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتَابَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْبَعَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَيُجِيعَ أَهْلَهُ.

(6)

ص: 373

1- (1). جامع الأحاديث للقمي: ص 286 عن جابر؛ التواضع والخمول لابن أبي الدنيا: ص 265 ح 219، تاريخ دمشق: ج 62 ص 283 ح

12820، الفردوس: ج 3 ص 190 ح 4527 كلها عن جابر نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 107 ح 44077.

2- (2). الكافي: ج 5 ص 495 ح 2، [1] عوالي اللآلي: ج 3 ص 285 ح 26 [2] كلاهما عن عبد الله بن ميمون القداح، كتاب من لا

يضره الفقيه: ج 3 ص 178 ح 3673 من دون إسنادٍ إلى الإمام الصادق عليه السلام، ثواب الأعمال: ص 168 ح 4 عن عبد الله ميمون

القداح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلى الله عليه وآله وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 289 ح 26. [3]

3- (3). النحل: 71. [4]

4- (4). تفسير القمي: ج 1 ص 387 [5] عن حريز بن عبد الله، بحار الأنوار: ج 9 ص 221 ح 106. [6]

5- (5). الكافي: ج 4 ص 12 ح 6 [7] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، طب النبي صلى الله عليه وآله: ص 3، [8] بحار

الأنوار: ج 62 ص 291؛ [9] الفردوس: ج 4 ص 176 ح 6547 عن أبي امامة الباهلي، كنز العمال: ج 1 ص 156 ح 779.

6- (6). دعائم الإسلام: ج 2 ص 193 ح 699 و ص 254 ح 961. [10]

1963. رسول الله صلي الله عليه وآله: ثَلَاثٌ مِنَ النِّسَاءِ يَرْفَعُ اللَّهُ عَنْهُنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ، وَيَكُونُ مَحْشَرُهُنَّ مَعَ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: امْرَأَةٌ صَبَرَتْ عَلَى غَيْرَةِ زَوْجِهَا، وامْرَأَةٌ صَبَرَتْ عَلَى سُوءِ خُلُقِ زَوْجِهَا، وامْرَأَةٌ وَهَبَتْ صَدَاقَهَا لِزَوْجِهَا؛ يُعْطِي اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ثَوَابَ أَلْفِ شَهِيدٍ، وَيَكْتُبُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ [1] مِنْهُنَّ عِبَادَةَ سَنَةٍ. (2)

1964. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ صَبَرَتْ عَلَى سُوءِ خُلُقِ زَوْجِهَا، أَعْطَاهَا مِثْلَ ثَوَابِ آسِيَةَ بِنْتِ مُزَاحِمٍ. (3)

1965. عنه صلي الله عليه وآله: يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَصْبِرَ عَلَى زَوْجِهَا عَلَى الضَّرِّ وَالنَّفْعِ، وَتَصْبِرَ عَلَى الشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ، كَمَا صَبَرَتْ زَوْجَةُ أَيُّوبَ الْمُبْتَلَى، صَبَرَتْ عَلَى خُرْدَمَتِهِ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِهَا مَعَ الْحَامِلِينَ، وَتَطْحَنُ مَعَ الطَّاحِنِينَ، وَتَغْسِلُ مَعَ الْغَاسِلِينَ، وَتَأْتِيهِ بِكِسْرَةٍ يَأْكُلُهَا وَيَحْمَدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَتْ تُلْقِيهِ فِي الْكِسَاءِ وَتَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِهَا، شَفَقَةً وَإِحْسَانًا إِلَى اللَّهِ وَتَقَرُّبًا إِلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ. (4)

1966. الإمام علي عليه السلام: كَتَبَ اللَّهُ الْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَجِهَادُ الرَّجُلِ بَدَلُ مَالِهِ وَنَفْسِهِ حَتَّى يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَصْبِرَ عَلَى مَا تَرَى مِنْ أَذَى زَوْجِهَا وَغَيْرَتِهِ. (5)

ص: 374

1- (1). ما بين المعقوفين سقط من المصدر.

2- (2). إرشاد القلوب: ص 175. [1]

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 462 ح 1570، [2] بحار الأنوار: ج 103 ص 247 ح 30. [3]

4- (4). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 242 ح 16604 [4] نقلاً عن كتاب الخطب لأحمد بن عبد العزيز الجلودي.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 9 ح 1، [5] تهذيب الأحكام: ج 6 ص 126 ح 222 كلاهما عن الأصمغ بن نباتة، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج

3 ص 439 ح 4516 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام، وسائل الشيعة: ج 14 ص 111 ح 6. [6]

1967. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ صَبَرَ عَلَي سَوْءِ خُلُقِ امْرَأَتِهِ وَاحْتَسَبَ بِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَصْبِرُ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ مَا أُعْطِيَ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَي بَلَائِهِ، وَكَانَ عَلَيْهَا مِنَ الْوِزْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ. (1)

1968. عنه صلي الله عليه و آله: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةً لَا يَنَالُهَا إِلَّا إِمَامٌ عَادِلٌ، أَوْ ذُو رَحِمٍ وَصَوْلٌ، أَوْ ذُو عِيَالٍ صَبُورٌ. (2)

1969. الإمام علي عليه السلام: أَلَا وَمَنْ صَبَرَ عَلَي خُلُقِ امْرَأَةٍ سَيِّئَةِ الْخُلُقِ وَاحْتَسَبَ فِي ذَلِكَ الْأَجْرَ، أُعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ الشَّاكِرِينَ. (3)

1970. عنه عليه السلام -في الحكيم المنسوبة إليه-: جَزِيَةٌ الْمُؤْمِنِ كِرَاءُ مَنْزِلِهِ، وَعَذَابُهُ سَوْءُ خُلُقِ زَوْجَتِهِ. (4)

1971. إحياء العلوم -في أخبار الأنبياء عليهم السلام-: إِنَّ قَوْمًا دَخَلُوا عَلَي يُوسُفَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَضَافَهُمْ، فَكَانَ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ إِلَي مَنْزِلِهِ فَيُؤَذِّيهِ امْرَأَتُهُ وَتَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَتَعَجَّبُوا

ص: 375

1- (1). ثواب الأعمال: ص 339 ح 1 عن أبي هريرة وابن عباس، أعلام الدين: ص 419 [1] عن ابن عباس، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 462 ح 1570 نحوه وليس فيه ذيله من «وكان عليها...»، بحار الأنوار: ج 76 ص 367 ح 30. [2]

2- (2). الخصال: ص 93 ح 39 عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام، أعلام الدين: ص 152، [3] بحار الأنوار: ج 104 ص 70 ح 4؛ [4] الفردوس: ج 1 ص 219 ح 842 عن أبي هريرة بزيادة «لا- يمن علي أهله بما ينفق عليهم» في آخره، كنز العمال: ج 15 ص 834 ح 43314.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 16 ح 4968، الأمالي للصدوق: ص 516 ح 707 [5] كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 316 ح 2655 [6] عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 244 ح 16. [7]

4- (4). شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 300 ح 430. [8]

من ذلك.

فَقَالَ: لَا- تَعَجَّبُوا، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى وَقُلْتُ: مَا أَنْتَ مُعَاقِبٌ لِي بِهِ فِي الْآ-خِرَةِ فَعَجَّلَهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ: إِنَّ عَقُوبَتَكَ بِنْتُ فُلَانٍ تَتَزَوَّجُ بِهَا، فَتَزَوَّجْتُ بِهَا وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيَّ مَا تَرُونَ مِنْهَا. (1)

17-2/2 التَّغَاوُلُ

1972. الإمام علي عليه السلام: مَنْ لَمْ يَتَغَاوَلْ وَلَا يَعْصُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأُمُورِ، تَنَعَّصَتْ عَيْشَتُهُ. (2)

1973. الإمام زين العابدين عليه السلام -في وصيته للإمام الباقر عليه السلام-: اَعْلَمْ يَا بُنَيَّ أَنَّ صَلاَحَ شَأْنِ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا فِي كَلِمَتَيْنِ: إِصْلَاحِ شَأْنِ الْمَعَاشِ مِلْءُ مِكْيَالٍ ثُلَاثَةٌ فِطْنَةٌ وَثُلَاثَةٌ تَغَاوُلٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَتَغَاوَلُ عَنْ شَيْءٍ (3) قَدْ عَرَفَهُ فَفِطْنَنَ لَهُ (4). (5)

18-2/2 الْفَنَاعَةُ

1974. الإمام علي عليه السلام: أَنْعَمَ النَّاسُ عَيْشًا مَنْ مَنَحَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْفَنَاعَةَ، وَأَصْلَحَ لَهُ زَوْجُهُ. (6)

ص: 376

1- (1). إحياء العلوم: ج 2 ص 51. [1]

2- (2). غرر الحكم: ج 5 ص 455 ح 9149. [2]

3- (3). هكذا والظاهر أن الصحيح: «لا يتغافل إلا عن شيء».

4- (4). في المصدر: «فيه» بدل «له» وما في المتن أثبتناه من بعض نسخ المصدر.

5- (5). كفاية الأثر: ص 240 [3] عن عثمان بن خالد، تحف العقول: ص 359 عن الإمام الصادق عليه السلام، نزهة الناظر: ص 100 ح

18، كشف الغمة: ج 2 ص 362، [4] الدررة الباهرة: ص 28 و الثلاثة الأخيرة عن الإمام الباقر عليه السلام وكلها نحوه وليس فيها ذيله، بحار

الأنوار: ج 78 ص 188 ح 33؛ [5] البيان والتبيين: ج 1 ص 84 [6] عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه.

6- (6). غرر الحكم: ج 2 ص 460 ح 3295، [7] عيون الحكم والمواعظ: ص 124 ح 2827.

1975. عنه عليه السلام: الْقَنَاعَةُ أَهْنًا عَيْشٍ. (1)

1976. عنه عليه السلام: أَطْيَبُ الْعَيْشِ الْقَنَاعَةُ. (2)

1977. سليمان عليه السلام - مِنْ حِكْمِهِ -: كُلُّ الْعَيْشِ جَرَبْنَاةٌ؛ لَيْتَنِي وَشَدِيدِهِ، فَوَجَدْنَاهُ يَكْفِي مِنْهُ أَدْنَاهُ. (3)

19-2/2 الرِّضَا

1978. الإمام عليّ عليه السلام: مَنْ رَضِيَ بِالْقَضَاءِ طَابَ عَيْشُهُ. (4)

1979. عنه عليه السلام: إِنَّ أَهْنَأَ النَّاسِ عَيْشًا، مَنْ كَانَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ رَاضِيًا. (5)

1980. عنه عليه السلام - مِنْ وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ -: لَا مَالَ أَذْهَبَ لِلْفَاقَةِ مِنَ الرِّضَا بِالقُوْتِ، وَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَيَّ بُلْغَةَ الكَفَافِ فَقَدِ انْتَضَمَ الرِّاحَةَ، وَتَبَوَّأَ خَفْضَ الدَّعَةِ. (6)

20-2/2 الغَيْرَةُ

1981. رسول الله صلي الله عليه وآله: كُنْ غَيُورًا، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْغَيُورَ. (7)

ص: 377

1- (1). غرر الحكم: ج 1 ص 232 ح 933، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 23 ح 193.

2- (2). غرر الحكم: ج 2 ص 383 ح 2918، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 113 ح 2491.

3- (3). المصنّف لابن أبي شيبة: ج 8 ص 117 ح 1، شعب الإيمان: ج 5 ص 47 ح 5731، [3] حلية الأولياء: ج 4 ص 118 ح 260، جامع بيان العلم وفضله: ج 2 ص 21، [4] تاريخ دمشق: ج 22 ص 283، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 3 ص 159 وفيه «أهنا» بدل «يكفي منه» وكلاهما نحوه.

4- (4). غرر الحكم: ج 5 ص 209 ح 8011، [5] عيون الحكم والمواعظ: ص 454 ح 8177.

5- (5). غرر الحكم: ج 2 ص 491 ح 3397، [6] عيون الحكم والمواعظ: ص 143 ح 3197 نحوه.

6- (6). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 385 ح 5834، نهج البلاغة: الحكمة 371، [7] تحف العقول: ص 90 وفيه «تعجل» بدل «فقد انتظم»، بحار الأنوار: ج 77 ص 238 ح 1. [8]

7- (7). قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا: ص 52 ح 44، الفردوس: ج 5 ص 325 ح 8327 كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام، كنز العمال: ج 15 ص 876 ح 43484.

1982. عنه صلي الله عليه وآله: أَيُّمَا رَجُلٍ رَضِيَ بِتَزْوِينِ امْرَأَتِهِ وَتَخْرُجَ مِنْ بَابِ دَارِهَا، فَهُوَ دَيُّوْتُ، وَلَا يَأْتُمُّ مَنْ يُسَمِّيهِ دَيُّوْتُ.

وَالْمَرْأَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَابِ دَارِهَا مُتَزَيِّنَةً مُتَعَطِّرَةً وَالزَّوْجُ بِذَلِكَ رَاضٍ، بِنِيِّ لِرَوْجِهَا بِكُلِّ قَدَمٍ بَيْتٍ فِي النَّارِ. (1)

1983. كتاب من لا يحضره الفقيه: قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَتُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ، وَلَا يَجِدُهَا عَاقٌّ وَلَا دَيُّوْتُ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الدَّيُّوْتُ؟ قَالَ: الَّذِي تَزْنِي امْرَأَتُهُ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهَا. (2)

1984. الإمام علي عليه السلام: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، بُنِّتْ أَنْ نِسَاءَكُمْ يُدَافِعْنَ الرِّجَالَ فِي الطَّرِيقِ، أَمَا تَسْتَحْيُونَ؟! (3)

1985. عنه عليه السلام: أَمَا تَسْتَحْيُونَ وَلَا تَعَارُونَ؟ نِسَاءُكُمْ يَخْرُجْنَ إِلَيَّ الْأَسْوَاقِ وَيُزَاحِمْنَ الْعُلُوجَ! (4)

1986. عنه عليه السلام: مَا زَنِي غَيُورٌ قَطُّ. (5)

ص: 378

-
- 1- (1). جامع الأخبار: ص 447 ح 1259، [1] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 38. [2]
- 2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 444 ح 4542، الخصال: ص 37 ح 15 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، وروضة الواعظين: ص 401 [3] عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 79 ص 114 ح 1. [4]
- 3- (3). الكافي: ج 5 ص 537 ح 6، [5] المحاسن: ج 1 ص 204 ح 356 [6] وفيه «يوافين» بدل «يدافعن» بزيادة «لعن الله من لا يغار» في آخره وكلاهما عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام، مشكاة الأنوار: ص 417 ح 1404 [7] عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 79 ص 115 ح 7. [8]
- 4- (4). الكافي: ج 5 ص 537 ح 6، [9] مشكاة الأنوار: ص 417 ح 1405، [10] وسائل الشيعة: ج 14 ص 174 ح 2؛ [11] مسند ابن حنبل: ج 1 ص 282 ح 1118 [12] عن هبيرة نحوه.
- 5- (5). نهج البلاغة: الحكمة 305، غرر الحكم: ج 6 ص 54 ح 9477.

1987. الإمام الباقر عليه السلام: ثلاثة لا يقبلُ اللهُ لهم صلاةً، منهمُ الديوثُ الذي يُفجرُ بامرأته. (1)

1988. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ الله عز و جل لم يجعلِ الغيرةَ للنساءِ، وإنَّما تغارُ المنكراتُ مِنْهُنَّ، فأما المؤمناتُ فلا، إنَّما جعلَ اللهُ الغيرةَ للرجالِ لأنَّهُ أحلَّ للرجلِ أربعاً وما ملكت يمينُهُ، ولم يجعلِ للمرأةِ إلا زوجها، فإذا أرادت معه غيرةً كانت عندَ اللهِ زانيةً. (2)

3/2 التربية الدينية

3/2-1 دورُ الدين في المعيشة

1989. الإمام عليّ عليه السلام -في ذكرِ حديثِ معراجِ النَّبِيِّ صلي الله عليه وآله-: قالَ اللهُ عز و جل: ...يا أحمدُ! هل تدري أيُّ عيشٍ أهنا، وأيُّ حياةٍ أبقي؟ قالَ: اللّهُمَّ لا!

قالَ: أمّا العيشُ الهنيءُ فهو الذي لا يعترُّ صاحبه عن ذكرِي، ولا ينسي نعمتي، ولا يجهلُ حقِّي، يطلبُ رضايَ ليلاً ونهاراً.... (3)

1990. عنه عليه السلام: كانتِ الفقهاءُ والعلماءُ إذا كتَبَ بعضُهُم إلي بعضٍ كتبوا بثلاثةٍ ليسَ معهنَّ رابعةٌ: من كانتِ همتهُ آخرتهُ كفاهُ اللهُ همتهُ من الدنيا، ومن أصلحَ سريرهُ أصلحَ اللهُ علانيتهُ، ومن أصلحَ فيما بينه وبينَ اللهِ عز و جل أصلحَ اللهُ تباركُ وتعالى فيما بينه وبينَ الناسِ.

(4)

ص: 379

1- (1). المحاسن: ج 1 ص 205 ح 358 [1] عن محمد بن مسلم، بحار الأنوار: ج 79 ص 115 ح 9. [2]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 505 ح 2، [3] علل الشرائع: ص 505 ح 1 [4] كلاهما عن سعد الجلاب، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 444 ح 4543، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 510 ح 1778 [5] كلاهما عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 247 ح 25. [6]

3- (3). إرشاد القلوب: ص 204، [7] بحار الأنوار: ج 77 ص 28 ح 6. [8]

4- (4). الكافي: ج 8 ص 307 ح 477 [9] عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 396 ح 5845، الأمالي للصدوق: ص 87 ح 55، [10] الخصال: ص 129 ح 133، ثواب الأعمال: ص 216 ح 1 كلاهما عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 29 ح 50. [11]

1991. عنه عليه السلام: مَنْ رُزِقَ الدِّينَ فَقَدْ رُزِقَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (1)

1992. عنه عليه السلام: إِنِّي إِذَا اسْتَحْكَمْتُ فِي الرَّجُلِ خِصْلَةً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ احْتَمَلْتُهَا لَهَا وَاعْتَفَرْتُ لَهُ فَقَدْ دَمَا سِوَاهَا، وَلَا أُعْتَفِرُ لَهُ فَقَدْ عَقِلَ وَلَا عَدَمَ دِينٍ، لِأَنَّ مُفَارَقَةَ الدِّينِ مُفَارَقَةُ الْأَمْنِ، وَلَا تَهْنَأُ حَيَاةٌ مَعَ مَخَافَةٍ، وَعَدَمُ الْعَقْلِ عَدَمُ الْحَيَاةِ، وَلَا تُعَاشِرُ الْأَمْوَاتُ. (2)

1993. عنه عليه السلام: لَا حَيَاةَ إِلَّا بِالدِّينِ، وَلَا مَوْتَ إِلَّا بِجُحُودِ الْيَقِينِ. (3)

1994. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ صَاحِبَ الدِّينِ فَكَّرَ فَعَلَّتْهُ السَّكِينَةُ، وَاسْتَكَانَ (4) فَتَوَاضَعَ، وَقَنَعَ فَاسْتَغْنَى وَرَضِيَ بِمَا أُعْطِيَ وَانْفَرَدَ فَكْفِيَ الْإِخْوَانَ، وَرَفَضَ الشَّهَوَاتِ فَصَارَ حُرًّا، وَخَلَعَ الدُّنْيَا فَتَحَامَى الشُّرُورَ، وَأَطْرَحَ الْحَسَدَ فَظَهَرَتِ الْمَحَبَّةُ، وَلَمْ يُخَفِّبِ النَّاسَ فَلَمْ يَخَفَهُمْ، وَلَمْ يُذْنِبْ إِلَيْهِمْ فَسَلِمَ مِنْهُمْ، وَسَخَتْ نَفْسُهُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ فَنَازَعَ وَاسْتَكَمَلَ الْفَضْلَ، وَأَبْصَرَ الْعَافِيَةَ فَأَمِنَ النَّدَامَةَ. (5)

1995. الإمام علي عليه السلام: ثَمَرَةُ الدِّينِ الْأَمَانَةُ. (6)

1996. عنه عليه السلام: صَبَّرَ الدِّينَ جُنَّةَ حَيَاتِكَ، وَالتَّقْوَى عُدَّةَ وَفَاتِكَ. (7)

ص: 380

1- (1). غرر الحكم: ج 5 ص 312 ح 8523، [1] عيون الحكم والمواعظ: ص 450 ح 8000.

2- (2). غرر الحكم: ج 3 ص 48 ح 3785، [2] عيون الحكم والمواعظ: ص 170 ح 3569.

3- (3). الإرشاد: ج 1 ص 296، كشف اليقين: ص 216 ح 219، أعلام الدين: ص 95، [3] بحار الأنوار: ج 77 ص 418 ح 40. [4]

4- (4). الاستيكانة: الخُضوع (لسان العرب: ج 13 ص 365 «[5] كون»).

5- (5). الأُمالي للمفيد: ص 52 ح 14 عن محمد بن نصر بن قرواش النهدي الجمال الكوفي، بحار الأنوار: ج 2 ص 53 ح 23. [6]

6- (6). غرر الحكم: ج 3 ص 323 ح 4594، عيون الحكم والمواعظ: ص 208 ح 4165.

7- (7). غرر الحكم: ج 4 ص 211 ح 5858، [7] عيون الحكم والمواعظ: ص 303 ح 5377.

الكتاب

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ . (1)

الحديث

1997. الإمام الصادق عليه السلام: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا جَلَسَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْكِي وَقَالَ: أَنَا عَجِزْتُ عَنِ نَفْسِي، كَلَّفْتُ أَهْلِي!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: حَسْبُكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ نَفْسَكَ، وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ نَفْسَكَ. (2)

1998. الدرّ المنثور عن زيد بن أسلم: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَذِهِ الْآيَةَ: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَقِي أَهْلَنَا نَارًا؟

قَالَ: تَأْمُرُونَهُمْ بِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَتَنْهَوْنَهُمْ عَمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ. (3)

1999. الإمام عليّ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا - :عَلِّمُوهُمْ وَأَدِّبُوهُمْ. (4)

ص: 381

1- (1). التحريم: 6. [1]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 62 ح 1، [2] تهذيب الأحكام: ج 6 ص 179 ح 364، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 124 [3] كلّها عن عبد الأعلى مولي آل سام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 468 ح 1600، [4] مشكاة الأنوار: ص 102 ح 226، [5] بحار الأنوار: ج 100 ص 92 ح 83. [6]

3- (3). الدرّ المنثور: ج 8 ص 225 [7] نقلاً عن ابن مردويه.

4- (4). مسند عبد الله بن المبارك: ص 163 ح 190 عن منصور، تفسير الطبري: ج 14 الجزء 28 ص 165، [8] زاد المسير: ج 8 ص 54، [9] أدب الإملاء والاستملاء (دار مكتبة الهلال): ص 6، كنز العمال: ج 2 ص 539 ح 4676.

2000. عنه عليه السلام -في قوله تعالى: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً-: عَلمُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ الْحَيْرَ. (1)

2001. منية المرید: قال الله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً؛ قال عبيّ عليه السلام وجماعة من المفسرين: معناه عَلموهم ما ينجون به من النار. (2)

2002. صحيح مسلم عن أبي هريرة: لَمَّا انزلت هذه الآية: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ (3) دَعَا رَسُولُ اللَّهِ قُرَيْشاً فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ فَقَالَ:

يا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنِي عَبْدِ مُنَافٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنِي هَاشِمٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا فاطمة! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لا أملكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً. غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِماً سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا (4). (5)

2003. الكافي عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام -في قول الله عز وجل: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً- قال: كَيْفَ نَقِي أَهْلَنَا؟ قال: تَأْمُرُوهُمْ وَتَنْهَوْنَهُمْ. (6)

ص: 382

1- (1). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 536 ح 3826 عن ربعي، شعب الإيمان: ج 6 ص 411 ح 8704، [1] المصنّف لعبد الرزاق: ج 3 ص 49 ح 4741 وليس فيه «وأهليكم» في الموضوع الثاني، كنز العمال: ج 2 ص 539 ح 4676؛ دعائم الإسلام: ج 1 ص 82 [2] نحوه.

2- (2). منية المرید: ص 380. [3]

3- (3). الشعراء: 214. [4]

4- (4). إنَّ لَكُمْ رَحِماً سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا: أي أصلكم في الدنيا ولا اغني عنكم من الله شيئاً (النهاية: ج 1 ص 153 «[5] بلل»).

5- (5). صحيح مسلم: ج 1 ص 192 ح 348، سنن الترمذي: ج 5 ص 338 ح 3185، سنن النسائي: ج 6 ص 248، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 230 ح 8410، [6] صحيح ابن حبان: ج 2 ص 412 ح 646، المعجم الأوسط: ج 8 ص 238 ح 8511 كلّها نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 10 ح 43702.

6- (6). الكافي: ج 5 ص 62 ح 3 [7] عن أبي بصير، وسائل الشيعة: ج 11 ص 418 ح 21207. [8]

2004. كتاب من لا يحضره الفقيه: سُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا كَيْفَ نَعِيهِنَّ؟ قَالَ: تَأْمُرُونَهُنَّ وَتَنْهَوْنَهُنَّ. قِيلَ لَهُ: إِنَّا نَأْمُرُهُنَّ وَنَنْهَاهُنَّ فَلَا يَقْبَلْنَ؟ قَالَ: إِذَا أَمَرْتُمُوهُنَّ وَنَهَيْتُمُوهُنَّ فَقَدْ قَضَيْتُمْ مَا عَلَيْكُمْ. (1)

2005. الزهد للحسين بن سعيد عن أبي بصير: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا فَقُلْتُ: هَذِهِ نَفْسِي أَقِيهَا، فَكَيْفَ أَقِي أَهْلِي؟

فَقَالَ: تَأْمُرُهُمْ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنْ أَطَاعوكَ كُنْتَ قَدْ وَقَيْتَهُمْ، وَإِنْ عَصَوْكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ مَا كَانَ عَلَيْكَ. (2)

2006. العالم عليه السلام - لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا - يَأْمُرُهُمْ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمْ، فَإِنْ أَطَاعُوا كَانَ قَدْ وَقَاهُمْ، وَإِنْ عَصَوْهُ كَانَ قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. (3)

2007. الكافي عن سليمان بن خالد: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي أَهْلَ بَيْتٍ وَهُمْ يَسْمَعُونَ مِنِّي، أَفَادَعُوهُمْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ [الإيمان]؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ. (4)

2008. الإمام الصادق عليه السلام: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ أَحَدَّثَ أَهْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ وَقَالَ: وَأَمْرُ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبْرٍ عَلَيْهَا (5). (6)

ص: 383

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 442 ح 4533.

2- (2). الزهد للحسين بن سعيد: ص 77 ح 36، [1] الكافي: ج 5 ص 62 ح 2، [2] تهذيب الأحكام: ج 6 ص 179 ح 365 وكلاهما من دون إسنادٍ إلي الإمام الصادق عليه السلام، مشكاة الأنوار: ص 455 ح 1526، [3] تفسير القمّي: ج 2 ص 377، [4] تنبيه الخواطر: ج 2 ص 124 [5] كلها نحوه، بحار الأنوار: ج 100 ص 74 ح 12. [6]

3- (3). فقه الرضا: ص 375، [7] بحار الأنوار: ج 100 ص 82 ح 42. [8]

4- (4). الكافي: ج 2 ص 211 ح 1، [9] المحاسن: ج 1 ص 362 ح 780، [10] بحار الأنوار: ج 74 ص 86 ح 101. [11]

5- (5). طه: 132. [12]

6- (6). الأصول الستة عشر: ص 70 عن جابر الجعفي، بحار الأنوار: ج 2 ص 25 ح 92. [13]

الكتاب

وَأَمْرُ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطِبْرٍ عَلَيْهَا لَا نَسْتَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى (1).

وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا * وَكَانَ يُأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا. (2)

الحديث

2009. الإمام علي عليه السلام: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُنْصَبًا (3) لِنَفْسِهِ بَعْدَ الْبُشْرَى لَهُ بِالْجَنَّةِ مِنْ رَبِّهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَمْرُ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطِبْرٍ عَلَيْهَا... الْآيَةُ، فَكَانَ يُأْمُرُ بِهَا أَهْلَهُ وَيُصَبِّرُ عَلَيْهَا نَفْسَهُ. (4)

2010. رسول الله صلى الله عليه وآله: ارْجِعُوا إِلَيَّ أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ... وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي اصْدَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ. (5)

2011. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ اسْتَيْقِظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقِظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ. (6)

ص: 384

1- (1). طه: 132. [1]

2- (2). مريم: 54 و 55. [2]

3- (3). التَّصَبُّبُ: التَّعَبُّ (النهاية: ج 5 ص 62 «نصب»).

4- (4). الكافي: ج 5 ص 37 ح 1 [3] عن عقيل الخزاعي، نهج البلاغة: الخطبة 199، [4] بحار الأنوار: ج 33 ص 447 ح 659. [5]

5- (5). صحيح البخاري: ج 1 ص 226 ح 605، سنن الدارمي: ج 1 ص 303 ح 1233، [6] صحيح مسلم: ج 1 ص 466 ح 292، سنن النسائي: ج 2 ص 9، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 305 ح 15598، [7] السنن الكبرى: ج 2 ص 27 ح 2269 [8] كلها عن مالك بن الحويرث وليس في الأربعة الأخيرة «وصلوا كما رأيتموني أصلي»، كنز العمال: ج 7 ص 281 ح 18879.

6- (6). سنن أبي داود: ج 2 ص 70 ح 1451، [9] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 424 ح 1335، صحيح ابن حبان: ج 6 ص 307 ح 2568، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 452 ح 3561 كلها عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، كنز العمال: ج 7 ص 784 ح 21400؛ مجمع البيان: ج 8 ص 561 عن أبي سعيد الخدري نحوه، بحار الأنوار: ج 87 ص 158 ح 44. [10]

2012. عنه صلي الله عليه وآله: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، ثُمَّ أَقْبَضَ أَهْلَهُ فَصَلُّوا. رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، ثُمَّ أَقْبَضَتْ رَوْحَهَا فَصَلَّى. (1)

2013. الإمام الصادق عليه السلام - لَمَّا سَأَلَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ: -يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إِذَا صَلَّى فِي اللَّيْلِ أَنْ يُسْمِعَ أَهْلَهُ، لِكَيْ يَقُومَ الْقَائِمُ وَيَتَحَرَّكَ الْمُتَحَرِّكُ. (2)

4-2/3 دور الصلاة في الخروج من مضائق المعيشة

الكتاب

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (3).

الحديث

2014. مكارم الأخلاق: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا أَصَابَتْ أَهْلَهُ خِصَاصَةً (4) نَادَى أَهْلَهُ: يَا أَهْلَاهُ! صَلُّوا، صَلُّوا. (5)

2015. المعجم الأوسط عن عبد الله بن سلام: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا نَزَلَ بِأَهْلِهِ الصَّبِيُّ أَمَرَهُمْ

ص: 385

1- (1). المصنّف لابن أبي شيبة: ج 2 ص 172 ح 2 [1] عن الحسن، كنز العمال: ج 7 ص 793 ح 21438.

2- (2). تهذيب الأحكام: ج 2 ص 124 ح 472، علل الشرائع: ص 364 ح 1، [2] بحار الأنوار: ج 85 ص 79 ح 18. [3]

3- (3). البقرة: 153، [4] وراجع: البقرة: 45. [5]

4- (4). الخِصَاصَةُ: أَي الْجُوعِ وَالضَّعْفِ، وَأَصْلُهَا الْفَقْرُ وَالْحَاجَةُ إِلَى الشَّيْءِ (النهاية: ج 2 ص 37 « [6] خصص »).

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 2 ص 124 ح 2333، [7] بحار الأنوار: ج 90 ص 37 ح 4؛ [8] الزهد لابن حنبل: ص 15، [9] تفسير ابن كثير: ج 5 ص 321 [10] كلاهما عن ثابت.

بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ قَرَأَ: وَ أَمْرُ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْهَا الْآيَةَ. (1)

2016. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا هَالَهُ شَيْءٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:

اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ (2).

2017. عنه عليه السلام: مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ غَمٌّ مِنْ غَمُومِ الدُّنْيَا أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَدْخُلَ مَسْجِدَهُ وَيَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ فَيَدْعُو اللَّهَ فِيهِمَا! أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ؟ (3)

5-2/3 دَوْرُ الدُّعَاءِ فِي الْخُرُوجِ مِنَ مَضَائِقِ الْمَعِيشَةِ

2018. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا حَزَنَهُ أَمْرٌ جَمَعَ النِّسَاءَ وَ الصَّبِيَّانَ ثُمَّ دَعَا وَ أَمَّنَا. (4)

2019. عنه عليه السلام: اتَّخَذَ مَسْجِدًا فِي بَيْتِكَ، فَإِذَا خِفْتَ شَيْئًا فَالْبَسْ ثَوْبَيْنِ غَلِيظَيْنِ مِنْ أَغْلَظِ ثِيَابِكَ وَصَلِّ فِيهِمَا، ثُمَّ اجْثُ عَلَيَّ رُكْبَتَيْكَ فَاصْرُخْ إِلَى اللَّهِ وَ سَلِّهِ الْجَنَّةَ وَ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الَّذِي تَخَافُهُ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَسْمَعَ اللَّهُ مِنْكَ كَلِمَةً بَغِيٍّ وَإِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسُكَ وَ عَشِيرَتُكَ. (5)

ص: 386

-
- 1- (1). المعجم الأوسط: ج 1 ص 272 ح 886، المصنّف لعبد الرزاق: ج 3 ص 49 ح 4744، حلية الأولياء: ج 8 ص 176، سير أعلام النبلاء: ج 8 ص 411؛ مسكّن الفؤاد: ص 56، بحار الأنوار: ج 91 ص 383 ح 10. [1]
- 2- (2). الكافي: ج 3 ص 480 ح 1 [2] عن أبي بصير، والآية 45 من سورة البقرة. [3]
- 3- (3). تفسير العياشي: ج 1 ص 43 ح 39 [4] عن مسمع، مجمع البيان: ج 1 ص 217.
- 4- (4). الكافي: ج 2 ص 487. [5]
- 5- (5). الكافي: ج 3 ص 480. [6]

2020. رسول الله صلى الله عليه و آله: أدبوا أولادكم علي ثلاث خصال: حُبُّ نَبِيِّكُمْ، وَحُبُّ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلِي قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ. (1)

2021. الإمام علي عليه السلام - لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ -: يَا كُمَيْلُ، مُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَرَوْحُوا فِي كَسْبِ الْمَكَارِمِ، وَيُدَلِّجُوا (2) فِي حَاجَةِ مَنْ هُوَ نَائِمٌ.

(3)

2022. عنه عليه السلام: مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ. (4)

2023. عنه عليه السلام: الْأَدَبُ خَيْرٌ مِيرَاثٍ. (5)

2024. الإمام الصادق عليه السلام: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يورثُ أَهْلَ بَيْتِهِ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ الصَّالِحَ حَتَّى يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ جَمِيعاً؛ حَتَّى لَا يَفْقِدَ مِنْهُمْ صَغِيراً وَلَا كَبِيراً وَلَا خَادِماً وَلَا جَاراً. وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْعَاصِي يورثُ أَهْلَ بَيْتِهِ الْأَدَبَ السَّبِيَّ حَتَّى يُدْخِلَهُمُ النَّارَ جَمِيعاً؛ حَتَّى لَا يَفْقِدَ فِيهَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَغِيراً وَلَا كَبِيراً وَلَا خَادِماً وَلَا جَاراً. (6)

ص: 387

1- (1). الصواعق المحرقة: ص 172، [1] ينابيع المودة: ج 2 ص 457 ح 268، [2] كنز العمال: ج 16 ص 456 ح 45409 نقلاً عن الفوائد لأبي نصر عبد الكريم الشيرازي والديلمي في الفردوس وابن النجار عن الإمام علي عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله.

2- (2). أدلج: إذا سار من أول الليل (النهاية: ج 2 ص 129 « [3] دلج »).

3- (3). نهج البلاغة: الحكمة 257، [4] إرشاد القلوب: ص 138، [5] بحار الأنوار: ج 1 ص 223 ح 10. [6]

4- (4). كنز العمال: ج 16 ص 584 ح 45953 نقلاً عن ابن عمشليق في جزئه.

5- (5). تحف العقول: ص 89 و 100، الاختصاص: ص 246 عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، عيون الحكم والمواعظ: ص 69 ح

1755، بحار الأنوار: ج 77 ص 237 ح 1؛ [7] شعب الإيمان: ج 4 ص 161 ح 4661، [8] تاريخ دمشق: ج 42 ص 509 كلاهما عن حماد عن إبراهيم، كنز العمال: ج 16 ص 269 ح 44396.

6- (6). دعائم الإسلام: ج 1 ص 82، [9] مستدرک الوسائل: ج 12 ص 201 ح 13881. [10]

2025. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما نَحَلَ (1) وَالِدٌ وَوَلَدًا مِنْ نَحْلِ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ. (2)

2026. عنه صلى الله عليه وآله: لَأَنْ يُؤَدَّبَ الرَّجُلُ وَوَلَدُهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَّصَلَ بِصَاعٍ. (3)

2027. عنه صلى الله عليه وآله: أَكْرَمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا أَدَبَهُمْ؛ يُغْفَرَ لَكُمْ. (4)

4/2 رعاية الحقوق

1-4/2 الْحَثُّ عَلَى رِعَايَةِ حُقُوقِ الْأُسْرَةِ

2028. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلِّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرَعَاهُ، أَحْفَظَ أَمْ ضَيَّعَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. (5)

ص: 388

-
- 1- (1). النَّحْلُ: الْعَطِيَّةُ وَالْهَبَةُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ (النهاية: ج 5 ص 29 «[1] نحل»).
2- (2). سنن الترمذي: ج 4 ص 338 ح 1952 [2] عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 252 ح 15403، [3] المستدرک علی الصحیحین: ج 4 ص 292 ح 7679، السنن الکبری: ج 2 ص 28 ح 2273 [4] کلها عن سعید بن العاص وليس فیها «من نحل»، کنز العمال: ج 16 ص 456 ح 45411؛ جامع الأحادیث للقمي: ص 211 عن الإمام علي عليه السلام، مستدرک الوسائل: ج 15 ص 165 ح 17872. [5]
3- (3). سنن الترمذي: ج 4 ص 337 ح 1951، [6] مسند ابن حنبل: ج 7 ص 423 ح 20954، [7] المستدرک علی الصحیحین: ج 4 ص 292 ح 7680، المعجم الکبیر: ج 2 ص 246 ح 2032 کلها عن جابر بن سمرة والثلاثة الأخيرة نحوه، کنز العمال: ج 16 ص 461 ح 45438؛ مكارم الأخلاق: ج 1 ص 478 ح 1650 [8] نحوه، مستدرک الوسائل: ج 15 ص 166 ح 17877. [9]
4- (4). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 478 ح 1651، [10] عوالي اللآلي: ج 1 ص 254 ح 11، بحار الأنوار: ج 104 ص 95 ح 44؛ [11] سنن ابن ماجه: ج 2 ص 1211 ح 3671، تاريخ بغداد: ج 8 ص 288 الرقم 4389، مسند الشهاب: ج 1 ص 389 ح 665 والخمسة الأخيرة عن أنس وليس فيها ذيله، کنز العمال: ج 16 ص 456 ح 45410.
5- (5). صحيح ابن حبان: ج 10 ص 345 ح 4493 عن الحسن، السنن الكبرى: ج 5 ص 374 ح 9174، [12] المعجم الأوسط: ج 2 ص 197 ح 1703، حلية الأولياء: ج 6 ص 281 کلها عن أنس، کنز العمال: ج 6 ص 281 ح 14636.

2029. عنه صلي الله عليه وآله: كُلكم راعٍ فَمَسْؤُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ... وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلِي أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ عَلِي بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُمْ. (1)

2030. صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ (2) عَيْنَكَ وَنَفَهْتَ (3) نَفْسَكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا وَلَا أَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأُفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ. (4)

2031. الإمام علي عليه السلام: كُلُّ امْرِئٍ مَسْؤُولٌ عَمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ وَعِيَالِهِ. (5)

2032. الكافي بأسانيد مختلفة: فِي احْتِجَاجِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَاصِمِ بْنِ زِيَادٍ حِينَ لَبَسَ الْعَبَاءَ وَتَرَكَ الْمَلَاءَ، وَشَكَاهُ أَخُوهُ الرَّيِّعُ بْنُ زِيَادٍ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَدْ غَمَّ أَهْلُهُ وَأَحْزَنَ وُلْدَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ بِعَاصِمِ بْنِ زِيَادٍ، فَجِيءَ بِهِ، فَلَمَّا رَأَهُ عَبَسَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْ أَهْلِكَ؟ أَمَا رَحِمْتَ وُلْدَكَ؟ أَتَرَى اللَّهَ أَحَلَّ لَكَ الطَّيِّبَاتِ وَهُوَ يَكْرَهُ أَخْذَكَ مِنْهَا؟ أَنْتَ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ،

ص: 389

-
- 1- (1). صحيح البخاري: ج 2 ص 901 ح 2416، صحيح مسلم: ج 3 ص 1459 ح 20، سنن الترمذي: ج 4 ص 208 ح 1705 [1] وليس فيه: «وولده»، سنن أبي داود: ج 3 ص 130 ح 2928، [2] مسند ابن حنبل: ج 2 ص 319 ح 5167 [3] كلها عن ابن عمر، كنز العمال: ج 6 ص 22 ح 14670؛ تنبيه الخواطر: ج 1 ص 6، [4] إرشاد القلوب: ص 184. [5]
- 2- (2). هجمت: أي غارت ودخلت في موضعها (النهاية: ج 5 ص 247 «[6] هجم»).
- 3- (3). نفهت: أي أعت وكلت (النهاية: ج 5 ص 100 «نفه»).
- 4- (4). صحيح البخاري: ج 1 ص 387 ح 1102، صحيح مسلم: ج 2 ص 816 ح 188، صحيح ابن خزيمة: ج 3 ص 312 ح 2152، مسند ابن حنبل: ج 2 ص 637 ح 6884 [7] نحوه، السنن الكبرى: ج 3 ص 24 ح 4732، كنز العمال: ج 3 ص 32 ح 5324.
- 5- (5). غرر الحكم: ج 4 ص 633 ح 7254، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 396 ح 6695.

أَوْ لَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: وَ الْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ * فِيهَا فَاكِهَةٌ وَ النَّحْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ (1)؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ إِلَى قَوْلِهِ:

يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْؤُؤُ وَ الْمَرْجَانُ (2)؟ فَالَّذِي لَيْسَ! لَا يَتَذَلُّ نَعَمَ اللَّهُ بِالْفِعَالِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ ابْتِدَالِهِ لَهَا بِالْمَقَالِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَ أَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ (3).

فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَعَلِي مَا افْتَصَرْتَ فِي مَطْعَمِكَ عَلَيَّ الْجُشُوبَةَ وَفِي مَلْبَسِكَ عَلَيَّ الْخُشُونَةَ؟!

فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيَّ أَيْمَةَ الْعَدْلِ أَنْ يُقَدِّرُوا أَنْفُسَهُمْ بِضَعْفَةِ النَّاسِ كِي لَا يَتَّبِعَ (4) بِالْفَقِيرِ فَقْرَهُ.

فَأَلْقَى عَاصِمٌ بِنُ زِيَادِ الْعَبَاءِ وَلَيْسَ الْمَلَاءُ. (5)

2-2/4 التَّحذِيرُ مِنْ تَضْيِيعِ حُقُوقِ الْأَسْرَةِ

2033. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَيَّعَ مَنْ يَعُولُ (6). (7)

2034. المستدرك علي الصحيحين عن جابر الخيواني: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَدِمَ

ص: 390

1- (1). الرحمن: 10 و 11. [1]

2- (2). الرحمن: 19-23. [2]

3- (3). الضحى: 11. [3]

4- (4). لَا يَتَّبِعُ: لَا يَتَّبِعُ (الصحيح: ج 4 ص 1317 «[4] بوغ»).

5- (5). الكافي: ج 1 ص 410 ح 3، [5] بحار الأنوار: ج 41 ص 123 ح 32؛ [6] شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 11 ص 35. [7]

6- (6). عال الرجل اليتيم: كفله وقام به (المصباح المنير: ص 438 «عال»).

7- (7). الكافي: ج 4 ص 12 ح 9 [8] عن علي بن غراب عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 555 ح

4907 عن الإمام الصادق عليه السلام، عدّة الداعي: ص 72، عوالي اللآلي: ج 3 ص 193 ح 1، [9] بحار الأنوار: ج 103 ص 13 ح 62.

[10]

عَلَيْهِ فَهَرَمَانٌ (1) مِنَ الشَّامِ وَقَدْ بَقِيَتْ لَيْلَتَانِ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ تَرَكْتَ عِنْدَ أَهْلِي مَا يَكْفِيهِمْ؟

قَالَ: قَدْ تَرَكْتُ عِنْدَهُمْ نَفَقَةً.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا رَجَعْتَ فَتَرَكْتَ لَهُمْ مَا يَكْفِيهِمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُصَبِّحَ مَنْ يَعُولُ. (2)

2035. الكافي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا أخبركم بشرار رجالكم؟ قلنا: بلي يا رسول الله، فقال: إن من شرار رجالكم البهات (3) الجريء الفحاش، الآكل وحده، والمانع رفته (4) والضارب عبده، والمُلجئ عياله إلى غيره. (5)

3-2/4 الحقوق المتبادلة بين الزوجين

2036. رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا إن لكم علي نساءكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً، فأما حقكم علي نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذنن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن. (6)

ص: 391

1- (1). القهرمان: هو الخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده (النهاية: ج 4 ص 129 «قهرم»).

2- (2). المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 545 ح 8526، المصنّف لعبد الرزاق: ج 11 ص 384 ح 20810 عن وهب بن جابر الصيواني نحوه.

3- (3). البهات: أي الذي قال عليه-علي الغير- ما لم يفعله (الصحيح: ج 1 ص 244 «[1] بهت»).

4- (4). الرّفد: العطاء والصلة (الصحيح: ج 2 ص 475 «رfd»).

5- (5). الكافي: ج 2 ص 292 ح 13، [2] بحار الأنوار: ج 72 ص 115 ح 13. [3]

6- (6). سنن الترمذي: ج 3 ص 467 ح 1163 و ج 5 ص 274 ح 3087، [4] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 594 ح 1851، السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 372 ح 9169 [5] كلّها عن عمرو بن الأحوص، كنز العمال: ج 5 ص 116 ح 12303.

2037. عنه صلي الله عليه وآله: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ النِّسَاءَ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ (1)، لا- يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ ضَرْبًا وَلَا- نَفْعًا، أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ، فَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، وَمِنْ حَقِّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا- يُوْطِنَنَّ فُرُشَكُمْ، وَلَا- يَعْصِيَنَّكُمْ فِي مَعْرُوفٍ، فَإِذَا فَعَلْنَ ذَلِكَ فَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا تَضْرِبُوهُنَّ. (2)

2038. مكارم الأخلاق: قَالَتْ خَوْلَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي أُنْعَطُّ لِرَوْجِي كَأَنِّي عَرُوسٌ أَرْفُ إِلَيْهِ فَآتِيهِ فِي لِحَافِهِ فَيَوْلِي عَنِّي، ثُمَّ آتِيهِ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ فَيَوْلِي عَنِّي، فَأَرَاهُ قَدْ أَبْغَضَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَاذَا تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: إِنَِّّي اللَّهُ وَأَطِيعِي رَوْجَكَ. قَالَتْ: فَمَا حَقِّي عَلَيْهِ؟

قَالَ: حَقُّكَ عَلَيْهِ أَنْ يُطْعِمَكَ مِمَّا يَأْكُلُ، وَيَكْسُوكَ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَلْطِمُ وَلَا يَصِيحُ فِي وَجْهِكَ. قَالَتْ: فَمَا حَقُّهُ عَلَيَّ؟

قَالَ: حَقُّهُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَخْرُجِي مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَصُومِي تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَتَّصِدَقِي مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَإِنْ دَعَاكَ عَلَيَّ ظَهَرَ قَتَبٌ (3) تُحْبِبِيهِ. (4)

2039. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَوَّلُ مَنْ يَخْتَصِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ وَامْرَأَتُهُ، وَاللَّهُ مَا يَتَكَلَّمُ لِسَانُهَا وَلَكِنْ يَدَاها وَرِجْلَاهَا يَشْهَدَانِ عَلَيْهَا بِمَا كَانَتْ تُعْيِبُ لِرَوْجِهَا، وَتَشْهَدُ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ

ص: 392

-
- 1- (1). العاني: الأسير، وكلٌّ من ذلٍّ واستكان وخضع، والمرأة عانية، والجمع عوان (مجمع البحرين: ج 2 ص 1281 «عنا»).
 - 2- (2). الخصال: ص 487 ح 63 عن عبد الله بن عمر، مجمع البيان: ج 2 ص 575، تحف العقول: ص 33 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 76 ص 349 ح 13؛ [1]المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص 271 ح 858، تفسير الطبري: ج 3 الجزء 4 ص 311 [2] كلاهما عن ابن عمر، كنز العمال: ج 16 ص 378 ح 44986.
 - 3- (3). القَتَبُ: رَحْلٌ صَغِيرٌ عَلَيَّ قَدْرَ السَّنَامِ (الصحاح: ج 1 ص 198 «[3]قَتَب»).
 - 4- (4). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 469 ح 1605، [4]الكافي: ج 5 ص 507 ح 1 [5] عن محمد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، مجمع البيان: ج 2 ص 575 عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله وكلاهما نحوه.

4-2/4 حقوقُ الزَّوجَةِ عَلَي الرِّجَالِ

2040. مستدرک الوسائل -في حديثِ الحولاءِ-: ...قالت: فَمَا لِلنِّسَاءِ عَلَي الرِّجَالِ؟

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَخْبَرَنِي أَخِي جَبْرِئِيلُ -وَلَمْ يَزَلْ يُوصِينِي بِالنِّسَاءِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَلَّا يَحِلَّ لِرِجَالٍ لِرِجَالِهَا أَنْ يَقُولَ لَهَا: أَفَّ- يَا مُحَمَّدُ، اتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، أَخَذْتُمُوهُنَّ عَلَي أَمَانَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ مِنْ فُرُوجِهِنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ مِنْ فَرِيضَةٍ وَسُنَّةٍ وَشَرِيعَةٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقًّا وَاجِبًا لِمَا اسْتَحَلَلْتُمْ مِنْ أَجْسَامِهِنَّ، وَبِما وَاصَلْتُمْ مِنْ أَسْدَانِهِنَّ، وَيَحْمِلْنَ أَوْلَادَكُمْ فِي أَحْشَائِهِنَّ، حَتَّى أَخَذَهُنَّ الطَّلُقُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَشْفِقُوا عَلَيهِنَّ، وَطَيَّبُوا قُلُوبَهُنَّ حَتَّى يَقْفَنَ مَعَكُمْ، وَلَا تَكْرَهُوا النِّسَاءَ وَلَا تَسْخَطُوا بِهِنَّ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا بِرِضَاهُنَّ وَإِذْنِهِنَّ. (2)

2041. الإمام زين العابدين عليه السلام -في رسالته المعروفة برسالة الحقوق-: أَمَّا حَقُّ الزَّوجَةِ فَإِنَّ تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَأُنْسًا، فَتَعَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، فَتُكْرِمُهَا وَتَرْفُقُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ حَقُّكَ عَلَيْهَا أَوْجَبَ، فَإِنَّ لَهَا عَلَيْكَ أَنْ تَرْحَمَهَا لِأَنَّهَا أَسِيرُكَ، وَتُطْعِمَهَا وَتَكْسُوها، وَإِذَا جَهِلَتْ عَفَوْتَ عَنْهَا. (3)

ص: 393

-
- 1- (1). المعجم الكبير: ج 4 ص 149 ح 3969، تاريخ أصبهان: ج 2 ص 238 ح 1557، [1] الفردوس: ج 1 ص 26 ح 37 نحوه وكلها عن أبي أيوب، كنز العمال: ج 4 ص 376 ح 38998.
- 2- (2). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 252 ح 16627. [2]
- 3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 621 ح 3214، الخصال: ص 567 ح 1، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 301 ح 2654 [3] كلها عن أبي حمزة الثمالي، بحار الأنوار: ج 74 ص 5 ح 1. [4]

2042. الإمام زين العابدين عليه السلام - في رسالته المعروفة برسالة الحقوق -: وأما حق رعييتك بملك النكاح، فإن تعلم أن الله جعلها سكناً ومستراحاً وأنساً وواقيةً، وكذلك كل واحد منكمما يجب أن يحمد الله علي صاحبه، ويعلم أن ذلك نعمة منه عليه، ووجب أن يحسن صفة نعمة الله ويكرمها ويرفق بها، وإن كان حقك عليها أغلظ وطاعتك بها ألزم فيما أحببت وكرهت ما لم تكن معصيةً، فإن لها حق الرحمة والمؤانسة، وموضع السكون إليها قضاء اللذة التي لا بد من قضائها، وذلك عظيم. (1)

2043. الإمام الصادق عليه السلام: إن المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلائل يتكلفتها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشره جميلة، وسعة بتقدير، وغيره بتحصن. (2)

2044. رسول الله صلي الله عليه وآله: حق المرأة علي زوجها أن يسد جوعتها، وأن يسر عورتها، ولا يقبح لها وجهاً، فإذا فعل ذلك فقد أدى والله حقها. (3)

2045. الكافي عن شهاب بن عبد ربه: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حق المرأة علي زوجها؟ قال: يسد جوعتها، ويسر عورتها، ولا يقبح لها وجهاً، فإذا فعل ذلك فقد أدى والله حقها.

قلت: فالدهن؟ قال: غيباً (4)؛ يوم ويوم لا. قلت: فاللحم؟ قال: في كل ثلاثة، فيكون في الشهر عشر مرات لا. أكثر من ذلك. قلت: فالصبيغ (5)؟ قال: والصبيغ في كل سنة أشهر، ويكسوها في كل سنة أربعة أثواب؛ ثوبين للشتاء وثوبين للصيف.

ص: 394

1- (1). تحف العقول: ص 262، بحار الأنوار: ج 74 ص 14 ح 2. [1]

2- (2). تحف العقول: ص 322، بحار الأنوار: ج 78 ص 236 ح 63. [2]

3- (3). عدّة الداعي: ص 81. [3]

4- (4). الغب: من أورد الإبل أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً (النهاية: ج 3 ص 336 «[4] غب»).

5- (5). الصبيغ: ما يصبغ به الخبز في الأكل، ويختص بكل إدام مائع كالخل ونحوه (المصباح المنير: ص 332 «[5] صبيغ»).

ولا- يَنْبَغِي أَنْ يُفْقِرَ بَيْتُهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: دُهْنِ الرَّأْسِ، وَالْحَلِّ، وَالزَّيْتِ. وَيَقْوُئُهُنَّ بِالْمَدِّ، فَإِنِّي أَقْوْتُ بِهِ نَفْسِي وَعِيَالِي، وَلِيَقْدَرُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ قُوَّتُهُ، فَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ، وَإِنْ شَاءَ وَهَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِهِ. وَلَا تَكُونُ فَاكِهَةً عَامَّةً إِلَّا أَطْعَمَ عِيَالَهُ مِنْهَا، وَلَا يَدَّعُ أَنْ يَكُونَ لِلْعِيدِ عِنْدَهُمْ فَضْلٌ فِي الطَّعَامِ أَنْ يُسْنَى (1) مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً لَا يُسْنَى لَهُمْ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ. (2)

2046. سنن أبي داود عن معاوية القشيري: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟

قال: أَنْ تَطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ -أَوْ«اِكْتَسَبْتَ»- وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تَقْبِحَ. (3)

2047. الإمام الصادق عليه السلام: لا- غِنَى بِالزَّوْجِ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ؛ وَهِيَ الْمُوَافَقَةُ لِيَجْتَلِبَ بِهَا مُوَافَقَتَهَا وَمَحَبَّتَهَا وَهَوَاهَا، وَحُسْنُ خُلُقِهِ مَعَهَا، وَاسْتِعْمَالُهُ اسْتِمَالَةً قَلْبِهَا بِالْهَيْئَةِ الْحَسَنَةِ فِي عَيْنِهَا، وَتَوْسِيعَتُهُ عَلَيْهَا. (4)

2048. الكافي عن إسحاق بن عمار: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَيَّ زَوْجِهَا الَّذِي إِذَا فَعَلَهُ كَانَ مُحْسِنًا؟

قال: يُشْبِعُهَا وَيَكْسُوَهَا، وَإِنْ جَهِلَتْ غَفَرَ لَهَا.

ص: 395

1- (1). سَنِيْتُ الشَّيْءِ: إِذَا فَتَحْتَهُ وَسَهَّلْتَهُ. وَتَسْنَى: أَي تَبَسَّرَ وَتَأْتَى (النهاية: ج 2 ص 415 «[1]سنا»).

2- (2). الكافي: ج 5 ص 511 ح 5، [2] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 457 ح 1830، بحار الأنوار: ج 103 ص 254 ح 60.

3- (3). سنن أبي داود: ج 2 ص 244 ح 2142، [3] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 593 ح 1850، السنن الكبرى: ج 7 ص 482 ح 14726 كلاهما نحوه، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 204 ح 2764، صحيح ابن حبان: ج 9 ص 482 ح 4175، كنز العمال: ج 16 ص 370 ح 44940.

4- (4). تحف العقول: ص 323، بحار الأنوار: ج 78 ص 237 ح 70. [4]

وقال أبو عبد الله عليه السلام: كانت امرأة عند أبي عليه السلام تُؤذيه فيغفر لها. (1)

2049. مسند الشاميين عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله: أنه كان إذا قام من الليل يقرئ، زمزم قراءته إلا أنه يفهمنا الآية بعد الآية، قلت: يا رسول الله، ألا ترفع صوتك بالقرآن؟

قال: أكره أن أؤذي به رفيقي وأهل بيتي. (2)

5-4/2 حقوق الزوج علي الزوجة

2050. رسول الله صلى الله عليه وآله -في خبر الحولاء-: يا حولاء، للرجل علي المرأة أن تلزم بيته، وتودده وتحيه وتشفقه، وتجتنب سخطه وتتبع مرضاته، وتوفي بعهدته ووعدته، وتتقي صولاته، ولا تشرك معه أحداً في أولاده، ولا تهيئه ولا تشقيه، ولا تخونه...

فإذا فعلت ذلك كانت يوم القيامة عذراء بوجه منير، فإن كان زوجها مؤمناً صالحاً فهي زوجته، وإن لم يكن مؤمناً تزوجها رجل من الشهداء. ولا تطيبي وزوجك غائب. (3)

2051. عنه صلى الله عليه وآله: حق الزوج علي الزوجة ألا تهجر فراشه، وأن تبرر قسمه، وأن تطيع أمره، وألا تخرج إلا بإذنه، وألا تدخل عليه من يكره. (4)

ص: 396

- 1- (1). الكافي: ج 5 ص 510 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [1] ص 440 ح 4526، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 467 ح 1593 كلاهما نحوه، وسائل الشيعة: ج 14 ص 121 ح 25330. [2]
- 2- (2). مسند الشاميين: ج 4 ص 305 ح 3378، كنز العمال: ج 2 ص 319 ح 4123 نقلاً عن ابن النجار.
- 3- (3). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 244 ح 16604 [3] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.
- 4- (4). المعجم الكبير: ج 2 ص 52 ح 1258، مسند الرؤباني: ج 2 ص 488 ح 1513، الفردوس: ج 2 ص 131 ح 2666 كلها عن تميم الداري، كنز العمال: ج 16 ص 335 ح 44787.

2052. عنه صلي الله عليه و آله: لا- يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهُوَ كَارِهُ، وَلَا تَخْرُجَ وَهُوَ كَارِهُ، وَلَا تُطِيعَ فِيهِ أَحَدًا، وَلَا- تُخَشِنَ بَصَدْرَهُ، وَلَا تَعْتَزِلَ فِرَاشَهُ، وَلَا تَصْرِمَهُ (1)، فَإِنْ كَانَ هُوَ أَظْلَمَ مِنْهَا فَلَتَّ أَتَيْتِهِ حَتَّى تُرْضِيَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ هُوَ قَبِلَ مِنْهَا فَبِهَا وَنِعْمَتَ، وَقَبِلَ اللَّهُ عُذْرَهَا وَأَفْلَحَ حُجَّتُهَا وَلَا إِثْمَ عَلَيْهَا، وَإِنْ هُوَ أَبِي أَنْ يَرْضَى عَنْهَا فَقَدْ أَبْلَغْتَ عِنْدَ اللَّهِ عُذْرَهَا. (2)

2053. عنه صلي الله عليه و آله -في خَبَرِ الْحَوْلَاءِ-: يَا حَوْلَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تُرْضِيَ زَوْجَهَا إِذَا غَضِبَ عَلَيْهَا، وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْ وَجْهِ نَظْرَةً مُغْضَبَةً... وَإِنْ سَخِطَ عَلَيْهَا فَقَدْ سَخِطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا. (3)

2054. الإمام الباقر عليه السلام: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى ظَهْرِ الْمَدِينَةِ عَلِيَّ جَمَلٍ عَارِي الْجِسْمِ، فَمَرَّ بِالنِّسَاءِ فَوَقَّفَ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعَاشِرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ وَأَطِعْنَ أَزْوَاجَكُنَّ. (4)

6-2/4 أهَمِّيَّةُ حُقُوقِ الزَّوْجِ

2055. رسول الله صلي الله عليه و آله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ. (5)

ص: 397

- 1- (1). يَصْرِمُهُ وَيَصَارِمُهُ: أَي يَهْجُرُهُ وَيَقْطَعُ مَكَالِمَتَهُ (النهاية: ج 3 ص 26 «صرم»).
- 2- (2). السنن الكبرى: ج 7 ص 478 ح 14715، المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 206 ح 2770، المعجم الكبير: ج 20 ص 107 ح 210 وكلاهما نحوه، وكلها عن معاذ بن جبل، كنز العمال: ج 16 ص 403 ح 45117.
- 3- (3). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 243 ح 16604 [1] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.
- 4- (4). الكافي: ج 5 ص 514 ح 3 [2] عن جابر الجعفي، بحار الأنوار: ج 22 ص 146 ح 137. [3]
- 5- (5). سنن الترمذي: ج 3 ص 466 ح 1161، [4] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 595 ح 1854، المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 191 ح 7328، مسند أبي يعلي: ج 6 ص 244 ح 6867 كلها عن أم سلمة، كنز العمال: ج 16 ص 407 ح 45135.

2056. مسائل علي بن جعفر: سألته [الإمام الكاظم عليه السلام] عن المرأة المغاضبة زوجها، هل لها صلاة أو ما حالها؟

قال: لا تزال عاصية حتى يرضى عنها. (1)

7-4/2 أبواب طاعة الزوجة للزوج

2057. رسول الله صلي الله عليه وآله: إذا عرفت المرأة ربها وآمنت به وبرسوله، وعرفت فضل أهل بيت نبيها، وصلت خمسا، وصامت شهر رمضان، وأحصنت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت. (2)

2058. عنه صلي الله عليه وآله: إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت. (3)

2059. عنه صلي الله عليه وآله: إن طالب العلم، والمرأة المطيعة لزوجها، والولد البار بوالديه يدخلون الجنة مع الأنبياء بغير حساب. (4)

ص: 398

1- (1). مسائل علي بن جعفر: ص 185 ح 364، [1] قرب الإسناد: ص 226 ح 884 [2] وفيه «العاصية لزوجها... وما حالها» بدل «المغاضبة زوجها... أو ما حالها»، بحار الأنوار: ج 103 ح 244 ح 17. [3]

2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 216 ح 799، [4] الكافي: ج 5 ص 555 ح 3، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [5] ص 441 ح 4531 كلاهما عن أبي الصباح الكناني عن الإمام الصادق عليه السلام، الخصال: ص 224 ح 54 عن الحسين بن زيد بن علي عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلي الله عليه وآله، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 439 ح 1505 [6] عن جابر وكلها نحوه، بحار الأنوار: ج 104 ص 107 ح 2.

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 1 ص 406 ح 1661، [7] المعجم الأوسط: ج 8 ص 339 ح 8805 كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف و ج 5 ص 34 ح 4598، صحيح ابن حبان: ج 9 ص 471 ح 4163 كلاهما عن أبي هريرة وكلها نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 406 ح 45125.

4- (4). كنز العمال: ج 10 ص 160 ح 28828 نقلاً عن تاريخ الرافي وأبي بكر النقاش عن أبي أيوب.

2060. عنه صلي الله عليه وآله: ثَلَاثَةٌ لَا تَمْسُهُمُ النَّارُ: الْمَرْأَةُ الْمُطِيعَةُ لِزَوْجِهَا.... (1)

2061. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ أَطَاعَتْ وَأَدَّتْ حَقَّ زَوْجِهَا، وَتَذَكَّرُ حَسَنَهُ وَلَا تَخُونُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ، إِلَّا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الشُّهَدَاءِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا مُؤْمِنًا حَسَنَ الْخُلُقِ فَهِيَ زَوْجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِلَّا زَوَّجَهَا اللَّهُ مِنَ الشُّهَدَاءِ. (2)

2062. كنز العمال عن ابن عباس: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُقَالُ لَهَا: لَيْنَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَإِفْدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَسْمَعُ مَقَالَتي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَرَّهَا ذَلِكَ:

اللَّهُ رَبُّ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَأَدَمُ أَبُو الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَحَوَاءُ أُمُّ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ، كَتَبَ اللَّهُ الْجِهَادَ عَلَى الرَّجَالِ، فَإِنْ اسْتَشْهَدُوا كَانُوا أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، وَإِنْ مَاتُوا وَقَعَ أَجْرُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ رَجَعُوا أَجْرُهُمْ اللَّهُ، وَنَحْنُ النِّسَاءُ نَقُومُ عَلَى الْمَرْضِيِّ وَنُدَاوِي الْجَرْحِي فَمَا لَنَا مِنَ الْأَجْرِ؟!

فَقَالَ: يَا وَاغِدَةَ النِّسَاءِ، أَبْلِغِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ النِّسَاءِ، أَنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَالْإِعْتِرَافَ بِحَقِّهِ تَعْدِلُ ذَلِكَ كُلَّهُ. (3)

2063. رسول الله صلي الله عليه وآله - لِقَسْرَةَ بِنْتِ رِوَاسِ الْكِنْدِيَّةِ -: يَا قَسْرَةَ، أَذْكَرِي اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ الْخَطِيئَةِ، يَذْكَرُكَ عِنْدَهَا بِالْمَغْفِرَةِ، وَأَطِيعِي زَوْجَكَ يَكْفِيكَ شَرَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَبُرِّي وَالِدَيْكَ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ. (4)

ص: 399

-
- 1- (1). كنز العمال: ج 15 ص 842 ح 43347 نقلاً عن أبي الشيخ عن ابن عباس.
2- (2). المعجم الكبير: ج 24 ص 16 ح 28 عن ميمونة، كنز العمال: ج 16 ص 338 ح 44804.
3- (3). كنز العمال: ج 16 ص 609 ح 46042 نقلاً عن الديلمي، الفردوس: ج 5 ص 399 ح 8544 وفيه ذيله من «يا وافدة النساء ابليغي...» وراجع: شعب الإيمان: ج 6 ص 417 ح 8728. [1]
4- (4). أسد الغابة: ج 7 ص 237 الرقم 7226 [2] عن قسرة بنت رواس الكندية، الاستيعاب: ج 4 ص 459 الرقم 3505، [3] كنز العمال: ج 10 ص 852 ح 43388 نقلاً عن أبي نعيم عن بسرة، وفيه «يكفك خيراً» بدل «يكفك شراً».

2064. عنه صلي الله عليه وآله: مِنْ طَاعَةِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا أَلَّا تَصُومَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَأَمْرِهِ...وَالْأ...كَانَتِ الْمَرْأَةُ عَاصِيَةً. (1)

5/2 السَّعْيُ لَضَمَانِ حَوَائِجِ الْأُسْرَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ

1-5/2 الْحَثُّ عَلَى الْإِنْفَاقِ عَلَى الْأُسْرَةِ

2065. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَوَّلُ مَا يَوْضَعُ فِي مِيزَانِ الْعَبْدِ نَفَقَتُهُ عَلَى أَهْلِهِ. (2)

2066. عنه صلي الله عليه وآله: مَا مِنْ عَبْدٍ يَكْسِبُ ثُمَّ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ سَبْعِمِئَةَ ضِعْفٍ. (3)

2067. عنه صلي الله عليه وآله: أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ. (4)

2068. عنه صلي الله عليه وآله -في شابٍّ نَشِيطٍ يَسُوقُ غَنِيمَةً لَهُ-: أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى عِيَالٍ يَكْفِيهِمْ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ. (5)

ص: 400

1- (1). الكافي: ج 4 ص 151 ح 2، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 [1] ص 155 ح 2014 كلاهما عن هشام بن الحكم عن الإمام الصادق عليه السلام، علل الشرائع: ص 385 ح 4 [2] عن الحكم بن عتيبة الكرابيس عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 96 ص 265 ح 11. [3]

2- (2). المعجم الأوسط: ج 6 ص 184 ح 6135 عن جابر؛ كنز العمال: ج 16 ص 276 ح 44440.

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 468 ح 1596. [4]

4- (4). صحيح مسلم: ج 2 ص 692 ح 38، سنن الترمذي: ج 4 ص 344 ح 1966، [5] سنن ابن ماجه: ج 2 ص 922 ح 2760، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 329 ح 22469، [6] صحيح ابن حبان: ج 10 ص 53 ح 4242 كلها عن ثوبان، كنز العمال: ج 6 ص 428 ح 16396.

5- (5). السنن الكبرى: ج 7 ص 787 ح 15741 [7] عن أنس، كنز العمال: ج 4 ص 10 ح 9235.

2069. عنه صلي الله عليه وآله: مَنْ كَانَ فِي مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ يَسْعَى عَلِيَّ عِيَالِهِ فِي عُسْرِهِ أَوْ يُسْرِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ يَمْشِي مَعَهُمْ، وَلَكِنْ فِي مَنْزِلَتِهِمْ. (1)

2070. مسند ابن حنبل عن معاذ: أوصاني رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: ...أَنْفِقْ عَلَيَّ عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ. (2)

2071. تاريخ بغداد عن أبي هريرة: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ طَلَبَ مَكْسَبَةً مِنْ بَابِ الْحَلَالِ، يَكْفُفُ بِهَا وَجْهَهُ عَنِ مَسْأَلَةِ النَّاسِ وَوُلْدَهُ وَعِيَالَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى -. (3)

2072. أسد الغابة عن أنس: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أَقْبَلَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ اسْتَقْبَلَهُ سَدُّ الْأَنْصَارِيِّ، فَصَافَحَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي أَكْتَبَ يَدِيكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَضْرِبُ بِالْمَرِّ (4) وَالْمِسْحَاةَ فَأَنْفِقُهُ عَلَيَّ عِيَالِي.

فَقَبَّلَ يَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَقَالَ: هَذِهِ يَدٌ لَا تَمَسُّهَا النَّارُ. (5)

2073. الإمام علي عليه السلام: مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا تَعَطُّفًا عَلَيَّ وَالِدٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ زَوْجَةٍ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَوَجْهَهُ عَلَيَّ صُورَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. (6)

ص: 401

-
- 1- (1). تاريخ دمشق: ج 33 ص 348 ح 6889 عن المقداد، كنز العمال: ج 16 ص 282 ح 44479.
 - 2- (2). مسند ابن حنبل: ج 8 ص 249 ح 22136، [1] المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 44 ح 6830، المعجم الكبير: ج 24 ص 190 ح 479 كلاهما عن اميمة مولاة رسول الله صلي الله عليه وآله، السنن الكبرى: ج 7 ص 497 ح 14777، [2] تاريخ دمشق: ج 62 ص 224 ح 12794 كلاهما عن أم أيمن، كنز العمال: ج 16 ص 94 ح 44047.
 - 3- (3). تاريخ بغداد: ج 8 ص 168 الرقم 4277، [3] كنز العمال: ج 4 ص 12 ح 9248 نقلاً عن الديلمي.
 - 4- (4). المرئ: الحبل. و[أيضاً]: المسحاة أو مقبضها (تاج العروس: ج 7 ص 474 «[4] مرر»).
 - 5- (5). أسد الغابة: ج 2 ص 420 الرقم 1967، تاريخ بغداد: ج 7 ص 342 الرقم 3864، الإصابة: ج 3 ص 72 الرقم 3213 وكلاهما نحوه.
 - 6- (6). مسند زيد: ص 255 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام.

2074. الإمام زين العابدين عليه السلام: لَأَن أُدْخِلَ السُّوقَ وَمَعِيَ دِرَاهِمٌ أَتْبَاعُ بِهِ (1) لِعِيَالِي لِحِمَاً وَقَدْ قَرِمُوا (2)، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ نَسَمَةً. (3)

2075. رسول الله صلي الله عليه وآله: السَّاعِي عَلَيَّ وَالْيَدِيهِ لِيُكْفَهُمَا أَوْ يُغْنِيَهُمَا عَنِ النَّاسِ؛ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَيَّ زَوْجٌ أَوْ وَلَدٌ لِيُكْفَهُمْ وَيُغْنِيَهُمْ عَنِ النَّاسِ؛ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالسَّاعِي عَلَيَّ نَفْسِهِ لِيُغْنِيَهَا وَيُكْفَهَا عَنِ النَّاسِ؛ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالسَّاعِي مُكَاتِرَةٌ؛ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ. (4)

2076. الكافي عن علي بن أسباط عن أبيه: إِنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبَّلَ: أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُوتُ عِيَالَهُ قُوْتًا مَعْرُوفًا؟ قَالَ: نَعَمْ. (5)

2077. الكافي عن معاذ بن الأَكْسِيَّة: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُعَاذُ... إِسْعَ عَلَيَّ عِيَالِكَ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونُوا هُمُ السُّعَاءَ عَلَيْكَ. (6)

2078. الكافي عن مسعدة بن صدقة: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: ...

لَا تَكْسَلْ عَنِ مَعِيشَتِكَ فَتَكُونَ كَأَنَّ (7) عَلَيَّ غَيْرِكَ - أَوْ قَالَ: عَلَيَّ أَهْلِكَ -. (8)

2079. الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُ خَلْفًا أَفْضَلَ مِنْهُ حَتَّى رَأَيْتُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَرَدْتُ أَنْ

ص: 402

-
- 1- (1). كذا في النسخة المطبوعة، وفي وسائل الشيعة نقلاً عن المصدر: «درهم ابتاع به (دراهم أبتاع بها)» (وسائل الشيعة: ج 15 ص 251 ح 6). [1]
- 2- (2). القَرْمُ: شِدَّةُ شَهْوَةِ اللَّحْمِ حَتَّى لَا يَصْبِرَ عَلَيْهِ (النهاية: ج 4 ص 49 «[2] قرم»).
- 3- (3). الكافي: ج 4 ص 12 ح 10 [3] عن أبي حمزة، بحار الأنوار: ج 46 ص 66 ح 31. [4]
- 4- (4). المعجم الأوسط: ج 8 ص 277 ح 8630 عن أنس، كنز العمال: ج 4 ص 10 ح 9237.
- 5- (5). الكافي: ج 4 ص 12 ح 7. [5]
- 6- (6). الكافي: ج 5 ص 149 ح 6، [6] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 3 ح 3، المقنع: ص 363. [7]
- 7- (7). الكلُّ: الثَّقُلُ مِنْ كُلِّ مَا يُتَكَلَّفُ بِهِ (النهاية: ج 4 ص 198 «[8] كلل»).
- 8- (8). الكافي: ج 5 ص 86 ح 9، [9] وسائل الشيعة: ج 12 ص 37 ح 21970. [10]

أَعْظَمَهُ فَوَعَّظَنِي .

فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا شَيْءٍ وَعَظُّكَ؟

قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي سَاعَةِ حَارَّةٍ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ رَجُلًا بَادِنًا ثَقِيلًا وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَيَّ غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيْنِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ! شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاحِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا! أَمَا لِأَعْظَمَتَهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ بِنَهْرٍ وَهُوَ يَتَصَابُّ عَرَفًا.

فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ! شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاحِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؛ أَرَأَيْتَ لَوْ جَاءَ أَجْلُكَ وَأَنْتَ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ مَا كُنْتَ تَصْنَعُ؟!

فَقَالَ: لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ جَاءَنِي وَأَنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَكُفُّ بِهَا نَفْسِي وَعِيَالِي عَنْكَ وَعَنِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا عَلَيَّ مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ! أَرَدْتُ أَنْ أَعْظَمَكَ فَوَعَّظَنِي. (1)

2-2/5 البدء من الأهل في الإنفاق

2080. رسول الله صلى الله عليه و آله: إذا أعطي الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته. (2)

ص: 403

- 1- (1). الكافي: ج 5 ص 73 ح 1، [1] تهذيب الأحكام: ج 6 ص 325 ح 894، الإرشاد: ج 2 ص 161، [2] إعلام الوري: ج 1 ص 507 [3] كلّها عن عبد الرحمن بن الحجّاج، شرح الأخبار: ج 3 ص 282 ح 1192، بحار الأنوار: ج 46 ص 350 ح 3. [4]
- 2- (2). صحيح مسلم: ج 3 ص 1454 ح 10، مسند ابن حنبل: ج 7 ص 410 ح 20872، [5] المعجم الكبير: ج 2 ص 198 ح 1803، مسند أبي يعلى: ج 13 ص 457 ح 7466 كلّها عن جابر بن سمرة، كنز العمال: ج 6 ص 395 ح 16227؛ العمدة: ص 422 ح 882 عن جابر بن سمرة، بحار الأنوار: ج 36 ص 362 ح 233. [6]

2081. عنه صلي الله عليه وآله: اليَدُ العُلَيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى (1)، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ. (2)

2082. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَتِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلِي عِيَالِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلِي قَرَابَتِهِ أَوْ عَلِي ذِي رَحِمِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا. (3)

2083. عنه صلي الله عليه وآله: أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلِي عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلِي دَائِتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلِي أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (4)

2084. مستدرک الوسائل عن أنس: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَلَا انبئكم بِخَمْسَةِ دَنَانِيرٍ بِأَحْسَنِهَا وَأَفْضَلِهَا؟ قَالُوا: بَلَى.

قَالَ: أَفْضَلُ الْخَمْسَةِ: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلِي وَالِدَتِكَ، وَأَفْضَلُ الْأَرْبَعَةِ: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلِي وَالِدِكَ، وَأَفْضَلُ الثَّلَاثَةِ: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلِي نَفْسِكَ وَأَهْلِكَ، وَأَفْضَلُ الدِّينَارَيْنِ: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلِي قَرَابَتِكَ، وَأَخْسَهَا وَأَقْلَاهَا أَجْرًا: الدِّينَارُ

ص: 404

1- (1). اليَدُ العُلَيَا خير من اليَدِ السُّفْلَى قيل: العُلَيَا هي المنفقة، والسُّفْلَى: السائلة. وقيل: العُلَيَا المعطية، والسُّفْلَى: الآخذة (مجمع البحرين: ج 2 ص 1264 «[1]علا»).

2- (2). صحيح البخاري: ج 2 ص 518 ح 1361، صحيح مسلم: ج 2 ص 717 ح 95، سنن الدارمي: ج 1 ص 417 ح 1608 [2] كلَّها عن حكيم بن حزام، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 229 ح 15326، [3] كنز العمال: ج 6 ص 363 ح 16081؛ الكافي: ج 4 ص 11 ح 4 [4] عن الربيع بن يزيد عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 56 ح 16885، الأموال للسيد المرتضى: ج 2 ص 66 [5] عن أبي هريرة.

3- (3). سنن النسائي: ج 7 ص 304، صحيح مسلم: ج 2 ص 693 ح 41 نحوه، مسند ابن حنبل: ج 5 ص 32 ح 14277، [6] صحيح ابن خزيمة: ج 4 ص 100 ح 2445، السنن الكبرى: ج 10 ص 521 ح 21539 [7] كلَّها عن جابر، كنز العمال: ج 6 ص 396 ح 1230.

4- (4). صحيح مسلم: ج 2 ص 692 ح 38، سنن الترمذي: ج 4 ص 344 ح 1966، [8] سنن ابن ماجه: ج 2 ص 922 ح 2760، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 324 ح 22443، [9] الأدب المفرد: ص 225 ح 748 [10] كلَّها عن ثوبان، كنز العمال: ج 6 ص 428 ح 16396.

الَّذِي تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (1)

2085. الإمام الرضا عليه السلام: أتي رجُلٌ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِدِينَارَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أريدُ أن أحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: أَلَيْكَ وَالِدَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِذْهَبْ فَأَنْفِقْهُمَا عَلَيَّ وَالِدَيْكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَرَجَعَ فَفَعَلَ.

فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، وَهَذَانِ دِينَارَانِ أريدُ أن أحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: أَلَيْكَ وَآدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: فَادْهَبْ فَأَنْفِقْهُمَا عَلَيَّ وَوَلَدَيْكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَرَجَعَ فَفَعَلَ.

فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ فَعَلْتُ، وَهَذَانِ دِينَارَانِ آخَرَانِ أريدُ أن أحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ: أَلَيْكَ زَوْجَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْفِقْهُمَا عَلَيَّ وَزَوْجَتِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَرَجَعَ وَفَعَلَ.

فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ فَعَلْتُ، وَهَذَانِ دِينَارَانِ أريدُ أن أحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ: أَلَيْكَ خَادِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِذْهَبْ فَأَنْفِقْهُمَا عَلَيَّ خَادِمِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَفَعَلَ.

فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَذِهِ دِينَارَانِ أريدُ أن أحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ: إِحْمِلْهُمَا وَاعْلَمْ بِأَنَّهُمَا لَيْسَا بِأَفْضَلِ دِينَارَيْكَ.

(2)

3-2/5 التَّوَسُّعُ عَلَيَّ الْعِيَالِ

2086. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ لِلَّهِ عِزًّا وَجَلَّ أَمْلَاكًا تَحْتَ عَرْشِهِ، أَلْهَمَهُمْ أَنْ يُنَادُوا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

ص: 405

1- (1). مستدرک الوسائل: ج 7 ص 241 ح 8141 [1] نقلًا عن ابن أبي جمهور في درر اللآلي.

2- (2). تهذيب الأحكام: ج 6 ص 171 ح 330 عن أبي الحسين الرازي، عوالي اللآلي: ج 3 ص 195 ح 10، [2] وسائل الشيعة: ج 11

ص 110 ح 20179. [3]

وَقَبَلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ: أَلَا مَنْ وَسَّعَ عَلِي عِيَالِهِ وَجِيرَانِهِ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، أَلَا مَنْ صَدَّقَ صَدَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاكُمْ بِنَفَقَةِ دَرَاهِمٍ عَلِي عِيَالِكُمْ سَبْعِينَ قِنطَارًا، وَالْقِنطَارُ كَجَبَلٍ أَحَدٍ وَزَنًا. (1)

2087. الإمام زين العابدين عليه السلام: أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَسْبَغَكُمْ (2) عَلِي عِيَالِهِ. (3)

2088. الإمام الكاظم عليه السلام: عِيَالُ الرَّجُلِ اسْرَافَةٌ، فَمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَلْيُوسِّعْ عَلِي اسْرَافَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَوْشَكَ أَنْ تَزُولَ تِلْكَ النِّعْمَةُ. (4)

2089. الإمام الرضا عليه السلام: صَاحِبُ النِّعْمَةِ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّوَسُّعُ عَلِي عِيَالِهِ. (5)

2090. الإمام علي عليه السلام: حُسْنُ الخُلُقِ فِي ثَلَاثٍ: اجْتِنَابُ المَحَارِمِ، وَطَلْبُ الحَلَالِ، وَالتَّوَسُّعُ عَلِي العِيَالِ. (6)

2091. الكافي عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن عليه السلام: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يُوسِّعَ عَلِي عِيَالِهِ كَمَا لَا يَتَمَنَّوْنَ مَوْتَهُ. وَتَلَا هَذِهِ الآيَةَ: وَ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلِي حُبِّهِ مَسْكِينًا وَ يَتِيمًا

ص: 406

1- (1). الفردوس: ج 1 ص 185 ح 693، كنز العمال: ج 6 ص 442 ح 16453 نقلا عن ابن لال في مكارم الأخلاق و [1] كلاهما عن ابن عباس.

2- (2). أسبغ: أفاض و أتم (المصباح المنير: ص 264 «سبغ»).

3- (3). الكافي: ج 4 ص 11 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 [2] ص 408 ح 5884، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 47، [3] أعلام الدين: ص 222 و [4] فيه «أشبعكم» بدل «أسبغكم» وكلها عن أبي حمزة الثمالي، تحف العقول: ص 279، بحار الأنوار: ج 104 ص 73 ح 25. [5]

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 556 ح 4910، الأما لي للصدوق: ص 527 ح 712 [6] عن مسعدة بن صدقة، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 469 ح 1604، [7] روضة الواعظين: ص 406، [8] كشف الغمة: ج 2 ص 419 [9] عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 78 ص 208 ح 74. [10]

5- (5). الكافي: ج 4 ص 11 ح 5 [11] عن ابن أبي نصر، تحف العقول: ص 442، بحار الأنوار: ج 78 ص 335 ح 2. [12]

6- (6). تنبيه الخواطر: ج 1 ص 90، [13] بحار الأنوار: ج 71 ص 394 ح 63. [14]

وَ أُسِيرًا (1)؛ قَالَ: الْأَسِيرُ: عِيَالُ الرَّجُلِ؛ يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إِذَا زِيدَ فِي النِّعْمَةِ أَنْ يَزِيدَ اسْتِرَاءَهُ فِي السَّعَةِ عَلَيْهِمْ. (2)

4-2/5 فَضْلُ النَّفَقَةِ عَلَى الْأُسْرَةِ

2092. رسول الله صلى الله عليه وآله: نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ. (3)

2093. عنه صلى الله عليه وآله: كُلُّ مَا صَنَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِمْ. (4)

2094. عنه صلى الله عليه وآله: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ. (5)

2095. عنه صلى الله عليه وآله: إِنْ صَدَقْتَكِ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ نَفَقْتَكِ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ. (6)

ص: 407

1- (1). الإنسان: 8. [1]

2- (2). الكافي: ج 4 ص 11 ح 3، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 [2] ص 68 ح 1742 عن الإمام الرضا عليه السلام وفيه صدره إلي «موته»، وسائل الشيعة: ج 15 ص 248 ح 27804. [3]

3- (3). صحيح البخاري: ج 4 ص 1472 ح 3784 عن أبي مسعود البدري، سنن الترمذي: ج 4 ص 344 ح 1965، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 316 ح 22410 [4] بزيادة «يحتسبها» بعد «أهله» وكلاهما عن أبي مسعود الأنصاري، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 6 ص 258 ح 3 عن أبي مسعود، المعجم الأوسط: ج 4 ص 178 ح 3911 عن عبد الله بن أبي أوفى، كنز العمال: ج 6 ص 419 ح 16344؛ عوالي اللآلي: ج 2 ص 229 ح 3. [5]

4- (4). صحيح ابن حبان: ج 10 ص 49 ح 4237، السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 376 ح 9184، [6] التاريخ الكبير: ج 3 ص 434، مسند أبي يعلى: ج 6 ص 232 ح 1841، تاريخ دمشق: ج 45 ص 420 كلّها عن عمرو بن أمية، كنز العمال: ج 6 ص 414 ح 16315.

5- (5). صحيح مسلم: ج 2 ص 692 ح 39، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 510 ح 10125، [7] رياض الصالحين: ص 145 [8] كلّها عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 16 ص 277 ح 44444.

6- (6). صحيح مسلم: ج 3 ص 1253 ح 8، الأدب المفرد: ص 159 ح 520، [9] مسند ابن حنبل: [10] ج 1 ص 356 ح 1440، صحيح ابن خزيمة: ج 4 ص 61 ح 2355 كلّها عن سعد نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 615 ح 46061.

2096. عنه صلي الله عليه و آله: ما كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْباً أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ، وما أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدَيْهِ وَخَادِمِهِ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

(1)

2097. عنه صلي الله عليه و آله: إذا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَي أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً. (2)

2098. الإمام علي عليه السلام: ما أَنْفَقْتَ عَلَي نَفْسِكَ أَوْ عَلَي أَهْلِ بَيْتِكَ فِي غَيْرِ سَرْفٍ وَلَا تَبْذِيرٍ فَلَكَ، وما تَصَدَّقْتَ رِياءً وَسُمِعَتْ فَذَلِكَ حِطُّ

الشَّيْطَانِ. (3)

2099. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَصْبَحَ خَرَجَ غَادِياً فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَيْنَ تَذْهَبُ؟

فَقَالَ: أَتَصَدَّقُ لِعِيَالِي. قِيلَ لَهُ: أَتَتَصَدَّقُ؟! قَالَ: مَنْ طَلَبَ الْحَلَالَ فَهُوَ مِنَ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلَّ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ. (4)

5-2/5 الساعي في نفقة أهله كالمجاهد

2100. رسول الله صلي الله عليه و آله: مَنْ سَعَى فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَوَالِدَيْهِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (5)

ص: 408

1- (1). سنن ابن ماجه: ج 2 ص 723 ح 2138، نصب الراية: ج 3 ص 479 نحوه وكلاهما عن المقدم بن معديكرب، كنز العمال: ج 4 ص 9 ح 9229.

2- (2). صحيح البخاري: ج 5 ص 2047 ح 5036، صحيح مسلم: ج 2 ص 695 ح 48، سنن النسائي: ج 5 ص 69، سنن الدارمي: ج 2 ص 738 ح 2565، [1] مسند ابن حنبل: ج 6 ص 70 ح 17081 [2] وكلها عن أبي مسعود: الأمالي للطوسي: ص 383 ح 828 [3] عن عبد الله بن مسعود، بحار الأنوار: ج 104 ص 70 ح 5. [4]

3- (3). المصنّف لعبد الرزاق: ج 10 ص 458 ح 19695، شعب الإيمان: ج 5 ص 251 ح 6548 [5] كلاهما عن الحارث، كنز العمال: ج 6 ص 590 ح 17031.

4- (4). الكافي: ج 4 ص 12 ح 11 [6] عن عبد الله بن سنان، بحار الأنوار: ج 46 ص 67 ح 32. [7]

5- (5). مستدرک الوسائل: ج 13 ص 55 ح 14731 [8] نقلاً عن مجموعة الشهيد.

2101. عنه صلي الله عليه وآله: لَيْسَ الْجِهَادُ أَنْ يَضْرِبَ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِنَّمَا الْجِهَادُ مَنْ عَالَ وَالِدِيهِ وَعَالَ وَلَدَهُ، فَهُوَ فِي جِهَادٍ. وَمَنْ عَالَ نَفْسَهُ يَكْفُهَا عَنِ النَّاسِ فَهُوَ فِي جِهَادٍ. (1)

2102. الإمام علي عليه السلام: مَا غُدُوَّةُ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَعْظَمَ مِنْ غُدُوَّتِهِ يَطْلُبُ لَوْلَدِهِ وَعِيَالِهِ مَا يُصْلِحُهُمْ. (2)

2103. الإمام الصادق عليه السلام: طَلَبْتُ نَوْرَ الْوَجْهِ فَوَجَدْتُهُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَطَلَبْتُ فَضْلَ الْجِهَادِ فَوَجَدْتُهُ فِي الْكَسْبِ لِلْعِيَالِ، وَطَلَبْتُ حُبَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَجَدْتُهُ فِي بُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي. (3)

2104. الإمام الكاظم عليه السلام: مَنْ طَلَبَ هَذَا الرَّزْقَ مِنْ حِلِّهِ لِيَعُودَ بِهِ عَلَيَّ نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ غُلِبَ عَلَيْهِ فَلَيْسَتْ دِينِ عَلِيِّ اللَّهِ وَعَلِيِّ رَسُولِهِ مَا يَقُوتُ بِهِ عِيَالَهُ. (4)

2105. الإمام الرضا عليه السلام: الَّذِي يَطْلُبُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَكْفُ بِهِ عِيَالَهُ، أَعْظَمَ أَجْرًا مِنَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. (5)

6-2/5 أبواب قضاء حوائج الأسرة

2106. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِذَا خَرَجَ الْعَبْدُ فِي حَاجَةِ أَهْلِهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً، فَإِذَا

ص: 409

1- (1). حلية الأولياء: ج 6 ص 300، تاريخ دمشق: ج 21 ص 172 ح 4765، الفردوس: ج 3 ص 402 ح 5225 كلها عن أنس، كنز العمال: ج 16 ص 469 ح 45494.

2- (2). السرائر: ج 2 ص 228، دعائم الإسلام: ج 2 ص 15 ح 9، [1] عوالي اللآلي: ج 3 ص 194 ح 6، [2] مستدرک الوسائل: ج 13 ص 54 ح 14725. [3]

3- (3). مستدرک الوسائل: ج 12 ص 173 ح 13810 [4] نقلًا عن مجموعة الشهيد.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 93 ح 3، [5] تهذيب الأحكام: ج 6 ص 184 ح 381، قرب الإسناد: ص 340 ح 1245 [6] كلها عن موسى بن بكر، بحار الأنوار: ج 103 ص 3 ح 6. [7]

5- (5). الكافي: ج 5 ص 88 ح 2 [8] عن زكريا بن آدم، تحف العقول: ص 445 وفيه «من فضل يكف به» بدل «من فضل الله عز وجل ما يكف»، بحار الأنوار: ج 78 ص 339 ح 29. [9]

خَرَجَ مِنْ حَاجَتِهِمْ غَفَرَ لَهُ. (1)

2107. تنبيه الغافلين عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ وَيَشْتَرِي حَوَائِجَ أَهْلِهِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ سَعَى عَلَيَّ لِيَكْفَهُمْ عَنِ النَّاسِ؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (2)

7-2/5 التَّوْازُنُ بَيْنَ الدَّخْلِ وَالْإِنْفَاقِ

الكتاب

لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا. (3)

وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا. (4)

الحديث

2108. رسول الله صلى الله عليه وآله: الإِقْتِصَادُ فِي النَّفَقَةِ نِصْفُ الْمَعِيشَةِ، وَالتَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ نِصْفُ الْعَقْلِ، وَحُسْنُ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ.

(5)

2109. الإمام الكاظم عليه السلام -في قول الله عز وجل: وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا (6)-: الْقَوَامُ هُوَ الْمَعْرُوفُ؛

ص: 410

1- (1). الفردوس: ج 1 ص 292 ح 1146 عن جابر، كنز العمال: ج 16 ص 282 ح 44478.

2- (2). تنبيه الغافلين: ص 453 ح 704. [1]

3- (3). الطلاق: 7. [2]

4- (4). الإسراء: 29. [3]

5- (5). المعجم الأوسط: ج 7 ص 25 ح 6744، شعب الإيمان: ج 5 ص 255 ح 6568، [4] مسند الشهاب: ج 1 ص 55 ح 33، تاريخ

دمشق: ج 57 ص 179 ح 11965 كلها عن ابن عمر، كنز العمال: ج 3 ص 49 ح 5434.

6- (6). الفرقان: 67. [5]

عَلِي الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلِي الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَي الْمُحْسِنِينَ (1):

عَلِي قَدْرِ عِيَالِهِ وَمَوَوْتِهِمُ الَّتِي هِيَ صَلاَحٌ لَهُ وَلَهُمْ؛ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا. (2)

2110. الخصال عن محمد بن عمرو بن سعيد عن بعض أصحابه: سَمِعْتُ الْعِيَاشِيَّ وَهُوَ يَقُولُ:

اسْتَأْذَنْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّفَقَةِ عَلَي الْعِيَالِ، فَقَالَ: بَيْنَ الْمَكْرُوهِينَ. قَالَ: فَقُلْتُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ، لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ الْمَكْرُوهِينَ!

قَالَ: فَقَالَ: بَلِي يَرَحِمُكَ اللَّهُ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِهَ الْإِسْرَافَ وَكَرِهَ الْإِقْتَارَ، فَقَالَ: وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسَدِّ رِفْؤًا وَ لَمْ يَقْتَرُوا وَ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا؟! (3)

2111. الكافي عن عبد الله بن أبان: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّفَقَةِ عَلَي الْعِيَالِ، فَقَالَ:

مَا بَيْنَ الْمَكْرُوهِينَ: الْإِسْرَافِ وَالْإِقْتَارِ. (4)

2112. رسول الله صلي الله عليه وآله: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْخُذُ بِأَدَبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ اتَّسَعَ، وَإِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ. (5)

2113. عنه صلي الله عليه وآله: إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَدَبًا حَسَنًا؛ إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ وَسَّعَ عَلَي نَفْسِهِ، وَإِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ. (6)

ص: 411

1- (1). البقرة: 236. [1]

2- (2). الكافي: ج 4 ص 56 ح 8 [2] عن محمد بن سنان، وسائل الشيعة: ج 15 ص 261 ح 27860. [3]

3- (3). الخصال: ص 54 ح 74، روضة الواعظين: ص 499 [4] عن العباس، بحار الأنوار: ج 71 ص 347 ح 11. [5]

4- (4). الكافي: ج 4 ص 55 ح 2، [6] وسائل الشيعة: ج 15 ص 261 ح 27858. [7]

5- (5). الكافي: ج 4 ص 12 ح 12 [8] عن عمر بن يزيد عن الإمام الصادق عليه السلام، تحف العقول: ص 52، بحار الأنوار: ج 77 ص

157 ح 135؛ [9] شعب الإيمان: ج 5 ص 259 ح 6591، [10] الفردوس: ج 1 ص 191 ح 715 كلاهما عن ابن عمر، تاريخ دمشق: ج

56 ص 315 ح 11843 كلُّها نحوه، كنز العمال: ج 6 ص 348 ح 15998.

6- (6). شعب الإيمان: ج 5 ص 259 ح 6591، [11] الفردوس: ج 1 ص 191 ح 715 كلاهما عن ابن عمر، تاريخ دمشق: ج 56 ص

315 ح 11843، كنز العمال: ج 6 ص 348 ح 15998.

2114. عنه صلي الله عليه وآله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَتَرَ عَلَيَّ عِيَالِهِ، وَهُمْ يَرُونَ رِيحَ الْقَتَارِ (1) مِنَ الْجِيرَانِ، وَيَرَوْنَهُمْ يُكْسُونَ وَلَا يُكْسُونَ. (2)

2115. الإمام زين العابدين عليه السلام: مِنَ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ: الْإِنْفَاقُ عَلَيَّ قَدْرِ الْإِقْتَارِ، وَالتَّوَسُّعُ عَلَيَّ قَدْرِ التَّوَسُّعِ، وَإِنصَافُ النَّاسِ، وَابْتِدَاؤُهُ إِيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِمْ. (3)

2116. الإمام الصادق عليه السلام: إِذَا جَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْكُمْ فَجُودُوا، وَإِذَا أَمْسَكَ عَنْكُمْ فَأَمْسِكُوا، وَلَا تُجَاوِدُوا اللَّهَ فَهُوَ الْأَجْوَدُ. (4)

6/2 تَلْبِيَةُ الْغَرَائِزِ الْجَنَسِيَّةِ

6/2-1 نَزَّيْنُ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا

2117. رسول الله صلي الله عليه وآله: لَوْ لَا أَنَّ الْمَرْأَةَ تَصَنَّعَ (5) لِزَوْجِهَا لَصَلَفَتْ (6) عِنْدَهُ. (7)

2118. عنه صلي الله عليه وآله: إِنِّي لِأَبْغِضُ مِنَ النِّسَاءِ السَّلْتَاءِ وَالْمَرْهَاءِ؛ فَالسَّلْتَاءُ: الَّتِي لَا تَخْتَضِبُ، وَالْمَرْهَاءُ: الَّتِي لَا تَكْتَحِلُ. (8)

ص: 412

-
- 1- (1). القُتَارُ: رِيحُ الْقَدْرِ وَالشُّوَاءِ وَنَحْوَهُمَا (النهاية: ج 4 ص 12 «قتر»).
2- (2). مسند الشهاب: ج 2 ص 206 ح 1192، الفردوس: ج 3 ص 416 ح 5271 نحوه وكلاهما عن عائشة، كنز العمال: ج 16 ص 372 ح 44950؛ عوالي اللآلي: ج 1 ص 255 ح 15 [1] وفيه صدره إلي «عياله».
3- (3). الكافي: ج 2 ص 241 ح 36 [2] عن أبي حمزة، تحف العقول: ص 282، بحار الأنوار: ج 67 ص 361 ح 65. [3]
4- (4). الكافي: ج 4 ص 54 ح 11 [4] عن رفاعة، وسائل الشيعة: ج 15 ص 259 ح 27848. [5]
5- (5). التَّصَنُّعُ: تَكَلُّفُ حَسَنِ السَّمْتِ وَإِظْهَارِهِ وَالتَّزْيِينِ بِهِ (لسان العرب: ج 8 ص 211 «[6] صنع»).
6- (6). صَلَفَتْ عَلَيْهِ: أَي ثَقُلَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ تَحْظْ عِنْدَهُ (النهاية: ج 3 ص 47 «[7] صلف»).
7- (7). نثر الدر: ج 1 ص 242. [8]
8- (8). جامع الأحاديث للقمي: ص 202، مجمع البيان: ج 7 ص 217، نثر الدر: ج 1 ص 238 وليس فيه لآذيله من «السلتاء» وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 262 ح 24. [9]

2119. الإمام علي عليه السلام: لِتَطْيِبِ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةَ لِزَوْجِهَا. (1)

2120. المراسيل عن مقاتل بن حيان: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ إِذَا زَوَّجَ بِنَاتِهِ، أَمَرَ الْأُمَّةَ يَقْرَبُهُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ حَتَّى يَغْتَسِلَ لَمْنَ، وَيَأْمُرُ أَزْوَاجَهُنَّ بِذَلِكَ. (2)

2-2/6 تَزْيِينُ الرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ

2121. رسول الله صلى الله عليه وآله: يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عَلَيْهَا؛ أَنْ يَتَزَيَّنَ لَهَا كَمَا تَتَزَيَّنُ لَهُ فِي غَيْرِ مَائِمٍ. (3)

2122. عنه صلى الله عليه وآله: اغْسِي لِمَا ثِيَابَكُمْ، وَخُذُوا مِنْ شَعْوَرِكُمْ، وَاسْتَاكُوا، وَتَزَيَّنُوا، وَتَنَظَّفُوا؛ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُونُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فَزَنَّتْ نِسَاؤُهُمْ. (4)

2123. الإمام الكاظم عن أبيه عن آبائه عليهم السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لِيَتَهَيَّأَ أَحَدُكُمْ لِزَوْجَتِهِ كَمَا تَتَهَيَّأُ زَوْجَتُهُ لَهُ.

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَعْنِي يَتَهَيَّأُ بِالتَّظَافَةِ. (5)

ص: 413

1- (1). الخصال: ص 621 ح 10 عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول: ص 111 وليس فيه «المسلمة»، بحار الأنوار: ج 10 ص 100 ح 1. [1]

2- (2). المراسيل: ص 144 ح 2.

3- (3). الفردوس: ج 5 ص 521 ح 8953 عن معاذ بن جبل.

4- (4). تاريخ دمشق: ج 36 ص 124، سير أعلام النبلاء: ج 18 ص 259، تاريخ الإسلام للذهبي: ج 31 ص 49 [2] كلُّها عن عبد الله بن ميمون القداح عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، كنز العمال: ج 6 ص 640 ح 17175.

5- (5). الجعفریات: ص 28، [3] النوادر للراوندي: ص 233 ح 479، [4] دعائم الإسلام: ج 2 ص 210 ح 771 و ج 1 ص 123 عن الإمام علي عليه السلام وليس فيه ذيله من «وقال جعفر بن محمد عليه السلام...»، مستدرک الوسائل: ج 14 ص 296 ح 16768. [5]

2124. الإمام الكاظم عليه السلام: تَهَيَّئِ الرَّجُلَ لِلْمَرَأَةِ مِمَّا يَزِيدُ فِي عَفَّتِهَا. (1)

2125. الكافي عن الحسن بن جهم: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اخْتَضَبَ، فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، اخْتَضَبْتَ؟! فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ التَّهَيَّئَةَ مِمَّا يَزِيدُ فِي عَفَّةِ النِّسَاءِ، وَلَقَدْ تَرَكَ النِّسَاءُ الْعِفَّةَ بِتَرْكِ أَزْوَاجِهِنَّ التَّهَيَّئَةَ. ثُمَّ قَالَ: أَيْسَّرُكَ أَنْ تَرَاهَا عَلِيٍّ مَا تَرَكَ عَلَيْهِ إِذَا كُنْتَ عَلِيٍّ غَيْرَ تَهَيَّئَةٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ.

ثُمَّ قَالَ: مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ التَّنْظُفُ، وَالتَّطْيِيبُ، وَحَلْقُ الشَّعْرِ، وَكَثْرَةُ الطَّرِيقَةِ. (2)

2126. بحار الأنوار عن ذروان المدائني: دَخَلْتُ عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ الشَّانِي [الإمام الرضا] عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا هُوَ قَدْ اخْتَضَبَ، فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، قَدْ اخْتَضَبْتَ؟! فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ فِي الْخِضَابِ لِأَجْرًا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ التَّهَيَّئَةَ تَزِيدُ فِي عَفَّةِ النِّسَاءِ؟! أَيْسَّرُكَ أَنْكَ دَخَلْتَ عَلِيَّ أَهْلِكَ فَرَأَيْتَهَا عَلِيٍّ مِثْلَ مَا تَرَكَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ تَكُنْ عَلِيٍّ تَهَيَّئَةٍ؟

قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ ذَاكَ. (3)

3-2/6 الْحَثُّ عَلَيَّ تَلْبِيَةِ الْغَرِيزَةِ الْجِنْسِيَّةِ

2127. رسول الله صلي الله عليه وآله: وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (4) لَا يَقْوِي عَلَيَّ تَرْكَ الْجَمَاعِ. (5)

2128. عنه صلي الله عليه وآله: أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُجَامِعَ أَهْلَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَيْنِ (اثْنَيْنِ)؛ أَجْرَ

ص: 414

1- (1). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 218 ح 641، [1] بحار الأنوار: ج 79 ص 307 ح 23. [2]

2- (2). الكافي: ج 5 ص 567 ح 50 و ج 6 ص 480 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 [3] ص 122 ح 276 كلاهما نحوه وليس فيهما ذيله من «ثم قال: أيسررك»، بحار الأنوار: ج 76 ص 100 ح 9. [4]

3- (3). بحار الأنوار: ج 76 ص 100 [5] نقلاً عن كتاب اللباس عن ذروان المدائني.

4- (4). النساء: 28. [6]

5- (5). الفردوس: ج 4 ص 419 ح 7220 عن ابن عباس.

2129. الكافي عن إسحاق بن إبراهيم الجعفي: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ بَيْتَ امِّ سَلَمَةَ فَشَمَّ رِيحاً طَيِّبَةً، فَقَالَ: أُنْتُمْ الْحَوْلَاءُ؟ فَقَالَتْ: هُوَ ذَا هِيَ تَشْكُو زَوْجَهَا. فَخَرَجَتْ عَلَيْهِ الْحَوْلَاءُ، فَقَالَتْ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنَّ زَوْجِي عَنِّي مُعْرِضٌ، فَقَالَ: زَيْدِيهِ يَا حَوْلَاءُ، قَالَتْ: مَا أَتْرُكُ شَيْئاً طَيِّباً مِمَّا أُتَطَيَّبُ لَهُ بِهِ وَهُوَ عَنِّي مُعْرِضٌ!

فَقَالَ: أَمَا لَوْ يَدْرِي مَا لَهُ بِإِقْبَالِهِ عَلَيَّ! قَالَتْ: وَمَا لَهُ بِإِقْبَالِهِ عَلَيَّ؟

فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِذَا أُقْبِلَ اكْتَنَفَهُ مَلَكَانِ، فَكَانَ كَالشَّاهِرِ سَهْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِذَا هُوَ جَامِعٌ تَحَاتُّ (2) عَنْهُ الذُّنُوبُ كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ، فَإِذَا هُوَ اغْتَسَلَ انْسَلَخَ مِنَ الذُّنُوبِ. (3)

2130. الكافي عن إسحاق بن عمار: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَهُ أَهْلُهُ فِي السَّفَرِ لَا يَجِدُ الْمَاءَ أَيَّامِي أَهْلَهُ؟ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ يَفْعَلَ إِلَّا أَنْ يَخَافَ عَلَيَّ نَفْسِهِ.

قَالَ: قُلْتُ: طَلَبَ بِذَلِكَ اللَّذَّةَ، أَوْ يَكُونُ شَبِيقاً (4) إِلَى النِّسَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ الشَّبِيقَ يَخَافُ عَلَيَّ نَفْسِهِ. قُلْتُ: يَطْلُبُ بِذَلِكَ اللَّذَّةَ؟ قَالَ: هُوَ حَلَالٌ.

قُلْتُ: فَأَيُّهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ سَأَلَهُ عَنْ هَذَا فَقَالَ: إِيَّتِ أَهْلَكَ تُؤَجِّرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آتِيهِمْ وَأُوجِرْ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: كَمَا أَنْتَ إِذَا

ص: 415

1- (1). شعب الإيمان: ج 3 ص 98 ح 2991، [1] الفردوس: ج 1 ص 396 ح 1598 كلاهما عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 16 ص 349 ح 44866.

2- (2). تَحَاتَّتْ أَي تَسَاقَطَتْ (النهاية: ج 1 ص 337 «حت»).

3- (3). الكافي: ج 5 ص 496 ح 4، [2] بحار الأنوار: ج 22 ص 124 ح 93 [3] وراجع: دعائم الإسلام: ج 2 ص 191 ح 690 [4] وعوالي اللآلي: ج 3 ص 292 ح 54. [5]

4- (4). الشَّبِيقُ: شِدَّةُ الْعُلْمَةِ وَطَلَبُ النِّكَاحِ (النهاية: ج 2 ص 441 «شبق»).

أَتَيْتَ الْحَرَامَ إِزْرَتَ (1)، فَكَذَلِكَ إِذَا أَتَيْتَ الْحَلَالَ أَوْجَرْتَ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَرَى، إِنَّهُ إِذَا خَافَ عَلَيَّ نَفْسَهُ فَأَتَى الْحَلَالَ أَوْجَرَ. (2)

2131. الإمام الصادق عليه السلام - في قوله تعالى: لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ (3) -:

كَانَتْ الْمَرَاضِعُ مِمَّا يَدْفَعُ إِحْدَاهُنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ الْجَمَاعَ تَقُولُ: لا أَدْعُكَ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَحْبَلَ فَأَقْتُلَ وَلَدِي هَذَا الَّذِي أَرْضِيهِ. وَكَانَ الرَّجُلُ تَدْعُوهُ الْمَرْأَةُ فَيَقُولُ: أَخَافُ أَنْ أَجَامِعَكَ فَأَقْتُلَ وَلَدِي، فَيَدْعُهَا وَلا يُجَامِعُهَا. فَنَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذَلِكَ أَنْ يُضَارَّ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَالْمَرْأَةُ الرَّجُلَ. (4)

4-2/6 استعدادُ الزَّوْجَةِ لِتَلْبِيَةِ حَاجَةِ الزَّوْجِ

2132. رسول الله صلي الله عليه وآله: لا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تَنَامَ حَتَّى تَعْرِضَ نَفْسَهَا عَلَيَّ زَوْجِهَا؛ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا، وَتَدْخُلُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ فَتَلْزِقَ جِلْدَهَا بِجِلْدِهِ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ عَرَضْتَ. (5)

2133. عنه صلي الله عليه وآله: إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَيَّ التَّنَوُّرِ. (6)

ص: 416

1- (1). الوزرُ: الذَّنْبُ وَالْإِثْمُ (النهاية: ج 5 ص 179 «[1] ووزر»).

2- (2). الكافي: ج 5 ص 495 ح 3، [2] تهذيب الأحكام: ج 1 ص 405 ح 1269 و ج 7 ص 418 ح 1677 وفيهما صدره، إلي «إلا أن يخاف علي نفسه»، مستطرفات السرائر: ص 107 ح 53، بحار الأنوار: ج 81 ص 160 ح 22. [3]
3- (3). البقرة: 233. [4]

4- (4). الكافي: ج 6 ص 41 ح 6، [5] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 418 ح 1673 و ج 8 ص 107 ح 364، تفسير القمي: ج 1 ص 76 [6] نحوه وكلها عن أبي الصباح الكناني، وسائل الشيعة: ج 14 ص 137 ح 25392. [7]

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 508 ح 1766، [8] وسائل الشيعة: ج 14 ص 126 ح 25354؛ [9] الفردوس: ج 5 ص 112 ح 7642، المطالب العالية: ج 2 ص 26 ح 1558 كلاهما عن ابن عمر.

6- (6). سنن الترمذي: ج 3 ص 465 ح 1160، [10] السنن الكبرى: ج 7 ص 477 ح 14710، [11] صحيح ابن حبان: ج 9 ص 473 ح 4165، المعجم الكبير: ج 8 ص 332 ح 8240، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 3 ص 399 ح 14 كلها عن طلق بن علي، كنز العمال: ج 16 ص 335 ح 44789.

2134. عنه صلي الله عليه وآله: إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت، فبات غضباناً عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح. (1)

2135. عنه صلي الله عليه وآله: لا تهجر امرأة فراش زوجها، إلا لعنتها ملائكة الله عز وجل. (2)

5-2/6 دم نسويف الزوجة في نكبة حاجة زوجها

2136. المعجم الأوسط عن عبد الله بن عمر: إن رسول الله صلي الله عليه وآله قال: لعن الله المسوفات. فقيل:

يا نبي الله، وما المسوفات؟ قال: التي يدعوها زوجها إلى فراشها فتقول: سوف، حتى تغلبه عيناؤه. (3)

2137. الإمام الصادق عليه السلام: إن امرأة أتت رسول الله صلي الله عليه وآله لبعض الحاجة، فقال لها: لعلك من المسوفات؟ قالت: وما المسوفات يا رسول الله؟ قال: المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعس زوجها وينام، فتلك لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها. (4)

ص: 417

1- (1). صحيح البخاري: ج 3 ص 1182 ح 3065، صحيح مسلم: ج 2 ص 1060 ح 122، سنن أبي داود: ج 2 ص 244 ح 2141، [1] مسند ابن حنبل: ج 3 ص 441 ح 9677 [2] كلها عن أبي هريرة نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 336 ح 44792؛ روضة الواعظين: ص 411 [3] نحوه.

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 3 ص 258 ح 8587، [4] حلية الأولياء: ج 2 ص 259، [5] رياض الصالحين: ص 143 نحوه وكلها عن أبي هريرة.

3- (3). المعجم الأوسط: ج 4 ص 346 ح 4393 عن ابن عمر، كنز العمال: ج 16 ص 385 ح 45021 وراجع: مسند أبي يعلى: ج 6 ص 65 ح 6436.

4- (4). الكافي: ج 5 ص 508 ح 2، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [6] ص 442 ح 4536 كلاهما عن ضريس الكناسي، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 469 ح 1601، [7] عوالي اللآلي: ج 3 ص 310 ح 137، [8] وسائل الشيعة: ج 14 ص 117 ح 25317. [9]

2138. رسول الله صلى الله عليه وآله - لِلنِّسَاءِ-: لَا تَطُولَنَّ صَلَاتُكَ لِيَتَمَنَّعَنَّ أَزْوَاجُكَ. (1)

6-2/6 دَمٌ عَدَمٌ نَكْبِيَةُ الزَّوْجِ حَاجَةٌ زَوْجَتِهِ

2139. مسند ابن حنبل عن عبد الله بن عمرو: رَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيَّ جَعَلْتُ لَا أَنْحَاشُ (2) لَهَا مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَيَّ الْعِبَادَةَ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكَ؟ قَالَتْ خَيْرُ الرَّجَالِ- أَوْ كَخَيْرِ الْبُعُولَةِ مِنْ رَجُلٍ- لَمْ يُفَشِّرْ لَنَا كَنْفًا (3)، وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا.

فَأَقْبَلَ عَلَيَّ، فَعَدَمَنِي (4) وَعَصَنِي بِلسانِهِ فَقَالَ: أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ، فَعَصَلْتَهَا (5) وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ؟!

ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَشَدَّ كَانِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: أَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لِكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأُنَامُ، وَأَمْسُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. (6)

ص: 418

- 1- (1). الكافي: ج 5 ص 508 ح 1 [1] عن أبي بصير عن الإمام الباقر عليه السلام، عوالي اللآلي: ج 3 ص 310 ح 138 [2] عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، وسائل الشيعة: ج 14 ص 117 ح 25316. [3]
- 2- (2). لا يَنْحَاشُ: لا يَكْتَرِثُ لَهُ (النهاية: ج 1 ص 460 «[4] حوش»).
- 3- (3). كَنْفُ الرَّجُلِ: حِضْنُهُ، يَعْنِي الْعَضْدَيْنِ وَالصَّدْرَ (لسان العرب: ج 9 ص 308 «[5] كنف»).
- 4- (4). الْعَدَمُ: اللُّومُ وَالْأَخْذُ بِاللِّسَانِ (الصحاح: ج 5 ص 1983 «[6] عدم»).
- 5- (5). عَصَلَتْ عَلَيْهِ: إِذَا ضَيَّقَتْ عَلَيْهِ فِي أَمْرِهِ، وَحَلَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَرِيدُ (الصحاح: ج 5 ص 1767 «[7] عضل»).
- 6- (6). مسند ابن حنبل: ج 2 ص 549 ح 6487، [8] حلية الأولياء: ج 1 ص 285، [9] سير أعلام النبلاء: ج 3 ص 90 كلاهما نحوه.

2140. صحيح مسلم عن أنس: إِنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنِ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

لَا أَنَامُ عَلَيَّ فِرَاشٍ.

فَحَمِدَ اللَّهُ وَآثَنِي عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟! لَكِنِّي أَصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. (1)

2141. الديوان المنسوب إلى الإمام علي عليه السلام -في بيان شكوي امرأة زوجها وجوابه لها وحكم أمير المؤمنين بينهما-:

رَوْجِي كَرِيمٌ يُبَغِضُ الْمَحَارِمَا

لِأَنَّهُ يُصْبِحُ لِي مُرَاغِمَا

وَكَانَ جَوَابُ رَوْجِهَا: لَا أَصْبِحُ الدَّهْرَ بَيْنَهُمَا

يَا لَيْتَنِي نَجَوْتُ مِنْهَا سَالِمَا

مَا حَكَمَ بِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُمَا: مَهَلًا فَقَدْ أَصْبَحَتْ فِيهَا آثِمَا

ص: 419

1- (1). صحيح مسلم: ج 2 ص 1020 ح 5، صحيح البخاري: ج 5 ص 1949 ح 4776، سنن النسائي: ج 6 ص 60 كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل: ج 4 ص 569 ح 14047، [1] صحيح ابن حبان: ج 1 ص 190 ح 14، كنز العمال: ج 3 ص 31 ح 5318.

2142. صحيح ابن حبان عن أبي موسى الأشعري: دَخَلَتِ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ عَلَيَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَرَأَيْنَهَا سَدَّيْتَةً الْهَيْبَةَ، فَقُلْنَ: مَا لَكَ؟ مَا فِي فُرَيْشٍ رَجُلٌ أَغْنَى مِنْ بَعْلِكَ! قَالَتْ: مَا لَنَا مِنْهُ مِنْ شَيْءٍ؛ أَمَا نَهَارُهُ فَصَائِمٌ، وَأَمَا لَيْلُهُ فَقَائِمٌ.

قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، أَمَا لَكَ فِيَّ اسْوَةٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟

قَالَ: أَمَا أَنْتَ فَتَقْوَمُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صَلِّ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ.

قَالَ: فَاتَتْهُمُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَطْرَةً، كَانَتْهَا عَرُوسٌ. فَقُلْنَ لَهَا: مَا لَهَا؟ قَالَتْ: أَصَابَنَا مَا أَصَابَ النَّاسَ. (1)

2143. الإمام علي عليه السلام: جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ غَلَبَنِي حَدِيثُ النَّفْسِ وَلَمْ أَحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى أَسْتَأْمَرَكَ.

قَالَ: بِمِ حَدَّثْتِكَ نَفْسَكَ يَا عُثْمَانُ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: فَلَا تَسِيحَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْمَسَاجِدِ.

قَالَ: وَهَمَمْتُ أَنْ أَحَرِّمَ عَلَيَّ نَفْسِي اللَّحْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَشْتَهِيهِ وَأَكُلُهُ، وَلَوْ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُطْعِمَنِيهِ كُلَّ يَوْمٍ لَفَعَلَ.

قَالَ: وَهَمَمْتُ أَنْ أُجَبَّ (2) نَفْسِي. قَالَ: يَا عُثْمَانُ، لَيْسَ مِنَّا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ وَلَا بِأَحَدٍ، إِنَّ وَجْأَ (3) أُمَّتِي الصِّيَامِ.

ص: 420

1- (1). صحيح ابن حبان: ج 2 ص 19 ح 316، مسند أبي يعلى: ج 6 ص 386 ح 7206، موارد الظمان: ص 313 ح 1287، الطبقات الكبرى: ج 3 ص 395، [1] كنز العمال: ج 3 ص 47 ح 5421.

2- (2). الجبُّ: القطعُ، ومجبوب: أي مقطوع الذكر (النهاية: ج 1 ص 233 «[2] جب»).

3- (3). الوجاء: أن تُرَضَّ اثني الفحل رَضًّا شديدًا يذهب شهوة الجماع، وأراد: أن الصومَ يقطع النكاح كما يقطعُه الوجاء (النهاية: ج 5 ص 152 «[3] وجاء»).

قال: وهَمَمْتُ أَنْ أَحْرِمَ حَوْلَةَ عَلِيٍّ نَفْسِي - يَعْنِي امْرَأَتَهُ - . قَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَخَذَ (1) بِيَدِ زَوْجَتِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، فَإِنْ قَبَّلَهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِئَةَ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ مِئَةَ سَيِّئَةٍ، فَإِنْ أَلَمَّ بِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَحَصَدَ رَتَهُمَا الْمَلَائِكَةُ، وَإِذَا اغْتَسَّ لَا لَمْ يَمُرَّ الْمَاءُ عَلَيَّ شِعْرَةً مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُمَا حَسَنَةً وَمَحَا عَنْهُمَا سَيِّئَةً، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَيْنِ اغْتَسَا لَيْلَةَ الْبَارِدَةِ عِلْمًا مِنْهُمَا أَنِّي رُبُّهُمَا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمَا.

فَإِنْ كَانَ لَهُمَا فِي وَقَعَتِهِمَا تِلْكَ وَلَدٌ، كَانَ لَهُمَا وَصِيفًا فِي الْجَنَّةِ.

ثُمَّ صَدَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِإِيْدِهِ عَلِيٌّ صَدْرَ عُثْمَانَ، وَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، لَا تَرَعَبْ عَنْ سُنَّتِي، فَإِنَّ مَنْ رَعَبَ عَنِّي عَرَضَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَصَرَفَتْ وَجْهَهُ عَنِّي حَوْضِي. (2)

2144. الإمام الصادق عليه السلام: جاءت امرأة عثمان بن مظعون إلى النبي صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله، إن عثمان يصوم النهار ويقوم الليل! فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله مغضباً يحمل نعليه، حتى جاء إلى عثمان فوجده يصلي، فانصرف عثمان حين رأى رسول الله صلى الله عليه وآله.

فَقَالَ لَهُ: يَا عُثْمَانُ، لَمْ يُرْسِدْ لِي اللَّهُ تَعَالَى بِالرَّهْبَانِيَّةِ، وَلَكِنْ بَعَثَنِي بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّهْلَةِ السَّمْحَةِ، أَصُومُ وَأَصَلِّي، وَالْمِسُّ أَهْلِي، فَمَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بِسُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النُّكَاْحُ. (3)

2145. عنه عليه السلام: إِنَّ ثَلَاثَ نِسْوَةٍ أَتَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَتَ إِحْدَاهُنَّ: إِنَّ زَوْجِي لَا يَأْكُلُ

ص: 421

1- (1). في المصدر: «اتخذ»، والتصويب من مستدرک الوسائل. [1]

2- (2). دعائم الإسلام: ج 2 ص 190 ح 688، [2] عوالي اللآلي: ج 3 ص 291 ح 53، [3] مستدرک الوسائل: ج 7 ص 507 ح 8763.

[4]

3- (3). الكافي: ج 5 ص 494 ح 1 [5] عن ابن القداح، بحار الأنوار: ج 22 ص 264 ح 3. [6]

اللَّحْمَ، وَقَالَتِ الْآخَرِي: إِنَّ زَوْجِي لَا يَشْمُ الطَّيِّبَ، وَقَالَتِ الْآخَرِي: إِنَّ زَوْجِي لَا يَقْرُبُ النِّسَاءَ.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَجْرُ رِدَاءَهُ، حَتَّى صَدَّ الْمَنْبَرُ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ مِنْ أَصْحَابِي لَا يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ، وَلَا يَشْمُونَ الطَّيِّبَ، وَلَا يَأْتُونَ النِّسَاءَ؟! أَمَا إِنِّي آكُلُ اللَّحْمَ، وَأَشْمُ الطَّيِّبَ، وَأَتِي النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. (1)

2146. صحيح البخاري عن أبي جحيفة: أَخِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ سَلْمَانَ وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا!

فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَدَّ نَعْلَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُذِّبْتُ، قَالَ: فَوَيْلٌ لِي مِنْ صَائِمٍ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمَّ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمَّ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ يَا.

فَقَالَ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا هَلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: صَدَقَ سَلْمَانُ. (2)

2147. سنن أبي داود عن عائشة: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعَثَ إِلَيَّ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ فَجَاءَهُ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، أَرَغِبْتَ عَن سُنَّتِي؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ سُنَّتِكَ أُطْلُبُ.

قَالَ: فَوَيْلٌ لِي أَنْ أَمُ وَأَصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَنْكِحُ النِّسَاءَ، فَأَتَقِيَ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ لِهَلِكٍ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِيَصِّبُكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا،

ص: 422

1- (1). الكافي: ج 5 ص 496 ح 5، [1] بحار الأنوار: ج 22 ص 124 ح 94. [2]

2- (2). صحيح البخاري: ج 2 ص 695 ح 1867، وج 5 ص 2273 ح 5788، سنن الترمذي: ج 4 ص 608 ح 2413، [3] صحيح ابن خزيمة: ج 3 ص 309 ح 2144، رياض الصالحين: ص 83. [4]

فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ. (1)

راجع: ص 388 (الفصل الثاني/الحث علي رعاية حقوق الأسرة).

7-2/6 النهي عن الإمساك عن الزوجة أكثر من أربعة أشهر

2148. تهذيب الأحكام: سأل صفوان بن يحيى أبا الحسن الرضا عليه السلام عن رجل يكون عنده المرأة الشابة، فيمسك عنها الأشهر والسنة لا يقرّبها، ليس يريد الإضرار بها، يكون لهم مضيئة، أيكون في ذلك آثماً؟

قال: إذا تركها أربعة أشهر كان آثماً بعد ذلك. (2)

8-2/6 ما ينبغي رعائته في المباشرة

أ- الشبق

2149. الإمام الرضا عليه السلام: لا تُجامع إلا من شبق. (3)

ص: 423

1- (1). سنن أبي داود: ج 2 ص 48 ح 1369، [1] مسند ابن حنبل: ج 10 ص 133 ح 26368، [2] سنن الدارمي: ج 2 ص 570 ح 2092 [3] عن سعد بن أبي وقاص، صحيح ابن حبان: ج 2 ص 19 ح 316، مسند أبي يعلى: ج 6 ص 386 ح 7206 كلاهما عن أبي موسى، الطبقات الكبرى: ج 3 ص 395 عن أبي بردة والأربعة الأخيرة نحوه، كنز العمال: ج 3 ص 33 ح 5325.

2- (2). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 412 ح 1647 و ص 419 ح 16678، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 45 ح 4415، وسائل الشيعة: ج 14 ص 100 ح 25246. [4]

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 393 ح 1328، [5] فقه الرضا: ص 340 وفيه «حاجة» بدل «شبق»، «بحار الأنوار»: ج 66 ص 217 ح 9.

[6]

2150. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَعَلَّمُوا مِنَ الْعُرَابِ خِصَالًا ثَلَاثًا: إِسْتِبَارَهُ بِالسَّفَادِ (1)، وَبُكُورَهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَحَذَرَهُ. (2)

2151. الإمام علي عليه السلام: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَالصَّبِيَّ فِي الْمَهْدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا. (3)

2152. الإمام الصادق عليه السلام: لَا يُجَامِعُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَا جَارِيَتَهُ فِي الْبَيْتِ صَبِيًّا، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يورثُ الزَّنا. (4)

2153. تاريخ بغداد عن جابر: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنِ الْمُوَاقَعَةِ (5) قَبْلَ الْمُلاعِبَةِ. (6)

ص: 424

1- (1). السَّفَادُ: نَزْوُ الذَّكَرِ عَلَيِ الْأُنْثَى (لسان العرب: ج 3 ص 218 «[1] سفد»).

2- (2). الخصال: ص 100 ح 51، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 1 ص 257 ح 10 [2] كلاهما عن سليمان بن جعفر الجعفري عن الإمام الرضا عن أبيه عليهم السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 482 ح 1394، روضة الواعظين: ص 499، [3] مكارم الأخلاق: ج 2 ص 53 ح 2132 [4] كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج 71 ص 339 ح 6.

3- (3). الجعفریات: ص 96 [5] عن الإمام الكاظم عن أبيه عليهم السلام، النوادر للراوندي: ص 120 ح 129 عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 213 ح 781 [6] عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 295 ح 51. [7]

4- (4). الكافي: ج 5 ص 499 ح 1 [8] عن ابن راشد عن أبيه، تهذيب الأحكام: ج 7 ص 414 ح 1655 عن أبي راشد عن أبيه، علل الشرائع: ص 502 ح 1 [9] عن حنان بن سدیر عن أبيه، المحاسن: ج 2 ص 36 ح 1113 [10] عن ابن رشيد عن أبيه، عوالي اللآلي: ج 3 ص 305 ح 110، [11] بحار الأنوار: ج 103 ص 286 ح 17. [12]

5- (5). واقع [الرجل] امرأته مُوَاقَعَةً وَوَقَاعاً: جَامِعُهَا (المصباح المنير: ص 668 «وقع»).

6- (6). تاريخ بغداد: ج 13 ص 220 الرقم 7188، [13] تاريخ دمشق: ج 58 ص 365 ح 12139، كنز العمال: ج 16 ص 352 ح 44886.

2154. رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثة من الجفاء:... وأن يكون بين الرجل وأهله وقاع من غير أن يرسل رسولا؛ المزاح والقيل. لا يقع أحدكم علي أهله مثل البهيمة! (1)

2155. عنه صلى الله عليه وآله: ثلاث من العجز في الرجل... والثالث: أن يقارب الرجل جاريتة فيصيبها قبل أن يحادثها ويؤانسها ويصاحجها، فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه. (2)

2156. الإمام الصادق عليه السلام: إن أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته، فلو أصابت زنجياً لتشبت به! فإذا أتى أحدكم أهله فليكن بينهما ملاءمة؛ فإنه أطيب للأمر. (3)

د- التلبث

2157. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها. (4)

2158. عنه صلى الله عليه وآله: إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجلها. (5)

2159. عنه صلى الله عليه وآله: إذا خالط الرجل أهله فلا ينزو نزو الديك، وليثبت علي بطنها حتى تصيب

ص: 425

1- (1). كنز العمال: ج 9 ص 36 ح 24813 نقلاً عن الفردوس عن أنس.

2- (2). المحجة البيضاء: ج 3 ص 110.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 559 ح 4919، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 459 ح 1559، [1] وسائل الشيعة: ج 14 ص 82 ح 25183. [2]

4- (4). مسند أبي يعلى: ج 4 ص 183 ح 4186 و 4185 نحوه وكلاهما عن أنس، كنز العمال: ج 16 ص 344 ح 44837.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 567 ح 48 [3] عن مسمع أبي سيار عن الإمام الصادق عليه السلام، الجعفریات: ص 94، [4] النوادر للراوندي: ص 118 ح 124 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، دعائم الإسلام: ج 2 ص 212 ح 775، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 295 ح 51. [6]

مِنْهُ مِثْلَ الَّذِي أَصَابَ مِنْهَا. (1)

2160. الكافي عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْتِيهِنَّ كَمَا يَأْتِي الطَّيْرُ، لِيَمْكُثَ وَيَلْبَثَ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَيْتَلَبَّثَ. (2)

2161. الإمام عليّ عليه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ فَلَا يَعْجَلْهَا، فَإِنَّ لِلنِّسَاءِ حَوَائِجَ. (3)

هـ- الذِّكْرُ وَالذُّعَاءُ

2162. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا» فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا. (4)

2163. الإمام الباقر عليه السلام: إِذَا أَرَدْتَ الْوَلَدَ فَقُلْ عِنْدَ الْجَمَاعِ: اللَّهُمَّ ارزُقني وَلَدًا وَاجْعَلْهُ تَقِيًّا، لَيْسَ فِي خَلْقِهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ، وَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ إِلَيَّ خَيْرًا. (5)

2164. الكافي عن عبد الرحمن بن كثير: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا، فَذَكَرَ شِرْكَ الشَّيْطَانِ فَعَظَّمَهُ حَتَّى أَفْزَعَنِي، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَا الْمَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ؟

ص: 426

1- (1). الفردوس: ج 1 ص 294 ح 1161 عن أنس.

2- (2). الكافي: ج 5 ص 497 ح 2، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 413 ح 1648 كلاهما عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام، وسائل الشيعة: ج 14 ص 82 ح 25181. [2]

3- (3). الخصال: ص 637 ح 10 عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول: ص 125 نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 287 ح 19. [3]

4- (4). صحيح البخاري: ج 5 ص 2347 ح 6025 و ص 1982 ح 4870، صحيح مسلم: ج 2 ص 1058 ح 116، سنن أبي داود: ج 2 ص 249 ح 2161، [4] سنن الترمذي: ج 3 ص 401 ح 1092 [5] كلّها عن ابن عباس، كنز العمّال: ج 16 ص 345 ح 44847؛ الكافي: ج 5 ص 503 ح 3 [6] عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ عليهما السلام، تحف العقول: ص 12 كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 66 ح 5. [7]

5- (5). الكافي: ج 6 ص 10 ح 12، [8] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 411 ح 1641 كلاهما عن محمد بن مسلم، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 455 ح 1551 [9] عن الأئمة عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 211 ح 774 [10] عن الإمام الصادق عليه السلام وكلاهما نحوه، وسائل الشيعة: ج 14 ص 82 ح 25180. [11]

قال: إذا أردت الجِماعَ فقل: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُمَّ إِنْ فَضَّيْتَ مِنِّي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ خَلِيفَةً، فَلَا تَجْعَلْ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ شِرْكَاً وَلَا نَصِيباً وَلَا حَظّاً، وَاجْعَلْهُ مُؤْمِناً مُخْلِصاً مُصَفِّياً مِنَ الشَّيْطَانِ وَرِجْزِهِ، جَلَّ تَنَاوُكَ. (1)

2165. الإمام الصادق عليه السلام: إذا أتى أحدكم أهله فليذكر الله، فإن من لم يذكر الله عند الجِماعِ وكان منه ولدٌ، كان ذلك شريكاً شيطاناً، ويُعرف ذلك بحبنا وبغضنا. (2)

و- التَّوَضُّؤُ لِلْعَوْدِ

2166. رسول الله صلي الله عليه وآله: إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود، فليتوضأ فإنه أشط للعود. (3)

2167. عنه صلي الله عليه وآله: إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود، فليتوضأ بينهما وضوءاً. (4)

2168. عنه صلي الله عليه وآله: يُكره أن يغشي الرجل المرأة وقد احتلم، حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى، فإن فعل وخرج الولد مجنوناً فلا يلومنَّ إلا نفسه. (5)

ص: 427

1- (1). الكافي: ج 5 ص 503 ح 4، [1] عوالي اللآلي: ج 3 ص 305 ح 114، [2] تفسير العياشي: ج 2 ص 300 ح 106 [3] عن أبي الربيع الشامي نحوه، وسائل الشيعة: ج 14 ص 97 ح 25235. [4]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 404 ح 4414، بحار الأنوار: ج 63 ص 201 ح 19. [5]

3- (3). صحيح ابن حبان: ج 4 ص 12 ح 1211، المستدرک علي الصحيحين: ج 1 ص 254 ح 542، صحيح ابن خزيمة: ج 1 ص 110 ح 221، السنن الكبرى: ج 1 ص 314 ح 985 [6] كلاهما نحوه وكلها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمال: ج 16 ص 347 ح 44855.

4- (4). سنن أبي داود: ج 1 ص 56 ح 220، صحيح مسلم: ج 1 ص 249 ح 27، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 193 ح 587 وليس فيهما «بينهما وضوءاً»، سنن الترمذي: ج 1 ص 261 ح 141، السنن الكبرى: ج 1 ص 313 ح 984، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 1 ص 101 نحوه وكلها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمال: ج 16 ص 343 ح 44832.

5- (5). تهذيب الأحكام: ج 7 ص 412 ح 1646، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 404 ح 4412، الخصال: ص 520 ح 9، الأمالي للصدوق: ص 378 ح 478 [7] كلاهما عن الحسين بن زيد بن علي عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 502 ح 1736 [8] عن معاذ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 76 ص 338 ح 2. [9]

أ- الإفراط

2169. كتاب من لا يحضره الفقيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَرَادَ الْبَقَاءَ وَلَا بَقَاءَ، فَلْيَبَاكِرِ الْعَدَاءَ، وَلْيَجُودِ الْحِذَاءَ، وَلْيُخَفِّفِ الرِّدَاءَ، وَلْيَقِلِّ مُجَامَعَةَ النِّسَاءِ.

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خِيفَةُ الرِّدَاءِ؟ قَالَ: قَلَّةُ الدِّينِ. (1)

2170. الإمام علي عليه السلام - حينما سُئِلَ عَنِ الْجَمَاعِ - : حَيَاءٌ يَرْتَفِعُ، وَعَوْرَاتٌ تَجْتَمِعُ، أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالْجُنُونِ، الْإِصْرَارُ عَلَيْهِ هَرَمٌ، وَالْإِفَاقَةُ مِنْهُ نَدَمٌ، ثَمَرَةُ حَلَالِهِ الْوَلَدُ؛ إِنْ عَاشَ فَتَنٌ، وَإِنْ مَاتَ حَزَنٌ. (2)

ب- المباشرة حاقناً

2171. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا يُجَامِعَنَّ أَحَدُكُمْ وَبِهِ حَقْنٌ مِنْ خَلٍّ (3)، فَإِنَّ مِنْهُ يَكُونُ الْبَوَاسِيرُ (4). وَلَا يُجَامِعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ وَبِهِ حَقْنٌ مِنْ بَوْلٍ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْهُ التَّوَاصِيرُ (5). (6)

ص: 428

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 555 ح 4902، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 459 ح 1558، [1] عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 38 ح 112 عن داود بن سليمان الفراء عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام علي عليهم السلام، الجعفریات: ص 244 عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام علي عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 144 ح 507 عن الإمام علي عليه السلام والثلاثة الأخيرة نحوه، بحار الأنوار: ج 103 ص 286 ح 14. [2]

2- (2). غرر الحكم: ج 3 ص 417 ح 4943، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 234 ح 4493.

3- (3). في كنز العمال: «خلاء» بدل «خلأ».

4- (4). الباسور: هي علة تحدث في المقعدة، جمعه: البواسير (لسان العرب: ج 4 ص 59 «[4] بسر»).

5- (5). الناسور-بالسين والصاد جميعاً-: علة قد تحدث في حوالي المقعدة (راجع: الصحاح: ج 2 ص 827 «[5] نسر»).

6- (6). الفردوس: ج 5 ص 128 ح 7706، كنز العمال: ج 16 ص 355 ح 44902 نقلاً عن ابن النجار لآ وكلاهما عن أنس.

2172. الإمام عليّ عليه السلام -في ذكرِ جُمَلٍ مِنْ مَنَاهِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-: نَهَى أَنْ يُجَامَعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ. (1)

د-مباشرةُ المرأةِ بشهوةٍ غيرها

2173. رسول الله صلى الله عليه وآله -في وصيَّته لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَام-: يَا عَلِيُّ، لَا تُجَامِعِ امْرَأَتَكَ بِشَهْوَةِ امْرَأَةٍ غَيْرِكَ، فَإِنِّي أَخْشِي إِنْ قُضِيَ بَيْنَكُمَا وَلَدٌ أَنْ يَكُونَ مُخَنَّثًا أَوْ مُؤَنَّثًا مُخَبَّلًا. (2)

2174. عنه صلى الله عليه وآله -أيضاً-: يَا عَلِيُّ، لَا تُجَامِعِ أَهْلَكَ عَلَيَّ شَهْوَةً اخْتِهَا، فَإِنْ قُضِيَ بَيْنَكُمَا وَلَدٌ يَكُونُ عَشَّارًا أَوْ عَوْنًا لِلظَّالِمِ، وَيَكُونُ هَلَاكًا فَنَامٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيَّ يَدِيهِ. (3)

ه-الشياعُ

2175. رسول الله صلى الله عليه وآله: الشِّيعَةُ (4) حَرَامٌ. (5)

ص: 429

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 6 ح 4968، الأمالي للصدوق: ص 510 ح 707 [1] كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الكافي: ج 5 ص 560 ح 17 [2] عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام، قرب الإسناد: ص 140 ح 501 [3] عن أبي البختري عن الإمام الصادق عن أبيه عنه عليهم السلام وكلاهما نحوه، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 308 ح 2655 [4] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 284 ح 5. [5]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 552 ح 4899، علل الشرائع: ص 551 ح 5، [6] الأمالي للصدوق: ص 663 ح 896، [7] مكارم الأخلاق: ج 1 ص 456 ح 1552، [8] الاختصاص: ص 133 كلُّها عن أبي سعيد الخدري، بحار الأنوار: ج 103 ص 281 ح 1. [9]

3- (3). علل الشرائع: ص 516 ح 5، [10] الاختصاص: ص 134 كلاهما عن أبي سعيد الخدري، بحار الأنوار: ج 103 ص 282 ح 1، [11] عوالي اللآلي: ج 3 ص 308 ح 124. [12]

4- (4). الشِّيعَةُ: المُفَاخِرَةُ بِكَثْرَةِ الْجَمَاعِ (النهاية: ج 2 ص 520 «شيع»).

5- (5). مسند ابن حنبل: ج 4 ص 58 ح 11235، [13] مسند أبي يعلى: ج 2 ص 136 ح 1392، تاريخ بغداد: ج 5 ص 162 نحوه، شعب الإيمان: ج 4 ص 314 ح 5232، الفردوس: ج 2 ص 347 ح 3573 وفيهما «السباع» بدل «الشياع» وكلُّها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمال: ج 16 ص 349 ح 44868.

2176. مسند ابن حنبل عن شهر: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يُزَيْدٍ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فُعُودٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: لَعَلَّ رَجُلًا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا! فَأَرَمَ (1) الْقَوْمَ، فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ لَيَقُلْنَ، وَإِنَّهُم لَيَفْعَلُونَ!

قال: فَلَا تَفْعَلُوهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَثَلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَّ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقِ فَعَشِيهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. (2)

2177. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَيَّ امْرَأَتَهُ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا.

(3)

2178. عمل اليوم والليلة لابن السنِّي عن أبي هريرة: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أَلَا- هَلْ عَسَى رَجُلٌ يُغْلِقُ بَابَهُ وَيُرْخِي سِتْرَهُ، وَيُسْتَرُّ بِسِتْرِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، فَيَخْرُجُ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ بِأَهْلِي وَفَعَلْتُ!

فَقَامَتْ جَارِيَةٌ كَعَابٌ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَفَلَا أَخْبَرْتُمْ بِمَثَلِ ذَلِكَ؟ قَالُوا: وَمَا مَثَلُهُ؟ قَالَ: مَثَلُ شَيْطَانٍ لَقِيَّ شَيْطَانَةً فِي سِكَّةٍ فَتَكْحَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ!

(4)

ص: 430

1- (1). أَرَمَ الْقَوْمَ: أَي سَكَتُوا وَلَمْ يُجِيبُوا (النهاية: ج 2 ص 267 «[1] رمم»).

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 439 ح 27654، [2] المعجم الكبير: ج 24 ص 162 ح 414 نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 357 ح 44909.

3- (3). صحيح مسلم: ج 2 ص 1060 ح 123، سنن أبي داود: ج 4 ص 268 ح 4870، [3] مسند ابن حنبل: ج 4 ص 138 ح 11655 [4] وفيها «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ» بدل «إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ»، المصنَّف لابن أبي شيبة: ج 3 ص 449 ح 2 وكلها عن أبي سعيد الخدري، كنز العمال: ج 16 ص 375 ح 44973.

4- (4). عمل اليوم والليلة لابن السنِّي: ص 217 ح 615، سنن أبي داود: ج 2 ص 253 ح 2174، [5] تاريخ دمشق: ج 67 ص 327 وكلاهما نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 355 ح 44905.

2179. المعجم الكبير عن أبي امامة: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمًا جَالِسٌ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ، إِذْ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي لَأَحْسَبُكَ تَخْبِرَنَ بِمَا يَفْعَلُ بِكَنِّ أَزْوَاجِكُنَّ؟ قَالَتْ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَفْتَخِرُ بِذَلِكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: فَلَا تَفْعَلْنَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

فَقَالَ لَهَا: إِنِّي لَأَحْسَبُ إِحْدَاكُنَّ إِذَا أَتَاهَا زَوْجُهَا لَيْكَشِفَانِ عَنْهُمَا اللَّحَافَ، يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ! قَالَتْ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ: لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ عَلَيَّ ذَلِكَ. (1)

10-2/6 ما يحرم من المباشرة

أ- مقاربة الحائض

الكتاب

وَيسألونك عن المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْيٌ فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ وَ لَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ . (2)

الحديث

2180. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْذُومًا أَوْ أْبْرَصَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. (3)

ص: 431

1- (1). المعجم الكبير: ج 8 ص 209 ح 7844، كنز العمال: ج 16 ص 355 ح 44904.

2- (2). البقرة: 222. [1]

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 961 ح 201، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 459 ح 1557، [2] المحاسن: ج 2 ص 41 ح 1131 عن سليمان بن جعفر البصري عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام نحوه، عوالي اللآلي: ج 3 ص 307 ح 120، [3] وسائل الشيعة: ج 2 ص 568 ح 2239. [4]

2181. تهذيب الأحكام عن عيص بن القاسم: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ واقع امرأته وهي طامثٌ (1)، قال: لا يلتبس فعل ذلك، فقد نهى الله أن يقربها. (2)

2182. الإمام الصادق عليه السلام: لا يُبغضنا إلا من حَبَّتْ ولادته، أو حَمَلَتْ به أمه في حَيْضِهَا. (3)

2183. الكافي عن عذافر الصيرفي: قال أبو عبد الله عليه السلام: تري هؤلاء المشوهين خلقهم؟ قال:

قلت: نعم.

قال: هؤلاء الذين أبأؤهم يأتون نساءهم في الطمث (4). (5)

2184. الإمام الصادق عليه السلام: المُسْتَحَاضَةُ تَنْظُرُ أَيَّامَهَا، فَلَا تُصَلِّ فِيهَا وَلَا يَقْرَبُهَا بَعْلُهَا. (6)

2185. دعائم الإسلام: رُوينا عن أهل البيت -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا حَاضَتْ أَوْ نَفَسَتْ حَرَّمَ عَلَيَّ زَوْجَهَا وَطُؤُهَا حَتَّى تَطْهُرَ وَتَغْتَسِلَ. (7)(8)

ص: 432

1- (1). طَمِثَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ، فَهِيَ طَامِثٌ (النهاية: ج 3 ص 138 «[1] طمث»).

2- (2). تهذيب الأحكام: ج 1 ص 164 ح 472، وسائل الشيعة: ج 2 ص 576 ح 2274. [2]

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 96 ح 203.

4- (4). طَمِثَتِ الْمَرْأَةُ: حَاضَتْ (النهاية: ج 3 ص 138 «طمث»).

5- (5). الكافي: ج 5 ص 539 ح 5، [3] علل الشرائع: ص 82 ح 1 [4] عن ابن أبي عذافر، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 96 ح

202، عوالي اللآلي: ج 3 ص 307 ح 121 [5] وفيه «عنهم عليهم السلام» وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج 81 ص 86 ح 6. [6]

6- (6). الكافي: ج 3 ص 88 ح 2، [7] تهذيب الأحكام: ج 1 ص 106 ح 277 و ص 170 ح 484 كلها عن معاوية بن عمارة، وسائل الشيعة: ج 2 ص 543 ح 2146.

7- (7). دعائم الإسلام: ج 1 ص 127، [8] بحار الأنوار: ج 81 ص 118 ح 41. [9]

8- (8). قال العلامة الطباطبائي: قد كان للناس في أمر المحيض مذاهب شتى: فكانت اليهود تشدد في أمره، ويفارق النساء في المحيض في

المأكل والمشرب والمجلس والمضجع، وفي التوراة أحكام شديدة في أمرهن في المحيض وأمر من قرب منهن في المجلس والمضجع

والمس. وغير ذلك. وأما النصراني فلم يكن عندهم ما يمنع الاجتماع بهن أو الاقتراب منهن بوجه. وأما المشركون من العرب فلم يكن عندهم

شيء من ذلك، غير أن العرب القاطنين بالمدينة وحواليها سري فيهم بعض آداب اليهود في أمر المحيض والتشديد في أمر معاشرتهن في

هذا الحال. وغيرهم ربما كانوا يستحبون إتيان النساء في المحيض ويعتقدون أن الولد المرزوق حينئذ يصير سقاحاً ولوعاً في سفك

الدماء، وذلك من الصفات المستحسنة عند العشائر من البدويين... فالإسلام قد أخذ في أمر المحيض طريقاً وسطاً بين التشديد التام الذي

عليه اليهود، والإهمال المطلق الذي عليه النصراني، وهو المنع عن إتيان محل الدم والإذن فيما دونه (الميزان في تفسير القرآن: ج 2 ص

[208]. [10]

الكتاب

وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ . (1)

الحديث

2186. كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المعتكف يُجامع؟ قال:

إذا فعل ذلك فعليه ما علي المظاهر. وقد روي أنه إن جامع في الليل فعليه كفارة واحدة، وإن جامع بالنهار فعليه كفارتان (2).

2187. الكافي عن سماعة بن مهران: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن مُعتكفٍ واقع أهله؟ قال: هو بمنزلة من أظطر يوماً من شهر رمضان (3).

2188. الكافي عن الحسن بن الجهم عن أبي الحسن عليه السلام، قال: سألت عن المعتكف يأتي أهله؟ فقال: لا يأتي امرأته ليلاً ولا نهاراً وهو مُعتكف (4).

ص: 433

1- (1). البقرة: 187. [1]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 188 ح 2102، الكافي: ج 4 ص 179 ح 1. [2]

3- (3). الكافي: ج 4 ص 179 ح 2. [3]

4- (4). الكافي: ج 4 ص 180 ح 3. [4]

الكتاب

رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ . (1)

قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ يَا لُوطُ لَنَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ * قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ * رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ * فَجَنَّبْنَا وَ أَهْلَهُ أَجْمَعِينَ .

(2)

الحديث

2189. رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ جِبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَنِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ... قُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ النُّورِ الْعَظِيمِ، وَرَبَّ الْكُرْسِيِّ الرَّفِيعِ... هَبْ لِي كَمَا وَهَبْتَ لِأَوْلِيَائِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ، فَإِنِّي مُؤْمِنٌ بِكَ وَمُتَوَكِّلٌ عَلَيْكَ، مُنِيبٌ (3) إِلَيْكَ مَعَ مَصِيرِي إِلَيْكَ، وَتَجَمُّعٌ لِي لِأَهْلِي وَلِوَلَدِي الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَتَصَرُّفٌ عَنِّي وَعَنْ وَلَدِي وَأَهْلِي الشَّرِّ كُلِّهِ، أَنْتَ الْحَنَّانُ الْمَنَّانُ، بَدِيعُ (4) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. (5)

2190. عنه صلى الله عليه وآله: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَأَمِنْ رَوْعَاتِي، وَاحْفَظْنِي مِنْ

ص: 434

1- (1). الأعراف: 23. [1]

2- (2). الشعراء: 167-170. [2]

3- (3). الإنابة: الرجوع إلى الله بالتوبة، أناب يُنِيبُ فهو مُنِيبٌ (النهاية: ج 5 ص 123 « [3] نوب »).

4- (4). البديع: هو الخالق المخترع لا عن مثال سابق (النهاية: ج 1 ص 106 « [4] بدع »).

5- (5). الإقبال: ج 1 ص 239 [5] عن المفصل بن عمر عن الإمام الصادق عليه السلام، البلد الأمين: ص 231، [6] المصباح

للکفعمي: ص 833، [7] بحار الأنوار: ج 98 ص 10 ح 2. [8]

بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ اغْتَالَ مِنْ تَحْتِي. (1)

2191. الإمام الصادق عليه السلام: كَانَ أَبِي يَقُولُ:...اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْوَقْرِ (2)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَالِدِ. (3)

2192. عنه عليه السلام: حَصَّنَا أَمْوَالَكُمُ وَأَهْلِيكُمْ، وَأَحْرَزُوهُمْ بِهَذِهِ وَقُولُوهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ: «أَعِيدْ نَفْسِي وَذُرِّيَّتِي وَأَهْلَ بَيْتِي وَمَالِي، بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ (4)، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ (5)»، وَهِيَ الْعَوْدَةُ الَّتِي عَوَّذَ بِهَا (6) جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا. (7)

ص: 435

- 1- (1). سنن ابن ماجه: ج 2 ص 1273 ح 3871، الأدب المفرد: ص 351 ح 1200، [1] مسند ابن حنبل: ج 2 ص 254 ح 4785، [2] صحيح ابن حبان: ج 3 ص 241 ح 961 كلها عن ابن عمر، كنز العمال: ج 2 ص 188 ح 3683؛ مصباح المتهجد: ص 336 ح 443، [3] بحار الأنوار: ج 97 ص 234 ح 3 [4] نقلاً عن الدرور الواقية وكلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام.
- 2- (2). قال العلامة المجلسي قدس سره: في القاموس: الوقر ثقل في الأذن، أو ذهب السمع كله. وقيل: يحتمل أن يكون هنا من الإتباع؛ يقال: «فقيرٌ وقيرٌ» إتباعاً. وأقول: يحتمل أن يكون المراد به كل ثقل من الديون والذنوب وكثرة العيال وغيرها (مرآة العقول: ج 12 ص 249). [5]
- 3- (3). الكافي: ج 2 ص 526 ح 13 [6] عن أبي بصير، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 27 ح 2059، [7] مصباح المتهجد: ص 95 ح 153، [8] بحار الأنوار: ج 86 ص 264 ح 34. [9]
- 4- (4). الهوام: ما كان من خشاش الأرض نحو العقارب وما أشبهها، الواحدة هامة؛ لأنها تهم: أي تدب (لسان العرب: ج 12 ص 621) [10] همم».
- 5- (5). العين اللامة: التي تصيب بسوء (الصحيح: ج 5 ص 2032) [11] لمم».
- 6- (6). في المصدر: «بهما»، والتصويب من بحار الأنوار. [12]
- 7- (7). طب الأئمة عليهم السلام [13] لابني بسطام: ص 119 عن محمد بن مسلم، تهذيب الأحكام: ج 2 ص 116 ح 436، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 470 ح 1352، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 44 ح 2101 [14] والثلاثة الأخيرة عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام نحوه، بحار الأنوار: ج 86 ص 127 ح 9. [15]

2193. عنه عليه السلام: كان أبي عليه السلام يقول في دعائه: رَبِّ أَسْلِمْ لِي نَفْسِي، فَإِنَّهَا أَمُّ الْأَنْفُسِ إِلَيَّ، رَبِّ أَسْلِمْ لِي ذُرِّيَّتِي؛ فَإِنَّهُمْ يَدِي وَعَضُدِي، رَبِّ وَأَسْلِمْ لِي أَهْلَ بَيْتِي؛ فَإِنَّهُمْ لَحْمِي وَدَمِي، رَبِّ أَسْلِمْ لِي جَمَاعَةَ إِخْوَتِي وَأَخَوَاتِي وَمُجِبِّي؛ فَإِنَّ صَلَاحَهُمْ صَلَاحِي. (1)

2-2/7 الدعاء للوالدين

الكتاب

رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ. (2)

رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا. (3)

وَ اخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا. (4)

الحديث

2194. رسول الله صلي الله عليه و آله: دُعَاءُ الْوَالِدِ لِلْوَالِدِ كَالْأَخِذِ بِالْيَدِ. (5)

2195. عنه صلي الله عليه و آله: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَمُوتُ وَالِدَاةً وَهُوَ عَاقٌ لَهُمَا، فَيَدْعُو لَهُمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ مِنَ الْبَارِينَ. (6)

2196. عنه صلي الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَرْفَعُ الْعَبْدَ الدَّرَجَةَ فَيَقُولُ: رَبِّ أَنِّي لِي هَذِهِ الدَّرَجَةُ؟

ص: 436

1- (1). قرب الإسناد: ص 8 ح 26، [1] بحار الأنوار: ج 95 ص 351 ح 2. [2]

2- (2). إبراهيم: 41. [3]

3- (3). نوح: 28. [4]

4- (4). الإسراء: 24. [5]

5- (5). الفردوس: ج 2 ص 213 ح 3038 عن ابن عمر.

6- (6). شعب الإيمان: ج 6 ص 201 ح 7901 [6] مكرر، إحياء العلوم: ج 4 ص 711 [7] كلاهما عن محمد بن سيرين، الدرر المنتور: ج

5 ص 267. [8]

فَيَقُولُ: بِدُعَاءِ وَلَدِكَ لَكَ. (1)

2197. عنه صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ أَنِّي لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ. (2)

2198. مهج الدعوات - فيما ذكره من دعاء يوسف عليه السلام في بعض أوقات بلوئه -: يَا رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ، وَيَا رَازِقَ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَيَا رَبَّ الْعَالَمِينَ... يَا غَافِرَ الذُّنُوبِ، يَا عَلَّامَ الْغُيُوبِ، يَا سَاتِرَ الْعُيُوبِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَصَدِّقَ لِي عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدِي وَتَجَاوِزَ عَنَّا فِيمَا تَعَلَّمَ فَإِنَّكَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ (3). (4)

2199. الإمام زين العابدين عليه السلام - كَانَ مِنْ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبَوَيْهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ، وَاخْصُصْهُمْ بِأَفْضَلِ صَدَقَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَسَلَامِكَ. وَاخْصُصْ صِرَاطِي بِالْكَرَامَةِ لَدَيْكَ، وَالصَّلَاةَ مِنْكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَلْهِمْنِي عِلْمَ مَا يَجِبُ لَهْمَا عَلَيَّ إِلَهُمَا، وَاجْمَعْ لِي عِلْمَ ذَلِكَ كُلَّهُ تَمَاماً، ثُمَّ اسْتَعْمِلْنِي بِمَا تُلْهِمُنِي مِنْهُ، وَوَقِّفْنِي لِلتَّفُؤُذِ فِيمَا تُبَصِّرُنِي مِنْ عِلْمِهِ، حَتَّى لَا يَقُوتَنِي اسْتِعْمَالُ شَيْءٍ عَلَّمْتَنِيهِ، وَلَا تُثَقِّلْ أَرْكَانِي عَنِ الْخُفُوفِ (5) فِيمَا أَلْهِمْتَنِيهِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَمَا شَرَّفْتَنَا بِهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، كَمَا أَوْجَبْتَ

ص: 437

- 1- (1). السنن الكبرى: ج 7 ص 126 ح 13459، الدعاء للطبراني: ص 375 ح 1249 كلاهما عن أبي هريرة.
- 2- (2). مسند ابن حنبل: ج 3 ص 584 ح 10615، [1] المعجم الأوسط: ج 5 ص 210 ح 5108، المصنّف لابن أبي شيبة: ج 3 ص 261 ح 5 كلاهما نحوه وكلها عن أبي هريرة.
- 3- (3). قال المؤلف قدس سره في ذيل الحديث: «إِنَّ قَوْلَهُ: أَسْأَلُكَ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ... إِلَى آخِرِهِ لَعَلَّهُ مِنْ زِيَادَةِ الرِّوَاةِ».
- 4- (4). مهج الدعوات: ص 368، [2] بحار الأنوار: ج 95 ص 171 ح 22. [3]
- 5- (5). الحَفَّةُ: الكَرَامَةُ التَّامَّةُ (النهاية: ج 1 ص 408 «[4] حَفَفَ»).

لَنَا الْحَقُّ عَلَيَّ الْخَلْقِ بِسَبَبِهِ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَهَابُهُمَا هَيْبَةَ السُّلْطَانِ الْعَسُوفِ (1)، وَأُبْرُهُمَا بَرِّ الْأُمِّ الرَّؤُوفِ، وَاجْعَلْ طَاعَتِي لَوَالِدَيْ وَبَرِّي بِهِمَا أَقْرَ لِعَيْنِي مِنْ رَقْدَةِ الْوَسْنَانِ، وَأَنْلِجَ لِبَصْدَرِي مِنْ شَدِيدَةِ الظَّمَانِ، حَتَّى أَوْثِرَ عَلَيَّ هَوَايَ هَوَاهُمَا، وَأُقَدِّمَ عَلَيَّ رِضَايَ رِضَاهُمَا، وَأَسْتَكْتَبِرَ بِرُّهُمَا بِي وَإِنْ قَلَّ، وَأَسْتَقِيلَ بِرِّي بِهِمَا وَإِنْ كَثُرَ.

اللَّهُمَّ خَفِّضْ لَهُمَا صَوْتِي، وَأَطِبْ لَهُمَا كَلَامِي، وَأَلِنْ لَهُمَا عَرِيكَتِي (2)، وَأَعْطِفْ عَلَيْهِمَا قَلْبِي، وَصَيِّرْني بِهِمَا رَفِيقًا، وَعَلَيْهِمَا شَفِيقًا.

اللَّهُمَّ اشْكُرْ لَهُمَا تَرَبِّيَّتِي، وَأَثْبِهُمَا عَلَيَّ تَكَرُّمَتِي، وَاحْفَظْ لَهُمَا مَا حَفِظَاهُ مِنِّي فِي صِغَرِي.

اللَّهُمَّ وَمَا مَسَّهُمَا مِنِّي مِنْ أذَى، أَوْ خَلَصَ إِلَيْهِمَا عَنِّي مِنْ مَكْرُوهِ، أَوْ ضَاعَ قِبَلِي لَهُمَا مِنْ حَقٍّ فَأَجْعَلُهُ حِطَّةً لِي ذُنُوبِهِمَا، وَعُدُّوهُمَا فِي دَرَجَاتِهِمَا، وَزِيَادَةً فِي حَسَنَاتِهِمَا، يَا مُبَدِّلَ السَّيِّئَاتِ بِأَضْعَافِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ.

اللَّهُمَّ وَمَا تَعَدَّيَا عَلَيَّ فِيهِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ أَسْرَفَا عَلَيَّ فِيهِ مِنْ فِعْلٍ، أَوْ ضَيَّعَا لِي مِنْ حَقٍّ، أَوْ قَصَّرَا بِي عَنْهُ مِنْ وَاجِبٍ فَقَدَّ وَهَبْتُهُ لَهُمَا، وَوَجَدْتُ بِهِ عَلَيْهِمَا، وَرَغِبْتُ إِلَيْكَ فِي وَضْعٍ تَبِعْتَهُ عَنْهُمَا، فَإِنِّي لَا أَتَّهَمُهُمَا عَلَيَّ نَفْسِي، وَلَا أَسْتَبْطِئُهُمَا فِي بَرِّي، وَلَا أَكْرَهُ مَا تَوَلَّيَاهُ مِنْ أَمْرِي يَا رَبِّ، فَهُمَا أَوْجِبُ حَقًّا عَلَيَّ، وَأُقَدِّمُ إِحْسَانًا إِلَيَّْ، وَأَعْظِمُ مِنْهُ لَدَيَّ مِنْ أَنْ أَقَاصَهُمَا بِعَدْلِ، أَوْ أَجَازِيَهُمَا عَلَيَّ مِثْلَ، أَيْنَ إِذَا يَا إِلَهِي طَوَّلُ شَيْءٍ غَلِبَهُمَا بِتَرَبِّيَّتِي، وَأَيْنَ شِدَّةً تَعَبَهُمَا فِي حِرَاسَتِي، وَأَيْنَ إِقْتَارَهُمَا عَلَيَّ أَنْفُسَهُمَا لِلتَّوَسُّعَةِ عَلَيَّ؟! هَيْهَاتَ، مَا يَسْتَوْفِيَانِ مِنِّي حَقَّهُمَا، وَلَا ادْرِكُ مَا يَجِبُ عَلَيَّ لَهُمَا، وَلَا أَنَا

ص: 438

1- (1). عَسُوفٌ: أَي جَائِرٌ ظَلَمَ (النهاية: ج 3 ص 237 «عسف»).

2- (2). فَلَانٌ لَيْسَ الْعَرِيكَةُ: إِذَا كَانَ سَلِسًا مُطَاوِعًا مُنْقَادًا قَلِيلَ الْخِلَافِ وَالنَّفُورِ (النهاية: ج 3 ص 22 «[1] عرك»).

بِقَاضِ وَظِيفَةِ خِدْمَتِهِمَا، فَصَلِّ عَلَي مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَعِنِّي يَا خَيْرَ مَنْ اسْتَعِينَ بِهِ، وَوَقِّفْنِي يَا أَهْدَى مَنْ رُغِبَ إِلَيْهِ، وَلَا تَجْعَلْنِي فِي أَهْلِ الْعُقُوقِ
لِلْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ يَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَي مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَاخْصُصْ أَبُوِّي بِأَفْضَلِ مَا خَصَّصْتَ بِهِ آبَاءَ عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَأُمَّهَاتِهِمْ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَهُمَا فِي أَدْبَارِ صَلَوَاتِي، وَفِي إِنِّي مِنْ آنَاءِ لَيْلِي، وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ نَهَارِي.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَي مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاعْفِرْ لِي بِدُعَائِي لَهُمَا، وَاعْفِرْ لَهُمَا بِبِرِّهِمَا بِي مَغْفِرَةً حَتْمًا، وَارْضَ عَنْهُمَا بِشَفَاعَتِي لَهُمَا رِضِي عَزْمًا، وَبَلِّغُهُمَا
بِالْكَرَامَةِ مَوَاطِنَ السَّلَامَةِ.

اللَّهُمَّ وَإِنْ سَدَّ بَقْتِ مَغْفِرَتِكَ لَهُمَا فَشَدِّفْهُمَا فِيَّ، وَإِنْ سَدَّ بَقْتِ مَغْفِرَتِكَ لِي فَشَفِّعْنِي فِيهِمَا حَتَّى نَجْتَمِعَ بِرَأْفَتِكَ فِي دَارِ كَرَامَتِكَ وَمَحَلِّ مَغْفِرَتِكَ
وَرَحْمَتِكَ، إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَالْمَنَّ الْقَدِيمِ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ. (1)

3-2/7 الدُّعَاءُ لِلْأَوْلَادِ

الكتاب

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ
وَ أَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَ تُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * رَبَّنَا وَ ابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَ يَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ يُزَكِّيهِمْ
إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . (2)

ص: 439

1- (1). الصحيفة السجادية: ص 101 الدعاء 24، [1] المصباح للكفعمي: ص 215. [2]

2- (2). البقرة: 127-129. [3]

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّوا كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ * رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ * الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ * رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ . (1)

إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَوتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . (2)

وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا . (3)

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ * فَنادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ . (4)

فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ * قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ * قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . (5)

ص: 440

1- (1). إبراهيم: 35-40. [1]

2- (2). آل عمران: 35 و 36. [2]

3- (3). مريم: 5 و 6. [3]

4- (4). آل عمران: 38 و 39. [4]

5- (5). يوسف: 96-98. [5]

2200. الإمام الصادق عليه السلام: لَمَّا طَافَ آدَمُ بِالْبَيْتِ وَأَنْتَهَى إِلَى الْمُلتَزِمِ (1)، قَالَ لَهُ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا آدَمُ، أَقَرَّ لِرَبِّكَ بِذُنُوبِكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ. فَوَقَّفَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ لِكُلِّ عَامِلٍ أَجْرًا، وَقَدْ عَمِلْتُ فَمَا أَجْرِي؟ فَأَوْحَى اللَّهُ-عز و جل-إِلَيْهِ: يَا آدَمُ، قَدْ غَفَرْتُ ذَنْبَكَ، قَالَ: يَا رَبِّ وَلَوْلَدِي (أ) وَلِذُرِّيَّتِي.

فَأَوْحَى اللَّهُ-عز و جل-إِلَيْهِ: يَا آدَمُ مَنْ جَاءَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، وَأَقَرَّ بِذُنُوبِهِ وَتَابَ كَمَا تُبْتُ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ غَفَرْتُ لَهُ. (2)

2201. الإمام الباقر عليه السلام: إِنَّ آدَمَ-صَلَّاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ-لَمَّا بَنَى الْكَعْبَةَ وَطَافَ بِهَا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ عَامِلٍ أَجْرًا، اللَّهُمَّ وَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ. فَقِيلَ لَهُ: سَلْ يَا آدَمُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي.

فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غُفِرَ لَكَ يَا آدَمُ، فَقَالَ: وَلِذُرِّيَّتِي مِنْ بَعْدِي. فَقِيلَ لَهُ: يَا آدَمُ، مَنْ بَاءَ (3) مِنْهُمْ بِذَنْبِهِ هَاهُنَا كَمَا بُؤْتُ، غَفَرْتُ لَهُ. (4)

2202. رسول الله صلي الله عليه و آله: دُعَاءُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ، مِثْلُ دُعَاءِ النَّبِيِّ لِأُمَّتِهِ. (5)

2203. عنه صلي الله عليه و آله: دُعَاءُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ، كَالْمَاءِ لِلزَّرْعِ بِصَلَاحِهِ. (6)

ص: 441

1- (1). الْمُلتَزِمُ: دَبِيرُ الْكَعْبَةِ، سَمِّي لِأَنَّ النَّاسَ يَعْتَقُونَهُ أَوْ يَضْمُونَهُ إِلَى صُدُورِهِمْ، وَالإلتِزَامُ: الإعتِنَاقُ (مجمع البحرين: ج 3 ص 163) [1]لزم».

2- (2). الكافي: ج 4 ص 194 ح 3 [2] عن معاوية بن عمار وجميل بن صالح، قصص الأنبياء للراوندي: ص 47 ح 14 [3] عن جميل بن صالح نحوه، بحار الأنوار: ج 99 ص 203 ح 13 [4] وراجع: تفسير العياشي: ج 1 ص 31 ح 7 [5] والأصول الستة عشر: ص 155.

3- (3). بؤْتُ بذنبي: أقررت و اعترفت (مجمع البحرين: ج 1 ص 201 «بؤاً»).

4- (4). قصص الأنبياء للراوندي: ص 47 ح 13 [6] عن محمد بن مسلم، بحار الأنوار: ج 11 ص 179 ح 28 [7] وراجع: علل الشرائع: ص 407 ح 2. [8]

5- (5). تاريخ أصبهان: ج 1 ص 226 الرقم 344، [9] مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا: ص 184 ح 258، الفردوس: ج 2 ص 212 ح 3037 كلها عن أنس، كنز العمال: ج 2 ص 98 ح 3314؛ مشكاة الأنوار: ص 282 ح 853. [10]

6- (6). الفردوس: ج 2 ص 213 ح 3038 عن ابن عمر.

2204. عنه صلي الله عليه وآله: رَحِمَ اللَّهُ مَنْ أَعَانَ وَلَدَهُ عَلِيَّ بَرَّهُ، وَهُوَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْ سَيِّئَتِهِ، وَيَدْعُوَ لَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ. (1)

2205. الإمام زين العابدين عليه السلام - مِنْ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِوَلَدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -: اللَّهُمَّ وَمَنْ عَلَيَّ بِقَاءِ وُلْدِي، وَبِإِصْلَاحِهِمْ لِي وَبِإِمْتَاعِي بِهِمْ. إِلَهِي أَمُدِدْ لِي فِي أَعْمَارِهِمْ، وَزِدْ لِي فِي آجَالِهِمْ، وَرَبِّ لِي صَدَّغِيهِمْ، وَقَوِّ لِي صَدَّعِيهِمْ، وَأَصْرِحْ لِي أَبْدَانَهُمْ وَأَدْيَانَهُمْ وَأَخْلَاقَهُمْ، وَعَافِهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَفِي جَوَارِحِهِمْ وَفِي كُلِّ مَا عُنِيتُ بِهِ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَأَدِرْ لِي وَعَلَيَّ يَدَيَّ أَرْزَاقَهُمْ، وَاجْعَلْهُمْ أَبْرَاراً أَتَقِيَاءَ بَصَدْرَاءَ سَامِعِينَ مُطِيعِينَ لَكَ، وَلَا وِلْيَاءَكَ مُحِبِّينَ مُنَاصِحِينَ، وَلِجَمِيعِ أَعْدَائِكَ مُعَانِدِينَ وَمُبْغِضِينَ، آمِينَ.

اللَّهُمَّ اشْدُدْ بِهِمْ عَضْدِي، وَأَقِمْ بِهِمْ أَوْدِي، وَكَثِّرْ بِهِمْ عَدَدِي، وَزَيِّنْ بِهِمْ مَحْضَرِي، وَأَحْيِ بِهِمْ ذِكْرِي، وَآكْفِنِي بِهِمْ فِي غَيْبَتِي، وَأَعْنِي بِهِمْ عَلَيَّ حَاجَتِي، وَاجْعَلْهُمْ لِي مُحِبِّينَ، وَعَلَيَّ حَدِيثِينَ مُقْبَلِينَ، مُسْتَقِيمِينَ لِي مُطِيعِينَ، غَيْرَ عَاصِينَ وَلَا عَاقِبِينَ وَلَا مُخَالِفِينَ وَلَا خَاطِبِينَ.

وَأَعْنِي عَلَيَّ تَرْبِيَّتَهُمْ وَتَأْدِيبَهُمْ، وَبِرَّهُمْ، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ مَعَهُمْ أَوْلَاداً ذُكُوراً، وَاجْعَلْ ذَلِكَ خَيْراً لِي، وَاجْعَلْهُمْ لِي عَوْناً عَلَيَّ مَا سَأَلْتُكَ. وَأَعِزَّنِي وَذُرِّيَّتِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

فَإِنَّكَ خَلَقْتَنَا وَأَمَرْتَنَا وَنَهَيْتَنَا وَرَغَبْتَنَا فِي ثَوَابٍ مَا أَمَرْتَنَا وَرَهَبْتَنَا عِقَابَهُ، وَجَعَلْتَ لَنَا عَدُوًّا يَكِيدُنَا، سَلَطْتَ مِنَّا عَلَيَّ مَا لَمْ تُسَلِّطْنَا عَلَيْهِ مِنْهُ، أَسَكَنْتَهُ صُدُورَنَا، وَأَجْرَيْتَهُ مَجَارِي دِمَائِنَا، لَا يَغْفُلُ إِنْ غَفَلْنَا، وَلَا يَنْسِي إِنْ نَسِينَا، يُؤَمِّنُنَا عِقَابَكَ، وَيُخَوِّفُنَا

ص: 442

1- (1). بحار الأنوار: ج 104 ص 98 ح 70 [1] نقلاً عن عدّة الداعي، ثواب الأعمال: ص 221 ح 1، الأُمالي للصدوق: ص 363 ح 448 [2] كلاهما عن مسعدة عن الإمام الصادق عن آباءه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله؛ المصنّف لابن أبي شيبة: ج 6 ص 101 ح 1 عن الشعبي وفي الثلاثة الأخيرة صدره إلي «علي برّه».

بِغَيْرِكَ، إِنْ هَمَمْنَا بِفَاحِشَةٍ شَجَعْنَا عَلَيْهَا، وَإِنْ هَمَمْنَا بِعَمَلٍ صَالِحٍ تَبَطَّنَا عَنْهُ، يَتَعَرَّضُ لَنَا بِالشَّهَوَاتِ، وَيَنْصِبُ لَنَا بِالشُّبُهَاتِ، إِنْ وَعَدْنَا كَذِبًا، وَإِنْ مَتَّانَا أَخْلَفْنَا، وَإِلَّا تَصْرِفَ عَنَّا كَيْدَهُ يُضِلُّنَا، وَإِلَّا تَقِنَا خَبَالَهٗ (1) يَسْتَرُّنَا.

اللَّهُمَّ فَاقْهَرِ سُلْطَانَهُ عَنَّا بِسُلْطَانِكَ، حَتَّى تَحْبِسَهُ عَنَّا بِكَثْرَةِ الدُّعَاءِ لَكَ، فَتُصْبِحَ مِنْ كَيْدِهِ فِي المَعْصُومِينَ بِكَ.

اللَّهُمَّ اعْطِنِي كُلَّ سُؤْلِي، وَأَقْضِ لِي حَوَائِجِي، وَلَا تَمْنَعْنِي الإِجَابَةَ وَقَدْ صَدَّ مَنَّتَهَا لِي، وَلَا تَحْجِبْ دُعَائِي عَنْكَ وَقَدْ أَمَرْتَنِي بِهِ، وَأَمْنُنْ عَلَيَّ بِكُلِّ مَا يُصَلِّحُنِي فِي دُنْيَايَ وَآخِرَتِي مَا ذَكَرْتُ مِنْهُ وَمَا نَسِيتُ، أَوْ أَظْهَرْتُ أَوْ أَخْفَيْتُ، أَوْ أَعْلَنْتُ أَوْ أَسْرَرْتُ.

وَأَجْعَلْنِي فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مِنْ المُصْلِحِينَ بِسُؤَالِي إِيمَانَكَ، المُنْجِحِينَ بِالطَّلَبِ إِلَيْكَ، غَيْرِ المَمْنُوعِينَ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْكَ، المَعْرُودِينَ بِالتَّعَوُّذِ بِكَ، الرَّابِحِينَ فِي التَّجَارَةِ عَلَيْكَ، المُجَارِينَ بِعِزِّكَ، المَدَّوَسَّعِ عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ الحَلَالَ مِنْ فَضْلِكَ الوَاسِعِ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ، المُعَزِّينَ مِنَ السُّدِّ بِكَ، وَالمُجَارِينَ مِنَ الظُّلْمِ بِعَدْلِكَ، وَالمَعْفِينَ مِنَ البَلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالمُغْنِينَ مِنَ الفَقْرِ بِغِنَاكَ، وَالمَعْصُومِينَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالزَّلَلِ وَالمُخْطِئِ بِتَقْوَاكَ، وَالمُؤَفَّقِينَ لِلْخَيْرِ وَالرُّشْدِ وَالصَّوَابِ بِطَاعَتِكَ، وَالمُحَالِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الذُّنُوبِ بِقُدْرَتِكَ، التَّارِكِينَ لِكُلِّ مَعْصِيَتِكَ، السَّاكِنِينَ فِي جِوَارِكَ.

اللَّهُمَّ اعْطِنَا جَمِيعَ ذَلِكَ بِتَوْفِيقِكَ وَرَحْمَتِكَ، وَأَعِدْنَا مِنَ عَذَابِ السَّعِيرِ، وَأَعْطِ جَمِيعَ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ وَالمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ مِثْلَ الَّذِي سَأَلْتُكَ لِنَفْسِي وَلِوَالِدِي فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا وَآجِلِ الآخِرَةِ، إِنَّكَ قَرِيبٌ مُجِيبٌ، سَمِيعٌ عَلِيمٌ، عَفُوٌّ غَفُورٌ، رَوْوْفٌ رَحِيمٌ.

وَأَتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. (2)

ص: 443

1- (1). الخَبَالُ: الفَسَادُ، وَيَكُونُ فِي الأَفْعَالِ وَالأَبْدَانِ وَالعُقُولِ (النهاية: ج 2 ص 8 «خبل»).

2- (2). الصَّحِيفَةُ السَّجَادِيَّةُ: ص 105 الدعاء 25، [1] المصباح للكفعمي: ص 218. [2]

2206. رسول الله صلي الله عليه و آله: لا تدعوا علي أولادكم فيوافق ذلك إجابةً. (1)

2207. عنه صلي الله عليه و آله: لا تدعوا علي أنفسكم، ولا تدعوا علي أولادكم، ولا تدعوا علي أموالكم؛ لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم. (2)

2208. عنه صلي الله عليه و آله: لا تمنوا هلاك شديديكم وإن كان فيهم غرام (3)؛ فإنهم علي ما كان فيهم علي خلال: إما أن يتوبوا فيتوب الله عليهم، وإما أن ترد بهم (4) الآفات؛ إما عدواً فيقتلوه، وإما حريقاً فيطعنوه، وإما ماءً فيسندوه. (5)

2209. الإمام الصادق عليه السلام: أيما رجل دعا علي ولده، أورثه الله الفقر. (6)

ص: 444

1- (1). الفردوس: ج 5 ص 51 ح 7432، تاريخ أصبهان: ج 2 ص 296 الرقم 1784 [1] كلاهما عن ابن عمر.

2- (2). صحيح مسلم: ج 4 ص 2304 ح 3009، سنن أبي داود: ج 2 ص 88 ح 1532 [2] نحوه، صحيح ابن حبان: ج 13 ص 52 ح 5743، رياض الصالحين: ص 538 [3] كلها عن جابر، كنز العمال: ج 2 ص 93 ح 3292.

3- (3). الغرام: الشر الدائم (الصحاح: ج 5 ص 1996 « [4] غرم»).

4- (4). في المصدر: «ترديهم»، والتصويب من الفردوس.

5- (5). حلية الأولياء: ج 5 ص 119، الفردوس: ج 5 ص 18 ح 7315 كلاهما عن ابن عباس.

6- (6). عدة الداعي: ص 80، [5] بحار الأنوار: ج 104 ص 99 ح 77. [6]

إشارة

ومن أهم طرق استقرار واستمرار القيم الأخلاقية والدينية في المجتمع، تعزيز كيان الأسرة وترسيخها. ومن أجل العثور على طرق تعزيز هذا الكيان المقدس فإن من الضروري الالتفات إلى هذه الملاحظة، وهي أن الرابطة الأسرية تمتد جذورها في عنصرين نفسيين ومعنويين، وهما «المحبة» و«القدسية».

وترى الأحاديث الإسلامية أن المودة هي بحد ذاتها نوع من الرابطة الأسرية، كما روي عن الإمام علي عليه السلام:

المَوَدَّةُ نَسَبٌ. (1)

وقوله في موضعٍ آخر:

المَوَدَّةُ أَقْرَبُ رَجِيمٍ. (2)

كما يبيّن الإمام علي عليه السلام حاجة القرابة إلى المودة قائلاً:

كُلُّ قَرَابَةٍ تَحْتَاجُ إِلَيَّ الْمَوَدَّةَ. (3)

ص: 445

1- (1). غرر الحكم: ج 1 ص 31 ح 81.

2- (2). غرر الحكم: ج 1 ص 172 ح 649.

3- (3). مطالب السؤول: ص 50، بحار الأنوار: ج 78 ص 7 ح 59 وراجع: المحبّة في الكتاب و السنّة: القسم الأوّل/ [1] الفصل الأوّل/ قيمة المودة.

بل إنَّ الرابطة العائلية تقتدر إلي المعني الحقيقي من دون المحبَّة والمودَّة، كما يقول الإمام علي عليه السلام:

صَدِيقُ أَخِيكَ لِأَيِّكَ وَأُمَّكَ، وَلَيْسَ كُلُّ أَخٍ لَكَ مِنْ أَيْكَ وَأُمَّكَ صَدِيقُكَ! (1)

كما أنَّ للمعتقدات الدينية والاعتقاد بقدسية الأسرة، دوراً بنائاً ومصيرياً في الرابطة الأسرية؛ ذلك لأنَّ الذين لا يحملون المعتقدات الدينية والذين لا يؤمنون بالقدسية المعنوية للأسرة ولا يفكِّرون إلا في الظواهر المادِّية للحياة، لا يمكن الثقة بمحبَّتهم والحياة معهم، كما يقول عليه السلام:

وَدُّ أُنْبَاءِ الدُّنْيَا يَنْقَطِعُ، لِانْقِطَاعِ أَسْبَابِهِ. (2)

وله تعبير جميل آخر يقول فيه:

مَوَدَّةُ ذَوِي الدِّينِ بَطِيئَةٌ لِانْقِطَاعِ، دَائِمَةُ الثَّبَاتِ وَالْبَقَاءِ. (3)

وقد ربط المدبِّر الحكيم للعالم، الزوجين برباط المحبَّة بشكلٍ طبيعي بهدف تشكيل الأسرة، كما يقول تعالي:

وَ مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَ جَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَ رَحْمَةً. (4)

وعلي هذا، فإنَّ كلَّ ما يؤدِّي إلي إشاعة المحبَّة في محيط الأسرة وإضفاء القدسية عليها، فإنَّه يرسخ هذا الكيان المقدَّس، وكلَّ ما يقلل من المودَّة في الأسرة و قدسيتها، سيؤدِّي إلي ضعفها وانهارها.

ص: 446

1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 390 ح 5834.

2- (2). غرر الحكم: ج 6 ص 238 ح 10117. [1]

3- (3). غرر الحكم: ج 6 ص 132 ح 9806. [2] وراجع: المحبَّة في الكتاب و السنة: القسم الأوَّل / [3] الفصل الثالث/ ما يوجب بقاء المودَّة.

4- (4). الروم: 21. [4]

وتتمثل الخطوة الأولى باتجاه ترسيخ الأسرة، بالالتزام بالآداب التي قررها الإسلام لتشكيل الأسرة (1). وبالإضافة إلى ذلك، فقد قدّمت أحاديث النبي صلي الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام إرشادات قيّمة للغاية لتعزيز المودّة والقدسية في الأسرة، ويمكن تقسيم أهمّها إلى ثلاثة أقسام:

أ- الواجبات المشتركة بين الرجل والمرأة.

ب- الواجبات الخاصّة بالرجل.

ج- الواجبات الخاصّة بالمرأة.

أ- أهمّ الواجبات المشتركة بين الرجل والمرأة

1. إظهار المودّة

من الآداب المهمّة للمعايشة في الإسلام، إظهار المودّة بين الزوجين (2). فقد روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنه قال:

أَبْدِ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَاذَكَ تَكُنْ أُثْبِتَ. (3)

وجاء في روايةٍ أُخري:

إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمُهُ، فَإِنَّهُ أَصْلَحَ لِدَاتِ الْبَيْنِ. (4)

وبالطبع فإنّ كلّ شخص يحبّ زوجته، وإظهار المحبّة له سيؤدّي إلى أن تترسخ المحبّة بينهما أكثر، وتترسّخ رابطتهما الأسرية، ويشتركان في هذا الواجب، ولكن لشدّة حاجة المرأة إلى إظهار الرجل لمشاعره، فإنّ الروايات الإسلامية أوصت

ص: 447

1- (1). راجع: ص 288 (الفصل الأوّل/آداب تأسيس الأسرة).

2- (2). راجع: المحبّة في الكتاب و السنّة: القسم الأوّل/الفصل السادس/إعلام المحبّة.

3- (3). الإخوان: ص 136 ح 66.

4- (4). النوادر للراوندي: ص 12. [1]

الرجل بأن يعبر عن حبه للمرأة أكثر (1)، فقد روي عن النبي صلي الله عليه وآله أنه قال:

قَوْلُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ: «إِنِّي أَحِبُّكَ» لَا يَذْهَبُ مِنْ قَلْبِهَا أَبَدًا. (2)

كما جاء في حديث آخر:

إِذَا نَظَرَ الْعَبْدُ إِلَى وَجْهِ زَوْجِهِ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا نَظَرَ رَحْمَةٍ، فَإِذَا أَخَذَ بِكَفِّهَا وَأَخَذَتْ بِكَفِّهِ، تَسَاقَطَتْ ذُنُوبُهُمَا مِنْ خِلَالِ أَصَابِعِهِمَا. (3)

كما أنّ إظهار المحبة والموودة للأولاد (4)، يؤدّي إلى إشاعة أجواء التلاحم والمحبة في محيط الأسرة أكثر فأكثر:

الْمُؤْمِنُ حَبِيبُ اللَّهِ، وَوَلَدُهُ تُحَفَةُ اللَّهِ، فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا فِي الْإِسْلَامِ فَلْيُكثِرْ قُبْلَتَهُ. (5)

وبالطبع فإنّ علينا أن نلتفت إلى أنّ الإفراط في المحبة الأسرية بشكلٍ يؤدّي إلى الغفلة عن الله-تعالى- والقيم الإسلامية والإنسانية، مذموم للغاية. فقد روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنه قال لعبد الله بن مسعود:

يَا بَنَ مَسْعُودٍ! إِيَّاكَ أَنْ تَدَعَ طَاعَةَ اللَّهِ وَتَقْصِدَ مَعْصِيَتَهُ شَفَقَةً عَلَيَّ أَهْلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاحْشُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ الْوَالِدِ شَيْئًا (6). (7)

وبناءً على ذلك، فإنّ نطاق الموودة وإظهار الحبّ للأسرة، محدود بالضوابط الإسلامية.

ص: 448

1- (1). راجع: ص 351 (الفصل الثاني/المحبة والرحمة والشفقة/الموودة المتبادلة بين الزوجين).

2- (2). راجع: ص 352 ح 1862. [1]

3- (3). راجع: ص 352 ح 1865. [2]

4- (4). راجع: ص 354 (الفصل الثاني/المحبة والرحمة والشفقة/تقبيل الأولاد).

5- (5). راجع: ص 354 ح 1873. [3]

6- (6). لقمان: 33. [4]

7- (7). راجع: ص 355 ح 1878. [5]

2. حسن الخلق والسلوك

من العوامل الأخرى لتعزيز الأسرة، حسن الخلق، فقد روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنه قال:

حُسْنُ الْخُلُقِ يُثَبِّتُ الْمَوَدَّةَ. (1)

وهذا الواجب هو الآخر مشترك بين الرجل والمرأة، ولكن بما أن الرجل يتولّى رئاسة الأسرة، فقد ورد التأكيد علي حسن خلقه، وقد نُقل عن أنس بن مالك أنه سأل رسول الله صلي الله عليه وآله عن أكمل المؤمنين إيماناً، فقال صلي الله عليه وآله:

أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً مَعَ أَهْلِهِ. (2)

وكما جاء في حديث آخر عنه صلي الله عليه وآله:

أَحْسَنُ النَّاسِ إِيْمَاناً، أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وَالطَّفْهُم بِأَهْلِهِ، وَأَنَا الطَّفُكُمْ بِأَهْلِي. (3)

وعلي الرغم من أن حسن التعامل بين الرجل والمرأة ضروري لتوثيق الرابطة الأسرية، إلا أن القرآن الكريم يوصي قانلاً:

وَ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يُجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا. (4)

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام:

إِنَّ الْمَرْءَ يَحْتَاجُ فِي مَنْزِلِهِ وَعِيَالِهِ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ يَتَكَلَّفُهَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي طَبَعِهِ ذَلِكَ: مُعَاشَرَةٌ جَمِيلَةً، وَسَعَةٌ بِتَقْدِيرٍ، وَغَيْرَةٌ بِتَحَصُّنٍ. (5)

ص: 449

1- (1). تحف العقول: ص 45.

2- (2). راجع: ص 358 ح 1888. [1]

3- (3). راجع: ص 357 ح 1886. [2]

4- (4). النساء: 19. [3]

5- (5). راجع: ص 357 ح 1882. [4]

من الواجبات الأخري المشتركة بين المرأة والرجل-والتي لها دور رئيس في ترسيخ كيان الأسرة-الرعاية المتبادلة للحقوق، فقد جاء في إحدى الروايات أنّ النبيّ صلي الله عليه وآله حذر بهذا الشأن قائلاً:

ألا إنَّ لكم علي نِسائِكُمْ حَقًّا، ولِنِسائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا. (1)

وجاء في «رسالة الحقوق» المروية عن الإمام زين العابدين عليه السلام حول حقّ الزوجة:

أما حقُّ الزَّوْجَةِ، فأنَّ تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَأُنْسًا، فَتَعَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، فَتُكْرِمُهَا وَتَرْفُقُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ حَقُّكَ عَلَيْهَا أَوْجَبَ. (2)

وتبلغ رعاية حقّ الأسرة علي الرجل، قدرًا من الأهمية بحيث روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله:

مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَيَّعَ مَنْ يَعْوَلُ. (3)

وقال صلي الله عليه وآله في روايةٍ أُخري:

كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعْوَلُ. (4)

كما أنّ معرفة المرأة لحقّ الرجل عليها، تبلغ من القيمة بحيث إنّ لها ثواب الجهاد. وقد نُقل عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنّه قال:

جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ. (5)

ص: 450

1- (1). راجع: ص 391 ح 2036. [1]

2- (2). راجع: ص 276 ح 1657. [2]

3- (3). راجع: ص 390 ح 2033. [3]

4- (4). راجع: ص 390 ح 2034.

5- (5). راجع: ص 358 ح 1891. [4]

وعن ابن عباس: جاءت امرأة إلي النبي صلي الله عليه وآله يقال لها: لينة، فقالت: يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك، ما من امرأة تسمع مقالتي إلي يوم القيامة إلا سرّها ذلك؛ الله ربّ الرجال والنساء، وآدم أبو الرجال والنساء، وحواء أمّ الرجال والنساء، كتاب الله الجهاد علي الرجال، فإن استشهدوا كانوا أحياءً عند ربّهم يرزقون، وإن ماتوا وقع أجرهم علي الله، وإن رجعوا آجرهم الله، ونحن النساء نقوم علي المرضي ونداوي الجرحي، فما لنا من الأجر؟ فقال:

يا وافدة النساء! أبلغني من لقيت من النساء، أنّ طاعة الزوج والاعتراف بحقه تعدل ذلك كلّهُ. (1)

وإذا ما أردنا تقييم الروايات التي نُقلت حول حقوق الرجل والمرأة، فإنّ من الضروري الالتفات إلي هذه الملاحظة، وهي أنّ الإسلام دين الحقّ والعدل، ولذلك فقد قرّر حقوق جميع أفراد الأسرة، سواء الرجل أم المرأة أم الأولاد، علي أساس الحاجات الحقيقية للأسرة السوية والصالحة، وبناءً علي ذلك، فإنّ تأكيد بعض الروايات علي الحقوق الخاصّة بالرجل أو الحقوق الخاصّة بالمرأة، يمكن أن يكون قد أخذ بنظر الاعتبار الظروف الثقافية الخاصّة السائدة في المجتمع.

4. تأمين الحاجات الجنسية

من أهمّ عوامل ترسيخ دعائم الأسرة، التجاوب الجنسي المتبادل بين الزوجين.

وتفيد بعض الدراسات أنّ نسبة خمسين بالمئة من حالات الطلاق التي تحدث في المحاكم المدنية في إيران ولأسباب مختلفة، ترجع جذورها إلي القضايا الجنسية، وقد أثبتت التجربة أنّ احتمال زوال مشاكل الأسرة يزداد عند الأسر التي تمّ فيها

ص: 451

إرشادات الإسلام لتأمين الحاجات الجنسية للزوجين

قدم الإسلام إرشادات قيمة لتأمين الحاجات الجنسية للزوجين، وإذا ما أوليت هذه الإرشادات الاهتمام لما ابتليت الأسرة في مجتمعنا بالضعف والانهيار إلي هذا الحد.

وقد مرّت نصوص هذه الإرشادات في موضوع «عوامل ترسيخ الأسرة» (الفصل السادس)، ولكننا سنذكر خلاصتها فيما يلي:

أولاً: التوصية بتزيين المرأة للزوج

يعدّ تزوين المرأة لزوجها الإرشاد الأول الذي يهتّى الأرضية لتأمين حاجات الزوجين الجنسية، فقد ذمّت الروايات الإسلامية بشدّة تزوين المرأة لغير زوجها من جهة (2)، وأكدت من جهةٍ أُخرى علي تزوين المرأة لزوجها. وهذا يعني أنّ تزوين المرأة يمكن أن يكون مقدّمة لانهيار الأسرة أو ترسيخها وتوطيد دعائمها، لاحظوا الروايتين التاليتين:

لولا أنّ المرأة تصنّع لزوجها لصلّفت عنده. (3)

لتطيّب المرأة المسلمة لزوجها. (4)

واستناداً إلي رواية مقاتل بن حيان، فقد كان النبي صلي الله عليه و آله يوصي بناته عند زواجهنّ بأن يغتسلن قبل الجماع، كما كان يوصي الأزواج بذلك. (5)

ص: 452

1- (1). راجع: المحطّطة الإخبارية «تابناك» 1387/1/19، حوار الدكتور سيّد كاظم فروتن، رئيس مستوصف سلامة الأسرة.

2- (2). راجع: ص 485 ([1] التزيين لغير الزوج).

3- (3). راجع: ص 412 ح 2117. [2]

4- (4). راجع: ص 413 ح 2119. [3]

5- (5). راجع: ص 413 ح 2120. [4]

ثانياً: توصية الرجل بالترين لزوجته

أكدت الروايات الإسلامية علي تزيين الرجل لزوجته بنفس نسبة تأكيدها علي تزيين المرأة لزوجها، لاحظوا الرواية التالية:

يَجِبُ عَلَي الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عَلَيْهَا؛ أَنْ يَتَزَيَّنَ لَهَا كَمَا تَتَزَيَّنُ لَهُ فِي غَيْرِ مَائِمٍ. (1)

وجاء في موضع آخر:

تَهْيِئَةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ مِمَّا يَزِيدُ فِي عِفَّتِهَا. (2)

والملاحظة التي تستحق التأمل هي أنّ عدم اهتمام الرجال بتزيين أنفسهم لزوجاتهم هو أحد عوامل تلوث النساء المتزوجات، كما جاء في رواية عن الإمام الكاظم عليه السلام، وهذا هو نصّ الرواية:

إِنَّ التَّهْيِئَةَ مِمَّا يَزِيدُ فِي عِفَّةِ النِّسَاءِ، وَلَقَدْ تَرَكَ النِّسَاءُ الْعِفَّةَ بِتَرْكِ أَزْوَاجِهِنَّ التَّهْيِئَةَ. (3)

ثالثاً: التأكيد علي الأجر المعنوي لتأمين الحاجات الجنسية

تمثّل الملاحظة البالغة الأهمية والمستحقة للتأمل في أنّ الروايات الإسلامية، تؤكد أنّ اللذة الجنسية الحلال-التي تمثّل أمراً مادياً بحتاً- لها أجر معنوي أيضاً، وذلك بهدف ترغيب الزوجين في تأمين الحاجات الجنسية لبعضهما البعض. وقد روي المحدث الكبير الشيخ الكليني في هذا المجال، أنّ رسول الله صلي الله عليه وآله قال لأبي ذر:

إِنِّي أَهْلَكَ تُوجِرُ.

ص: 453

1- (1). راجع: ص 413 ح 2121. [1]

2- (2). راجع: ص 415 ح 2124.

3- (3). راجع: ص 415 ح 2125.

فسأل أبو ذرّ النبيّ صلي الله عليه وآله متعجباً:

آتيهم وأوجر؟!!

فأجاب رسول الله صلي الله عليه وآله:

كما أنّك إذا أتيت الحرام أزرّت، فكذلك إذا أتيت الحلال أوجرت. (1)

وجاء في روايةٍ أُخري عنه صلي الله عليه وآله:

فإذا هو جامع، تحاثّ عنه الذنوب كما يتحاثّ ورق الشجر، فإذا هو اغتسل، انسلخ من الذنوب. (2)

رابعاً: ذمّ عدم تأمين الحاجات الجنسية

ذمّ كلّ من الرجل والمرأة في عدد من الروايات لعدم تأمين الحاجات الجنسية لبعضهما البعض. (3) ومن الملفت للنظر أنّ رسول الله صلي الله عليه وآله قال مخاطباً النساء، حسب رواية الشيخ الكليني:

لا تطولنّ صلاتكنّ لتمنعنّ أزواجكنّ. (4)

كما جاء في روايةٍ أُخري أنّ النبيّ صلي الله عليه وآله قال مخاطباً أحد أصحابه ويُدعي عثمان بن مظعون، وكان يمتنع عن أداء الحقوق الجنسية لزوجته بسبب الانشغال بالعبادة بشكلٍ مبالغ فيه:

إنّ لأهلك عليك حقّاً. (5)

وقال في روايةٍ أُخريٍ مخاطباً إيّاه:

ص: 454

1- (1). راجع: ص 415 ح 2130. [1]

2- (2). راجع: ص 415 ح 2129. [2]

3- (3). راجع: ص 418 (الفصل الثاني/ تلبية الغرائز الجنسية/ ذمّ عدم تلبية الزوج حاجة زوجته).

4- (4). راجع: ص 418 ح 2138. [3]

5- (5). راجع: ص 420 ح 2142. [4]

يا عثمان، لم يُرسلني الله تعالى بالرهبانية، ولكن بعثني بالحنيفية السهلة السمحة، أصوم وأصلي وأمس، فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي، ومن سنتي النكاح. (1)

خامساً: وجوب تأمين الحاجات الجنسية

بالإضافة إلى التوصية والحثّ علي تأمين الحاجات الجنسية، فإنّ ذلك واجب شرعاً علي الرجل، وذمّ الامتناع عن ذلك لأربعة أشهر كحدّ أقصى بالنسبة إلي الرجل. وقد سأل صفوان بن يحيى الإمام الرضا عليه السلام أنّ الرجل ليترك الجماع مع زوجته الشابة لبضعة أشهر أو سنة بسبب المصيبة تنزل عليه دون أن يكون قصده الإضرار بزوجته، فما هو حكم ذلك؟ فأجاب الإمام عليه السلام قائلاً:

إذا تركها أربعة أشهر كان أثماً بعد ذلك. (2)

سادساً: رعاية آداب الجماع

تعدّ رعاية الإرشادات التي جاءت في الروايات الإسلامية حول آداب الجماع، مثل الشعور بالحاجة الجنسية، المزاح والملاعبة، والتأني، (3) مؤثرة للغاية في تأمين الحاجات الجنسية.

ويعني تصريح أئمة الإسلام بهذه الآداب، أنّ الثقافة الجنسية ضمن الحدود المشروعة لا تتنافي مع القيم فحسب، بل هي إجراء واجب وضروري هدفه تأمين هذه الحاجة الغريزية بشكلٍ كامل، وتثبيت كيان الأسرة المقدّس.

ومما يعزّز القدسية المعنوية لهذا العمل، الالتزام بعدد آخر من آداب الجماع،

ص: 455

1- (1). راجع: ص 421 ح 2144. [1]

2- (2). راجع: ص 423 ح 2148. [2]

3- (3). راجع: ص 423 (الفصل الثاني/ تلبية الغرائز الجنسيّة/ ما ينبغي رعايته في المباشرة).

مثل: الذكر والدعاء، (1) وبذلك ستتوفّر أرضية أخرى لترسيخ الأسرة.

5. التعاون

من الواجبات الأخلاقية المشتركة بين الزوجين والتي لها دور رئيس في ترسيخ أساس الأسرة، مساعدة بعضهما البعض للبعض الآخر في إدارة شؤون الحياة.

وتتضمّن الروايات الإسلامية تعابير سامية وملفتة للنظر في هذا المجال، حيث تصفي قدسية خاصّة علي عامل الترسّيح هذا، حيث جاء في حديثٍ عن رسول الله صلي الله عليه و آله خاطب فيه الإمام عليّاً عليه السلام:

يا عَلِيُّ، لَا يَخْدِمُ الْعِيَالِ إِلَّا صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (2)

ونقرأ في حديثٍ آخر:

خِدْمَتُكَ زَوْجَتَكَ صَدَقَةٌ. (3)

وجاء في حديثٍ آخر:

إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ اجْرًا. (4)

ويقول أيضاً:

الْمُؤْمِنُ يُجْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَيَّ فِي امْرَأَتِهِ. (5)

كما روي حول مساعدة المرأة لزوجها في الحياة:

ص: 456

1- (1). راجع: ص 426 (الفصل الثاني/ ما ينبغي رعايته في المباشرة/ الذكر والدعاء).

2- (2). راجع: ص 366 ح 1929. [1]

3- (3). راجع: ص 366 ح 1927. [2]

4- (4). راجع: ص 367 ح 1931. [3]

5- (5). راجع: ص 367 ح 1934. [4]

أَيْمًا امْرَأَةً خَدَمَتْ زَوْجَهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ، غَلَّقَ اللَّهُ عَنْهَا سَبْعَةَ أَبْوَابِ النَّارِ، وَفَتَحَ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، تَدْخُلُ مِنْ أَيِّنَمَا شَاءَتْ. (1)

ويعدّ التعاون بين الإمام علي عليه السلام وسيّدة نساء العالمين فاطمة عليه السلام أنموذجاً جيّداً في هذا المجال للمجتمع الإسلامي. فقد روي عن الإمام الباقر عليه السلام قوله:

تَقَاضِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْخِدْمَةِ، فَقَضَى عَلِيٌّ فَاطِمَةَ بِخِدْمَةٍ مَا دُونَ الْبَابِ، وَقَضَى عَلِيٌّ عَلِيًّا مَا خَلْفَهُ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: فَلَا يَعْلَمُ مَا دَاخَلَنِي مِنَ الشُّرُورِ إِلَّا اللَّهُ بِإِكْفَائِي رَسُولَ اللَّهِ تَحْمَلُ رِقَابَ الرِّجَالِ. (2)

وجاء في روايةٍ أُخري عنه عليه السلام:

إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ضَمِنَتْ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمَلَ الْبَيْتِ وَالْعَجِينَ وَالْخَبِزَ وَقَمَّ الْبَيْتِ، وَضَمِنَ لَهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ خَلْفَ الْبَابِ مِنْ نَقْلِ الْحَطَبِ وَأَنْ يَجِيءَ بِالطَّعَامِ. (3)

ومن البديهي أنّ هذا التقسيم للعمل، كان يتطابق مع الظروف الاجتماعية في ذلك العصر. وبناءً علي ذلك فإنّ التعاون بين المرأة والرجل يمكن أن يتمّ تنظيمه حسب ظروف حياتهما في كلّ عصر، بل في كلّ أسرة.

6. الاحترام المتبادل

يتمثّل العامل السادس لتوثيق الرابطة الأسرية، في الاحترام المتبادل بين أفراد العائلة، ولا يقتصر هذا الواجب الأخلاقي علي الأسرة، بل إنّ من واجب كلّ مسلم أن يتعامل باحترام مع المسلم الآخر، بل مع جميع الناس، إلّا أنّ الاحترام المتبادل بين الزوجة والزوج وبين الوالدين والأولاد، حظي بتأكيد أكبر دون شكّ؛ بسبب

ص: 457

1- (1). راجع: ص 368 ح 1936. [1]

2- (2). راجع: ص 341 ح 1837. [2]

3- (3). راجع: ص 342 ح 1838. [3]

دوره في سلامة الأسرة وتساميتها.

والملاحظة الملفتة للنظر أنّ واجب الرجل باعتباره ربّ الأسرة، أكثر أهمّية في هذا المجال، ولذلك فقد وردت التوصية في الكثير من الروايات للرجال بأن يحترموا زوجاتهم، كما جاء في رواية عن النبيّ صلي الله عليه وآله:

مَنْ اتَّخَذَ زَوْجَةً فَلْيُكْرِمَهَا. (1)

ونقرأ في حديثٍ آخر:

مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ، وَمَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَيْئِمٌ. (2)

ولا شكّ في أنّ احترام الأسرة، يؤدّي إلى ترسيخ المحبّة والخير والبركة في البيت.

إِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَهْلَ بَيْتِكَ؛ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ. (3)

7. الرفق والمداراة

يعتبر الرفق والمداراة، من الواجبات الأخلاقية المشتركة الأخرى وعامل ترسيخ دعائم الأسرة، يقول رسول الله صلي الله عليه وآله:

الرَّفْقُ يُمْنٌ، وَالْحُرْقُ سُؤْمٌ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَةً، وَإِنَّ الحُرْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَةَ. (4)

إنّ منعطفات الحياة، والحالات البشرية المختلفة واختلاف الآراء، تؤدّي بشكلٍ طبيعي إلى سوء الخلق وعدم الانسجام، ولذلك فإنّ الأسرة التي لا تتمتع بعنصر

ص: 458

1- (1). راجع: ص 364 ح 1915. [1]

2- (2). راجع: ص 364 ح 1916. [2]

3- (3). راجع: ص 369 ح 1939. [3]

4- (4). راجع: ص 365 ح 1921. [4]

الرفق والمداراة والتسامح والتغافل، (1) لا يمكنها الصمود والمقاومة أمام سوء الخلق، فالرجل -في هذه الحالة- سوف يقرّر الانفصال بمجرد أن يري سوء خلق من المرأة، وهكذا الحال بالنسبة إلي المرأة. ولذلك فإنّ الروايات الإسلامية تدعو الزوجين إلي الصبر والمداراة من خلال التأكيد علي قدسية الأسرة، والوعد بالأجر الأخرى الجزيل، فتوصي المرأة قائلة:

مَنْ صَبَرَتْ عَلَي سَوْءِ خُلُقِ زَوْجِهَا، أَعْطَاهَا مِثْلَ ثَوَابِ آسِيَّةَ بِنْتِ مُزَاحِمٍ. (2)

وتقول للرجل:

مَنْ صَبَرَ عَلَي سَوْءِ خُلُقِ امْرَأَتِهِ وَاحْتَسَبَهُ، أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَصْبِرُ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ مَا أَعْطِيَ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَي بَلَاءِهِ. (3)

وبذلك فإنّها تحول دون انهيار الأسرة.

8. التغافل والتغاضي

يعدّ التغاضي عن أخطاء الآخرين والتغافل إزاءها، من العوامل المهمّة للطمأنينة النفسية والراحة في الحياة، وقد نُقل عن الإمام علي عليه السلام في هذا المجال:

مَنْ لَمْ يَتَغَاوَلْ وَلَا يَغْضُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأُمُورِ، تَنَغَّصَتْ عَيْشَتُهُ. (4)

وكثيراً ما تحدث في الحياة العائلية قضايا وأمور لا يتغاضي عنها أعضاء الأسرة، وفي هذه الحالة، ستتغص الحياة عليهم بحيث تتحوّل إلي جحيم لا يُطاق. ولذلك، فإنّ التغاضي عن القضايا المحدودة الأهميّة والتي يمكن التغاضي عنها، من شأنه أن

ص: 459

1- (1). راجع: المحبّة في الكتاب والسنة: ص 477.

2- (2). راجع: ص 374 ح 1964. [1]

3- (3). راجع: ص 375 ح 1967. [2]

4- (4). راجع: ص 376 ح 1972. [3]

يؤدّي إلي تعزيز دعائم الأسرة.

9. القناعة وبساطة العيش

إنّ الحرص والطمع والنزعة إلي الترف، كلّ ذلك من شأنه أن ينغص الحياة، في حين أنّ القناعة تؤدّي إلي السعادة. لاحظوا الحديث التالي:

أَنعمُ النَّاسِ عَيْشاً مَن مَنَحَهُ اللهُ سُبْحانَهُ الْقنَاعَةَ، وَأَصْلَحَ لَهُ زَوْجُهُ. (1)

ويامكان المرأة والرجل، وخاصة في بداية حياتهما، أن يواصلوا رابطتهما المشتركة ويشيعا السعادة فيها، من خلال استغلال عنصر القناعة وبساطة العيش.

10. الرضا (الرضا بقضاء الله)

إنّ سعي الرجل لتأمين رخاء أسرته، هو من الواجبات الخاصة به، (2) ولكن من البديهي أنّ جميع مساعيه قد لا- تتمخض عن نتيجة مطلوبة، ولهذا فقد تتعرض الحياة العائلية للمشاكل المادية وغير المادية.

ومن هنا فإنّ علي الإنسان أن لا يسلم للتقدير الإلهي فحسب، بل إنّ عليه أيضاً أن يعدّ نفسه للرضا بالقضاء الإلهي كي يهنأ في حياته:

إِنَّ أَهْناً النَّاسِ عَيْشاً، مَن كَانَ بِمَا قَسَمَ اللهُ لَهُ راضِياً. (3)

وبناءً علي ذلك، فإنّ من المسؤوليات المشتركة الأخرى لأفراد الأسرة والتي تجعل الحياة هائلة وتهيئ أرضية استمرارها خلال مواجهة العقبات والمنعطفات، الرضا بقضاء الله.

ص: 460

1- (1). راجع: ص 376 ح 1974. [1]

2- (2). راجع: ص 400 (الفصل الثاني/السعي لضمان حوانج الأسرة الاقتصادية). [2]

3- (3). راجع: ص 377 ح 1979. [2]

تقع علي عاتق الرجل باعتباره ربّ الأسرة، واجبات خاصّة بالإضافة إلي الواجبات المشتركة، حيث إنّ للقيام بها دوراً مؤثراً في ترسيخ الأسرة. وسنذكر فيما يلي أهمّ هذه الواجبات:

1. تأمين الحاجات الدينية

يعتبر الدين أهمّ عوامل أمن الأسرة وطمأنيتها الداخلية، ولذلك فإنّ الالتزام بالقيم الدينية، هو أهمّ عوامل تثبيت الأسرة. يقول الإمام علي عليه السلام حسب أحد النقول، حول دور الدين في إشاعة الطمأنينة في الحياة:

إِنِّي إِذَا اسْتَحَكَمْتُ فِي الرَّجُلِ خَصْلَةً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ احْتَمَلْتُ لَهَا وَاغْتَفَرْتُ لَهُ فَقَدْ مَا سِوَاهَا، وَلَا اغْتَفَرْتُ لَهُ فَقَدْ عَقِلٌ وَلَا عَدَمَ دِينٍ، لِأَنَّ مُفَارَقَةَ الدِّينِ مُفَارَقَةُ الْأَمْنِ، وَلَا تَهْنَأُ حَيَاةٌ مَعَ مَخَافَةٍ، وَعَدَمُ الْعَقْلِ عَدَمُ الْحَيَاةِ، وَلَا تُعَاشِرُ الْأَمْوَاتُ. (1)

وقد كلّف القرآن الكريم الرجال المؤمنين بأن يحفظوا عوائلهم من الابتلاء بنار جهنّم عن طريق تأمين الحاجات الدينية لعوائلهم:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ. (2)

وروي عن الإمام علي عليه السلام في تفسير هذه الآية قوله:

عَلِّمُوهُمْ وَأَدِّبُوهُمْ. (3)

وإنّ عدم الالتفات إلي القيم الدينية، سوف يحرق أفراد الأسرة في الدنيا بنار

ص: 461

1- (1). راجع: ص 380 ح 1992. [1]

2- (2). التحريم: 6. [2]

3- (3). راجع: ص 381 ح 1999. [3]

الشعور بانعدام الأمن وأنواع المشاكل الناجمة عنه، قبل أن يبتلوا بعذاب جهنم في الآخرة.

وتتمثل المسؤولية الأولى الملقاة علي عاتق الرجل من أجل إحياء القيم الدينية في أسرته، حثهم علي الصلاة؛ ذلك لأن الصلاة تحول دون الاضطرابات الأخلاقية والسلوكية. (1) يقول الله-تعالى- مخاطباً رسوله صلى الله عليه وآله:

وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا. (2)

والتوجه إلي الله، لا يعدّ مؤثراً في تأمين الحاجات المعنوية والطمأنينة النفسية للأسرة فحسب، بل إنّ له دوراً في الخلاص من أزمات الحياة المادية أيضاً، ولذلك فإنّ أهل البيت عليهم السلام كانوا يطلبون من أسرهم عند الابتلاءات أن يستعينوا بالصلاة والدعاء. (3)

ومن البديهي أنّ التأكيد علي الصلاة في التربية الدينية، لا يعني عدم الاهتمام بالقيم الأخرى، بل إنّ التخطيط لتنمية جميع القيم الإسلامية والإنسانية ضروري في الأسرة، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال:

أدّبوا أولادكم علي ثلاث خصال: حُبّ نبيكم، وحُبّ أهل بيته، وعلي قراءة القرآن. (4)

ص: 462

1- (1). إنّ الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر، وقد نقل آية الله محمد تقي بهجت عن أستاذه آية الله الميرزا علي القاضي: «من واظب علي الصلوات الواجبة في أول الوقت، بلغ جميع المراتب المعنوية، فإن لم يبلغها فليعلمني!». .

2- (2). طه: 132. [1]

3- (3). راجع: ص 385 (الفصل الثاني/ التربية الدينية/ دور الصلاة في الخروج من مضايق المعيشة) و ص 386 (دور الدعاء في الخروج من مضايق المعيشة).

4- (4). راجع: ص 387 ح 2020. [2]

كما روي أنّ الإمام عليّاً عليه السلام خاطب كميل بن زياد قائلاً:

يا كَمِيلُ، مُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَرَوْحُوا فِي كَسْبِ الْمَكَارِمِ، وَيُدْلِجُوا فِي حَاجَةِ مَنْ هُوَ نَائِمٌ. (1)

2. تأمين الحاجات العلمية والثقافية

علي ربّ الأسرة أن لا يخطط لتربية أعضاء أسرته من الناحية الدينية فحسب، بل يجب عليه أن ياقوم بالإجراءات اللازمة لتأمين حاجاتهم العلمية والثقافية. وقد روي عن الإمام علي عليه السلام في هذا المجال:

مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِطَلْبِ الْعِلْمِ. (2)

كما يقول النبي صلي الله عليه وآله في حديث له:

أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا أَدَبَهُمْ؛ يُغْفَرَ لَكُمْ. (3)

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام:

لَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يورثُ أَهْلَ بَيْتِهِ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ الصَّالِحَ حَتَّى يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ جَمِيعاً. (4)

3. تأمين النفقة الاقتصادية

من الواجبات الرئيسة الخاصة بالرجل، تأمين النفقة الاقتصادية للأسرة. وتقرّر الروايات أنّ السعي من أجل القيام بهذه المسؤولية، يعدّ فضيلة كالجهاد في سبيل الله:

مَنْ سَعَى فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَوَالِدِيهِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (5)

ص: 463

1- (1). راجع: ص 387 ح 2021. [1]

2- (2). راجع: ص 387 ح 2022. [2]

3- (3). راجع: ص 370 ح 2027.

4- (4). راجع: ص 387 ح 2024. [3]

5- (5). راجع: ص 408 ح 2100. [4]

ووصفت عملية تأمين نفقة الأسرة في عددٍ آخر من الروايات بأنها صدقة:

نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَيِ أَهْلِهِ صَدَقَةٌ. (1)

كما جاء في بعض الروايات:

أَوَّلُ مَا يَوْضَعُ فِي مِيزَانِ الْعَبْدِ نَفَقَتُهُ عَلَيِ أَهْلِهِ. (2)

كما وردت التوصية بالتوسعة في النفقة لتأمين حاجات الأسرة حسب الاستطاعة. (3)

أَرْضَاكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَسْبَغُكُمْ عَلَيِ عِيَالِهِ. (4)

وبالطبع فإن الإفراط في النفقة يعدّ مذموماً، وبناءً على ذلك، فإنّ التوسيع على الأسرة في النفقة يجب أن لا يتجاوز حدّ الاعتدال.

4. تأمين الحاجات النفسية

يتمتع تأمين الحاجات الروحية والنفسية للأسرة بأهمية خاصة، إلى جانب تأمين حاجاتها الدينية والعلمية والاقتصادية، بهدف ترسيخها وتثبيت دعائمها. ونسترعي اهتمام القراء هنا إلى الحديث المهمّ التالي:

مَنْ أَدْحَلَ عَلَيِ أَهْلِ بَيْتِهِ سُرُورًا، خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ خَلْقًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ إِلَيِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (5)

وعلي هذا الأساس، فإنّ كلّ إجراء مشروع يهدف إدخال السرور على الأسرة،

ص: 464

1- (1). راجع: ص 407 ح 2092. [1]

2- (2). راجع: ص 400 ح 2065. [2]

3- (3). راجع: ص 400 (الحثّ على الإنفاق على الأسرة). [3]

4- (4). راجع: ص 406 ح 2087. [3]

5- (5). راجع: ص 369 ح 1942. [4]

مثل مجالسة أفراد الأسرة، تناول الطعام معهم، (1) مراعاة رغبتهم في اختيار نوع الطعام، (2) وجلب الهدية لهم عند العودة من السفر؛ (3) إنما هو عمل مطلوب وحسن.

5. الغيرة

ومن الواجبات الخاصة بالرجل، غيرته علي زوجته، بمعني أن عليه أن لا يسمح بأن تهين زوجته-عن قصد أو بغير قصد-أرضية تلوثها وعدم عفتها. ولذلك، فإن الشخص الذي يسمح لزوجته بأن تتزين وتخرج من البيت وتعرض نفسها لنظرات الآخرين السيئة، وكذلك الشخص الذي يحيط علماً بعدم عفة زوجته دون أن يقوم بعمل للحيلولة دون ذلك، فإنه يعتبر ديوثاً وعديم الغيرة.

أَيْمًا رَجُلٍ رَضِيَ بِتَزِينِ امْرَأَتِهِ وَتَخْرُجِ مِنْ بَابِ دَارِهَا، فَهُوَ دَيْوْثٌ، وَلَا يَأْتِي مَنْ يُسَمِّيهِ دَيْوْثًا. وَالْمَرْأَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَابِ دَارِهَا مُتَزَيِّدَةً مُتَعَطَّرَةً وَالزَّوْجُ بِذَلِكَ رَاضٍ، يُنْبِي لَزَوْجِهَا بِكُلِّ قَدَمٍ بَيْتٍ فِي النَّارِ. (4)

وبالطبع فإن الغيرة في غير موضعها وتقييد المرأة دون مبرر، ليسا مذمومين فحسب، بل إنهما من عوامل انهيار الأسرة، كما سنوضح ذلك. (5)

ج- الواجبات الخاصة بالمرأة

تتمثل أهم واجبات المرأة في مقابل جميع الواجبات الملقاة علي عاتق الزوج فيما يلي:

ص: 465

- 1- (1). راجع: ص 371 ([1] الجلوس مع الأسرة و الأكل معهم).
- 2- (2). راجع: ص 373 ([2] رعاية رغبة الأهل في الأكل).
- 3- (3). راجع: ص 371 ([3] الإهداء عند الرجوع من السفر).
- 4- (4). راجع: ص 378 ح 1982. [4]
- 5- (5). راجع: ص 479 ([5] التغيرات في غير موضع الغيرة).

1. قبول إدارة الزوج للأسرة

تعتبر الأسرة وحدة اجتماعية صغيرة، وإدارتها بحاجة إلى إدارة وقيادة موحدة، كما هو الحال بالنسبة إلى المجتمع الكبير؛ ذلك لأن الإدارة الجماعية التي تشترك فيها المرأة والرجل لا معنى لها. ولذلك فإن أحد الزوجين يجب أن يكون مديراً والآخر مساعداً وتحت إشرافه. ويصرح القرآن هنا بأن إدارة الأسرة، تقع علي عاتق الرجل:

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ . (1)

ولا شك في أن هذه الآية، لا تقصد السماح للرجل بأن يستبد ويضيق حقوق المرأة، بل إن القرآن يؤكد أيضاً علي حقوق المرأة المتبادلة في نفس الوقت الذي فضل فيه الرجل علي المرأة من حيث إدارته للأسرة، حيث يقول تعالى:

وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ . (2)

وهذا الكلام يعني أن للمرأة أيضاً حقوقاً مختلفة علي الرجل تجب عليه مراعاتها، في نفس الوقت الذي وضعت فيه حقوق للرجل تجب علي المرأة مراعاتها. وبعبارة أخرى، فإن الواجب لا ينفصل عن الحق. وكما أن هناك واجبات تقع علي عاتق النساء إزاء أزواجهن، فقد قررت لهن في نفس الوقت حقوق، ويجب الالتزام بالعدالة فيما يتعلق بالموازنة بين هذه الحقوق وتلك الواجبات.

وعلي هذا الأساس، فإن القرآن يري أن الاختلاف الجسمي والروحي بين الرجل والمرأة من جهة، ووجوب نفقة الرجل علي المرأة من جهة أخرى، يهيئان

ص: 466

1- (1). النساء: 34. [1]

2- (2). البقرة: 228. [2]

الأرضية لمنح الرجل حق إدارة الأسرة، ووجوب طاعة المرأة للرجل في إدارة شؤون الأسرة. ولكن يجب الالتفات إلي أن قيمومة الرجل علي المرأة ليست مطلقة وغير محدودة، بل هي محدودة بالضوابط الشرعية والأخلاقية، ومقيّدة بالالتزام المتبادل بالحقوق من قبل المرأة والواجبات المشتركة التي يضطلع بها كل من الرجل والمرأة في ترسيخ دعائم الأسرة.

يجدر ذكره أن رعاية حق الزوج في القيمومة تبلغ من الأهمية بحيث إن بعض الروايات اعتبرتها من عوامل دخول المرأة في الجنة. (1)

2. الأمانة عند غياب الزوج

تتمثل المسؤولية الثانية للمرأة في أن تكون أمينة لزوجها عند غيابه في جميع الأمور، حيث إن القرآن الكريم يصف النساء الصالحات قائلاً:

فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ . (2)

وتعدّ هذه الآية تكملة للآية التي قبلها، وإشارة إلي الواجب الثاني المختصّ بالمرأة في الحياة الأسرية، فهي تؤكد علي أن النساء الصالحات يكنّ أمينات علي عفتهن وأسرار الأسرة وأموالها، لا عند تواجد الزوج وحسب، بل عند غيابه أيضاً، ومن يؤدّين واجباتهن علي الوجه الأكمل في مقابل الحقوق التي قررها الله - تعالي - لهنّ، ولا يرتكبن الخيانة، كما جاء في رواية عن النبي صلي الله عليه وآله:

لِلرَّجُلِ عَلَي الْمَرَأَةِ أَنْ تَلْزَمَ بَيْتَهُ، وَتُودِدَهُ وَتُحِبَّهُ وَتُسَفِّقَهُ، وَتَجْتَنِبَ سَخَطَهُ وَتَتَّبِعَ مَرْضَاتَهُ، وَتُوفِيَ بَعَهْدِهِ وَوَعْدِهِ، وَتَتَّقِيَ صَوْلَاتِهِ، وَلَا تُشْرِكَ مَعَهُ أَحَدًا فِي أَوْلَادِهِ، وَلَا تُهَيِّنَهُ وَلَا تُشْقِيَهُ، وَلَا تَخُونَهُ. (3)

ص: 467

1- (1). راجع: ص 398 ([1] ثواب طاعة الزوجة للزوج).

2- (2). النساء: 34. [2]

3- (3). راجع: ص 396 ح 2050. [3]

وفي الختام نقول: إنَّ للدعاء دوراً خاصّاً في تعزيز المحبّة وقدسية الأسرة، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ الدعاء في الإسلام إلي جانب المسؤولية لا إزاءها، هو الاستمداد من الله-تعالى- للتمتّع بحياة سوية وصادقة، فمضافاً إلي أنّ الدعاء يوجّه أفراد الأسرة إلي مسؤولياتهم المشتركة الخاصة بكلّ واحدٍ منهم للوصول إلي هذا الهدف، فإنّه يحمل معه الكثير من الآثار والبركات.

ولذلك، فقد كان الأنبياء وأئمّة الدين أول الأشخاص الذين طلبوا دوماً صلاح أسرهم من الله-تعالى-، وعلموا أتباعهم أنّهم بحاجة إلي الدعاء؛ من أجل التمتع بحياة صالحة، إلي جانب المسؤوليات الملقاة علي عاتقهم في هذا المجال.

إنّ ما جاء في هذا الفصل هو إشارة إلي دور الدعاء الإيجابي في الحياة العائلية.

وبالإضافة إلي ذلك، فإنّنا نلاحظ أيضاً إرشادات عملية قيّمة في بعض الأدعية التي ذُكرت في هذا الفصل. (1)

والملاحظة الأخيرة في هذا المجال هي أنّ الدعاء له دوران في الأسرة، فكما أنّ دعاء بعض أفراد الأسرة لبعضهم مفيد ومؤثّر في ترسيخ دعائم الأسرة، فكذلك دعاء بعضهم علي بعض له دور فاعل في انهيارها، وخاصة دعاء الوالدين علي الأولاد حيث نهت عنه بعض الأحاديث. (2)

ص: 468

1- (1). راجع: ص 434 (الفصل الثاني/الدعاء).

2- (2) راجع: ص 444 (الفصل الثاني/الدعاء/النهى عن الدعاء علي الأولاد).

1-1/3 الإكراه وترك الإستيمار

2210. رسول الله صلى الله عليه وآله: يَعْمَدُ أَحَدَكُمْ إِلَى ابْنَتِهِ فَيَزَوِّجُهَا الْقَبِيحَ الذَّمِيمَ!! إِنَّهُمْ يُرَدْنَ مَا تُرِيدُونَ. (1)

2211. كنز العمال عن جابر: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدَنَا يَتِيمَةٌ خَطَبَهَا رَجُلَانِ؛ مُوسِرٌ وَمُعْسِرٌ، وَهِيَ تَهْوِي الْمُعْسِرَ وَتَحْنُ نَهْوِي الْمُسِرَّ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

لَمْ يَرْ لِلْمُتَحَابِّينِ مِثْلَ النِّكَاحِ. (2)

2212. الكافي عن ابن أبي يعفور عن الإمام الصادق عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً وَإِنَّ أَبَوَيَّ أَرَادَا غَيْرَهَا.

قَالَ: تَزَوَّجِ الَّتِي هَوَيْتَ، وَدَعْ الَّتِي يَهْوِي أَبَوَاكَ. (3)

ص: 469

1- (1). حلية الأولياء: ج 7 ص 140، الفردوس: ج 5 ص 516 ح 8938 كلاهما عن الزبير بن العوام، كنز العمال: ج 16 ص 454 ح 45401.

2- (2). كنز العمال: ج 16 ص 489 ح 45597 نقلاً عن ابن النجار.

3- (3). الكافي: ج 5 ص 401 ح 1، [1] تهذيب الأحكام: ج 7 ص 392 ح 1568، مكارم الأخلاق: ج 1 لاص 506 ح 1754، وسائل الشيعة: ج 14 ص 220 ح 1. [2]

2213. مسند ابن حنبل عن ابن إسحاق: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ جَدَّتَهُ أُمَّ السَّائِبِ خُنَاسَ ابْنَةَ خِزَامِ بْنِ خَالِدٍ كَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ قَبْلَ أَبِي لُبَابَةَ، تَأْتَمَّت (1) مِنْهُ، فَرَوَّجَهَا أَبُوهَا خِزَامُ بْنُ خَالِدٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ تَحُطَّ إِلَى أَبِي لُبَابَةَ، وَأَبِي أَبُوهَا إِلَّا أَنْ يُلْزِمَهَا الْعَوْفِيُّ، حَتَّى ارْتَفَعَ أَمْرُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هِيَ أَوْلَى بِأَمْرِهَا، فَأَلْحَقَهَا بِهَوَاهَا. (2)

2214. سنن أبي داود عن ابن عباس: إِنَّ جَارِيَةَ [بِكْرًا] أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. (3)

2215. سنن ابن ماجه عن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصاريين: إِنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ يُدْعَى خِزَامًا أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ فَكَرِهَتْ نِكَاحَ أَبِيهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَذَكَرَتْ لَهُ، فَرَدَّ عَلَيْهَا نِكَاحَ أَبِيهَا، فَتَكَحَّتْ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ. (4)

2216. مسند ابن حنبل عن إبراهيم بن صالح: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَخْطَبَ عَلَيَّ ابْنَةُ صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ لِي يَتَامِي، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْتِرْنَا عَلَيْهِمْ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيَّ عَمَّهِ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ لِيَخْطُبَ، فَانْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَيَّ صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَرَسَ لَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، فَقَالَ: لِي يَتَامِي، وَلَمْ أَكُنْ لِأَتْرِبَ لِحَمِي وَأَرْفَعُ لِحَمَكُمُ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْكَحْتُهَا فَلَانًا.

وَكَانَ هُوَ يَتَامِي، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، خَطَبَ

ص: 470

1- (1). آمت: أي صارت أيماً لأزوج لها (النهاية: ج 1 ص 85 «أيم»).

2- (2). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 238 ح 26853 [1] وراجع: سنن الدارقطني: ج 3 ص 231 ح 42.

3- (3). سنن أبي داود: ج 2 ص 232 ح 2096، [2] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 603 ح 1875، مسند ابن حنبل: ج 1 ص 586 ح 2469، [3] السنن الكبرى: ج 7 ص 189 ح 13669. [4]

4- (4). سنن ابن ماجه: ج 1 ص 602 ح 1873، مسند ابن حنبل: ج 10 ص 238 ح 26852، [5] سنن الدارمي: ج 2 ص 577 ح 2112، [6] السنن الكبرى: ج 7 ص 193 ح 13684. [7]

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ابْنَتِي، فَأَنْكَحَهَا أَبُوهَا يَتِيمًا فِي حِجْرِهِ وَلَمْ يُؤَامِرْهَا (1).

فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: أَنْكَحْتَ ابْنَتَكَ وَلَمْ تُؤَامِرْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ» وَهِيَ بِكَرٍّ.

فَقَالَ صَالِحٌ: فَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِمَا يُصَدِّقُهَا ابْنُ عُمَرَ، فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا (2). (3)

2217. أسد الغابة عن عبد الرحمن بن يزيد: إِنَّ وَدِيعَةَ أَنْكَحَ ابْنَتَهُ، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَنْكَحَنِي رَجُلًا لَمْ يُؤَافِقْنِي. فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِيهَا فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْكَحْتَهَا بِابْنِ عَمِّ لَهَا كُفْرًا وَرَجُلٍ صَدِيقٍ، فَقَالَ: إِسْتَأْمَرْتَهَا؟

قَالَ: لَا. قَالَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذَلِكَ النَّكَاحَ وَلَمْ يُجِزْهُ. (4)

2218. الإمام عليّ عليه السلام: لَا يُنْكَحُ أَحَدُكُمْ ابْنَتَهُ حَتَّى يَسْتَأْمِرَ بِهَا فِي نَفْسِهَا، فَهِيَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ أَوْ بَكَتْ أَوْ ضَحِكَتْ فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِنْ أَبَتْ لَمْ يُزَوِّجْهَا. (5)

2219. مسند ابن حنبل عن سهل بن أبي حثمة: كَانَتْ حَبِيبَةُ ابْنَةُ سَهْلِ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسِ الْأَنْصَارِيِّ فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَرَاهُ، فَلَوْلَا مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَبَرَقْتُ فِي وَجْهِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَتَرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّتِي أَصَدَقْتُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَرَدَّتْ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ. (6)

ص: 471

1- (1). أمروا النساء: أي شاوروهنّ في تزويجهنّ (النهاية: ج 1 ص 66 [1] أمر).

2- (2). في تاريخ دمشق: «فقال: فإن لها في مالي» بدل «فإن له في مالي».

3- (3). مسند ابن حنبل: ج 2 ص 414 ح 5724، [2] تاريخ دمشق: ج 62 ص 182 ح 12764.

4- (4). أسد الغابة: ج 5 ص 413 الرقم 5456. [3]

5- (5). دعائم الإسلام: ج 2 ص 218 ح 810. [4]

6- (6). مسند ابن حنبل: ج 5 ص 446 ح 16095، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 663 ح 2057 عن لعمرو بن شعيب عن أبيه عن

جدّه، المصنّف لعبد الرزّاق: ج 6 ص 483 ح 11759 عن عكرمة وكلاهما نحوه، المعجم الكبير: ج 6 ص 103 ح 5637، أسد الغابة: ج 7

ص 63 الرقم 6837، [5] كنز العمال: ج 6 ص 185 ح 15280؛ مجمع البيان: ج 2 ص 577 نحوه.

2220. تفسير الطبري عن ابن عباس: إِنَّ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ اخْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي، أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَجْمَعُ رَأْسِي وَرَأْسَهُ سُدِّيَّ أَبَدًا، إِنِّي رَفَعْتُ جَانِبَ الْخِيبَاءِ فَرَأَيْتُهُ أَقْبَلَ فِي عِدَّةٍ، فَإِذَا هُوَ أَشَدُّهُمْ سَوَادًا، وَأَقْصَرُ رُحْمًا قَامَةً، وَأَقْبَحَهُمْ وَجْهًا!

قَالَ زَوْجُهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُعْطِيْتُهَا أَفْضَلَ مَا لِي حَدِيقَةً، فَلْتَرُدُّ عَلَيَّ حَدِيقَتِي.

قَالَ: مَا تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَإِنْ شَاءَ زِدْتُهُ. قَالَ: فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. (1)

2-3/1 المغلاة في المهر

2221. رسول الله صلى الله عليه وآله: تَيَاسَرُوا فِي الصَّدَاقِ، إِنَّ الرَّجُلَ يُعْطِي الْمَرْأَةَ حَتَّى يَبْقِيَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهَا حَسِيكَةً (2). (3)

2222. الإمام علي عليه السلام: لَا تُغَالُوا بِمُهِورِ النِّسَاءِ، فَتَكُونَ عِدَاوَةً. (4)

ص: 472

-
- 1- (1). تفسير الطبري: ج 2 الجزء 2 ص 461، [1] تفسير ابن كثير: ج 1 ص 403، [2] تفسير القرطبي: ج 3 ص 139؛ [3] عوالي اللآلي: ج 2 ص 144 ح 404 نحوه.
- 2- (2). حَسِيكَةٌ: أَي عِدَاوَةٌ وَحِقْدٌ (النهاية: ج 1 ص 386 «[4] حسك»).
- 3- (3). المصنّف لعبد الرزّاق: ج 6 ص 174 ح 10398 عن ابن أبي الحسين، النهاية في غريب الحديث: ج 1 ص 386، كنز العمال: ج 16 ص 324 ح 44731.
- 4- (4). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 506 ح 1753، مسند زيد: ص 303 عن الإمام زين العابدين عن أبيه عن جدّه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج 2 ص 221 ح 826، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 351 ح 22. [6]

3-1/3 تزويج الصغار

2223. الكافي عن هشام بن الحكم عن الإمام الصادق أو الإمام الكاظم عليهما السلام، قال: قيل له: إنا نزوج صبياننا وهم صغار.

قال: فقال: إذا زوجوا وهم صغار لم يكادوا يتألفوا. (1)

4-1/3 تزويج علي القرابة

2224. رسول الله صلي الله عليه و آله: لا تزوجوا النساء علي قرابتهن، فإنه يكون من ذلك القطيعة. (2)

راجع: وسائل الشيعة: ج 20 ص 487 (باب عدم جواز تزويج بنت الأخ علي عمتها وبنت الأخت علي خالتها نسباً ورضاعاً إلا ياذنهما).

3/2 آفات الأسرة من ناحية الزوج

1-2/3 الإيذاء

الكتاب

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُدُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا. (3)

ص: 473

1- (1). الكافي: ج 5 ص 398 ح 1، [1] وسائل الشيعة: ج 14 ص 72 ح 1. [2]

2- (2). الفردوس: ج 5 ص 22 ح 7329 عن عيسى بن طلحة.

3- (3). النساء: 19. [3]

2225. رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا وإن الله عز وجل ورسوله بريئان ممن أضرب بامرأة حتى تحتلج منه. (1)
2226. عنه صلى الله عليه وآله: من أضرب بامرأة حتى تقتدي منه نفسه بها، لم يرص الله تعالى له بعقوبة دون النار؛ لأن الله تعالى يعضد للمرأة كما يعضد لليتيم. (2)
2227. مكارم الأخلاق: قال [رسول الله] صلى الله عليه وآله: خير الرجال من أمي الذين لا يتطاولون علي أهلهم، ويحتنون [عليهم] (3) ولا يظلمونهم. (4)
2228. الإمام علي عليه السلام: من أساء إلي أهله لم يتصل به تأميل. (5)
2229. عنه عليه السلام - في وصيته إلي الإمام الحسن عليه السلام -: لا يكن أهلك أشقي الخلق بك. (6)
2230. عنه عليه السلام: لا يكن أهلك وذو ودك أشقي الناس بك. (7)
2231. عنه عليه السلام: إن النساء عند الرجال لا يملكن لأنفسهن صراً ولا نفعاً، وإنهن أمانة الله عندكم، فلا تضاروهن ولا تعضلوهن. (8)
- (9)
- ص: 474
-
- 1- (1). ثواب الأعمال: ص 338 ح 1 عن أبي هريرة وابن عباس، أعلام الدين: ص 418 [1] عن ابن عباس، بحار الأنوار: ج 76 ص 366 ح 30. [2]
- 2- (2). ثواب الأعمال: ص 336 ح 1 عن أبي هريرة وابن عباس، أعلام الدين: ص 416 [3] عن ابن عباس، بحار الأنوار: ج 76 ص 365 ح 30. [4]
- 3- (3). ما بين المعقوفين لا يوجد في الطبعة المعتمدة، وأثبتناه من بعض نسخ المصدر.
- 4- (4). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 468 ح 1597. [5]
- 5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 234 ح 8134، [6] عيون الحكم والمواعظ: ص 443 ح 7736.
- 6- (6). نهج البلاغة: الكتاب 31، تحف العقول: ص 82، كنز الفوائد: ج 1 ص 93، [7] أعلام الدين: ص 178 [8] وفيهما «الناس» بدل «الخلق»، بحار الأنوار: ج 74 ص 168 ح 35. [9]
- 7- (7). غرر الحكم: ج 6 ص 269 ح 10199، [10] عيون الحكم والمواعظ: ص 521 ح 9462.
- 8- (8). عضل الرجل حرمته: منعها التزويج (المصباح المنير: ص 415 «عضل»).
- 9- (9). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 251 ح 16622 و ص 325 ح 16840 [11] وفيه «عقد الرجال» بدل «عند الرجال» وكلاهما نقلاً عن تحفة الإخوان.

2232. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَيُّ رَجُلٍ لَطَمَ امْرَأَتَهُ لَطْمَةً، أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالِكًا خَازِنَ النَّيْرَانِ فَيَلْطِمُهُ عَلَيَّ حُرًّا (1) وَجَهَّهُ سَبْعِينَ لَطْمَةً فِي نَارِ جَهَنَّمَ. وَأَيُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ شَعْرَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، سَمَرَ كَفَّهُ بِمَسَامِيرَ مِنْ نَارٍ. (2)

2233. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ ضَرَبَ امْرَأَةً بِغَيْرِ حَقٍّ فَأَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا تَضْرِبُوا نِسَاءَكُمْ، فَمَنْ ضَرَبَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. (3)

2234. عنه صلى الله عليه وآله: إِنِّي أَتَعَجَّبُ مِمَّنْ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ وَهُوَ بِالضَّرْبِ أَوْلَى مِنْهَا! لَا تَضْرِبُوا نِسَاءَكُمْ بِالْخَشَبِ فَإِنَّ فِيهِ الْقِصَاصَ. (4)

2235. عنه صلى الله عليه وآله: أَمَا يَسْتَحِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْرِبَ امْرَأَتَهُ كَمَا يَضْرِبُ الْعَبْدَ؛ يَضْرِبُهَا أَوَّلَ النَّهَارِ ثُمَّ يُضَاجِعُهَا آخِرَهُ؟ أَمَا يَسْتَحِي؟! (5)

2236. عنه صلى الله عليه وآله: إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ ثَانِثًا فَرَأَيْتَ (6) رَقَبَتَهُ، فَإِنَّمَا عَلَيَّ مُرِيئَةٌ (7) يَضْرِبُهَا! (8)

ص: 475

- 1- (1). حُرُّ الْوَجْهِ: مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ وَبَدَا لَكَ مِنْهُ (النهاية: ج 1 ص 365 «[1] حرر»).
- 2- (2). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 250 ح 16619 [2] نقلًا عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.
- 3- (3). إرشاد القلوب: ص 175. [3]
- 4- (4). جامع الأخبار: ص 447 ح 1259، [4] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 38. [5]
- 5- (5). المصنّف لعبد الرزّاق: ج 9 ص 442 ح 17943 عن هشام بن عروة عن أبيه، صحيح البخاري: ج 4 ص 1888 ح 4658، السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 371 ح 9166، [6] مسند ابن حنبل: ج 5 ص 481 ح 16221 كلّها عن عبد الله بن زمعة نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 377 ح 44983.
- 6- (6). الفريضة: عَصَبُ الرَقَبَةِ وَعُرُوقُهَا، لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَثُورُ عِنْدَ الْغَضَبِ (النهاية: ج 3 ص 431 «[7] فرص»).
- 7- (7). الْمُرِيئَةُ: هِيَ تَصْغِيرُ الْمَرْأَةِ (النهاية: ج 4 ص 314 «[8] مرأ»).
- 8- (8). نثر الدرّ: ج 1 ص 207؛ [9] كنز العمال: ج 16 ص 377 ح 44981 نقلًا عن المصنّف لعبد الرزّاق عن أسماء بنت أبي بكر وراجع: مسند إسحاق بن راهويه: ج 5 ص 113 ح 2217.

2237. الطبقات الكبرى عن أيوب: جاءت امرأة إلي رسول الله صلى الله عليه وآله قد ضربها زوجها ضرباً شديداً، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فأنكر ذلك وقال:

يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يَظَلُّ يِعَانِقُهَا وَلَا يَسْتَحْيِي! (1)

3-3/2 سوء الخلق

2238. رسول الله صلى الله عليه وآله وشراؤكم أسوأكم خلقاً، وأشدّه مؤنةً، وأثقله علي أهله. (2)

2239. الإمام علي عليه السلام: ثلاث لا يهنأ لصاحبهن عيش: الحقد، والحسد، وسوء الخلق. (3)

2240. عنه عليه السلام: من ضاق خلقه مله أهله. (4)

2241. الكافي عن الحسين بن بشار الواسطي: كتبت إلي أبي الحسن الرضا عليه السلام: إن لي قرابة قد خطب إلي وفي خلقه شيء.

فقال: لا تزوجه إن كان سيئ الخلق. (5)

ص: 476

1- (1). الطبقات الكبرى: ج 8 ص 205، [1] صحيح البخاري: ج 5 ص 2246 ح 5695، السنن الكبرى: ج 7 ص 498 ح

14780، تفسير القرطبي: ج 16 ص 326 [2] كلها عن عبد الله بن زمعة نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 377 ح 44982؛ الكافي: ج 5 ص

509 ح 1 عن أبي مريم عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه، وسائل الشيعة: ج 14 ص 119 ح 1.

2- (2). الفردوس: ج 2 ص 370 ح 3655 عن عائشة.

3- (3). غرر الحكم: ج 3 ص 337 ح 4663، [3] عيون الحكم والمواعظ: ص 212 ح 4224.

4- (4). الكافي: ج 8 ص 23 ح 4 [4] عن جابر بن يزيد عن الإمام الباقر عليه السلام، تحف العقول: ص 97، تنبيه الخواطر: ج 2 ص 40،

[5] غرر الحكم: ج 5 ص 195 ح 7952، [6] بحار الأنوار: ج 77 ص 286 ح 1. [7]

5- (5). الكافي: ج 5 ص 563 ح 30، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 [8] ص 409 ح 4428 بزيادة «ابنتي» بعد «إلي»، مكارم

الأخلاق: ج 1 ص 443 ح 1525 وفيهما «سوء» بدل «شيء»، بحار الأنوار: ج 103 ص 234 ح 17.

2242. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَنْ أَهَانَ خَمْسًا خَيْرَ خَمْسًا: مَنْ اسْتَخَفَّ بِالْعُلَمَاءِ خَيْرَ الدِّينِ... وَمَنْ اسْتَخَفَّ بِالْأَقْرَبَاءِ خَيْرَ الْمَرْوَةِ، وَمَنْ اسْتَخَفَّ بِأَهْلِهِ خَيْرَ طَيْبِ عَيْشِهِ. (1)

5-3/2 الفرك

2243. صحيح مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وآله: لَا يَفْرَكُ (2) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً؛ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ-أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ-. (3)

6-3/2 البخل

2244. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ ضَنَّ (4) عَلَيَّ عِيَالِهِ. (5)

2245. عنه صلي الله عليه وآله: شَرُّ النَّاسِ الضَّيِّقُ عَلَيَّ أَهْلِهِ. (6)

7-3/2 القذف

2246. رسول الله صلي الله عليه وآله: مَنْ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِالرَّنَا، خَرَجَ مِنْ حَسَنَاتِهِ كَمَا تَخْرُجُ الْحَيَّةُ مِنْ جِلْدِهَا،

ص: 477

-
- 1- (1). المواعظ العددية: ص 255.
 2- (2). لَا يَفْرَكُ: لَا يُبْغِضُ (النهاية: ج 3 ص 441 «فرك»)).
 3- (3). صحيح مسلم: ج 2 ص 1091 ح 61، مسند ابن حنبل: ج 3 ص 223 ح 8371، [1] السنن الكبرى: ج 7 ص 482 ح 14727، كنز العمال: ج 16 ص 374 ح 44966.
 4- (4). ضَنَّتُ بِالشَّيْءِ: إِذَا بَخِلْتَ بِهِ (الصحاح: ج 6 ص 2156 «[2] ضنن»)).
 5- (5). الفردوس: ج 1 ص 367 ح 1482 عن أبي هريرة.
 6- (6). المعجم الأوسط: ج 8 ص 337 ح 8798 عن أبي امامة، كنز العمال: ج 16 ص 375 ح 44972.

وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ عَلَيَّ بِدَنِيهِ أَلْفُ حَاطِيَّةٍ. (1)

2247. عنه صلي الله عليه و آله: مَنْ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِالرِّزَا، نَزَلَتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. (2)

2248. جامع الأخبار: قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَقْذِفُ امْرَأَتَهُ إِلَّا مَلْعُونٌ - أَوْ قَالَ: مُنَافِقٌ - فَإِنَّ الْقَذْفَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْكَفْرَ فِي النَّارِ. لَا تَقْذِفُوا نِسَاءَكُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَذْفِهِنَّ نَدَامَةً طَوِيلَةً، وَعُقُوبَةً شَدِيدَةً. (3)

8-3/2 سوء التَّديير

2249. الإمام علي عليه السلام: سَبَبُ التَّدييرِ سُوءُ التَّدييرِ. (4)

2250. عنه عليه السلام: مَنْ سَاءَ تَدْيِيرُهُ، تَعَجَّلَ تَدْمِيرُهُ. (5)

2251. عنه عليه السلام: آفَةُ الْمَعَاشِ سُوءُ التَّدييرِ. (6)

2252. عنه عليه السلام: مَنْ سَاءَ تَدْيِيرُهُ، كَانَ هَلَاكُهُ فِي تَدْيِيرِهِ. (7)

2253. عنه عليه السلام: يُسْتَدَلُّ عَلَيَّ الْإِدْبَارُ بِأَرْبَعِ سُوءِ التَّدييرِ، وَقُبْحِ التَّدييرِ، وَقِلَّةِ الْإِعْتِبَارِ، وَكَثْرَةِ الْإِعْتِدَارِ. (8)

ص: 478

1- (1). جامع الأخبار: ص 445 ح 1254، [1] بحار الأنوار: ج 103 ص 248 ح 34. [2]

2- (2). جامع الأخبار: ص 445 ح 1256، [3] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 36. [4]

3- (3). جامع الأخبار: ص 446 ح 1257، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 37. [6]

4- (4). غرر الحكم: ج 4 ص 126 ح 5549 و ص 131 ح 5571 [7] مع تقديم وتأخير، عيون الحكم والمواعظ: ص 281 ح 5068 و ص 284 ح 5131 مع تقديم وتأخير.

5- (5). غرر الحكم: ج 5 ص 187 ح 7906 و ص 277 ح 8346، [8] عيون الحكم والمواعظ: ص 432 ح 7423 وفيه «بطل تقديره» بدل «تعجل تدميره».

6- (6). غرر الحكم: ج 3 ص 111 ح 3965، [9] عيون الحكم والمواعظ: ص 182 ح 3724.

7- (7). غرر الحكم: ج 5 ص 365 ح 8768، [10] عيون الحكم والمواعظ: ص 438 ح 7602.

8- (8). غرر الحكم: ج 6 ص 449 ح 10958، [11] عيون الحكم والمواعظ: ص 552 ح 10176 وفيه «لا» بدل «الاعتذار».

2254. رسول الله صلي الله عليه وآله: لا تُطَلِّقُوا النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِيْبَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ. (1)

2255. الكافي عن سعد بن طريف عن الإمام الباقر عليه السلام: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِرَجُلٍ فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ امْرَأَتَكَ؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ؟ قَالَ: مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ تَزَوَّجَ فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: مَا فَعَلْتَ امْرَأَتَكَ؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا، قَالَ: مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ؟ قَالَ: مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ.

ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ تَزَوَّجَ فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: مَا فَعَلْتَ امْرَأَتَكَ؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا، قَالَ: مِنْ غَيْرِ سَوْءٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ -أَوْ يَلْعَنُ- كُلَّ ذَوَّاقٍ مِنَ الرِّجَالِ، وَكُلَّ ذَوَّاقَةٍ مِنَ النِّسَاءِ. (2)

2256. الإمام الباقر عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ كُلَّ مِطْلَاقٍ ذَوَّاقٍ. (3)

10-2/3 التَّغَايُرُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْغَيْرَةِ

2257. رسول الله صلي الله عليه وآله: مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، فَأَمَّا الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ

ص: 479

1- (1). المعجم الأوسط: ج 8 ص 24 ح 7848، مسند الشاميين: ج 3 ص 268 ح 2230، تفسير القرطبي: ج 18 ص 149، [1] تفسير الثعلبي: ج 9 ص 334 ح 325 [2] كلها عن أبي موسى الأشعري، كنز العمال: ج 9 ص 662 ح 27875؛ مجمع البيان: ج 10 ص 457 عن أبي موسى الأشعري.

2- (2). الكافي: ج 6 ص 54 ح 1، [3] عوالي اللآلي: ج 3 ص 372 ح 6، [4] وسائل الشيعة: ج 15 ص 267 ح 6؛ [5] المصنّف لابن أبي شيبة: ج 4 ص 172 ح 1 عن شهر بن حوشب نحوه.

3- (3). الكافي: ج 6 ص 55 ح 4 [6] عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام، وسائل الشيعة: ج 15 ص 267 ح 3؛ تفسير الثعلبي: ج 2 ص 189 ح 160.

في الرّيبَةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُهَا اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رَيْبَةٍ. (1)

2258. عنه صلي الله عليه وآله: غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ وَالْآخَرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ... فَالْغَيْرَةُ فِي الرَّيْبَةِ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رَيْبَةٍ يُبْغِضُهَا اللَّهُ. (2)

2259. الإمام علي عليه السلام: إِيَّاكَ وَالتَّغَايُرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ غَيْرَةٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْعُو الصَّحِيحَةَ إِلَى السُّقْمِ، وَالتَّوْبَةَ إِلَى الرَّيْبِ. (3)

2260. عنه عليه السلام -في رسالته إلى الإمام الحسن عليه السلام-: إِيَّاكَ وَالتَّغَايُرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْغَيْرَةِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْعُو الصَّحِيحَةَ مِنْهُنَّ إِلَى السُّقْمِ، وَلَكِنْ أَحْكِمْ أَمْرَهُنَّ، فَإِنَّ رَأْيَتَ عَيْبًا فَعَجَّلِ النِّكَيرَ (4) عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَإِنَّ تَعَيَّنَتْ مِنْهُنَّ الرَّيْبُ فَيَعْظُمُ الذَّنْبُ وَيَهْوَنُ الْعَتَبُ. (5)

ص: 480

1- (1). سنن أبي داود: ج 3 ص 50 ح 2659، [1] سنن النسائي: ج 5 ص 78، مسند ابن حنبل: ج 9 ص 192 ح 23808، [2] سنن الدارمي: ج 2 ص 588 ح 2146 [3] كلها عن جابر بن عتيك، سنن ابن ماجه: ج 1 ص 643 ح 1996 عن أبي هريرة، كنز العمال: ج 3 ص 385 ح 7066.

2- (2). المستدرک علی الصحیحین: ج 1 ص 579 ح 1525، مسند ابن حنبل: ج 6 ص 138 ح 17403 [4] وفيه «التربية» بدل «الريبة» في الموضوعين، صحيح ابن خزيمة: ج 4 ص 113 ح 2478 وفيه «الرمية» بدل «الريبة» في الموضوعين، المصنّف لعبد الرزاق: ج 10 ص 409 ح 19522 كلّها عن عاقبة بن عامر الجهني، كنز العمال: ج 3 ص 386 ح 7069.

3- (3). نهج البلاغة: [5] الكتاب 31، خصائص الأئمة: ص 118 [6] وليس فيه ذيله، كشف المحجّة: ص 234 [7] عن عمر بن أبي المقدم عن الإمام الباقر عنه عليهما السلام، نزهة الناظر: ص 60 ح 41، أعلام الدين: ص 288، [8] بحار الأنوار: ج 103 ص 252 ح 54. [9]

4- (4). النكير: الإنكارُ والمناكرةُ (القاموس المحيط: ج 2 ص 148 «نكر»).

5- (5). الكافي: ج 5 ص 537 ح 9 [10] عن عبد الرحمن بن كثير عن الإمام الصادق عليه السلام، تحف العقول: ص 87 نحوه، كنز الفوائد: ج 1 ص 376 [11] نحوه، بحار الأنوار: ج 77 ص 233 ح 2. [12]

1-3/3 إبداء الزوج

2261. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَةٌ تُؤْذِيهِ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ صَلاَتَهَا وَلَا حَسَنَةً مِنْ عَمَلِهَا، حَتَّى تُعِينَهُ وَتَرْضِيَهُ، وَإِنْ صَامَتِ الدَّهْرَ... وَعَلَى الرَّجُلِ مِثْلُ ذَلِكَ الْوِزْرِ وَالْعَذَابِ إِذَا كَانَ لَهَا مُؤْذِيًا ظَالِمًا. (1)

2262. عنه صلى الله عليه وآله: أَيَّمَا امْرَأَةٍ آذَتْ زَوْجَهَا بِلِسَانِهَا، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عِزَّهَا وَلَا حَسَنَةً مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تُرَضِيَ بِهِ، وَإِنْ صَامَتِ نَهَارَهَا، وَقَامَتِ لَيْلَهَا، وَأَعْتَمَّتِ الرَّقَابَ، وَحَمَلَتْ عَلَى جِيَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَانَتْ فِي أَوَّلِ مَنْ يَرُدُّ النَّارَ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهَا ظَالِمًا. (2)

2263. عنه صلى الله عليه وآله: لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحَوْرِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيهِ، قَاتَلَكِ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا. (3)

2264. الإمام الصادق عليه السلام: ثَلَاثَةٌ تُكْذِرُ الْعَيْشَ: السُّلْطَانُ الْجَائِرُ، وَالْجَارُ السَّوْءُ،

ص: 481

1- (1). ثواب الأعمال: ص 335 ح 1 عن أبي هريرة وابن عباس، أعلام الدين: ص 414 [1] عن ابن عباس وليس فيه «ظالماً»، بحار الأنوار: ج 76 ص 363 ح 30. [2]

2- (2). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 14 ح 4968، الأمالي للصدوق: ص 515 ح 707 [3] كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 463 ح 1572 و ج 2 ص 314 ح 2655 [4] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج 76 ص 334 ح 1. [5]

3- (3). سنن الترمذي: ج 3 ص 477 ح 1174، [6] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 649 ح 2014 وليس فيه «في الدنيا»، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 257 ح 22162 [7] كلها عن معاذ بن جبل، كنز العمال: ج 16 ص 333 ح 44779.

2265. عنه عليه السلام: مَلْعُونَةٌ مَلْعُونَةٌ امْرَأَةٌ تُؤْذِي زَوْجَهَا وَتَغْمُهُ، وَسَدَّ عَيْدَهُ سَدَّ عَيْدَةِ امْرَأَةٍ تُكْرِمُ زَوْجَهَا وَلَا تُؤْذِيهِ، وَتُطْبِعُهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ.

(2)

2-3/3 اغصاب الزوج

2266. رسول الله صلى الله عليه وآله: وَيَلُّ امْرَأَةً أَغْضَبَتْ زَوْجَهَا، وَطَوَّبِي لِامْرَأَةٍ رَضِيَ عَنْهَا زَوْجُهَا. (3)

3-3/3 الكفران

2267. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرَوْجِهَا، وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ. (4)

2268. عنه صلى الله عليه وآله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَسْتَغْنِ عَنْ زَوْجِهَا وَلَمْ تَشْكُرْ لَهُ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (5)

2269. الإمام الصادق عليه السلام: أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَتْ لِرَوْجِهَا: «مَا زَأَيْتُ قَطُّ مِنْ وَجْهِكَ خَيْرًا» فَقَدَّ

ص: 482

1- (1). تحف العقول: ص 320، بحار الأنوار: ج 78 ص 234 ح 45. [1]

2- (2). كنز الفوائد: ج 1 ص 150 [2] عن يونس بن يعقوب، بحار الأنوار: ج 76 ص 354 ح 21. [3]

3- (3). عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج 2 ص 11 ح 24 [4] عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن الإمام الجواد عن آبائه عليهم

السلام، بحار الأنوار: ج 103 ص 246 ح 24. [5]

4- (4). السنن الكبرى للنسائي: ج 5 ص 354 ح 9135، [6] المستدرک علي الصحيحين: ج 4 ص 193 ح 7337، السنن الكبرى: ج 7

ص 480 ح 14720، [7] تاريخ بغداد: ج 9 ص 448 الرقم 5077، [8] مسند البرّار: ج 6 ص 340 ح 2349 كلّها عن عبد الله بن

عمرو، كنز العمال: ج 16 ص 396 ح 45082.

5- (5). المصنّف لعبد الرزاق: ج 7 ص 487 ح 13990 عن ابن المسيّب، كنز العمال: ج 16 ص 558 ح 45867.

2270. مسند ابن حنبل عن أسماء بنت يزيد الأنصاريّة: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ فَعُوذُ، فَأَلْوِي بِيَدِهِ إِلَيْهِنَّ بِالسَّلَامِ، قَالَ: إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعَمِينَ! إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعَمِينَ!

قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ كُفْرَانِ اللَّهِ.

قَالَ: بَلِي، إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ أَيْمَتُهَا (2) وَيَطُولُ تَعْنِسُهَا (3)، ثُمَّ يُرَوِّجُهَا اللَّهُ الْبَعْلَ وَيُقِيدُهَا الْوَلَدَ وَفِرَّةَ الْعَيْنِ، ثُمَّ تَغْضَبُ الْغَضْبَةَ، فَتُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرَ قُطْ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ نَعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ الْمُنْعَمِينَ. (4)

4-3/3 تكليف الزوج ما لا يطيق

2271. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَيَّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَيَّ زَوْجَهَا فِي أَمْرِ النِّفْقَةِ وَكَلَّفْتَهُ مَا لَا يُطِيقُ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا صَدْرًا وَلَا عَدْلًا (5)، إِلَّا أَنْ تَتُوبَ وَتَرْجَعَ وَتَطْلُبَ مِنْهُ طَاقَتَهُ. (6)

2272. عنه صلى الله عليه وآله: مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ لَمْ تُوَافِقْهُ وَلَمْ تَصْبِرْ عَلَيَّ مَا رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَشَقَّتْ عَلَيْهِ

ص: 483

- 1- (1). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 440 ح 4524 عن جميل بن درّاج، وسائل الشيعة: ج 14 ص 115 ح 7. [1]
- 2- (2). الأيّم: التي لا زوج لها، بكرًا كانت أو ثيبًا، مطلقًا كانت أو متوفّي عنها (النهاية: ج 1 ص 85 «[2]أيّم»).
- 3- (3). عَنَسَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا طَالَ مَكْتَبُهَا فِي مَنْزِلِ أَهْلِهَا وَلَمْ تَتَزَوَّجْ، حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ عِدَادِ الْأَبْكَارِ (المصباح المنير: ص 432 «[3]عنس»).
- 4- (4). مسند ابن حنبل: ج 10 ص 440 ح 27660، [4]الأدب المفرد: ص 307 ح 1047، [5]المعجم الكبير: ج 24 ص 177 ح 445 كلاهما نحوه، كنز العمال: ج 16 ص 396 ح 45083.
- 5- (5). الصَّرْفُ: التَّوْبَةُ. وَالْعَدْلُ: الْفِدْيَةُ (المصباح المنير: ص 338 «[6]صرف»).
- 6- (6). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 441 ح 1515. [7]

وَحَمَلَتْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا حَسَنَةً تَنْقِي بِهَا حَرَّ النَّارِ، وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا مَا دَامَتْ كَذَلِكَ. (1)

2273. عنه صلي الله عليه وآله: لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُكَلِّفَ زَوْجَهَا فَوْقَ طَاقَتِهِ، وَلَا تَشْكُوهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، لَا قَرِيبٍ وَلَا بَعِيدٍ. (2)

2274. عنه صلي الله عليه وآله: أَلَا وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَرْفُقْ بِرَوْجِهَا وَحَمَلَتْهُ عَلَيَّ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَمَا لَا يُطِيقُ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا حَسَنَةً، وَتَلْقَى اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهَا غَضَبَانُ. (3)

5-3/3 المَنْ عَلَى الزَّوْجِ

2275. رسول الله صلي الله عليه وآله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَنَّتْ عَلَيَّ زَوْجَهَا بِمَالِهَا فَتَقُولُ: «إِنَّمَا تَأْكُلُ أَنْتَ مِنْ مَالِي»، لَوْ أَنَّهَا تَصَدَّقَتْ بِذَلِكَ الْمَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا إِلَّا أَنْ يَرْضَى عَنْهَا زَوْجُهَا. (4)

2276. عنه صلي الله عليه وآله: لَوْ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ حَمَلَتْهُ الْمَرْأَةُ إِلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، ثُمَّ صَدَّرَتْ عَلَيَّ رَأْسَ زَوْجِهَا يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، تَقُولُ: «مَنْ أَنْتَ؟ إِنَّمَا الْمَالُ مَالِي»، حَبِطَ عَمَلُهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ، إِلَّا أَنْ تَتُوبَ وَتَرْجِعَ وَتَعْتَدِرَ إِلَيَّ زَوْجِهَا. (5)

ص: 484

1- (1). ثواب الأعمال: ص 339 ح 1 عن أبي هريرة وابن عباس، أعلام الدين: ص 419 [1] عن ابن عباس، بحار الأنوار: ج 76 ص 367 ح 30. [2]

2- (2). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 242 ح 16604 [3] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.

3- (3). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 16 ح 4968، الأمالي للصدوق: ص 516 ح 707 [4] كلاهما عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 463 ح 1573 و ج 2 ص 316 ح 2655 [5] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلي الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج 76 ص 335 ح 1. [6]

4- (4). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 441 ح 1517 [7] عن سلمان الفارسي.

5- (5). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 441 ح 1516. [8]

2277. الإمام علي عليه السلام: شَرُّ الزَّوْجَاتِ مَنْ لَا تُوَاتِي (1). (2)

7-3/3 التَّرْتِيبُ لِغَيْرِ الزَّوْجِ

2278. رسول الله صلى الله عليه وآله: الْمَرْأَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَابِ دَارِهَا مُتَزَيِّدَةً مُتَعَطِّرَةً وَالزَّوْجُ بِذَلِكَ رَاضٍ، بُنِيَ لِزَوْجِهَا بِكُلِّ قَدَمٍ بَيْتٌ فِي التَّارِ. (3)

2279. عنه صلى الله عليه وآله: أَيُّمَا رَجُلٍ رَضِيَ بِتَزْوِينِ امْرَأَتِهِ وَتَخْرُجُ مِنْ بَابِ دَارِهَا فَهُوَ دَيُّوْثٌ، وَلَا يَأْتُمُّ مَنْ يُسَمِّيهِ دَيُّوْثًا. (4)

2280. عنه صلى الله عليه وآله - فِي خَبَرِ الْحَوْلَاءِ -: يَا حَوْلَاءُ، لَا تُبْدِي زِينَتِكَ لِغَيْرِ زَوْجِكَ، يَا حَوْلَاءُ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُظْهَرَ مِعْصَمَهَا وَقَدَمَهَا لِرَجُلٍ غَيْرِ بَعْلِهَا، وَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لَمْ تَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَلَعْنَتُهَا مَلَايِكَةُ اللَّهِ، وَأَعَدَّ لَهَا عَذَابًا أَلِيمًا. (5)

2281. الإمام الصادق عليه السلام: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْ طَيِّبِهَا كَغُسْلِهَا مِنْ جَنَابَتِهَا. (6)

ص: 485

1- (1). المواتاة: حُسن المطاوعة والمُوافقة، وأصلها الهمز فَخُفَّفَ وكَثُرَ حَتَّى صار يُقال بالواو الخالصة (لسان العرب: ج 14 ص 13) [1] «أُتِي».

2- (2). غرر الحكم: ج 4 ص 166 ح 5686. [2]

3- (3). جامع الأخبار: ص 447 ح 1259، [3] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 38. [4]

4- (4). جامع الأخبار: ص 447 ح 1259، [5] بحار الأنوار: ج 103 ص 249 ح 38. [6]

5- (5). مستدرک الوسائل: ج 14 ص 242 ح 16604 [7] نقلاً عن مجموعة عتيقة بخط بعض العلماء.

6- (6). الكافي: ج 5 ص 507 ح 2 [8] عن سعد بن أبي عمرو الجلاب، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 440 ح 4521، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 465 ح 1585. [9]

2282. رسول الله صلى الله عليه وآله: أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ. (1)

2283. عنه صلى الله عليه وآله: لَا تُطَلِّقُوا النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِيْبَةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَلَا الذَّوَاقَاتِ. (2)

2284. الإمام الصادق عليه السلام: تَرَوِّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَالذَّوَاقَاتِ. (3)

2285. عنه صلى الله عليه وآله - فِي وَصِيَّتِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ -: يَا عَلِيُّ، أَرْبَعَةٌ مِنْ فَوَاصِمِ الظَّهْرِ... وَزَوْجَةٌ يَحْفَظُهَا زَوْجُهَا وَهِيَ تَخُونُهُ.

(4)

ص: 486

1- (1). سنن أبي داود: ج 2 ص 268 ح 2226، [1] سنن الترمذي: ج 3 ص 493 ح 1187، [2] سنن ابن ماجه: ج 1 ص 662 ح 2055، مسند ابن حنبل: ج 8 ص 323 ح 22442، [3] سنن الدارمي: ج 2 ص 604 ح 2187 [4] كلُّها عن ثوبان، كنز العمال: ج 16 ص 382 ح 45007؛ مجمع البيان: ج 10 ص 457، روضة الواعظين: ص 411، [5] عوالي اللآلي: ج 2 ص 139 ح 388. [6]

2- (2). المعجم الأوسط: ج 8 ص 24 ح 8748، مسند الشاميين: ج 3 ص 268 ح 2230 كلاهما عن أبي موسى الأشعري، كنز العمال: ج 9 ص 661 ح 27873؛ مجمع البيان: ج 10 ص 457، عوالي اللآلي: ج 2 ص 139 ح 389 [7] كلاهما عن أبي موسى الأشعري.

3- (3). مكارم الأخلاق: ج 1 ص 432 ح 1473؛ [8] كنز العمال: ج 9 ص 661 ح 27873 نقلاً عن المعجم الكبير عن أبي موسى.

4- (4). كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 365 ح 5762، الخصال: ص 206 ح 24 كلاهما عن أنس بن محمّد عن أبيه عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج 2 ص 329 ح 2656 [9] عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله و آلّه، روضة الواعظين: ص 424، [10] بحار الأنوار: ج 72 ص 39 ح 35. [11]

2286. عنه صلي الله عليه وآله: ثلاثٌ هُنَّ العَوَاقِرُ... وامرأةٌ إن حَضَرَتَكَ آذَتَكَ وإن غِبتَ عنها خانَتَكَ. (1)

2287. عنه صلي الله عليه وآله: ثلاثةٌ هُنَّ أمُّ الفَوَاقِرِ (2)... وزوجةٌ إن شَهِدْتَ لَمْ تَقَرَّ عَيْنَكَ بِهَا، وإن غِبتَ لَمْ تَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا. (3)

2288. عنه صلي الله عليه وآله: ثلاثٌ مِنَ السَّعَادَةِ وثلاثٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ... وَمِنَ الشَّقَاوَةِ: المَرَأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوؤُكَ وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وإن غِبتَ عنها لَمْ تَأْمَنُهَا عَلَي نَفْسِهَا وَمَالِكِ. (4)

2289. الإمام زين العابدين عليه السلام: مِنَ شَقَاءِ المَرءِ أن تَكُونَ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ مُعجَبٌ بِهَا، وَهِيَ تَخونُهُ. (5)

ص: 487

1- (1). المعجم الكبير: ج 18 ص 319 ح 824، تاريخ أصبهان: ج 1 ص 253 الرقم 411 و ج 2 ص 92 الرقم 1186، [1] تاريخ دمشق: ج 48 ص 291 ح 10429 كلُّها عن فضالة بن عبيد وفي الثلاثة الأخيرة «الفواقِر» بدل «العواقِر»، كنز العمّال: ج 16 ص 27 ح 43785.

2- (2). الفَوَاقِرُ: أي الدواهي، واحدها فاقرةٌ كأنها تَحَطُّمُ فَقَارِ الظَّهْرِ (النهاية: ج 3 ص 463 «[2] فقر»).

3- (3). قرب الإسناد: ص 81 ح 266 [3] عن مسعدة بن زياد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، بحار الأنوار: ج 74 ص 151 ح 10 [4] وراجع: المعجم الكبير: ج 18 ص 319 ح 824.

4- (4). المستدرک علي الصحيحين: ج 2 ص 176 ح 2684 عن محمّد بن سعد عن أبيه، كنز العمّال: ج 11 ص 93 ح 30755.

5- (5). الكافي: ج 5 ص 258 ح 3، [5] مشكاة الأنوار: ص 458 ح 1533 [6] بزيادة «في نفسها» في آخره، وسائل الشيعة: ج 12 ص 180 ح 2. [7]

إشارة

تتعرض الأسرة كغيرها لأنواع الأضرار والآفات التي تهدد سلامتها بثباتها وحيويتها، وقد قدم النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الأطهار عليهم السلام إرشادات مهمة للغاية وقيمة؛ بهدف الحيلولة دون الابتلاء بهذه الآفات، إلي جانب بيانهم لعوامل ترسيخ دعائم الأسرة.

والملاحظة الملفتة للنظر أنّ الكثير من هذه الإرشادات تنسجم مع الدراسات الميدانية المتعلقة بعوامل انهيار الأسرة. وفي الحقيقة فإنّ هذه الدراسات-التي تضم نطاقاً واسعاً من الأعمال الميدانية، والدراسات الإحصائية والاجتماعية-تمثّل ناقوس خطر للمسؤولين الثقافيين للمجتمع، وهو خطر يهدد الكثير من الأسر الأصيلة والمتديّنة بشكلٍ حادّ أيضاً. ولذلك، فإنّ التعرّف علي إرشادات الإسلام في هذا المجال-خاصّة بالنسبة إلي العوائل المتديّنة-من شأنه أن يكون مؤثراً.

وتنقسم هذه الإرشادات-كما نلاحظ في القسم الثالث-إلي ثلاثة أقسام:

أ-الآفات العامّة.ب-الآفات المتعلقة بالرجل.ج-الآفات المتعلقة بالمرأة.

أ-الآفات العامّة

هذا النوع يمثّل الآفات التي لا تأتي عادةً من جانب الزوجة أو الزوج، بل يتسبّب

فيها الأب أو الأم، أو الأشخاص الآخرون. نعم من الممكن، أن يسهم فيها الرجل أو المرأة في بعض الحالات، وهذه الآفات هي:

1. فرض رابطة الزواج

(1)

إنَّ حرّية الفتاة والشباب في اختيار الشريك وعدم فرض رابطة الزواج عليهما، يمثلان الشرط الأوّل لتكوين الأسرة القويمة. وقد نُقل في هذا المجال حديث عن رسول الله صلي الله عليه وآله حول المصدر النفسي للتألف أو الاختلاف بين الأزواج، حيث يقول صلي الله عليه وآله:

الأرواحُ جنودٌ مُجنّدةٌ، فما تعرّفَ منها انتلّفَ، وما تناكرَ منها اختلّفَ. (2)

وبذلك، فإنّ من الطبيعي أنّ حالات الزواج المفروضة لا تدوم. وقد روي الكليني عن ابن أبي يعفور أنّه سأل الإمام الصادق عليه السلام: إني أريد أن أتزوج امرأة، وإنّ أبوي أرادا غيرها. فأجابه الإمام قائلاً:

تزوِّج التي هويتَ، ودع التي يهوي أبواك. (3)

وجاء في روايةٍ أُخري عن جابر بن عبد الله، أنّ رجلاً جاء إلي النبي صلي الله عليه وآله وقال:

عندنا بنت يتيمة وقد طلب يدها رجلان، أحدهما غنيّ والآخر فقير، فهي تميل إلي الرجل الفقير، ونحن نميل إلي الغنيّ: فأجاب النبي صلي الله عليه وآله:

لَمْ يَرِ لِلْمُتَحَابِّينِ مِثْلَ النِّكَاحِ. (4)

ويعلن النبي صلي الله عليه وآله هنا بوضوح أنّ طرفي الزواج حرّان في اختيار الشريك، وأنّ

ص: 490

1- (1). راجع: ص 469 ([1] الإكراه وترك الاستيمار).

2- (2). راجع: المحبّة في الكتاب والسنة: ص 56 ح 160. [2]

3- (3). راجع: ص 469 ح 2212. [3]

4- (4). راجع: ص 469 ح 2211. [4]

الثروة لا يمكن أن تكون بديلاً عن المحبة بين شخصين.

كما أن علماء الاجتماع اعتبروا حالات الزواج المفروضة هي الممهّدة للخلافات العائلية والمسببة لانتهيار الأسرة، وشبّه البعض هذه الحالات ببيع البنات.

وبالطبع فإن علينا أن نأخذ بعين الاعتبار أن إرشادات الوالدين لاختيار الشريك المناسب للحياة، ضرورية للغاية. وعلي الشباب أن يعلموا أنه لا يمكنهم الاستغناء عن استشارة الوالدين في عملية تشكيل الأسرة. رغم أنهم هم الذين يجب أن يختاروا شركاء حياتهم في نهاية المطاف.

2. المهر الباطن

تكمن الحكمة من تقرير المهر، في تعديل العلاقات بين المرأة والرجل وكذلك ربطهما ببعضهما البعض. ومنشأ ظهور المهر هو أن دور كل من المرأة والرجل يغير دور الآخر من حيث طبيعة كل منهما في الخلق، فالرجل أضعف من المرأة في مقابل الغريزة. وهذه الخصوصية منحت المرأة الفرصة بأن لا تتبع الرجل ولا تستسلم له بسرعة، وعلي العكس من ذلك فقد دفعت الرجل لأن يظهر حاجته للمرأة ويسعى في كسب رضاها. وكان من جملة هذه الأعمال، أن الرجل كان يقدم هدية لزوجته لكسب رضاها واحتراماً لموافقتها.

مع أن جذور المهر تمتد لتشتبك وتشارك مع جذور الحياء والعفة في المرأة، فالمرأة تدرك بإلهامها الفطري أن عزّتها واحترامها تكمنان في أن لا تبذل نفسها للرجل مجاناً. يقول القرآن الكريم بلطافة وظرافة لا نظير لهما.

وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً. (1)

ص: 491

فقد وردت الإشارة في هذه الآية القصيرة إلى ثلاث ملاحظات أساسية:

أولاً: ذكر المهر باسم «الصدقة» من مادة «الصدق» كدلالة على صدق الرجل وإخلاصه.

ثانياً: إلحاق ضمير «هَنَّ» إشارة إلى أن المهر يعود إلى المرأة نفسها، لا إلى والديها.

ثالثاً: تدل كلمة «النحلة» بوضوح على أن المهر ما هو في الحقيقة إلهدية من الرجل إلى المرأة.

ولكن الملاحظة المهمة التي يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار في معرفة آفات الأسرة، هي أن لا يتعارض مقدار المهر مع الحكمة منه؛ لأنه يصبح في هذه الحالة آفة تهدد دعائم الأسرة. (1)

وينبغي أن يستدعي المهر مفهوم الهدية إلى الذهن، لا التعامل والارتهان، ولذلك فإن المبالغة في المهر تدل على تعاسة المرأة، (2) فيما تدل قلته على بركة المرأة، (3) كما صرحت بذلك الرواية التالية عن رسول الله صلي الله عليه وآله:

خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ. (4)

وجاء في حديث آخر:

لَا تُغَالُوا بِمُهورِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا هِيَ سُقْيَا اللّهِ سُبْحَانَهُ. (5)

ص: 492

1- (1). جدير ذكره أن الإيضاحات المقدمة حول هذه الحكمة تم اقتباسها من كتاب «نظام حقوق زن در إسلام» للأستاذ الشهيد مرتضي المطهري.

2- (2). راجع: ص 305 ([1] التجب من غلاء المهر).

3- (3). المصدر السابق.

4- (4). راجع: ص 306 ح 1771. [2]

5- (5). راجع: ص 305 ح 1765. [3]

كما أنّ فداحة المهر تؤدّي إلي الأحقاد والعداوات في الأسرة:

تَيَاسَرُوا فِي الصَّدَاقِ، إِنَّ الرَّجُلَ يُعْطِي الْمَرْأَةَ حَتَّى يَبْقِيَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهَا حَسِيكَةً. (1)

وجاء في موضعٍ آخر:

لَا تُغَالُوا بِمُهِورِ النِّسَاءِ، فَتَكُونَ عِدَاوَةً. (2)

3. الزواج بدوافع معارضة للقيم

سبقت الإشارة إلي أنّ أول أدب من آداب تشكيل الأسرة هو صحّة دوافعها، ولذلك فقد ذمّ الزواج بهدف دعم العشيرة، التظاهر، طلب الشهرة، واستغلال الثروة أو المركز العائلي للزوج، واعتبر عملاً مذموماً يتعارض مع القيم. (3)

والموضوع الملفت للنظر هنا أنّ عدم الالتزام بهذا الأدب، يعتبر آفة لكيان الأسرة والممهد لانهارها، وقد روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنّه قال:

لَا تُزَوِّجُوا النِّسَاءَ عَلَي قَرَابَاتِهِنَّ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ الْقَطِيعَةُ. (4)

كما روي عنه صلي الله عليه وآله أنّه قال:

مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا دِنَاءَةً. وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِلَّا لِيَغْضَبْ بَصْرَهُ، أَوْ لِيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ. (5)

وجاء في روايةٍ عن الإمام الصادق عليه السلام:

ص: 493

1- (1). راجع: ص: 472 ح 2221. [1]

2- (2). راجع: ص: 472 ح 2222. [2]

3- (3). راجع: ص: 288 (الفصل الأول/آداب تأسيس الأسرة). [3]

4- (4). راجع: ص: 473 ح 2224. [3]

5- (5). راجع: ص: 289 ح 1700. [4]

إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِجَمَالِهَا أَوْ مَالِهَا وَكُلَّ إِلَى ذَلِكَ، وَإِذَا تَزَوَّجَهَا لِدِينِهَا رَزَقَهُ اللَّهُ الْجَمَالَ وَالْمَالَ. (1)

وتعتبر الدوافع غير الأخلاقية في الزواج من قبل عائلي الطرفين، آفة تهدد أهم دعائم ترسيخ الأسرة، أعني المحبة والقدسية، ولذلك فإنَّ الأسر المبتلاة بهذه الآفة معرضة للانهايار.

4. الزواج قبل البلوغ العقلي

رغم أنَّ الروايات الإسلامية أكدت علي الأسر أن تهَيَّ أرضية زواج أولادها عند بلوغهم، كما أوصت الشباب بأن يتزوجوا في أسرع وقت ممكن (2)؛ للمحافظة علي عقّتهم، (3) إلا أنَّ أئمّتنا لا يحبّذون زواج الأطفال- كما جرت به العادة في بعض الشعوب- ولذلك، فقد قال الإمام عليه السلام حسب رواية الشيخ الكليني، في الجواب علي سؤال هشام بن الحكم حول هذا الموضوع:

إِذَا زَوَّجُوا وَهُمْ صِغَارٌ لَمْ يَكَادُوا يَتَأَلَّفُوا. (4)

وقد يعني هذا الكلام أنَّ الزواج قبل البلوغ العقلي للزوجين هو آفة ترسيخ دعائم الأسرة، ومن الممكن أن ينتهي بالانفصال. ولذلك، فإنَّ بعض الدراسات تظهر أنَّ الطلاق بين الشباب الذين تزوجوا وهم دون سنِّ التاسعة عشرة، يفوق الطلاق بين الشباب الذين تزوجوا بعد ذلك العمر.

5. القرابة بين الضرة والزوجة الأولى

تفيد بعض الروايات بأنَّ زواج الرجل من أقارب زوجته الحالية هو آفة الحياة

ص: 494

1- (1). راجع: ص 290 ح 1705. [1]

2- (2). راجع: ص 268 ([2] تزويج الأولاد).

3- (3). راجع: ص 277 (الوقاية عن الفساد الأخلاقي والاجتماعي).

4- (4). راجع: ص 473 ح 2223. [3]

العائلية، وهذا هو نصّ رواية عن النبيّ صلي الله عليه وآله في هذا المجال:

لا تُزوّجوا النّساء علي قَراباتِهِنَّ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ الْقَطِيعَةُ. (1)

وهذا يعني أنّ من الصعب علي المرأة تحمّل الضّرة التي تكون من أقاربها، وأنّ مثل هذه الحالات من الزواج تؤدّي إلي الاختلاف الأسري ومن عوامل انهيار الأسرة.

ب- الآفات المتعلّقة بالرجل

تتمثّل الآفات التي تهدّد الأسرة من جانب الزوج والتي كثيراً ما تؤدّي إلي انهيار الأسرة بما يلي:

1. إلحاق الأذي بالزوجة

تخرج المرأة من محيط أسرتها الدافئ لتدخل بيتاً يعدّ كلّ شيء فيه جديداً بالنسبة إليها، فهي تخرج من مكانٍ كانت تتلقّي فيه الخدمة والمحبة كما هو متعارف عليه، لتدخل بيتاً تعدّ فيه الخدمة والمودة مشتركتين. وفي هذه الحالة، فإنّها إن لم تتلق المحبة إزاء المودة والسعي اللذين تبديانهما، وإتّما تلقت الأذي بدلاً من ذلك، فإنّها ستكفّ عاجلاً أم آجلاً عن تقديم المحبة، ليميل المحيط الذي يجب أن تشيع فيه المحبة والمودة، إلي الفتور في هذا المجال.

ومن الواضح أنّها لو واصلت الحياة أيضاً فإنّ مثل هذه الحياة لا يمكن أن تكون حياة سوية يشيع فيها الصدق والإخلاص.

وممّا يجدر ذكره أنّ مظاهر الأذي النفسي والجسمي كلاهما يعمل علي حدّ سواء في هذا المجال، وربّما وجّه الأذي اللساني والنفسي ضربات أكثر إيلاًماً إلي

ص: 495

علقة الزوجية. وقد اعتبرت الروايات احتقار المرأة، بل وحتي الحقد والعداوة الداخلية فضلاً عن ضربها، مقدّمة الانهيار التدريجي للأسر.

(1)

روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله قوله:

مَنْ أَضْرَبَ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ نَفْسَهَا، لَمْ يَرْضَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِعُقُوبَةٍ دُونَ النَّارِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْضَبُ لِلْمَرْأَةِ كَمَا يَغْضَبُ لِلْيَتِيمِ. (2)

وجاء في حديث آخر:

أَيُّ رَجُلٍ لَطَمَ امْرَأَتَهُ لَطْمَةً، أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالِكاً خَازِنَ التَّيْرَانِ فَيَلْطِمُهُ عَلَيَّ حُرّاً وَجَهَهُ سَبْعِينَ لَطْمَةً فِي نَارِ جَهَنَّمَ. وَأَيُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ وَصَّحَ يَدَهُ عَلَيَّ شَعْرَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، سَمَرَ كَفَّهُ بِمَسَامِيرٍ مِنْ نَارٍ. (3)

كما روي عن الإمام علي عليه السلام أنه قال:

إِنَّهُنَّ أَمَانَةُ اللَّهِ عِنْدَكُمْ، فَلَا تُضَارَّوهُنَّ وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ. (4)

وروي أيضاً عن رسول الله صلي الله عليه وآله:

إِنِّي أُنْعَجِبُ مِمَّنْ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ وَهُوَ بِالضَّرْبِ أَوْلَى مِنْهَا. (5)

2. سوء الخلق

إنّ الأشخاص السيئي الخلق قد يلحقون الأذى بالآخرين دون شعور، علي الرغم من أنّ ذوات الكثير منهم ليست ذميمة، بل إنّهم لا يحبّون إلحاق الأذى بالآخرين - وخاصةً أفرابهم وأزواجهم -، إلّا أنّ الحساسية المفرطة وفضاظة الخلق وعدم

ص: 496

1- (1). راجع: ص 477 (الإستخفاف) و (الفرك).

2- (2). راجع: ص 474 ح 2226. [1]

3- (3). راجع: ص 475 ح 2232. [2]

4- (4). راجع: ص 474 ح 2231. [3]

5- (5). راجع: ص 475 ح 2234. [4]

تحملهم، كل ذلك يؤدي إلي أن ينزعج الآخرون منهم ليتحوّلوا إلي عبء ثقيل ومفروض علي الآخرين. وهذا النمط من الناس ينغصون حياتهم، مضافاً إلي تنغيصهم حياة الآخرين أيضاً، ويخلقون محيطاً مليئاً بالتوتر والتشنج، وربما وضعوه علي حافة الانفجار ليحرقوا أنفسهم وعوائلهم فيه. وإذا ما استمرّ هذا الوضع أو تأزم أكثر، فإنّ المقربين وخاصّة الزوجات، سيّتجهن إلي الهروب من أزواجهنّ، بل وحتّي من بيوتهنّ من قبيل معاملة الزوج بالمثل، وكلّ ذلك من شأنه أن يؤدي إلي انهيار الأسرة.

وتذكر الإحصائيات الحالية للمحاكم المدنية، أنّ سوء الخلق عند الرجل هو من الأسباب الهامّة لانهيار الأسر، وعلي هذا الأساس، فإنّ الإمام الرضا عليه السلام يقول في إرشاد الحسين بن بشّار عندما خطب ابنته أحد أقربائه وكان سيّئ الخلق رغم ترغيب الإسلام في تزويج الشباب:

لا تُزوّجه إن كان سيّئ الخلق. (1)

3. البخل

إنّ المؤمن مؤدّب من قبل الله-تعالى-، وهو ينظّم نفقات حياته حسب الرزق الّذي يمنحه الله تعالي، فإن رزقه الله فإنّه بدوره يوسّع في حياته، وإن لم يرزقه فإنّه لا- يتّجه إلي ارتكاب الحرام والطرق غير المشروعة، ولكنّ الإنسان البخيل لا- يقدّم شيئاً لأحد في جميع الأحوال، ويحفظ أحواله عند الله. ومثل هذا الشخص، يضيق علي الجميع، بل حتّي علي نفسه، ويتملّص أيضاً من دفع النفقات الرئيسة للأسرة، وبذلك فإنّه يوجّه ضغوطاً شديدة علي أسرته، وهذه الضغوط لا مبرّر لها بالنسبة إليهم، نظراً إلي وضعه المالي، وسببها الرئيس الوحيد صفة البخل القبيحة.

ص: 497

1- (1). راجع: ص 476 ح 2241. [1]

ومن النادر أن تتحمّل المرأة مثل هذا الوضع، وفي هذه الحالة إمّا أن تتّجه إلى السرقة من زوجها دون علمه، أو تشكّك في حبّه لها، وبالمقابل فإنّ حبّها له سيّئضاءل ويضمحلّ؛ لأنّها ترى نفسها أقلّ قيمة من ثروة زوجها. وقد روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله أنّه قال:

أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ صَنَعَ عَلَيَّ عِيَالِهِ. (1)

كما يقول صلي الله عليه وآله:

شَرُّ النَّاسِ الضَّيِّقُ عَلَيَّ أَهْلِهِ. (2)

4. عدم التدبير

تواجه الأسرة عند بداية تأسيسها، طريقاً وعرّاً مليئاً بالعقبات، فالشباب والفتاة اللذان لم يجدا بعد مكانة ثابتة في العمل، يواجهان الديون المتعلقة بالتعهدات المالية للدراسة وتوفير السكن، أو نفقات الولادة وتربية الأولاد. ومن جانب آخر، فإنّ المرأة وبسبب صغر سنّها تطالب الزوج بأن يصاحبها أكثر، وتتوقع بأن يخصّص لها وقتاً أطول. كما يجب أن نضيف المطالب والتوقعات المسبقة للأقارب، الأصدقاء والجيران والزملاء. من جهة أخرى، فإنّ هناك مسؤوليات دينية واجتماعية لكلا طرفي الزواج، وفي مثل هذا الجوّ فإنّ الإدارة المنطقية والماهرة هي التي يمكنها أن تنقذ الأسرة من هذا المخاض العسير، ونظراً إلى أنّ إدارة الأسرة في الإسلام أوكلت إلى الرجل، (3) فإنّ هذا الموضوع يكتسب أهميّة خاصّة. وإذا ما كان الرجل يفتقر إلى الإدارة اللازمة، فإنّ الأسرة سوف تكون في مهبط عاصفة من المشاكل المستعصية

ص: 498

1- (1). راجع: ص 477 ح 2244. [1]

2- (2). راجع: ص 477 ح 2245. [2]

3- (3). راجع: ص 466 ([3] قبول إدارة الزوج للأسرة).

والعقد التي لا يمكن حلها، وسوف تذهب الزوجة ضحية ذلك، ويكون علي حساب رضاها وإرضائها، ويتحوّل مركز الأسرة إلي موضعٍ للشكاوي ومجمعاً للمشاكل غير المحلولة. (1) يقول الإمام عليّ عليه السلام حول هذه الآفة الخطيرة:

آفةُ المعاشِ سوءُ التدبيرِ. (2)

كما جاء في حديثٍ آخرٍ يشير إلي آفاقٍ أوسعٍ من الأسرة:

سَبَبُ التَّدْمِيرِ سُوءُ التَّدْبِيرِ. (3)

5. النزعة للتبويح

أجاز الإسلام، تعدّد الزوجات ضمن شروط صعبة (مثل العدالة)، آخذاً بنظر الاعتبار حقيقة كثرة عدد النساء المستعدّات للزواج بالنسبة إلي الرجال، إلّا أنّ هذا لا يعني النزعة إلي التبويح والسلوك المتغطرس مع المرأة. وإذا ما أراد الرجل استغلال هذا التجويز الشرعي والحقيقة الاجتماعية ليطلق زوجته دون أيّ سبب، فإنّ هذا العمل مبعوض عند الله-تعالى-، فقد روي عن الإمام الباقر عليه السلام قوله:

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْعِضُ كُلَّ مِطْلَاقٍ دَوَاقٍ. (4)

وهكذا، فإنّ النزعة إلي التبويح من الآفات الخطيرة التي تهدّد كيان الأسرة وتحوّل دون ترسي دعائمه.

6. التغاير في غير محله

إنّ الحياة المشتركة، تحدّد من العلاقات الجنسية، فقد تمّ تعيين حدود للعلاقات

ص: 499

1- (1). راجع: ص 400 (الفصل الخامس: السعي لضمان حوائج الأسرة الاقتصادية).

2- (2). راجع: ص 478 ح 2251. [1]

3- (3). راجع: ص 478 ح 2249. [2]

4- (4). راجع: ص 479 ح 2256. [3]

الجنسية في كلِّ مجتمع ودين، وتقتصر هذه العلاقات في الدين الإسلامي علي العائلة، ولذلك فإنَّ خيانة كلِّ من طرفي الزواج بعدَّ نقضاً للعهد. وهذه الملاحظة مقبولة من الجميع، ولكن إذا ما تجاوزت الحساسيات إزاء هذا الموضوع الحدَّ الطبيعي، وتحوّلت إلي شكوك دون مبرر، وغيره دون سبب، فإنَّها سوف تنغص الحياة وتحوّل البيت إلي معتقل يتولّي شريك الحياة التحقيق فيه. فالشخص الذي يجب أن يحظى بالثقة الأكبر سوف تكتنفه الشكوك الأكثر.

ومن الملفت للنظر أن إظهار الشكوك وطرح الأسئلة الفاقدة للتبرير، سوف يسوقان الزوجة الأمانة إلي الخيانة، يعرضها ويجعلها في معرض خيانة زوجها.

وهناك رواية مثيرة في نهج البلاغة ذات لهجة صريحة يقول فيها الإمام عليّ عليه السلام:

إِيَّاكَ وَالتَّغَايِرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ غَيْرَةٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْعُو الصَّحِيحَةَ إِلَى السُّقْمِ، وَالتَّبْرِيئَةَ إِلَى الرَّيْبِ. (1)

وحتّى إذا لم يفعل الزوج ذلك، فإنَّه سيبيدي شكوكاً جدية في إظهار الحبّ لزوجته، فيخل عليها بحبّه لتضعف بذلك أهمّ جذور الرابطة الأسرية.

وفي الختام، نضيف أن الزوج سوف يُبتلي باللعنة الإلهية، إذا ما بلغ به الأمر أن يتهم زوجته بالعلاقات الجنسية خارج نطاق الزواج، في حين أن الأمر ليس كذلك.

وإذا ما أخذنا «اللعان» (2) في الفقه الإسلامي بنظر الاعتبار، فإنَّ مثل هذا الشخص سيعرض حياته للضياع والدمار، ويهييء الأرضية لزوجته لأن تنفصل عنه بعد القيام بالإجراءات القانونية.

ص: 500

1- (1). راجع: ص 480 ح 2259. [1]

2- (2). ذكرت قاعدة «اللعان» الفقهية لإثبات ادّعاء الرجل بشأن العلاقات غير الشرعية للمرأة والولد المولود منها وكيفية ذلك في الآيتين 6 و 7 من سورة النور. وحسب هذه القاعدة فإن أنكرت المرأة ادّعاء الرجل، وأقسم كلاهما الأيمان الأربعة، فإنَّهما ينفصلان عن بعضهما بشكلٍ دائمٍ.

تتمثل الآفات التي تهدد الأسرة من ناحية المرأة والتي قد تؤدي إلى انهيار الأسرة، بما يلي:

1. أذية الزوج

كما أن إيذاء الزوج زوجته يزلزل كيان الأسرة، كذلك إيذاء الزوجة زوجها، بل إن إيذاءها له سيتعقبه ردود فعل مشابهة من الزوج، وبالتالي ستحوّل الأسرة إلى مركز حداث بين الزوجين، ويصير تحمّل مثل هذا الوضع عسيراً شيئاً فشيئاً علي كلا الطرفين. وفي ظلّ هذه الحياة ستراجع المحبّة والطاعة ليحلّ محلّها التمرد والكراهية، وفي هذه الحالة تتحقّق علاقات الزواج المتعارف عليها بشكلٍ آخر.

وحتّى إذا ما تحمّل الزوج ولم يعامل زوجته بالمثل، إلّا أنّ محبّته لزوجته سوف تقلّ لتحوّل الحياة الممزوجة بالحبّ إلى حياة تكتنفها الكراهية، ومثل هذا الوضع غير الطبيعي سوف يستمرّ حتّى يتجاوز التوتر والتشجّع العصبي الناجمان عن هذه النظرة والسلوك، نطاق تحمّل الطرفين. ويعتبر الإمام الصادق عليه السلام- في تعبيرٍ لطيف- المرأة المؤذية من أسباب تنعّص العيش في قوله:

لا تُؤذي امرأةً زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تُؤذيه، فاتلك الله، فإنّما هو عندك دَخيلٌ يوشكُ أن يُفارقك إينا. (1)

جدير ذكره أنّ إغضاب الزوج (2) هو نوع من الأذى له، ولذلك فإن لم تعرف المرأة السلوك الذي يغضب زوجها، ثم كرّرت دون قصد منها أو فعلته عن قصد، فإنّها تكون بذلك قد هيّأت الأرضية لتزلزل الأسرة.

ص: 501

1- (1). راجع: ص 481 ح 2263. [1]

2- (2). راجع: ص 482 ([2] إغضاب الزوج).

2. جحود المرأة لزوجها

إنّ المرأة بحاجة إليّ محبة الزوج أكثر من الرجل، والرجل بحاجة إليّ شكر المرأة وتقديرها له، فإذا لم تلبّ المرأة هذه الحاجة الروحية للرجل أو أبدت ردّ فعل يتعارض معها، فإنّ ذلك سينجرّ إليّ سلسلة من الشكوي والعتاب الداخليين بشكلٍ تدريجي، ويضعف أساس الأسرة، ولذلك فقد نهت الروايات النساء بشدة عن نكران جميل الأزواج وعدم شكره، كما نلاحظ في الرواية التالية:

لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيَّ امْرَأَةً لَا تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ. (1)

وجاء في روايةٍ أُخري:

أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَتْ لِزَوْجِهَا: «مَا رَأَيْتُ قَطُّ مِنْ وَجْهِكَ خَيْرًا»، فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهَا. (2)

3. التوقعات غير المبررة من الزوج

يسعي الرجل باعتباره المسؤول عن تكوين الأسرة وتمييتها (3) والمحافظة عليها لأن يؤمّن حاجاته وحاجات أسرته الأساسية، (4) وهذه هي خصوصية العائلة السوية والمتعارف عليها، ومثل هذا السعي موجود في جميع الرجال، إلا إذا كان مُبتلي بالإدمان، أو الأمراض الأخلاقية والاجتماعية. ولأنّ هذا الواجب يمثل تكليفاً إلهياً، فإنّه لا يوجب المنة عليّ المرأة. ولكنّ المشكلة تبدأ من النقطة التي لا يمتلك الرجل فيها القدرة عليّ تأمين مطالب المرأة بسبب الظروف الخاصّة والأزمات المالية، أو لا يستطيع تلبية متطلّبات المرأة بالمستوي المطلوب، وإذا ما لم تصرّ المرأة في هاتين الحالتين عليّ مطالبها، ولم تمارس الضغوط عليّ زوجها

ص: 502

1- (1). راجع: ص 482 ح 2267. [1]

2- (2). راجع: ص 482 ح 2269. [2]

3- (3). راجع: ص 461 (الواجبات الخاصّة بالرجل).

4- (4). راجع: ص 482 (إغضاب الزوج).

لتأمينها، فإنها سوف تتسبب في أذية زوجها، فضلاً عن أنها ستغضب الله-تعالى-.

وقد يتمخض عن هذه الحالة أن يتجه الرجل علي أثر لوم المرأة المتكرر له، إلي السرقة والاختلاس والأعمال غير المشروعة، بل إنه قد يلجأ أحياناً إلي الهرب من البيت، بل وحتى الإدمان، أو قد يتطور الأمر إلي نهاية مؤلمة، وهي التفكير في الطلاق.

وعلي جميع هذه الفروض، سوف تنخفض الطمأنينة الروحية للزوج وتنعكس كآبته وحالاته العصبية علي العلاقات العائلية، وبذلك يتضرر أكثر أهداف الزواج أهمية (أي الطمأنينة والسكن في الحياة). ولذلك، فقد نهت الروايات الإسلامية المرأة بشدة عن دفع زوجها إلي ما لا طاقة له:

أَيُّمَا امْرَأَةٍ ادْخَلْتَ عَلَي زَوْجِهَا فِي أَمْرِ النَّفَقَةِ وَكَلَّفْتَهُ مَا لَا يُطِيقُ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، إِلَّا أَنْ تَتُوبَ وَتَرْجِعَ وَتَطْلُبَ مِنْهُ طَاقَتَهُ. (1)

4. المنة علي الزوج

علي النساء اللاتي يتفوقن علي أزواجهن من حيث الثروة أو المكانة الاجتماعية، أن يلتفتن إلي أن عليهن أن لا يمنن علي أزواجهن بثروتهم ومركزهن الاجتماعي، فالمنة عليهم هي آفة سعادة الحياة العائلية، وقد تؤدي إلي انهيارها. وقد أدانت بعض الروايات هذا السلوك غير الأخلاقي بشدة:

لَوْ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ حَمَلْتَهُ الْمَرْأَةُ إِلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، ثُمَّ صَدَّرَتْ عَلَي رَأْسِ زَوْجِهَا يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، تَقُولُ: «مَنْ أَنْتَ؟ إِنَّمَا الْمَالُ مَالِي»، حَبِطَ عَمَلُهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ، إِلَّا أَنْ تَتُوبَ وَتَرْجِعَ وَتَعْتَدِرَ إِلَى زَوْجِهَا. (2)

ص: 503

1- (1). راجع: ص 483 ح 2271. [1]

2- (2). راجع: ص 484 ح 2276. [2]

5. عدم مداراة الزوج

قد لا ترتضي الزوجة أخلاق زوجها وسلوكه أحياناً، بل قد لا يكون مقبولاً من الناحيتين العرفية والشرعية، إلا أن إصلاحهما لا يمكن إلا من خلال التحمّل والصبر ثم النصيحة والموعظة الحسنة تدريجياً. فالمرأة لا تستطيع تغيير سلوك زوجها الذي استمرّ لسنين عديدة خلال بضعة أشهر من حياتهما المشتركة، ولذلك فإنّ عليها السعي في تسعي أن تنتهج مع زوجها سياسة التودّد والوثام والمداراة؛ من أجل اجتياز هذه المرحلة والوصول إلى الحالة اللاتقة والمرضية، وعليها اتّباع زوجها في جميع الأمور التي يحثّ عليها الشرع والعرف؛ كي تتمكّن تدريجياً من استمالته وكسبه.

والأزواج الشباب الذين طالبوا منذ البدء ودون أيّ مقدّمات بتغيير شركاء حياتهم واختيارهم علي أذواقهم، فإنّهم ابتلوا منذ البدء بدوامة الصراعات والنزاعات، ولم ينجوا فائدة من تذكيراتهم وعدم انسجامهم وحسب، بل إنهم ساقوا أسرهم إلى حافة هاوية الانهيار. وقد جاء في رواية عن الإمام علي عليه السلام:

شَرُّ الزَّوْجَاتِ مَنْ لَا تُؤَاتِي. (1)

6. التزيّن لغير الزوج

يعدّ تزيّن المرأة لغير الزوج من أخطر الآفات التي تهدّد الأسرة، فقد جاء في حديث عن النبي صلي الله عليه وآله:

لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُظَهَرَ مَعَصَمَهَا وَقَدَمَهَا لِرَجُلٍ غَيْرِ بَعْلِهَا، وَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ لَمْ تَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَلَعَنَتَهَا مَلَائِكَةُ اللَّهِ، وَأَعَدَّ لَهَا

ص: 504

1- (1). راجع: ص 485 ح 2277. [1]

وهذه الآفة الخطيرة تهيب الأرضية لتلوث المرأة وانسياقها نحو الانحراف وانهيار الأسرة، ولذلك يجب علي الرجل باعتباره رب الأسرة أن يحول دون ذلك ما استطاع إلي ذلك سبيلاً، كما روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله:

المرأة إذا خرجت من باب دارها متزينة متعطرة والزواج بذلك راضٍ، بُني لزوجها بكل قدم بيت في النار. (2)

7. النزعة للتنوع

قد تصاب المرأة هي أيضاً بمرض طلب التنوع الجنسي، كما هو الحال بالنسبة إلي الرجل، ولأن القيود المفروضة عليها أكثر، فإن هذا المرض قد يدفعها إلي طلب الطلاق، أو إلي الخيانة في بعض الحالات، أو قتل الزوج أحياناً. ولذلك، فقد ذمت الروايات الشبق الجنسي لدي المرأة كما ذمته عند الرجال، (3) كما نلاحظ في الرواية التالية عن النبي صلي الله عليه وآله:

أيماً امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس، فحرامٌ عليها رائحة الجنّة. (4)

8. الخيانة

تتمثل أخطر الآفات التي تهدد كيان الأسرة من ناحية المرأة، في الخيانة (وخاصة الخيانة في الشرف)، وقد روي عن النبي صلي الله عليه وآله و آله حول خطر هذه الخيانة قوله:

أربعة من قواصم الظهر:... وزوجة يحفظها زوجها وهي تخونهُ. (5)

ص: 505

1- (1). راجع: ص 485 ح 2280. [1]

2- (2). راجع: ص 485 ح 2278. [2]

3- (3). راجع: ص 486 (التذوق). [3]

4- (4). راجع: ص 486 ح 2283. [3]

5- (5). راجع: ص 486 ح 2285. [4]

ومن أجل الحيلولة دون هذه الآفة القاصمة للظهر، فإنّ المسؤولية تقع علي عاتق كلّ من الرجل والمرأة.

ومن البديهي أنّ الرجل والمرأة بإمكانهما من خلال القيام بواجباتهما المشتركة والخاصّة بكلّ منهما، أن يحولا دون هذه الآفة، إلّا أنّ مسؤولية المرأة في هذا المجال أكبر دون شكّ.

ص:506

البقرة

الآية رقم الآية الصفحة

«الذي جعل لكم الأرض فرشا» 22...240، 239

«هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوي إلي...» 29...214

«إني جاعل في الأرض خليفة» 30...237

«و إذ ابتلي إبراهيم ربه بكلمت فأتّمهن قال إني جاعلك...» 124...143

«و إذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل» 127...439

«ربنا و اجعلنا مسلمين لك و من ذريتنا أمة مسلمة...» 128...439

«ربنا و ابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آيتك...» 129...439

«يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر و الصلاة إن...» 153...385

«استعينوا بالصبر و الصلاة» 153...386

«إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا» 166...149

«هن لباس لكم و أنتم لباس لهن» 187...260، 277

«و لا تبشروهن و أنتم عكفون في المسجد تلك حدود...» 187...433

«فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه» 196...70

«و يسئلونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء...» 222...431، 70

«و لهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة» 228...466

«لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده» 233...416

«علي الموسع قدره و علي المقتر قدره متاعا بالمعروف...» 236...411

آل عمران

«يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا و ما عملت...» 30...327

«إن الله اصطفى آدم و نوحا و آل إبراهيم» 33...279

«ذرية بعضها من بعض و الله سميع عليم» 34...279

«إذ قالت امرأت عمر ن رب إني نذرت لك ما في بطني...» 35...279،440

«فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثي و الله أعلم...» 36...279،440

«فتقبلها ربها بقبول حسن و أم نبتها نباتا حسنا و كفلها...» 37...279

«هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك» 38...279،440

«فنادته الملائكة و هو قائم يصلي في المحراب أن الله...» 39...440

«و له أسلم من في السماوات و الأرض طوعا و كرها» 83...181

«إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا» 96...201،238

«و اعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرقوا و اذكروا نعمت...» 103...144

«و لا تكونوا كالذين تفرقوا و اختلفوا من بعد ما جاءهم...» 105...150

«قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا...» 137...166

«و تلك الأيام نداولها بين الناس» 140...136،183

«و لا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لانفسهم...» 178...159

«كل نفس ذآلقة الموت و إنما توفون...» 185...169

«لتبطلون في أموالكم و أنفسكم و لتسمعن من الذين...» 186...101

«فالدین هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي» 70...195

«فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عمل منكم من...» 101...195

ص: 510

«وأتوا النساء صدقتهن نحلة»4...491

«و الذان يأتينها منكم فأذوهما»16...70

«و عاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا»19...449،356

«يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها...»19...473

«و لا متخذت أخدان»25...303

«و خلق الإنسان ضعيفا»28...414

«الرجال قومون علي النساء بما فضل الله بعضهم...»34...466

«فالصالحات قنتت حافظت للغيب بما حافظ الله»34...467

المائدة

«يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم»21...188

«كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون»79...158

الأنعام

«الم يروا كم أهلكتنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض...»6...154

«فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتي...»44...160

«أو يلبسكم شيعا»65 150

«قل هو القادر علي أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من...»65...150

«و يذيق بعضهم بأس بعض»65...150

«و كذلك نجزي المحسنين»84...114

«فالق الإصباح و جعل الليل سكنا و الشمس و القمر حسبانا»96...119

الأعراف

«ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا و ترحمنا لنكونن...» 23...434

«يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يوري سوء تكم» 26...260

ص: 511

«و لباس التقوي ذلك خير» 26...277

«و إذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا...» 28...150

«و لكل أمة أجل فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة...» 34...136

«و كذلك نجزي المجرمين» 40...114

«و كذلك نجزي الظالمين» 41...114

«فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن سوء» 65...159

«و لوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم...» 80...154

«إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم...» 81...154

«و ما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوهم من قريبتكم...» 82...154

«فأنجينه و أهله إلا امرأته كانت من الغارين» 83...154

«و أمطرنا عليهم مطرا فانظر كيف كان عاقبة المجرمين» 84...154

«و لا تعدوا بكل صراط توعدون و تصدون عن سبيل الله...» 86...154

«و لو أن أهل القري آمنوا و اتقوا لفتحنا عليهم بركات...» 96...141

«تلك القري نقص عليك من أنبأها» 101...163

«ثم بعثنا من بعدهم موسى بايتنا إلي فرعون...» 103...153

«و العقبة للمتقين» 128...179

«و كذلك نجزي المفترين» 152...114

«و الذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون» 182...160,159

«و أملي لهم إن كيدي متين» 183...159

«الذي خلقكم من نفس واحدة و جعل منها زوجها ليسكن...» 189...274

«أولئك هم المؤمنون حقا»4...366

«ذلك بأن الله لم يك مغيّرا نعمة أنعمها علي قوم حتي...»53...139

ص:512

«هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على...» 33...180،118

«إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب...» 36...212

«و منهم الذين يؤذون النبي و يقولون هو أذن قل أذن...» 61...97

يونس

«هو الذي جعل الشمس ضياءً و القمر نورا و قدره منازل...» 5...119

«و لقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا و جاءتهم رسلهم...» 13...152

«افمن يهدي إلي الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدي» 35...143

«فلو لا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس...» 98...140

هود

«و أن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعا...» 3...141

«و هو الذي خلق السماوات و الأرض في ستة أيام و كان...» 7...197،203

«و كان عرشه على الماء» 7...201

«ذلك من أنباء القرى نقصه عليك» 100...163

«فلو لا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون...» 116...158،155

«و ما كان ربك ليهلك القرى بظلم و أهلها مصلحون» 117...147،146

يوسف

«فلما أن جاء البشير ألقه على وجهه فارتد بصيرا...» 96...440

«قالوا ياأبانا استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خطين» 97...440

«قال سوف أستغفر لكم ربي إنه هو الغفور الرحيم» 98...440

«لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب» 111...163،116

«الله الذي رفع السماوات بغير عمد ترونها»2...190,230

«إن الله لا يغير ما بقوم حتي يغيروا ما بأنفسهم»11...139,115

«أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها فاحتمل...»17...175

«سلم عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار»24...102

«و لقد استهزئ برسل من قبلك فأمليت للذين كفروا ثم...»32...159

«يمحو الله ما يشاء و يثبت و عنده أم الكتاب»39...329

إبراهيم

«ربنا اغفر لي و لوالدي و للمؤمنين يوم يا قوم الحساب»41...436

«و إذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا»35...440

«رب إنهن أضللتن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني...»36...440

«ربنا إنني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك...»37...440

«ربنا إنك تعلم ما نخفي و ما نعلن و ما يخفي علي الله...»38...440

«الحمد لله الذي وهب لي علي الكبر إسماعيل و إسحاق...»39...440

«رب اجعلني مقيم الصلاة و من ذريتي ربنا و تقبل دعاء...»40...440

«و سكنتم في مسكن الذين ظلموا أنفسهم و تبين لكم...»45...170

الحجر

«ما تسبق من أمة أجلها و ما يستأخرون»5...136

«و الأرض مددناها و ألقينا فيها رواسي...»19...188,220

«و أنبتنا فيها من كل شيء موزون»19...223

النحل

«إن الله يأمر بالعدل و الاحسان»90...96

«و الله فضل بعضكم علي بعض في الرزق فما الذين»71...373

ص:514

«و جعلنا الليل و النهار آيتين فمحونا آية الليل و جعلنا...»12...119،111

«و إذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق...»16...155

«فلا تقل لهما أف»23...94

«و اخفض لهما جناح الذل من الرحمة و قل رب ارحمهما...»24...436

«و لا تجعل يدك مغلولة إلي عنقك و لا تبسطها كل البسط»29...410

«و قل جاء الحق و زهق الباطل إن الباطل كان زهوقا»81...175

مريم

«و إني خفت المولي من ورائي و كانت امرأتي عاقرا...»5...440

«يرثني و يرث من آل يعقوب و اجعله رب رضيا»6...440

«و اذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادقا الوعد»54...384

«و كان يأمر أهله بالصلاة و الزكاة و كان عند ربه مرضيا»55...384

طه

«الذي جعل لكم الأرض مهذا و سلك لكم فيها سبلا و أنزل...»53...239

«أفلم يهد لهم كم أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في...»128...171

«و أمر أهلك بالصلاة و اصطبر عليها لا نسنلك رزقا...»132...383،384،386،462

الأنبياء

«ثم صدقتهم الوعد فأنجينهم و من نشاء و أهلكنا...»9...154

«و كم قصمنا من قرية كانت ظالمة و أنشأنا بعدها قوما»11...165،155

«فلما أحسوا بأسنا إذا هم منها يركضون»12...165،155

«لا تركضوا و ارجعوا إلي ما أترفتم فيه و مسكنكم...»13...165،155

«فما زالت تلك دعولهم حتي جعلناهم حصيدا خمدين»14...165

«أو لم ير الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا...»30...201،200،197،

204،244

«وجعلنا في الأرض رواسي أن تميد بهم»31...220

«وكذلك نجى المؤمنين»88...114

«وحر علي قرية أهلكنها أنهم لا يرجعون»95...169

«ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها...»105...177

الحجّ

«وترى الناس سكارى وما هم بسكارى»2...326

«الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة»41...183

«أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها...»46...166،117

«وكأين من قرية أملت لها وهي ظالمة ثم أخذتها...»48...159

المؤمنون

«أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين»55...161

«نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون»56...161

النور

«يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله...»25...327

«وأنكحوا الأيمي منكم و الصالحين من عبادكم وإمالككم»32...281،270

«إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله»32...281

«وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتي يغنيهم الله...»33...281

الفرقان

«وعادا و ثمود و أصحاب الرس و قرونا بين ذلك كثيرا» 172...38

ص: 516

«و هو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا و صهرا و كان...» 329...54

«و الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا و لم يقتصروا» 411...67

«و كان بين ذلك قواما» 410...67

الشعراء

«قالوا لئن لم تنته يلوط لتكونن من المخرجين» 434...167

«قال إني لعملكم من القالين» 434...168

«رب نجني و أهلي مما يعملون» 434...169

«فنجينه و أهله أجمعين» 434...170

«و أنذر عشيرتك الأقربين» 382...214

النمل

«و جحدوا بها و استيقنتها أنفسهم ظلما و علوا فانظر...» 154...14

القصص

«و نريد أن نمن علي الذين استضعفوا في الأرض...» 176,177...5

«و جعلناهم أئمة يدعون إلي النار» 149...41

«و لقد أهلكنا أشياعكم فهل من مذكر» 171...51

«و كم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مسكنهم...» 154...58

«و ما كان ربك مهلك القرى حتي يبعث في أمها رسولا...» 152...59

«و تلك القرى أهلكنهم لما ظلموا و جعلنا لمهلكهم موعدا» 152...59

«و العقبة للمتقين» 179...83

العنكبوت

«قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق...» 204...20

«أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين...»9...167

«وجعل بينكم مودة ورحمة»12...274،259

«ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها»21...274،257،256،

351،446

«ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره»25...218،189

لقمان

«وألقي في الأرض رواسي أن تميد بكم»10...220

«خلق السماوات بغير عمد ترونها»10...190

«يا أيها الناس اتقوا ربكم واخلشوا يوما لا يجزي والد...»33...448،355

السجدة

«خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام»4...207

«يدبر الأمر من السماء إلى الأرض»5...188

«أولم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون يمشون في...»26...171

الأحزاب

«إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا...»57...97

«سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا»62...135،114

«والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا»58...97،69

سبأ

«نحن أكثر أمولا وأولادا وما نحن بمعذبين»35...155

«و الله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجا» 11...256

«كذلك نجزي كل كفور» 36...114

«إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن زالتا» 41...189,218

«ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله فهل ينظرون...» 43...135

يس

«يا حسرة علي العباد ما يأتيهم من رسول إلا كانوا به...» 30...171

«الم يروا كم أهلكنا قبلهم من القرون أنهم إليهم لا يرجعون» 31...171

الصافات

«سبحان ربك رب العزة عما يصفون» 180...199

الزمر

«هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر...» 9...149

غافر

«الله الذي جعل لكم الأرض قرارا» 64...239

فصلت

«قل ألتنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين...» 9...206,209,211

239

«و جعل فيها رواسي من فوقها و برك فيها و قدر فيها...» 10...1,209,239

«ثم استوي إلي السماء و هي دخان فقال لها و للأرض...» 11...206

«ففضلهن سبع سماوات في يومين» 12,209,206

الشوري

«فاطر السماوات و الأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجا» 11...256

الزخرف

«الذي جعل لكم الأرض مهذا و جعل لكم فيها سبلا لعلكم...» 10...239

«و الذي نزل من السماء ماء بقدر فأنشربنا به بلدة ميتا...» 11...239

«و الذي خلق الأزوج كلها و جعل لكم من الفلك و الأنعام...» 12...239

الدخان

«كم تركوا من جنات و عيون» 25...170، 117

«و زروع و مقام كريم» 26...170

«و نعمة كانوا فيها فكهين» 27...170

«كذلك و أورثناها قوماء اخرين» 28...170

محمّد

«أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين...» 10...167

الفتح

«سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلتنا أموالنا» 11...355

الحجرات

«إنا خلقناكم من ذكر و أنثي و جعلناكم شعوبا...» 13...285

ق

«و الأرض مددناها و ألقينا فيها رواسي» 7...188

«و لقد خلقنا السماوات و الأرض و ما بينهما في ستة» 38...207

الذاريات

«و السماء ذات الحبك» 7...230، 190

الرحمن

«الشمس و القمر بحسبان» 5...119

«و الأرض وضعها للأنام» 10 390

«فيها فاكهة و النخل ذات الأكمام» 11...390

«مرج البحرين يلتقيان» 19...390

«بينهما برزخ لا يبغيان» 20...390

«يخرج منهما اللؤلؤ و المرجان» 23...390

الحديد

«هو الأول و الآخر و الظاهر و الباطن و هو بكل...» 3...229

«اعلموا أن الله يحيي الأرض بعد موتها» 17...181

الصفّ

«هو الذي أرسل رسوله بالهدى و دين الحق ليظهره...» 9...180

الجمعة

«يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة...» 9...49، 50

المنافقون

«يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم و لا أولادكم» 9...355

التغابن

«ذلك يوم التغابن» 9...126

الطلاق

«الله الذي خلق سبع سماوات و من الأرض مثلهن...» 12...233،226

«و من الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن» 12...231

«لا يكلف الله نفسا إلا ماء اتلها» 7...411

«لينفق ذواسعة من سعته و من قدر عليه رزقه فلينفق» 7...410

التحريم

«يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها...» 6...381،382،383،

461

الملك

«الذي خلق سبع سماوات طباقا» 3...231

نوح

«رب اغفر لي و لوالدي و لمن دخل بيتي مؤمنا و للمؤمنين» 28...436

المزمل

«و اصبر علي ما يقولون و اهجرهم هجرا جميلا» 10...160

«و ذربي و المكذبين أولي النعمة و مهلهم قليلا» 11...160

الإنسان

«و يطعمون الطعام علي حبه مسكينا و يتيما و أسيرا» 8...406

المرسلات

«أحيآء و أموتآ» 26...243،244

«ألم نجعل الأرض كفاتا» 25...243،244

النبأ

«و الجبال أوتادا» 220...7

النازعات

«إن في ذلك لعبرة لمن يخشي» 223...26

«أ أنتم أشد خلقا أم السماء بناها» 200،215...27

«رفع سمكها فسواها» 200،215...28

«و أغطش ليلها و أخرج ضحاها» 200،215...29

«و الأرض بعد ذلك دحلهآ» 215،200...30

«أخرج منها ماءها و مرعاها» 215...31

البروج

«و شاهد و مشهود» 124...3

الشمس

«و الأرض و ما طحلها» 188...6

الضحى

«و لسوف يعطيك ربك فترضي» 344...5

«و أما بنعمة ربك فحدث» 390...11

الزلزلة

«فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره» 327...7

«و من يعمل مثقال ذرة شرا يره» 327...8

(2) فهرس الأعلام

آدم عليه السلام 441,451, 230,244,275,276,279,321, 127,183,206,227,229

آسية بنت مزاحم 374,459

إبراهيم النبي عليه السلام 265,439,440, 26,127,128,143

إبراهيم بن محمد صلي الله عليه وآله 355

إبراهيم التيمي 284

الأبرش الكلبي 200,201

إبليس 183,227

ابن أبي شيبه 65

ابن أبي عوانة 86

ابن أبي مليكة 57

ابن أبي يعفور 490

ابن أم مكتوم 62,65

ابن رباح (بلال الحبشي) 58

ابن عباس 12,38,90,131,212,451

ابن عمر 61

ابن فارس 69,187

ابن الكواء 348

ابن محيريز 63

ابن مسعود 172,355

ابن منظور 109

ابنة جحش 275

أبو أيوب 338

أبو برزة الأسلمي 16

أبو بصير 47، 226

أبو بكر بن أبي قحافة 328، 331، 332، 59، 61، 321، 326

أبو بكر الحضرمي 200

أبو جعفر الباقر عليه السلام 286، 403، 433، 47، 199، 200، 273

أبو حدرد الأسلمي 306

أبو الحسن عليه السلام 275، 285

أبو الحسن الرضا عليه السلام 32، 414، 423، 476

أبو الحسن علي عليه السلام 321، 325، 326

أبو الحسن الكاظم عليه السلام 44، 363، 411، 414

أبو حمزة الثمالي 224

ص: 524

أبو الدرداء 422

أبو ذرّ الغفاري 415، 326، 78، 17، 16، 454، 453

أبو رافع 44

أبو رزين 50

أبو سعيد 85

أبو سعيد الخدري 181، 37، 36

أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي 107

أبو سفيان بن حرب 59، 58

أبو طالب بن عبد المطلب 285

أبو عبد الله جعفر الصادق عليه السلام 44، 41، 17، 200، 160، 104، 86، 84، 56، 47، 291، 287، 284، 283، 274، 201، ، 299،
415، 416، 426، 432، 383، 394، 395، 396، 402

أبو عمير 42

أبو العالية 12

أبو كثير الزبيدي 78

أبو لبابة 470

أبو محذورة 65، 63، 62

أبو محمّد عليه السلام 53

أبو هريرة 228، 98، 37

أبو هند 285

أحمد بن فارس 108

إدريس النبيّ عليه السلام 80

إسحاق النبيّ عليه السلام 440

إسماعيل النبيّ عليه السلام 128,384,439,440

أسماء بنت عميس 30,338,349

أسماء بنت يزيد الأنصاريّة 359,430

الأقرع بن حابس التميمي 354

إلياس النبيّ عليه السلام 303

الإمام الباقر عليه السلام 311,376,457,499,76,113,205,310

الإمام الحسن عليه السلام 474,480

الإمام الخميني 293

الإمام الرضا عليه السلام 455,497,225,261,411,414

الإمام زين العابدين عليه السلام 450

الإمام الصادق عليه السلام 402,449,463,490,493,501,193,258,311,383

الإمام عليّ عليه السلام 463,496,499,500,504,445,446,456,457,459,461,23,72,112,131,312

الإمام الكاظم عليه السلام 398,453

الإمام المهديّ عليه السلام 182,118,175,177,178

الإمام الهادي عليه السلام 261

أمّ أيمن 335

أمّ حبيبة 43,310

أمّ الدرداء 422

أمّ السائب 470

أمّ سلمة 45,331,335,336,368

أمّ الفضل بنت عبد الله المأمون 324

أمير المؤمنين عليه السلام 7, 8, 29, 39, 41, 42, 43, 44, 45, 46, 47, 48, 49, 50, 51, 52, 53, 54, 55, 56, 57, 58, 59, 60, 61, 62, 63, 64, 65, 66, 67, 68, 69, 70, 71, 72, 73, 74, 75, 76, 77, 78, 79, 80, 81, 82, 83, 84, 85, 86, 87, 88, 89, 90, 91, 92, 93, 94, 95, 96, 97, 98, 99, 100, 101, 102, 103, 104, 105, 106, 107, 108, 109, 110, 111, 112, 113, 114, 115, 116, 117, 118, 119, 120, 121, 122, 123, 124, 125, 126, 127, 128, 129, 130, 131, 132, 133, 134, 135, 136, 137, 138, 139, 140, 141, 142, 143, 144, 145, 146, 147, 148, 149, 150, 151, 152, 153, 154, 155, 156, 157, 158, 159, 160, 161, 162, 163, 164, 165, 166, 167, 168, 169, 170, 171, 172, 173, 174, 175, 176, 177, 178, 179, 180, 181, 182, 183, 184, 185, 186, 187, 188, 189, 190, 191, 192, 193, 194, 195, 196, 197, 198, 199, 200, 201, 202, 203, 204, 205, 206, 207, 208, 209, 210, 211, 212, 213, 214, 215, 216, 217, 218, 219, 220, 221, 222, 223, 224, 225, 226, 227, 228, 229, 230, 231, 232, 233, 234, 235, 236, 237, 238, 239, 240, 241, 242, 243, 244, 245, 246, 247, 248, 249, 250, 251, 252, 253, 254, 255, 256, 257, 258, 259, 260, 261, 262, 263, 264, 265, 266, 267, 268, 269, 270, 271, 272, 273, 274, 275, 276, 277, 278, 279, 280, 281, 282, 283, 284, 285, 286, 287, 288, 289, 290, 291, 292, 293, 294, 295, 296, 297, 298, 299, 300, 301, 302, 303, 304, 305, 306, 307, 308, 309, 310, 311, 312, 313, 314, 315, 316, 317, 318, 319, 320, 321, 322, 323, 324, 325, 326, 327, 328, 329, 330, 331, 332, 333, 334, 335, 336, 337, 338, 339, 340, 341, 342, 343, 344, 345, 346, 347, 348, 349, 350, 351, 352, 353, 354, 355, 356, 357, 358, 359, 360, 361, 362, 363, 364, 365, 366, 367, 368, 369, 370, 371, 372, 373, 374, 375, 376, 377, 378, 379, 380, 381, 382, 383, 384, 385, 386, 387, 388, 389, 390, 391, 392, 393, 394, 395, 396, 397, 398, 399, 400, 401, 402, 403, 404, 405, 406, 407, 408, 409, 410, 411, 412, 413, 414, 415, 416, 417, 418, 419, 420, 421, 422, 423, 424, 425, 426, 427, 428, 429, 430, 431, 432, 433, 434, 435, 436, 437, 438, 439, 440, 441, 442, 443, 444, 445, 446, 447, 448, 449, 450, 451, 452, 453, 454, 455, 456, 457, 458, 459, 460, 461, 462, 463, 464, 465, 466, 467, 468, 469, 470, 471, 472, 473, 474, 475, 476, 477, 478, 479, 480, 481, 482, 483, 484, 485, 486, 487, 488, 489, 490, 491, 492, 493, 494, 495, 496, 497, 498, 499, 500, 501, 502, 503, 504, 505, 506, 507, 508, 509, 510, 511, 512, 513, 514, 515, 516, 517, 518, 519, 520, 521, 522, 523, 524, 525, 526, 527, 528, 529, 530, 531, 532, 533, 534, 535, 536, 537, 538, 539, 540, 541, 542, 543, 544, 545, 546, 547, 548, 549, 550, 551, 552, 553, 554, 555, 556, 557, 558, 559, 560, 561, 562, 563, 564, 565, 566, 567, 568, 569, 570, 571, 572, 573, 574, 575, 576, 577, 578, 579, 580, 581, 582, 583, 584, 585, 586, 587, 588, 589, 590, 591, 592, 593, 594, 595, 596, 597, 598, 599, 600, 601, 602, 603, 604, 605, 606, 607, 608, 609, 610, 611, 612, 613, 614, 615, 616, 617, 618, 619, 620, 621, 622, 623, 624, 625, 626, 627, 628, 629, 630, 631, 632, 633, 634, 635, 636, 637, 638, 639, 640, 641, 642, 643, 644, 645, 646, 647, 648, 649, 650, 651, 652, 653, 654, 655, 656, 657, 658, 659, 660, 661, 662, 663, 664, 665, 666, 667, 668, 669, 670, 671, 672, 673, 674, 675, 676, 677, 678, 679, 680, 681, 682, 683, 684, 685, 686, 687, 688, 689, 690, 691, 692, 693, 694, 695, 696, 697, 698, 699, 700, 701, 702, 703, 704, 705, 706, 707, 708, 709, 710, 711, 712, 713, 714, 715, 716, 717, 718, 719, 720, 721, 722, 723, 724, 725, 726, 727, 728, 729, 730, 731, 732, 733, 734, 735, 736, 737, 738, 739, 740, 741, 742, 743, 744, 745, 746, 747, 748, 749, 750, 751, 752, 753, 754, 755, 756, 757, 758, 759, 760, 761, 762, 763, 764, 765, 766, 767, 768, 769, 770, 771, 772, 773, 774, 775, 776, 777, 778, 779, 780, 781, 782, 783, 784, 785, 786, 787, 788, 789, 790, 791, 792, 793, 794, 795, 796, 797, 798, 799, 800, 801, 802, 803, 804, 805, 806, 807, 808, 809, 810, 811, 812, 813, 814, 815, 816, 817, 818, 819, 820, 821, 822, 823, 824, 825, 826, 827, 828, 829, 830, 831, 832, 833, 834, 835, 836, 837, 838, 839, 840, 841, 842, 843, 844, 845, 846, 847, 848, 849, 850, 851, 852, 853, 854, 855, 856, 857, 858, 859, 860, 861, 862, 863, 864, 865, 866, 867, 868, 869, 870, 871, 872, 873, 874, 875, 876, 877, 878, 879, 880, 881, 882, 883, 884, 885, 886, 887, 888, 889, 890, 891, 892, 893, 894, 895, 896, 897, 898, 899, 900, 901, 902, 903, 904, 905, 906, 907, 908, 909, 910, 911, 912, 913, 914, 915, 916, 917, 918, 919, 920, 921, 922, 923, 924, 925, 926, 927, 928, 929, 930, 931, 932, 933, 934, 935, 936, 937, 938, 939, 940, 941, 942, 943, 944, 945, 946, 947, 948, 949, 950, 951, 952, 953, 954, 955, 956, 957, 958, 959, 960, 961, 962, 963, 964, 965, 966, 967, 968, 969, 970, 971, 972, 973, 974, 975, 976, 977, 978, 979, 980, 981, 982, 983, 984, 985, 986, 987, 988, 989, 990, 991, 992, 993, 994, 995, 996, 997, 998, 999, 1000

أنس بن مالك 85, 449

أوغست 128

أيوب النبي عليه السلام 459, 288, 368, 374, 375

ص: 525

بلال الحبشي 326,331,345,57,58,59,60,61,62,65,317,15,16,40,43,55,56

ابن يامين بن يعقوب 280

ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري 471

ثوبان مولي رسول الله صلي الله عليه وآله 350

جابر بن عبد الله الأنصاري 150,296,335,490,19,50,77,90

جبرئيل عليه السلام 363,393,410,434,435,441,322,327,328,335,336,348,22,75,229,279,320

جرير بن سهم التيمي 170

جعفر بن سيار الشامي 182

جعفر بن محمد بن يقظان 41

جعفر بن محمد الصادق عليه السلام 373,413,201,224

جعفر مرتضي العاملي 130

الجوهري 109

الجواليقي 107

الحارث بن هشام 57,59

حارثة بن التعمان 339

حبيبة ابنة سهل 471

حجاج بن السائب بن أبي لبابة بن عبد المنذر الأنصاري 470

الحسن عليه السلام (ابن علي عليه السلام) 121,345,350,435,30,56,120

الحسن بن علي عليه السلام 286,354

الحسين عليه السلام (ابن علي عليه السلام) 354,435,30,56,350

الحسين بن عليّ عليه السلام 323

الحسين بن بشار 497

الحسين بن خالد 190,230,235

حفص بن غياث 77

حفص الفراء 354

حمّاد بن عثمان 86

حمّاد بن عيسى 244

حمران بن أعين 77

حمزة بن عبد المطلب 275

حوّاء عليها السلام 275,276,451

الحولاء 397,415,485,305,352,360,393,396

خالد بن أسيد 58

خديجة بنت خويلد عليها السلام 335

خدام بن خالد 470

الخضر النبيّ عليه السلام 166

الخليفة الثاني (عمر بن الخطّاب) 130

الخليل بن أحمد الفراهيدي 108

خناس ابنة خدام بن خالد 470

الخواجة عبدالرحمن الخازني 133

خولة 392

داود بن قاسم الجعفري 53

داوود النبيّ عليه السلام 265،288

دحيّة الكلبي 336

دقيانوس 129

دينس 129

ديوكليسين 129

ديوني سيوس أكرزيكوس 129

الراغب 69،204

الرّبيع بن زياد 389

ص: 526

45,46,47,48,50,55,56,57، ،23,36,37,38,39,40,41,43,44، 7,10,13,15,16,18,19
رسول الله صلي الله عليه وآله ، 158,160، ، 103,128,130,131,156,157، 79,83,84,85,86,87,90,97,98، 59,60,61,62,63,65,70,72,78، 58
،286,287,293,294,296,300، 272,273,274,275,283,285، 231,253,258,259,266,271، 178,182,206,228
330,331,332,333، ،323,325,326,327,328,329، 315,317,319,320,321,322، 301,302,303,304,309,312
357,358، ،349,350,353,354,355,356، 342,343,344,346,347,348، 336,337,338,339,340,341، 334,335
،415,417,420,421,422,424، 393,397,401,402,404,413، 373,378,381,384,391,392، 360,362,368,370
474,476,478,479، ،458,462,469,470,471,472، 449,450,453,454,456,457، 426,428,430,431,447,448
492,493,496,498,505، 483,490

رسول جعفر بن 131

الزّيان بن الصّلت 140

الزّبير 328

الزّبير بن عبد المطلب 285

زكريّا 279,440

الزّهري 165,284

زياد بن أبيه 153

زيد بن ثابت 302

زيد بن حارثة 284

زيد بن الخطّاب 470

زينب بنت جحش 284

زينب بنت رسول الله صلي الله عليه وآله 335

زينب العطارّة 235

السائب بن يزيد 57

سعيد بن جبير 12

سعيد بن المسيّب 131

سلمان الفارسي 422, 326, 331, 345, 346

سلمة بن ضرار 23

سليمان بن جعفر 56

سليمان بن داوود عليه السلام 127, 172, 265

سليمان بن مقبل المدائني 44

سليمان الجعفري 31

سماعة بن مهران 160

سالم بن عبد الله 169

سنان بن يزيد 170

سهيل 58

الشّعرازي 235

شميط بن عجلان 16

الشيخ الكليني 453, 454, 490, 494

الشّيطان 442, 369, 402, 408, 426, 430, 435, 29, 31, 279, 288, 318, 322

ص: 527

صَبَّاح بن نصر 225

صالح النبي عليه السلام 56

صفوان بن امية 57

صفوان بن يحيى 423,455

ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب 284,285

الطبري 130

طلحة 328

طنطاوي 204

عائشة 43,46,61,84,346,366

عاصم بن زياد 389,390

العباس بن هلال 17

عبد الله بن ابي 472

عبد الله بن بسر 85

عبد الله بن زيد الأنصاري 65

عبد الله بن سلام 212

عبد الله بن عباس 153

عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة 37

عبد الله بن عبد المطلب 285

عبد الله بن عمر 470,471

عبد الله بن عمرو 390

عبد الله بن عمرو بن العاص 44,182

عبد الله بن محمد بن الحنفية 15

عبد الله بن مسعود 448

عبد الله التجاشي 80

عبد الرحمن أبي صعصعة 36

عبد الرحمن بن أبي ليلى 65، 82

عبد العزيز بن الأصم 61، 65

عبد المطلب 140

عبد الملك بن حرملة 285

عبد الملك بن مروان 286

عتاب بن أسيد 58، 59

عثمان 328

عثمان بن عفان 61

عثمان بن مظعون 454، 422، 421، 420، 455

عطاء بن السائب 330، 347

عاقبة بن عامر 160

عكاف بن بشر التميمي 287، 288

عكرمة 12، 58، 212

العلامة الطباطبائي 212، 236، 257، 259

العلامة المجلسي 211، 235

علي عليه السلام (ابن أبي طالب) 7، 26، 29، 46، 114، 126، 131، 170، 320، 323، 325، 326، 328، 330، 331، 332،

486، 348، 357، 366، 382، 386، 419، 338، 340، 341، 342، 343، 347، 333، 335، 336، 337

عليّ بن أبي طالب عليه السلام 182،90،42،8،324،322،321،319،237،198،349،337،334،329،327

عليّ بن أسباط 286

عليّ بن جعفر 53

عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام 165،408،402،286،285

عليّ بن عيسى 141،250

عليّ بن موسى الرضا عليه السلام 140

عليّ بن هبّار 316

عمّار بن ياسر 332

عمّار الساباطي 35

ص: 528

عمر 328

عمران 440

عمران الصّابي 225

عمر بن الخطّاب 321,326,470, 61,63,86,128,131

عمر بن يحيى 83

عمرو بن أمّ مكتوم 50,61,62

عمرو بن العاص 418

عون بن أبي جحيفة 57

العيّاشي 411

عيسى بن مريم عليه السلام 127,128,129,180

فاطمة بنت أسد بن هاشم 342

فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلي الله عليه وآله 30,60,91, 156,287,312,320,321,322, 323,324,325,326,327,

347,348,349, 341,342,343,344,345,346, 335,336,337,338,339,340, 329,330,331,332,333,334, 328

374,382,457

فرعون 100,153

الفيض الكاشاني 211

القائم عليه السلام (آل محمّد عليهم السلام) 180,181,182, 53,175,178

قثم بن عبد الرحمن الثّقفي 12

قسرة بنت رواس الكنديّة 399

قيصر 345

كرسف 288

كريمة بنت كلثوم الحميري 288

كسري 345

كعب 192

كعب بن لؤي 128،382

كميل بن زياد 387،463

لوط النبي عليه السلام 154،434

المأمون 225

محمد الحنفية بن علي عليه السلام 403

محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي 59

محمد بن أبي عمير 41

محمد بن الحنفية 377

محمد بن راشد 32

محمد بن سنان 84

محمد بن عبد الله صلي الله عليه وآله 7،10،11،13،25،38،40،41،43،46،47،48،55،56،58،59،60،75،76،78،79،90،

92، 141،178،180،181،320،322، 328،329،345،393،434،437،

محمد بن عطية 199

محمد بن علي الباقر عليه السلام 402

محمد بن علي بن موسى عليه السلام 324

محمد بن مسلم 47

محمد بن منصور 150

محمد بن المنكدر 402

مريم بنت عمران عليها السلام 279،440

المسعودي 128

مسلم بن عبيد 359

المسيح عليه السلام 128،129

معاذ بن الأوس 402

معاوية بن أبي سفيان 45،160،170

معاوية بن وهب 41

المغيرة بن شعبة 293

ص: 529

المفضّل بن عمر 17،223،245

مقاتل بن حَيّان 452

المقداد بن أسود 284،285،326

مالك بن دينار 167

ملكشاه السلجوقي 133

المنقري 152

موسي بن جعفر الكاظم عليه السلام 44،53

موسي بن عمران عليه السلام 141،153،166،167،250 ،47،79،102،127

النبيّ صلي الله عليه وآله 62،61،60،59،57،53،30 ، 104،103،97،90،85،83،75،65 ، 206،169،156،131،130،113،
294،293،287،283،274،271 ، 310،309،306،301،298،296 ، 325،323،319،317،316،312 ، ، 330،329،328،327،
337،331 ، 345،344،343،342،339،338 ، 366،359،354،348،347،346 ، 401،399،389،385،379،368 ، 410،405،
420،418،415،413 ، 448،447،441،429،422،421 ، 463،458،454،452،451،450 ، 489،479،471،470،469،467،
505،504،495،490

النجاشي (ملك الحبشة) 310

النعمان بن سعد 46

نوح النبيّ عليه السلام 127،279

هشام بن إبراهيم 32

هشام بن الحكم 494

هشام بن عبد الملك 200

يحيي بن زكريّا عليه السلام 273،440

يزدجرد الثالث 132

يعقوب بن سالم 385

يوسف بن يعقوب عليه السلام 280،288،127،437

يونس بن عمّار 104

يونس التّبيّ عليه السلام 375

ص:530

(3) فهرس الجماعات والقبائل

آل إبراهيم عليه السلام 279

آل داود عليه السلام 121، 122

آل عمران عليه السلام 279

آل فرعون 100

آل محمد صلي الله عليه وآله 175، 141، 118، 86، 41، 437، 183، 182، 176

آل يعقوب عليه السلام 440

الأئمة عليهم السلام 23، 71، 77

أئمة الإسلام 117، 455

الأئمة الأطهار عليهم السلام 489

أئمة أهل البيت عليهم السلام 113

أئمة الجور 150

أئمة الدين 468

أئمة الظلمة 150

الأئمة المهديون 178

الأئمة الهادية 143

أبناء العمالقة 172

أبناء الفراعنة 172

الأخبار 158

إخوان الشياطين 287، 288

الأزواج الشباب 504

أزواج النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ 419

الأسرة 468، 466، 462، 458، 263، 499، 498، 495، 494، 493، 491، 489، 505، 504، 502، 501

أشياخ قريش 403

أصحاب الإمام الرضا عليه السلام 190

أصحاب الرّسّ 172

أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ 332، 82

أصحاب عليّ بن الحسين عليه السلام 285

أصحاب الكبائر 89

أصحاب مدائن الرّسّ 172

أصحاب المهديّ عليه السلام 177

أصحاب النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ 419

الأعراب 355

الأغنياء 155

الأيامي 270

الأمّة الإسلاميّة 313

ص: 531

أمة محمد صلي الله عليه وآله 7،8،16،56

الأنبياء عليهم السلام 414،468 ،172،200،272،327،352،375،398 ،26،56،110،128،161

الأنصار 326،328،333،341 ،15،35،283،293،315،317

أنصار الإسلام 118

الأوصياء عليهم السلام 327

أولياء الله عز وجل 80،149،356

أهل البصرة 285

أهل البيت عليهم السلام 213،235،333،432،447،462 ،89،118،177،194،211

أهل بيت رسول الله صلي الله عليه وآله 72

أهل بيت النبي عليهم السلام 270،398

أهل السنة 309،310

أهل الشام 23،56،198،199،237

أهل العراق 160،348،378

أهل القري 141،165

أهل الكتاب 107،109

أهل المدينة 99

بنات أهل البيت عليهم السلام 310

بنو إسحاق 127،145

بنو إسرائيل 145،156،413

بنو إسماعيل 128

بنو أمية 86،152

بنو بياضة 285

بنو تميم 170

بنو خطمة 35

بنو زريق 316

بنو زيد 128

بنو سعد 346

بنو العباس 152

بنو عبد الأشهل 359

بنو عبد شمس 382

بنو عبد المطلب 382

بنو عبد مناف 382

بنو عمرو بن عوف بن الخزرج 470

بنو كعب 16

بنو كعب بن لؤي 382

بنو التجار 339

بنو هاشم 382

التائبون 50

تميم 107

التوابون 431

تهامة 128

الجبارون 173، 174

الجنّ 36،37،172

جهينة 128

الحلماء 158

الحمقاء 300

الرّبّاتيون 158

رجال قريش 320

الرّسل 92،128

السّفهاء 158

الشّهداء 26،27،50

شيعة آل محمّد عليهم السلام 318

الصّبيان 353،386

الصّديقون 26،401

الصّنعاء 19

العامّة (أهل السّنة) 62

ص: 532

العباد الصّالحون 178

العرب 107،128،187،310

العزّاب 272

العلماء 50،379،477

علماء الشيعة 309

العمالقة 172

الفراعنة 145،160،172

الفرس 130

الفقراء 366،373

الفقراء المهاجرون 101

الفقهاء 311،379

الفلاسفة 193

قريش 58،156،403،418،420

قوم ثمود 172

قوم عاد 172

قوم نوح عليه السلام 245

القيسيّون 107

اللّغويّون 107،108

المتأقلمون 272

المتكلّمون 437

المجاهدون 92

المرسلون 10,173,328

المساكين 368

المستضعفون 161

المسيحيون 129

المشركون 10,56,180

معدّ 128

المفسّرون 204,382

الملائكة 295,327,335,370,417,421,99,102,193,212,237,273,276,10,16,17,24,25,49,93

ملائكة الله عز و جل 485,504

الملبّون 24

الملحدون 328

الملوك السّاساتيون 132

المنافقون 42

المنجّمون 133

المهاجرون 131,326

مؤذّنو رسول الله صلي الله عليه وآله 55,60,65

المؤذّنون 44,50,55,56,62,65,19,20,23,24,25,26,31

التّيّون عليهم السلام 10,26,328,401

نساء النبي صلي الله عليه وآله 310,322,324,420

نهد 128

ولد إسماعيل عليه السلام 127,145,368

(4) فهرس البلدان والأماكن

أمّ القري (مكّة) 237، 238

الأهواز 80

إيران 133، 451

بطحان 306

بيت الأرقم 130

بيت الله عز و جل 128، 229، 237، 238

بيت أم سلمة 415

بيت حارثة 339

البيت الحرام 58

بيت لحم 128

البيت المعمور 93

بيت المقدس 92

بيوت بني النّجار 339

تبوك 401

جبل أبو قيس 237

الجزيرة العربيّة 108

الحبشة 310

الحجر (اسم لأرض ثمود قوم صالح عليه السلام) 169

حنين 63

دار عليّ بن هبّار 316

الزّوم 128،129،130

سواحل البحر 288

الشّام 60،391

الصّين 243،248

الطّائف 12،332

العراق 248

عرفات 238

فارس 153

قبر النّبِيّ صلي الله عليه وآله 41

الكعبة 57،58،59،92،237،238،441

الكوفة 198،237،243

المدائن 170،173

المدينة 355،397،403 ،130،131،326،338،350

مرو 133

المسجد الحرام 200

المسجد النبوي 8،59،61،65،85

مكّة 237،238 ،57،58،59،63،86،93،317

منزل عليّ عليه السلام 335

مني 238

اليمن 108

ص: 534

(5) فهرس الأشعار

يعيب الناس كلهم زمانا وما لزماننا عيبٌ سوانا

140

وكم عالم أفنت فلم تبك شجوه ولا بد أن تفني سريعاً لحوقها

173

زوجي كريم يبغض المحارما يقطع ليلاً قاعداً وقائماً

419

لا أصبح الدهر بهنّ هائماً ولا أكون بالنساء ناعماً

419

مهلاً فقد أصبحت فيها آثماً لك الصلاة قاعداً وقائماً

419

عفت الرياح علي رسوم ديارهم فكأنهم كانوا علي ميعاد

170

لكلّ أناس دولة يرقبونها ودولتنا في آخر الدهر تظهر

183

وأضحوا رميمائفي التراب وعطّلت مجالس منهم أفقرت ومقاصر

165

ألا إنّ النساء خلقن شتي فمنهنّ الغنيمة والغرام

299

ص:535

(6) فهرس الحوادث والوقائع والأيام والأزمنة

آخر الزّمان 177

أيّام خلافة أبي بكر 131

أيّام الطّوفان 237

البعثة النبويّة 130

خلافة عمر بن الخطّاب 131

ديسمبر 129

زمن امبراطوريّة أوغست 128

السابع عشر من الهجرة 130

شهر آبان 132، 133

شهر إسفند 132، 133، 134

شهر حزيران 132

شهر خرداد 132

شهر ذي الحجّة 212

شهر ربيع الأوّل 130، 131

شهر رمضان 433، 95، 212، 315، 391، 398

شهر شعبان 212

شهر شوال 212

شهر صفر 212

شهر فروردين 132، 133

شهر مارس 129

شهر المحرم 211، 131

عام الفتح 59

عصر الأمويين 311

عهد أمير المؤمنين عليه السلام 83

عهد أوغست 129

عهد ديوكليسين 129

عهد صدر الإسلام 310

عهد النبي صلي الله عليه وآله 213، 312

العيد المسيحي 129

ليلة البدر 401

ليلة البناء 337

ليلة صفين 348

ليلة عرسهما (علي وفاطمة عليهما السلام) 334

وفاة النبي صلي الله عليه وآله 131

وقت الصلاة 7

وقت الظهر 58

الهجرة النبوية 130

يوم الإثنين 212، 211، 206

يوم الأحد 212، 211، 207، 206

ص: 536

يوم الأربعاء 206،207،212

يوم التغابن 126

يوم الثلاثاء 206،207،212

يوم الجمعة 165،207،212،229،315 ، 18،49،50،57،85،104

يوم الحشر 114

يوم الخميس 207،212

يوم السبت 207،211،212

يوم عرفة 141

يوم الفتح 57

يوم القيامة 125،126، ، 92،98،99،101،102،114،122 ، 41،48،49،50،56،79،82،90،91 ، 13،23،24،25،26،27،37 ، 169،178،266،269 ، 401،421،430،451،464،475 ، 360،362،369،392،396،399 ، 271،272،295،300،352،357 ، 482

يوم النحر 397

يوم النوروز 132،133

يوم هاجر النبي صلي الله عليه وآله 131

ص: 537

(7) فهرس المفردات اللغوية (المشروحة في الهامش)

آلوه 368

أبّرت 291

أثباجها 216

اثّل 148

أجبّ 420

أجدانًا 173

أجلّة 344

احتقاب 153

أخايدها 217

اخرويًا 69

أخلقوا 173

الإدغال 148

أدم 57

أديمها 218

الإذخر 330

أذلالها 148

إرخ 109

أرزها 222

أرسالا 334

أرمّ 430

أرهمقتهم 168

ازرت 416

ازو 76

أسبغ 172

أسبغكم 406

أسبغ الموضوع 104

استكان 380

أسدادها 219

أسفّ 241

أسقب 339

أشيدوا 315

أصبحهنّ 307

اصطخاب 217

أطوادها 222

اعتقال الشاة 372

الأعمار 74

أقصدهم 58

أكنافها 217

الاستثار 155

امكم 249

الأملاء 145

الأناة: 207

أنحاش: 418

أنف: 169

أنهد: 222

أواذي: 216

الأود: 219

الأوراك: 297

أوشج: 277

إهاب: 324

أيامكم: 267

الأيام: 304

ايم الله: 151

أيّمت: 470

أيمتها: 483

أيمة: 270

بأس: 158

بأوه: 217

باء: 441

ص: 538

بالباه 283

بديع 434

البذخ 173

البذخ 217

برك 242

بسر 325

بعاع 242

البعولة 279

بالها 382

البنود 168

بوائق 141

بوائقه 73

بوادره 73

البوار 174

البواسير 428

بوانيتها 242

البهات 391

بيدها 217

التبعل 358

التبقر 356

تبغ 390

تحاتّ 415

تجازّوه 18

تحفظوا 249

تختلع 96

تخرّم 168

تربت يداك 295

تربّصوا 304

ترتيل 39

ترسّل 40

تستحدّ 296

تشحّط 24

تصدع 240

تصرّمه 397

تصطفق 216

تصنّع 412

تضاغن 144

تطوي 348

تعضّلوهم 474

تعطّبكم 240

تعنيسها 483

تفهّقت 244

تقحّم 164
تمخضه 223
تمرّسون 288
تمرّيه 241
تمعّكت 217
تميد 223
تقدني 330
تواتي 485
التّهافت 219
تهصّنا 141
ثجّاجا 243
الثقلين 89
ثلّة 344
جارت 153
جبل 222
جدّتها 173
جدّكما 325
جدويها 244
جراثيمها 218
جرد 324
جرز 240

جزم 38

جلاميدها 222

جنائب 24

جنابذ 22

جوبات 218

جهدهم 176

حبرة 324

حبوا 51

الحجز 292

حدر 38

حرّ 475

حرب 121

حسيرا 216

حسيكة 472

حصاص 29

ص: 539

حضور 273

حطميّة 324

الحفوف 437

حكمة 217

الحمام 151

حيسا 334

خباله 443

خييصا 334

خدّ 219

الخرق 365

لأخرق 78

خصاصة 385

خلاقهم 168

خميل 330

خناقهم 168

خياشيمها 218

دحا 215

دحو 197

دزّتها 173

درر 241

الدّرن 247

الدّعة 277

دملوجان 341

ديمها 243

الدّزّ 82

ذّرّا 159

ذريعة 241

ذرة 197

ربابه 241

الرّبوع 173

رجراجا 243

رجراجة 246

رذال 272

الرّسوم 173

رفاتا 168

رفده 391

الرّقيع 228

رميما 165

روايها 241

الرّوحاء 29

الرّياش 172

ريط 242

الزّآخر 222

الزّرق 297

زعر 242

الزّلفة 172

زمزم 85

زيفان 217

ساجيا 217

سح 167

سحّا 241

سحّابا 357

سرمد 135

سريّ 331

سرّيّة 286

السّفاح 316

السّفاد 424

السّفلي 404

سلقلة 302

سمط 242

سمك 220

سنوت 348

سنيّ 11

سهب 217

شآببه 241

شاسع 50

شبقا 415

الشري 224

الشعثة 296

الشّم 218

شماسها 176

شملة 345

الشناخب 218

الشّباع 429

الصّبغ 394

الصّحاف 334

صخّابة 299

صدع 199

ص: 540

الصّدود99

الصّروف123

الصّفّة348،336

صافّت412

صياخيدها218

الصّروس176

ضنّ477

ضياعنا152

طامث432

طرفة370

الطّرفين362

الطّمث432

عادية النّار247

الععب242

عتيد126

عدل304

عدلا95،483

عذمني418

عرانين217

عركتهم174

عريكتي438

عزب 267

عزيمة 49

عزاليها 244

العسف 153

العسوف 438

عضلتها 418

عطب 124

عفت 170

العنزة 57

عوان 392

العيلة 281

عين لامة 435

عييا 78

الغاب 301

غابر 120

غبا 394

غرام 444

غوبال 244

الغرور 327

غرة 123

غضارة 145

غلوأئه 217

غناؤها 245

غور 290

الغير 123

الغيلان 33

فدحاها 326

فدفا 245

فرائص 475

الفواقر 487

ففيء 17

القتار 412

قتب 392

القتيد 301

قرموا 402

قزعه 241

قطوائية 331

قفراء 16

قلبين 350

القلي 103

قم 342

القمقام 222

قوارعه 158

قواما 148

قهرمان 391

قهرمانه 366

قي 192،226

كثف 227

كثيبا 340

كربات 141

كركره 223

كسحت 347

كعمته 217

كففه 241

كلا 402

كلاكل 174

الكلب 182

ص: 541

كلكلها 216

كّمه 370

كنفا 418

لبد 217

لجّة 241

لغوب 207

اللّوأس 122

ماريهم 246

مبهورا 216

المتبتّلين 271

متسرّبة 218

متضاعف 93

متتّع 157

المت قاصف 222

متونها 222

المثعنجر 222

المثلات 144

مجلت 347

محبطنأ 266

محتسبا 22

مخضب 332

المخصصة 161

مدّ 21

مدحوة 217

مدرة 16

الممرّ 401

مرزنة 284

مرطها 338

مرفقتنا 346

مريئة 475

مريطاؤك 63

مزدجر 167

المزن 241

مستخديا 217

مسد 340

مسك 339

المعتصر 40

معقبات 125

مقاصر 165

مكتنف 247

الملتزم 441

ملكت 317

مندوحة 246

منصبا 384

منصلتا 224

منيب 434

المواقعة 424

مور 216

الميدان 218

ناصيتها 318

التّاضح 339

نجد 168

نحل 388

التّحلة 269

نخيله 121

التّدي 76

نزقاه 217

نشوز 222

نفهت 389

نكاله 12

التّكير 480

التّواصير 428

واها 139

وَجَأُ 420

وَجَاءُ 278

وَشَّحَّ 329

وَقَعَبُ 332

وَلَّاحَةٌ 299

هَامَّةٌ 435

الهِبَاءُ 197

هَجَمْتُ 389

هَمَّازَةٌ 299

هَمْدٌ 217

هُوَامِدٌ 242

هَيْدِبُهُ 241

يَتَنَاجِي اثْنَانِ 84

يَثُوبٌ 51

يَجْتَلِدُونَ 19

ص: 542

يحفلون 173

يدلجوا 387

يرضخ 78

يركس 91

يستفره 269

يسني 395

يطرب 38

يعدو 18

يعول 390

يفرك 477

اليلنجوج 248

يمن 307

ينهق 58

يؤامرها 471

يؤدم 293

يؤفلهما 120

ص: 543

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

